حصـ ٥٤١
ع ٤٦٢٩
حديث

ك الناشر
١

س ٧ القارئ القسطلاني كامل يعرف .

[illegible]
٥٤١
[illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين بكسر الراء

من الكفر والردة زاد النسفي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بشوت الواو والحرابة ذمر ولغيره قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستئناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يحاربون الله اي يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربته المسلمين في حكم محاربته اي المراد بالاخبار بأنهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في الارض فسادا مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا او يصلبوا عليه اي قتلها من غير صلب او اخذ المال والقتل او يصلبوا مع القتل اذ جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ثم يصلب او يصلب حيا ثم يترك ويطعن حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم اذا اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حالة من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد وفسر ابو حنيفة رحمة الله عليه النفي بالحبس وان للتنويع او للتخيير قال الامام مخير بين هذه العقوبات في قاطع الطريق وسقط لاذى ذمي من قوله ويسعون الى آخره وقال بعد قوله ورسوله الآية دليل والجمهور على ان هذه الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا

وقال

وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو برزة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال ابن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من المؤمنين الا من قوم من نفس كنانة يريد في الاسلام بينك وبين من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهد انهدا السهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية ولذا ذهب المحاربي الى ان الآية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن الاموي قال حدثنا الاوزاعي عن عبد الرحمن قال حدثني يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال احدثني بالافراد انهما ابو ثلابة عبد الله بن يزيد الخشني بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها شين معجمة ابن اسيد رضي الله عنه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر من الثلاثة الى العشرة من الرجال فاسلموا فاستوخموا المدينة بالخاء المعجمة الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وهي الثانية اي اصابهم الوخم وهو داء الجوف اذا نفخ ولا يكاد يرجى الاقامة كما يسمى اصابهم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها وانبانها للتداوي فعمدوا الى الشرب المذكور فصحوا من ذلك الداء فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل وسبق في الوضوء قتلوا اراعي النبي صلى الله عليه وسلم وذهبوا بالابل وفي رواية سائر النعوي واستاقوا لحذف الهمزة اي ذراهم الطلب عشرة اسيرهم كرز فاتوا به فقطع ايديهم وارجلهم

بهاج

هـ

* في اثارهم بعد الهمزة اي واراهم الطلب عشرة اسيرهم كرز فاتوا به فاخذوا فاتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ح

من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام فقأ عينهم اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه يأشر ذلك بنفسه الزكية ولم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين المهملتين اي لم يكو موضع القطع ليقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في آخر هذا الحديث قال قتادة بلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق ابان العطار عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في آخر قصة العرنيين قال فذكرنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن ابي العباس عن ابي بوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال وكان ذلك قبل ان تنزل الحدود وفي الصحيحين انهم لما ارتوا من ابوالها وصحت اجسامهم مالوا على الراعي فقتلوه وساقوا الابل فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في اثرهم فما ترجل النهار حتى اتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا والحديث سيأتي في باب ابوال الابل من كتاب الوضوء

باب السمر حيث لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يكو موضع القطع من المحاربين حتى ماتوا اي حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع في سرقة مثلا فانه يحسم لانه لا يأمن معه التلف غالبا بترف الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين المهملة وتشديد اللام بعدها همزة ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بفتح الموحدة وكسر الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث واسمه كنيته عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان رهطا من عكل بضم المهملة وسكون الكاف بعدها لام قبيلة مشهورة من عرينة بضم المهملة وفتح الراء بعدها تحتانية ثقيلة ثم نون قبيلة مشهورة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة بجيم ثم مثناة ثقيلة ثم واو اي كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا تخرجون مع راعينا يعني الابل فتصيبون من ابوالها وألبانها فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من ابوالها وألبانها فصحوا فمالوا على الراعي فقتلوه واستاقوا الذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة الى العرينة قبيلة ويستفاد من الباب قتل هذا الباب

انهم ممثل وفي المغازي ان ناسا من عكل وعرينة واعلم لجسمهم لانهم ماتوا كفارا والله اعلم هذا باب بالتنوين ذكر فيه السمر بفتح السين المهملة وفتح الميم المشددة وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون برفع نائب عن الفاعل المحاربين اي نسخ النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا عمرو بن خالد الحراني عن زهير بفتح الزاي ابن معاوية عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قدم رهط بضم الراء وسكون الهاء وبالطاء المهملة عكل القبيلة المشهورة على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فامر لهم بلقاح وهي الناقة التي لها لبن في المسجد النبوي باوعيتها فشربوا من البانها وابوالها حتى صحت ابدانهم وسمنوا فاطردوا المدينة استوخموها فقال قتادة في روايته عن انس في نسخة فقالوا يا رسول الله انا بهمزة وصل مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الفوقية المعجمة اهلك لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا فقال ما اجد لكم الا ما تكرهون يا بل رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التحتية لاجل الاضافة قال في الفتح قيد بالجمع لان الواحد يقتضي ان يقول ما بلي ولكنه يقول كبير القوم يقول لكم كذا القوم يقولون لكم الامر مثلا ومنه قول الخليفة يقول لكم كيت وكيت والمراد تحقير الامر وتحقيره بانه التعاطي للاخبار فانطلقوا فشربوا من ابوالها وألبانها اي الى العطن بفتح المهملة والطاء المعجمة بينهما مثناة ساكنة ثم نون مبرك الابل فلما صحوا قتلوا راعي رسولنا وساقوا ذوده وارتدوا بعد اسلامهم وحاربوا الله ورسوله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في آثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم بالنون وفي رواية الكشميهني فسملوا بلفظ الماضي مبنيا للمفعول وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا وفي رواية الكشميهني وزادوا فسادا وقال عبد الرزاق في آخر هذا الحديث قال قتادة بلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق ابان العطار عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في آخر قصة العرنيين قال فذكرنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن ابي العباس عن ابي بوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال وكان ذلك قبل ان تنزل الحدود وفي الصحيحين انهم لما ارتوا من ابوالها وصحت اجسامهم مالوا على الراعي فقتلوه واستاقوا الابل فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في اثرهم فما ترجل النهار حتى اتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا والعرنيون منسوبون

ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل وأتى النبي صلى الله عليه
وسلم بالصاد المهملة آخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية
اي مستغوث نعت الطلب بفتحتين جمع للطالب
في أثامر ثم أثامر جل بالراء والجيم ثم راء تنع النهار ص الى
نبيهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بسابر فاحتفن
بالنار فكحلهم بها وقطع ايديهم وارجلهم وتركهم
بالحاء والسين المهملتين ماكرع موضع القطع من
ايديهم وارجلهم لانهم لما تركوا كفارا ثم القوا في الحرة بفتح
الحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود
يستغوثون بطلوع الماء بسرعة فاستغاثوا حتى ماتوا
بفتح السين المهملة والقاف لانهم كفروا وكفرهم بفتح
الكاف انتعشهم من المرض الذي اصابهم قال ابو قلابة
عبد الله الجرمي السائق سرقوا الابل وقتلوا الراعي
وخاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالباء سمر
النبي صلى الله عليه بالتخفيف بفتح السين المهملة وسكون الميم
مصدر مضاف لفاعله وهو النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله اعين الحاربين بنصب على المفعولية ولابي ذر
بالباء تشويت اي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح الشين
والميم للفعل الماضي والنبي فاعله وتاليه مفعوله
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بن
طريف ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا حماد هو
ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله
الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه اذن لها بفتح الراء
وسكون الهاء ودون العشرة تسعة بفتح العين المهملة
وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة بضم العين
المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة
ايضا شك ايوب في ضم نحوها ولا علة الا قالت على قدم المدينة
ستة اميال فاستوخموها فامرلهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح

بكسر

بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة لغة هي
الناقة الحلوب وثمانية خمس عشرة لغة وامرهم ان يخرجوا
اليها فيشربوا من ابوالها وانسانها ففعلوا ولما
برئوا من ذلك مما كانوا يعلونهم فسرقوا من ابوالها والبانها
حتى اذا بروا بكسر الراء من ذلك قتلوا الراعي يسار
النوبي واستاقوا النعم بفتح النون والعين واخذ الانعام
اي الابل فبلغ النبي ولابي ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فبعث في آثارهم بفتح القاف المعجمة وسكون الدال
المهملة فبعث الطلب اي سرية امرها كرز بن جابر
لطلبهم في آثارهم بكسر الهمزة المثلثة فما ارتفع النهار حتى
جيء بهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى بهم اليه صلى الله
عليه وسلم فامر بهم فقطعوا ايديهم وارجلهم بفتح القاف
والطاء والكل منهم نصب على المفعولية وارجلهم عطف
عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقطعهم بفتح القاف وكسر الطاء
اي لهم مفعول نائب عن فاعله وتاليه عطف عليه
وسمر بفتحتين وتخفيف الميم اعينهم نصب مفعول
ولابي ذر وسمر بفتح السين وكسر الميم مشددة اعينهم برفع نائب
الفاعل قال القاضي عياض سمر النبي بالتخفيف كحلهم بالمسامير
الحديد المحمي وبالتشديد بدل بعضهم النبي والاول اوجه
قالوا بفتح الهمزة بعد القاف بالحرة الارض المعروفة خارج
المدينة خالكونهم يستسقون فلا يسقون وقال ابو الكوائف
وما اشبه قصتهم قصة من تقدم في الحدود والسمر عن المثلة وقتل
ليس مسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل
قصاصا وقتل النهي عن المثلة ثم نسخ به قاله ابو قلابة
هو لاء اي العرنيون او الحربيون ثم سرقوا وقتلوا
وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله
بالباء فعلت تلك الفواحش جمع فاحشة

وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق في العادة
على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال
حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كذا نسبه
في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب
قال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل
وفي رواية القابسي محمد بن سلام والاول هو الصواب
لان محمد بن مقاتل مروزي والرواية عن عبد الله بن المبارك
قال الحافظ بن حجر ولا يلزم من ذلك ان لا يكون هذا الحديث
الخاص عند ابن سلام والذي اشار اليه الحاكم قاعدة
في تفسير اسم الجنس اذا تمم ابهامه فيكون كثيرا خذ
وملاك سنته قرينة في نفسه اما اذا ورد التنصيص عليه
فلا وقد صرح الفتاباني محمد بن سلام وابو ذر في روايته
عن شيوخه الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ من رواية
كريمة وابي الوقت قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبيد
الله بن عمر بضم العين مصغرا ابن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب عن عاتكة بن خالد الخزرجية بضم الخاء المعجمة وكسر المرحلة
الاولى الانصارية المدنية عن حفصة عاد اي ابن عمر بن
الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال سبعة اي من الاشخاص لهم دخل
السابع فيما يمكن ان يدخل فيه شرعا والتعبير بالسبعة
لا مفهوم له فقد روي غيرها والاعداد لحكم تدل على ذلك
تسكن وتشفي سبق الاشارة اليها في الزكاة وقوله
بسبعة متعلق باخبره يظلهم الله يوم القيامة في ظله اي ظل
عرشه يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل
بفتح الميم في محله وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو
عادل وانما خصها شاب نشأ في عبادة الله زاد الحوزي
من روايته فجاد به زيد حتى توفي على ذلك لان عبادته

اشتق من غلبة شهوته وتالتها رجل ذكر الله في خلا
بفتح الخاء المعجمة فلام فالف فهمزة ممدود في موضع نصب على
انه مفعول ثم شابته رياء وفي نسخة خاليا اي من الناس
او من الاستغاثة الى غير المذكور وان تمام في سلا فعاضت
بغاث فالف فضاد معجمة اي سالت عيناه من خشية
الله كما زاده الحوزي في روايته او من الشوق اليه تعالى
واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا الفيض
مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فاضا وانها
رجل قلبه معلق في المسجد ولابي ذر في المساجد اي من شدة
حبه لها وان تمام خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره اوقا
الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسبب
لا لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه
وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته مطلبة امراة ذات
منصب بفتح الميم وسكون الطاء وكسر الصاد المهملة
محاسنة نسب شريف وجمال الى نفسها اي الزنا قال ولابي
ذر فقال اني اخاف الله وهذا موضع الترجمة على مالا
يخفى وسابعها رجل تصدق بصدقة فاخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق
يمينه وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه ثبت بتشديد ت
على المشهور في صورة المشترك منه فحذف له مثلا
درهما فما تساوي نصف درهم فتبين في الصورة سابعة
وفي الحقيقة فيه ثلاثة والحديث سبق في الصلاة والزكاة
والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال
حدثنا عبد الله بن علي بضم عين الاول محمد الراوي عنه وهو عبد
لكنه صرح بالتحديث في نسخ قال البخاري وتحدثني بالافراد
حليفة بن خياط والتصغير له قال حدثنا عمر بن علي
بضم عين ثم قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج

عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لي
ما بين رجليه فوجه وما بين لحييه بفتح اللام
وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان وثنى باعتبار
اذ له اعلا واسفل اي لسانه اذا كثر بلا الاسناد منه
الفرج واللسان توكلت تكفلت له بالجنة فلابي ذر
عن الحموي والمستملي الجنة باسقاط حرف الجر اي ضمنت
له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من
حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش
اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب باب
اثم الزناة بضم الزاي جمع زان كقضاة جمع قاض
وقول الله تعالى بالرفع على الاستئناف ولابي ذر وقول الله
تعالى بالجر عطفا على المجرور في السابق في سورة الفرقان
ولا يزنون وأولها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي
ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي بعد ما اثبت لهم اصول
الطاعات اظهارا للكمال اي منهم وانتظارا بان الاخر المذكور
موعود للجاحد بيان ذلك وتعريضا للكفرة بانعدامه وقول
الله تعالى في سورة الاسراء ولا تقربوا الزنا ما تقصر عليه الاكثر
والمدلغة وهو نهي عن دواعي الزنا بالمس والقبلة
ونحوهما ولوا يريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا
انه كان فاحشة معصية مجاوزة حد الشرع والعقل
وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه وسقط لابي ذر
وساء سبيلا وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا داود بن شبيب
بفتح المعجمة وكسر المهملة الاولى ابو سليمان الباهلي
البصري قال حدثنا همام ابو يحيى البصري عن قتادة
انه دخل على انس رضي الله عنه قال اخبرنا انس هو ابن مالك رضي

الله عنه

الله عنه قال لا احدثكم حديثا لا تجدون احدا بعدي
لا يحدثكم احد من الصحابة سواه بالبصرة سمعته من النبي صلى
الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا تقوم الساعة بالكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله
عليه وسلم من اشراط الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم
هو العلم الشرعي ويظهر الجهل بضم التحتية وشرب الخمر
التحتية سببا للمعمول اي يكثر شربه ويظهر الزنا اي
يعملوا ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن
وتكثر النساء حتى يكون لخمسين بالمثناة اولاهما مكسورة
ولابي ذر لخمسين امرأة القيم الواحد قيل المراد بالخمسين
الكثرة او المجاز عن الكثرة بسبب الاناث بذلك في كتاب العلم
ويحتمل ان يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات
ام لا واذا كان ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول
الله الله فتزوج المرأة الواحدة لغير عدد حينئذ بالحكم الشرعي
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه
انه يستهر لحيث لا يتناهى مرتكبه لكثرة من تعاطاه والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي
بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال
اخبرنا اسحاق بن يوسف الواسطي الازرق قال اخبرنا
الفضل بالفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عزوان بفتح الغين
المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
فيه نفي الايمان في حالة ارتكاب الزنا ومعتقد اهل السنة
ان الايمان بعد فراغه وهذا هو الظاهر
او انه يعود اليه اذا قلع الاقلاع العلي فلو فرع مصرا
على تلك المعصية فهو مرتكب فينبغي ان تنفي الايمان

ن

ن واساعهم

عنه مسلم وبريده قول ابن عباس الاتي في هذا الباب
اذ شا الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
ولا يشرب الشارب حين يشربه وهو مؤمن ولا يقتل
القاتل وهو مؤمن حقا وهو موصول قال عكرمة بالسند
السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع
بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان قال هكذا
الزنا والسرقة ويشبك بين اصابعه ثم اخرجها وفي حديث ابي ذر للحاكم
وصححه من طريق سعيد المقبري انه سمع ابا
هريرة رفعه اذا زنى الرجل خرج منه الايمان فكان
عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم
من طريق ابن جحيرة انه سمع ابا هريرة رفعه من زنا
او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان قميصه
عن راسه فان تاب اعيد اليه الايمان هكذا
وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير
ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس كالثوب يخلع
منه ولكن اذا تاب عرض عليه وبويع اذ المغفور له تاب
اثم مسلم لكن ليس اثمه كمن باشر الفعل بالسرقة
مثلا وقال الطيبي لعل المراد ان نكوت الذنب تنقص من
الايمان المذكور الخ وهو المنزع عنه في الحديث الاخر
بالنور يعد بسط تعديد الخامات الايمان فيكون
التقدير لا يزني حين يزني الخ وهو يستحي
من الله لانه لو استحى منه وهو يعرف انه شاهد
حاله لم يرتكب ذلك والمراد بذكر نقص اشارة ابن عباس
بتشبيك اصابعه ثم اخراجها ثم اعادتها اليها
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة

ابن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان
بالذال المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزا
حين يزني وهو مؤمن تمام او محمول على المستحل
مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او امارة بمعنى
العلامة في علم وقوع النسبة المشتملة في جواز
تعالقه في تلك الحالة ليكف عنه المتصفة ولو اذب الى قتله
ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب
ابن الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة
على فاعلها بعد ابن بعد ذلك وقد تقدم الحديث
المخرج من ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد
واهدادها من اصول المصالح وهي استباحة
الفروج المحرمة وما يؤدي الى اختلال العقل وخفر الحرم
بالذكر في الرواية الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والمس
لكونها اعلا الوجوه التي يوخذ بها مال الغير بغير حق
وبه قال حدثنا مؤمل بن هشام بفتح العين وسكون الميم
الثلاثي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
حدثنا بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان
ابن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وايل شقيق بن
سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي
الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال
صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشد
الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال
قال المظهر بكسر الذنوب اي تقول لله شريكا مع علمك
بانه لم يخلقك احد غير الله قلت يا رسول الله ثم اي
بالتنوين عوض عن المضاف اليه والاصل ثم اي ذنب من

الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل
ولدك خشية ان يطعم معك بفتح المعجمة والعين
ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اصل ان يطعم اسقاط حرف الجر
ونقسم اصل على ترك الخاتمة ولا خلاف ان اكبر الذنوب
بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما قتل
الولد خصوصا قتله خوف الاملاق فانه دنيء اخر الصنا
لانه يشعر بعدم الايمان الرزق من الله تعالى قلت ثم اي اعظم
عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بفتح المعجمة وسكون
الزاي الفاعل للمستملي ان تزني بحليلة جارك والحليلة
الحاصلة زوجة جارك التي تحل له وقيل هو الذي تحل
معه في فراشه فالزنا في ذات كثير حصوصها مناسبة
جوارك والخيانة ما تنك وتنك سنك وشبهه خفي
الجوار وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وابطال
حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا ثبت ان
اقبح بكون الاثم اعظم والحديث سبق في التفسير وباقي
ان شاء الله في التوحيد قال يحيى بن سعيد القطان
وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل
هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف بالاحدب
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
انه قال قلت يا رسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث
السابق قال غندر بفتح الغين ابن على الثلاث
فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي
وثمامة اي والحال ان عبد الرحمن ثمة حدثنا بهذا
الحديث عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن
منصور ابن المعتمر وعن منصور الاحدب الثلاثة
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن

شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعه دعه من بين
اي اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة
بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح
والى هذا ذهب الطوسي فحذف مهذا الحديث عن الثلاثة انما
حدثوه عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا
بين ابي وائل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل
فحذفه فصله يحيى القطان عن سفيان هكذا
منفصلا واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير فصل
فحمل رواية واصل على رواية منصور والاعمش فجمع
الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند فلما ذكره غير واحد
على ان الحمل فيه على ثمامة تردد فيه فاقتصر على الكبير
به عن سفيان عن منصور والاعمش خشية ان يترك
طريف واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اي اتركه
والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل
وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته فما زجره الاسناد
عنه عن عمرو بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلا
بعد ذكر قلت فان حذف قوله دعه اي اترك السند
الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الكواكب
حاصله ان ابا وائل واذ ثمامة قد روى كثيرا عن عبد الرحمن
قال هذا الحديث لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك
الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باسقاط
الواسطة لموافقة الاكثر ثم والذي جنح اليه ابن
الباري احتمال انما ترك لاجل التردد فيه في كلام
بعض لذكره وهو والله الموفق وللحديث بقية

زنم المحصن اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من
الاحصان وهو من الثلاثة الذين جاز قتلهم قال
احصن فهو محصن واسم من الثلاثة منهم

والمحصن بفتح الصاد وتكسر على القياس تعني المتزوج
احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصنات
المتزوجات والمراد به هنا جامع في نكاح صحيح وقال
الحسن البصري ولا ابالي ذمي عن المسلمة كما في الغرة
بما سلف وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال سعيد
بن الحسن وبه نقول حدثنا يحيى حدثنا حماد حد الزاني
ولا ابالي ذمي عن الكشميهني حد الزنا وهو الجلد عند الناس
الى نفسه عن خفيف شعباذ قال سألت عمر اما ما
الخمسة بعولهم تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه
الحد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا سلمة بن كهيل بفتح الكاف وفتح
الهاء الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي
عامر بن شراحيل يحدث علي رضي الله عنه حين
رجم المرأة بشراحة الهمدانية بفتح الشين المعجمة والخفيف
الراء بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون
الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية
علي بن الجعد ان علي امرأة رجمت فحفر لها يوم الخميس
ورجمها يوم الجمعة وقال اعند الناس بطريق تمر
ابن انسه عن سنة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله
ولابي ذر بسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله
عليه وسلم زاد عارم الجعد عن شعبة عن سلمة
عند الاسماعيلي وجلدتها بكتاب الله
وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد ثم يرجم وإليه
ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور ولا يجمع بينهما
وهو رواية عن احمد قال المرداوي في تنقيح المقنع
ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى
الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال اما ما الشافعي

رحمه الله

رحمه الله تدل السنة على ان الجلد ثابت على البكر وساقط
عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ
والشيخة لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم وبه قال حد
بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن شاهين
الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابو اسحاق
ابن ابي سليمان فيروز انه قال سألت عبد الله بن
ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل
نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر
عن الكشميهني ام بعدها قال لا ادري
رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم
وقع بعد نزول سورة النور لان نزولها تأخر في قصة
الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم تأخر بعد ذلك
لان ابا هريرة حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس
انما خارج امه الى المدينة سنة تسع وفائدة هذا
السؤال ان الرجم ان تأخر وقع قبلها فنحتاج ان ندعي
نسخه بالتشهير فيها على ان اخذ الزاني الجلد
وان تأخر بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في
حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة
وفيه خلاف واجيب بان المجموع نسخ الكتاب
بالسنة اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة
المشهورة فلا وابضا فلا نسخ وانما هو تخصيص
بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن مقاتل

ثنى

المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني
بالافراد فيهما ابو سلمة عبد الرحمن بن عوف عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر
عن الكشميهني ان قد زنى فشهد اي اقر على نفسه
بالزنا اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبنا للمفعول
فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي
في الجنائز هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم
الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة
الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعده فالجمهور انه
لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى
للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام فيؤخر
وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي
الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد
ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون
حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك
الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه
وصله البغوي في الجوريات موقوفا وهو مرفوعا
عن ابن عباس مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان
قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن
ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى

يحتلم

يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ قال صدقت فخلى عنها
هذه رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان
بان جرير بن حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها
لكن له شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني اخبر
في غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد
عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن
المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه
الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن
حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير
قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي
دون المجنون والنائم لانهما في حيز من ليس قابل لصحة
العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي
قلم المواخذة لا قلم الثواب كقوله صلى الله عليه وسلم
للمراة لما سالته النداء حج قال نعم وقال حدثنا يحيى
ابن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن
الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو
ماعز عن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والجملة للتثليث معطوفة على اتى فناداه فقال يا رسول
الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام
حتى ردد عليه اربع مرات بدالين اولهما مشددة
ولابي ذر عن الكشميهني حتى رد باسقاط الدال

عن ابن عباس عند ابي
داود وسندها متصل
لكن اهل النساء صح

بعين

ل

الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر
اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا
والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم
الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون
قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت
قال نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اذهبوا به البا للتعدية او الحال اي اذهبوا
مصاحبين له فارجموه وقد تمسك بهذا الحنفية
والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى
بما دونها قياسا على الشهود واجيب عن المالكية
والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث
العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس
الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان
اعترفت اربع مرات وبحديث رجم الغامدية بالغين
المعجمة والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل
انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما كان للاستيثاق
والتحقيق والاحتياط في رد الحد بالشبه كقوله ابك
جنون فانه من التثبت ليتحقق حاله ايضا فان
الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه
من غير سوال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة
وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال قومه
فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصاب شيا يرى انه
لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مبالغة
في تحقيق حال وفي صيانة دم المسلم فيبين الامر
عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا
لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون غير معتبر

فهذه

فهذه هي الحكمة في سواله عنه قومه وقال القرطبي
ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حال
المجنون وذلك انه فعل منتفش الشعر ليس عليه ردا
يقول زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر
ابن سمرة واسم المراة التي زناها فاطمة فتاه هزال وقيل
منيرة وفي طبقات ابن سعد مهيرة قال ابن شهاب محمد
ابن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد من سمع جابر
ابن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما
بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند ابي
سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده
زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه
بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في المجرور
ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة
من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها
لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه
في المصلى فكنت فيمن رجمه او يقدر فكنت فيمن اراد
حضور رجمه فرجمناه فلما اوقعته الحجارة بالذال
المعجمة والقاف فيمن اصابته بحدها وبلغت منه
الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فادركناه
بالحرة بالحا المهملة المفتوحة والرا المشددة موضع
ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر
في روايته الاتية قريبا ان شا الله تعالى حتى مات
قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله
عبد الله بن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان
ابو بكر الصديق راس الذين رجموه ذكره ابن سعد
وفي حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب
فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والتر

مذي

وهو حجة الشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا اقر
بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند المالكية لا يترك
اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يرجم ماعزا حتى اقر اربع مرات وقد هرب واجيب بانه لم يهرب
بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث
بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبهما وحديث
الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم هذا
باب بالتنوين بذكر فيه للعاهر اي للزاني
الحجر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد
بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة عبد بن
ابن وليدة زمعة ومات عتبة عهد الى اخيه سعد
ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما مات
عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي
فيه فنشأ وقال الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه فقال
عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن
ابن زمعة ثم قضى ان الولد للفراش
اي لصاحب الفراش واحتجب منه ابن وليدة
زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة استحبابا
للاحتياط وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين
رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه زاد لنا
قتيبة بن سعيد وسقط لغير ابي ذر وقال

في البيوع حدثنا قتيبة عن الليث بن سعد وللعاهر الحجر
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا
هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم للولد الفراش حرة كانت او امة وللعاهر
الحجر سبق في الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر
اي الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه للزاني
الرجم بالحجر وانه استعد بذلك لمن جميع الزناة
بل للمحصن لكن ترجمة البخاري هنا ايما الى ترجيح
القول بانه الرجم بالحجر فيكون المراد منه ان الرجم مشروع
للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع
باب الرجم في البلاط والابي ذر عن الكشميهني
وفي الفتح وتبعه في العمدة عن المستملي بالبلاط
بالموحدة بدل الفوقية والطرفية هنا موضع مفروش
عند باب المسجد النبوي وهناك مقبرة وشارع بالبلاط
وليس المراد الآلة التي يرصع بها وبه قال حدثنا محمد
ابن عثمان والابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي
وهو من افراده قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم
واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني
الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة
عن سليمان بن بلال انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود يقال
يهود يعلم يسكن وسهود نزا اسمها بيسرة كما ذكره ابن الوزير
في اعلام الفراش قد احدثا جميعا اي فعلا امرا فاحشا
وهو الزنا فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي لليهود
ما تجدون في التوراة كتابكم قالوا اذ احبارنا بالخا

المهملة والموحدة اي علما نا احدثوا انكروا والجم الوجء
اي تسويده بالفحم والتجبيه بالفوقية المفتوحة والجيم
الساكنة والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا
وقيل ان يحمل الزانيان على حمار بخلاف الغايبين وحوهما
وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبيه
ان يضع اليدين على الركبتين وهو قايم فيقهر
بالراكع وقال الفارابي جا بفتح الجيم وتشديد الموحدة
قام قيام الراكع وهو غريب قال عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتي
بها بغير الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا
يده على اية الرجم المكتوبة في التوراة وجعل يقرا
ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك
عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجما قرجما بعد اخراجهما
الى بطحا الزبيم وانما معل ذلك اقامة للحد عليهم
واظهارا لما كتموه وبدلوه لا لبعرف الحكم ولا
لتقليدهم قال ابن عمر رضي الله عنهما بالسند السابق
قرجما عند البلاط بين السوق والمسجد السوق
وفايدة ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم في
غير حضرة لان المواضع المسلطة لم تخل غالبا وان
الرجم جوز في الابنية ولا يختص بالمصلى ونحوه
مما هو خارج المدينة مر ابن اليهود مخففا علما
بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة
مفتوحة اي اكب ولا بي ذر اجتبى بالجا المهملة مقصورا
ومعناهما واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة
والحديث اخرجه مسلم باب الرجم بالمصلى اي عند
مصلى العيد والجنايز وهي من جملة المقبرة وبه قال

حدثني

ن الاشارة الى

ن

ه الرحمن بن عوف عن
جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله
عنهما صح

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود والنسفي
محمود بن غيلان وهو المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني
قال اخبرنا بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد
ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك جا النبي صلى
الله عليه وسلم حدثني نفسه اختر على نفسه بتاء مثناة
مرارا قال له النبي صلى الله عليه وسلم انك حقبوني
قال لا قال اخفبت بهمزة اي تزوجت ودخلت
بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم ان يرجم
بالمصلى اي عند ها فلما ادلقته بالذال المعجمة والقاف
اوجفته الحجارة اي حجارة الرمي قال للعهد قر بالفا
المفتوحة والراء المشددة اي هرب فادرك بفتح الهمزة بالحرة
فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا
ولابي ذر فقال خيرا وفي حديث بريدة عند مسلم فعاه الناس
فقال لقد اصابت به حظيرة من حظاير النار تحظره
قيه قر بقتل قايل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته
وقايل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز رجم لقد
تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي
عوانة عند النساي لقد رايته بين انهار الجنة ينغمس
قال نعيم نتغمس وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له
واد خله الجنة وقبلي صلى الله عليه وسلم عليه خلافا
لمحمود بن غيلان عن عبد الرزاق فقالوا في اخره لم يصل عليه
وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي فيما وصله مسلم
المولف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم
في روايتهما عن الزهري محمد بن مسلم فصلى عليه
وزاد في رواية المستملي وحده عن الفربري قيل ابو

عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه يصح ام لا قال
رواه معمر بن راشد قيل له للبخاري ايضا هل رواه غير
معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري
في حزمه بان معمرا روى هذه الزيادة مع ان المتفرد
بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد
خالف العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بانه لم يصل
عليه لكن ظهر لي ان البخاري تورع عليه عنده رواية
محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا
وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابي اسامة
ان سهل بن حنيف في قبره ما علم قال فقيل يا رسول
الله انصلي عليه قال لا فلما مات الغد قال صلوا
عليه صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فبهذه الحجة مع
الاختلاف فتحمل رواية النفي على انه لم يصل عليه
حين رجع ورواية الاثبات على انه صلى الله عليه
وسلم في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسئلة
فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل
الصلاة على المرجوم رجما لاهل المعاصي وهو
قول احمد وعند الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور
وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو
داود والترمذي والنسائي قال ابن امان
وتاديب الحد اي ان تكون قد سالا عدلا شرعا
بالقتلة والقدرة قاصر الامام ثم فلا عقوبة عليه
بعد التوبة اذا جاء الى الامام حال كونه مستتبا
بسكون الفاء فعلا ذا جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
مستفتيا بالفاء المهملة الساكنة بدل الفاء وبعد الفوقية
موحدة بدل التحتية من الاستفتاء وهو طلب الرضى

وازالة

وازالة العتب وقال في العمدة وللكشميهني مستفيا بالفاء
المعجمة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستفاءة
وهي طلب الغوث وزاد في الفتح عن الكشميهني مستفيا
بالسين المهملة وبالثوث قبل الالف وفي نسخة صحيحة
الفرع كاصله مستغيثا بالغين والغوثية وبعدها
تحتية فلام الف اعلا فالا للاقامة وعرف البخاري
ان الصغيرة بالتوبة تستعمل التعزير قال عطاء هو
ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اي لم
يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصيته بل اصله حين
صلى معه ثم اخبره انه صلاته كفرة ذنبه وقال ابن
جريج عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم
الذي جامع اهله في نهار رمضان بل اعطاه ما
يكفر به ولم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه حاطب
بن ابي بلتعة حين كتب الى اهل مكة يخبرهم بغزو
النبي صلى الله عليه وسلم اياهم وهو بدري
وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وقتله سمعه
ابن منصور بسند صحيح عن قبيصة وفيه اي في
معنى الحكم المذكور في الترجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل النهدي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الى
مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب
ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله
وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه يصير
ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب
القلس وهذا او مثله الموافق في باب الصلاة كفارة في
اوايل كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمي عن ابي
عثمان عن ابن مسعود للفظ ان رجلا اصاب من
امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره

فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الى
هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن
الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي
شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب
بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما اتى اهله في
الليل راى خلخالها في القمر قال الحافظ ابن حجر والسبب
في ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امراته كان في
شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه
واما المحترق ففي رواية ابي هريرة انه اعرابي وانه
جامع نهارا فتغاير نعم اشتركا في قدر الكفارة وفي
الاتيان بالتمر وفي الاعطاء وفي قول كل منهما على افقر
منا وقع بامراته في نهار رمضان فاستفتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد
رقبة تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع صيام
شهرين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المولف
في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عمرو
ابن الحارث بفتح العين ابن يعقوب ابو ايوب الانصاري
مولاهم المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه ابن الفقيه
عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام عن عباد بن
عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اتى رجل هو سلمة بن

صخر

صخر ان صح النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد
بطيبة في رمضان قال ولابي ذر قال احترقت
اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب
الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان او انه
يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر
عنه بالماضي قال صلى الله عليه وسلم له ثم ذاك
بغير لام قال وقعت بامراتي وطيتها في نهار رمضان
قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه اختصار
اذ الكفارة مرتبة بان التصدق بعد الاعتاق
والصيام قال ما عندي شيء اتصدق به فجلس
الرجل واتاه صلى الله عليه وسلم انسان لم اعرف
اسمه يسوق حمارا ومعه طعام قال ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم
ما ادري ما هو اي الطعام في رواية ابي هريرة
التصريح بانه تمر في مكتل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اين المحترق اثبت له وصف الاحتراق
اشارة الى انه لو اصر على ذلك لا يستحق ذلك
فقال ها انا ذا يا رسول الله قال خذ هذا الطعام
فتصدق به كفارة قال على احوج مني استفهام
محذوف الاداة ما لاهلي طعام قال صلى الله عليه
وسلم فكلوه سقطت الهاء من فكلوه لابي ذر قال
ابو عبد الله المولف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان
النهدي ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو
عبد الله الى اخره لابي ذر هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا اقر شخص بالحد عند الامام ولم يبين
كان قال اني اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي هل للامام
ان يستتر عليه ام لا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر

حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب
ابن الحبحاب بالحاء المهملتين والموحدتين البصري
العطار من افراد المؤلف ليس له في البخاري غير هذا
الحديث قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين
وسكون الميم الكلاعي بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ
قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي
صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر بن عمرو
واسمه كعب قاله في المقدمة فقال يا رسول الله
اني اصبت فعلا يوجب حدا فاقمه علي قال انس
ولم يسأله النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي لم
يستفسره لانه قد يدخل في التجسس المنهي عنه او
ايثار الستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى
الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي
صلى الله عليه وسلم قام اليه الرجل فقال
يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله
اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال اليس
قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك
ذنبك او قال حدك اي ما يوجب حدك والشك
من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم
اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها واقعة
عين والا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه قاله
الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله
كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلاة بناء على
ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر
هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقوم الامام

للمقر

للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة او غمزت ها بعينك
او بيدك وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع
عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بن جرير
بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد
البصري قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي مولاهم
البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى فاعرض
عنه فاعاد عليه مرارا فسأل قومه المجنون هو قالوا
ليس به باس اخرجه احمد وابو داود عن خالد
الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط
البخاري قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت
المرأة فالمفعول محذوف للعلم به او غمزت ها بعينك او
بيدك وعند الاسماعيلي بلفظ لعلك قبلت او لمست
او نظرت اليها فاطلق على كل ذلك زنا لكنه لا حد في
ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
انكتها بهمزة الاستفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة
فوقية فالف من النيك لا يكني بفتح التحتية وسكون
الكاف وكسر النون من الكناية اي انه ذكر هذا اللفظ
صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحدود
لا تثبت بالكنايات وفي حديث نعيم بن هزال عند
ابي داود هل ضاجعتها قال نعم قال فهل باشرتها
قال نعم قال فهل جامعتها قال نعم قال ابن عباس
فعند ذلك الاقرار بصريح الزنا امر صلى الله عليه
وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر في الحدود والتصريح
بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك
باب سؤال الامام الاعظم او نائبه المقر بالزنا

هل احصنت اي تزوجت ووطئت وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وبعد
التحتية الساكنة راء احد سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان
الانصاري المصري الحافظ قال حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن
ابن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم ولا بالمشهور
فيهم وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد
فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه ذكره ليبين
انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل مسند ذلك لنفسه
فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنح بالحا
المهملة اي انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين
المعجمة للجانب الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة
مقابلا له فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى
الله عليه وسلم عنه فجا لشق وجه النبي صلى الله
عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما اشهد على نفسه
اربع شهادات انه زنا وجواب لما دعا النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ابك جنون الهمزة للاستفهام
وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا
بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا
ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام
حذفت منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولابي ذر
اذهبوا به والبا بالتعدية ويحتمل الحال اي اذهبوا
مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب الزهري

بالسند

بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال وفي نسخة يقول فكنت فيمن رجمه
سبق ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الى
مفعولين الثاني فعل مضارع من الافعال الصوتية
وقيل هو في محل حال ان كان الاول معرفة او في محل صفة ان كان
نكرة وخبر كان في المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة
رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد
على معناها لقال فيمن رجموه فرجمناه بالمصلى اي عند
مصلى الجنائز بالبقيع وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه
بالمصلى فيمن رجمه او كنت فيمن اراد حضور رجمه فر
فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته
او اوجعته وقال النووي اي اصابته بحدها الحجارة جمز
بفتح الجيم والميم والزاي وثب مسرعا وليس بالشديد
العدو بل كالفقر وفي حديث ابي سعيد فاشتد واشتد
خلفه حتى ادركناه بالحرة خارج المدينة فرجمناه زاد
في الرواية السابقة في باب الرجم بالمصلى حتى مات وعند
الترمذي من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
في قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر
برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات
وعند ابي داود والنسائي من رواية يزيد بن نعيم بن
هزال عن ابيه في هذه القصة وجد مس الحجارة
فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه
فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قال في الفتح وظاهر
هذا يخالف رواية ابي هريرة انهم ضربوه معه ويجمع بان
قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي الحديث منقبة
عظيمة لماعز لانه استمر على طلب اقامة الحد عليه
مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع

د
ه
جمناه
يد
دنا

البشري يقتضي ان لا يستمر على الاستمرار بما يقتضي
ازهاق نفسه فجاهد نفسه على ذلك وقوي عليها وفيه
التثبت في ازهاق نفس المسلم والمبالغة في صيانته لما وقع
في هذه القصة من ترديده والايماء اليه بالرجوع والاشارة
الى قبول دعواه ان ادعا خطا في معنى الزنا ومباشرة
دون الفرج مثلا وان اقر المجنون لاغ باب بيان
حكم الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه
اي الحديث من في الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اي من
فمه وعند الحميدي عن سفيان حدثنا الزهري قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي
الله عنهما قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
وهو جالس في المسجد فقام رجل اي من الاعراب
كما في الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على
اسم خصمه فقال يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون
النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اي اسالك الله
اي بالله ومعنى السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت
عليك او معناه ذكرتك بتشديد الكاف وحينئذ فلا حاجة
لتقدير حرف جر فيه ولذا قال الفارسي اجروه مجرى
ذكرت واذا قلنا معناه سالك كان متعديا بالمفعولين
ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او تقديرا كما يتوهمه كثير
بل مفعوله الثاني ما ياتي بعده فاذا قلت انشدك الله ان
تكرمني فالمصدر المأول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني
وقس على ذلك وان قلنا معناه نشدتك الله ان تكرمني
فالمصدر المأول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني وقس
على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد به الاقسام

عليه

عليه به فهذان مفعولاه وحينئذ فما بعده على تقدير حرف
جر واذا قيل معناه نشدتك الله ان تكرمني كان معناه
ذكرتك الله في اكرامي ثم ان العرب تاتي بعد هذا التركيب
بالا مع ان صورة لفظه ايجاب ثم ياتون بعده بفعل ولا
يستثنون فيقولون انشدك الله الا فعلت كذا وذلك
لان المعنى على النفي والحصر فحسن الاستثناء واما وقوع
الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف
مصدر لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهو من
المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب
المفصل قال وقد اوقع الفعل المتعدي موضع الاسم
المستثنى في قوله انشدك الله الا ما فعلت وتعقبه البر
ماوي
بان تقييده بالفعل المتعدي لا معنى له قال ابو حيان
فهو كلام يعنون به النفي المحصور فيه المفعول قال
وقد صرح بما المصدرية مع الفعل بعد الا معنى كما وقع
في هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله
اي لا اسالك بالله الا القضاء بيننا بكتاب الله قال
في العمدة وفي المسئلة مذهبان اخران حكاهما ابو حيان
احدهما ان الا جواب القسم لانها في الكلام على معنى
الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت نشدتك
بالله لا تفعل شيئا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه
والثاني قاله في البسيط ان الا ايضا جواب للقسم لكن على
ان الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع
المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التوكيد لانها لا تدخل
على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها عليها فتلخص
ان الاستثناء في هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اي بما
تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين
من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القران ويحتمل ان يراد به

القرآن وإما ذلك قبل أن تنسخ آية الرجم لفظا وإما سالا
أن يحكم بينهما بحكم الله وهما يعلمان أنه لا يحكم إلا بحكم الله
ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب
فيما هو الأرفق بهما أو للحاكم أن يفعل ولكن يرجى الخيرة
فيقام حقهم وإما أن يقتصر منه لحمل لما قال الحافظ ابن حجر
العراقي أن يكون الراوي إما غاير فاسمها قبل أن يحاكما
فوصف الثاني بأنه أفقه من الأول مطلقا أو في هذه
القضية الخاصة واستدل لحسن أدبه في استئذانه ثم
أولا وتركه مع صوته أن إما الأول لرفقه والحمل في الأول
مصدر حفيم بحفيم إذا فارعه وغالبه ثم أطلق على
المحاكم وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين
والأكثر بلفظ واحد مذكر أما المحاكم أو مؤنثا لأنه
بمعنى الدعوى وكذا على قول البصريين في رجل عدل ونحوه
قال تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب وربما
ثنى وجمع للتنبيه على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تخف
خصمان ونحو ذلك تعالى يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله وائذن لي أعد في أن أتكلم وفي رواية ابن
إدريس عن سفيان جئت أقول قال فبلى الله
عليه وسلم قل قال إن ابني كان عسيفا بفتح العين
وكسر السين المهملتين وبالفاء أجيرا على هذا أعد لفظه
أو على بمعنى اللام كقوله تعالى وإن أسأتم فلها قال
الكرماني وتبعها العيني والبرماوي وهذا القول
الأخير من جملة كلام الرجل أي الأول لا الخصم ولعله
تمسك بقوله في الصلح فقال الأعرابي إن ابني بعد قوله
في أول الحديث جاء أعرابي وتعقبه في فتح الباري كما ستأتي
في الصلح بأن هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في
سائر الطرق كما في رواية سفيان هنا فالاختلاف

فيه على ابن أبي ذئب فزني بامرأته لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمها ولا اسم الأب فافتديت منه بمائة شاة وخادم
بمائة شاة متعلق بافتديت ثم الرجم والشاة بذكر وبنوني
وأصلها شاهة لأن تصغيرها شويهة وشويه ولجمع شاه
بالهاء تقول ثلاث شياه إلى العشرة فإذا جاوزت قلت شاة
كثيرة قلت هذه شياه كثيرة بالهمز ومن للبدلية كقوله
تعالى أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة أي بدل الآخرة
ثم سألت رجالا من أهل العلم قائل في الفتح لم أقف
على اسمائهم ولا على عددهم فأخبروني أن على ابني
جلد مائة بإضافة جلد للاحقة كقوله وتغريب عام
وعلى امرأة الرجم لاحتمالها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده فالذي مع صلته وما
بعدهم يمين ونفسي مبتدأ وبيده في محل الخبر ويمين متعلق
بمحذوف والجواب القسم قوله لأقضين بينكما بكتاب الله
جملة ذكره بتشديد النون للتأكيد ولأبي ذر بينكم بالجمع المائة
شاة والخادم رد عليك وفي الصلح الوليدة أو الغلام
بينهما لأن الخادم يطلق على الذكر والأنثى وقوله
رد من إطلاق المصدر على المفعول أي مردود نحو نسج
اليمن أي منسوجه ولذلك جاء بلفظ واحد للواحد
وللمتعدد وقوله المائة شاة هو على مذهب الكوفيين
والمعنى أنه يجب رد ذلك إليك وفيه دليل على أن المأخوذ
بالعقود الفاسدة كما في هذا الفعل الفاسد لا يملك
بل يجب رده على صاحبه قال في العدة وهو أحوط مما
استدل به البخاري عن عائشة مرفوعا من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه
فهو رد فإن ذاك الحديث ليس فيه أمر بالرد إنما فيه
النهي عن مثل هذا وعلى أنك جلد هذا مائة وتغريب
عام وهذا يتهم أن ابن ثمان بكرا وأنه اعترف بالزنا

فان اقرار الاب عليه لا يقبل او يكون اضمر اعترافه اي ان كان
ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق
اوجه لانه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه
كما في الرواية الاخرى ان ابني هذا وسكوته على ما نسبه
اليه وفي رواية عمرو بن شعيب كان ابني اجير لامراة هذا
وابني لم يحصن فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني
وبه تمسك الشافعية خلافا لابي حنيفة فلا يقول به لان
ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص لخبر الواحد
نسخ فلا يجوز واغد يا انيس بضم الهمزة وفتح النون
اخره سين مهملة مصغرا ابن الضحاك الاسلمي على الاصح
على امراة هذا فان اعترفت بالزنا فارجموها فغدا
عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق
الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير
الى اول النهار كما لا يراد بالرواح التوجه نصف النهار
ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان وامر
انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر وانما بعثه لاعلام
المراة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف
فتطالب به او تعفو لا ان تعترف بالزنا فلا يجب عليه
حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة
فذهب اليها انيس فاعترفت به فامر صلى الله عليه
وسلم برجمها فرجمت قال النووي كذا اوله العلماء من
اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان ظاهره انه بعث لطلب
اقامة حد الزنا وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس
له بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل
المذكور وفي الحديث انه يستحب للقاضي ان يصبر على
قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه اذا تعدى

عليه

عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين
الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط
ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق
في ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل وان الحكم
بالحق سيظهر باطله قال علي بن المديني قلت لسفيان
ابن عيينة لم يقل اي الرجل الذي قال ان ابني كان
عسيفا في كلامه فاخبروني ان على ابني الرجم فقال
سفيان اشك فيها اي في سماعها وللمستملي الشك
فيها من الزهري محمد بن مسلم فربما قلتها وربما سكت
عنها والحديث معنى في الوكالة والشروط والنذور
وغيرها واخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين
خفت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد
الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد
المعجمة من الضلال بترك فريضة انزلها الله تعالى
في كتابه العزيز في قوله والشيخ والشيخة فارجموهما البتة
كما روي من طرق عدة متعاضدة انها كانت متلوة
فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به الا بالتخفيف
وان الرجم حق على من زنا وقد احصن البتة بفتح
الهمزة والصاد والواو في وقد للحال اذا قامت بزناه
او كان الحمل بالميم الساكنة ثابتا ولابي ذر الحبل بالموحدة
المفتوحة بدل الميم الاعتراف من الزاني انه زنى قال سفيان
ابن عيينة بالسند السابق كذا حفظت جملة معترضة
بين قوله او الاعتراف وقوله الا بالتخفيف وقد رجم رسول

الله صلى الله عليه وسلم ورحمها بعده وهذا ابن عمر
رضي الله عنه وسياقة الحديث لما ترجم به في قوله وان
الرجم حق الى اخره بان رجم الحبلى من الزنا ولا يردد
في الزنا اذا احصنت بان تزوجت واتفقوا على انها
لا ترجم الا بعد الوضع وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كنت اقرئ اي اعلم رجالا من المهاجرين
القرآن منهم عبد الرحمن بن عوف ولم يعرف الحافظ
ابن حجر اسم احد منهم غيره فبينما بالميم انا في منزله بمنى
بالنون وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله
عنه في آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين
وجواب بينما قوله اذ رجع الى بتشديد الياء عبد الرحمن بن
عوف فقال لو رأيت رجلا قال في الفتح لم أقف على اسمه
الى امير المؤمنين اليوم لرأيت عجبا فالجواب محذوف اي
اوكلمه لو للتمني فلا تحتاج الى الجواب فقال يا امير المؤمنين
هل لك في فلان لم يسم يقول ما ظننت عمر يعقد بايعت فلانا
قال في المقدمة في مسند البزار والجعديات باسناد ضعيف
ان المراد بالذي بايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القائل
ولا الناقل قال ثم وجدته في الانساب للبلاذري باسناد
قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري
بالاسناد المذكور في الاصل ولفظه قال معمر بلغني ان الزبير
قال لعمر ما تعد لنا بعدنا على الحديث وهذا اصح وقال
في الشرح قوله لعقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد
الله اخرجه البزار من طريق ابي معشر عن زيد بن اسلم

عن ابيه

عن ابيه وعن عمر مولى عفرة بضم العين المعجمة وسكون الفا
قالا قدم علي ابي بكر مال فذكر قصة طويلة في قسم الفي
ثم قال حتى اذا كان من آخر السنة التي حج فيها عمر قاله
بعض الناس لو قد مات امير المؤمنين العام قلنا
يعنون طلحة بن عبيد الله وتقدم ان بعضا دعى المهلب
ان الذي عقدوا انهم بايعوه رجل من الانصار ولم يذكر
مستنده وابدى الكرماني سؤالا هنا فقال فان قلت لو رجع
لازم وان يدخل الفعل وهنا دخل على الرجع واصاب
بان قد هنا في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته او قد
مخففة من الله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة بفتح الفاء وسكون
اللام بعدها فوقية ثم تاء تانيث اي فجاة اي من غير
تدبر فتمت اي المبايعة بذلك فغضب عمر رضي الله
عنه زاد ابن اسحاق عند ابن ابي شيبة غضبا ما رايته
غضب مثله منذ كذا ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية
في الناس فاحذرهم بالميم في اليونينية وفي غيرها بالنون
هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم بفتح التحتية
وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف
النون وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تا الافتعال
وروي ان يغصبوهم بالنون بعد الواو وهي لغة
كقوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح بالزوج
وهو تشبيههم ان بما المصدرية فلا ينغصبون نبأ
اي الذين يغتصبون امورنا الا بستين وطيفتهم ولا
مرتبتهم يريدون ان يباشروها بالظلم والتغلب والاني ذر
عن الكشميهني ان يغصبوهم بالغين المهملة والصاد المعجمة
وفتح اوله قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقلت
يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض على
الامام في الرأي اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة

فان الموسم يجمع رعاع الناس برا مفتوحة وعينين مهملتين
بينهما الف الجهلة الاراذل او الشباب منهم وغوغاهم بغينين
معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدود الكثير المختلط
من الناس وقال في الفتح اصله صغار الجراد حين يبدا في الطيران
ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر فانهم هم الذين
يغلبون على قربك بضم القاف وسكون الرا بعدها موحدة
اي المكان الذي يقرب منك وقال في الفتح ووقع في رواية
الكشميهني وابي زيد المروزي على قربك بكسر القاف وبعد
الرا نون بدل الموحدة قال وهو خطا انتهى وعزاها في
المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى هي الظاهرة انتهى
والذي في حاشية فرع اليونينية لاصلها معزو لابي ذر
عن الكشميهني قومك بالميم بدل النون وفي رواية ابن وهب
عن مالك على مجلسك حين تقوم في الناس للخطبة
لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك الاولى النهي من
الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها بضم
التحتية وفتح الطا المهملة بعدها تحتية مكسورة
مشددة من اطار الشي اذا اطلقه ولابي ذر عن الحموي
يطير بها بفتح التحتية وكسر الطا وسكون التحتية
عنك كل مطار وفي نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الطا
اي يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها لا يعرفوني
المراد منها وان لا يضعوها على مواضعها وقال في الكواكب
وفي بعض الروايات وان لا يضعنها بثبات النون قال وترك
النصب جائز مع النواصب لكونه خلاف الافصح وفيه ان لا
يوضع دقيق العلم الا عند اهل الفهم له والمعرفة بمواضعه
دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الها حتى تقدم
المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام
بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص

بالنصب

بالنصب مصححا عليه اي تصل باهل الفقه واشراف
الناس فتقول بالنصب وصح عليه في الفرع لاصله
ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف منه فيعي اهل
العلم ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله
عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح
ولابي ذر عن الكشميهني ام والله بحذف الالف ان شا الله
لاقومن بذلك اول مقام اقومه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس
رضي الله عنهما فقدمنا المدينة من مكة في عقب
ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعنه
غيره بضم ثم سكون والاول اولى لان الثاني يقال لما
بعد الثلثة والاول لما قرب منها يقال جا عقب الشهر
بالوجهين اذا جا وقد بقيت منه بقية وجا عقبه
بضم العين اذا جا تمامه والواقع الاول لان قدوم عمر
رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعا
فلما كان يوم الجمعة برفع يوم او بالنصب على الظرفية
عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابي ذر وابي الوقت
عجلت بتا المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفيان
فيما رواه البزار وجات الجمعة وذكرت ما حدثني عبد
الرحمن بن عوف فهجرت الى المسجد حين زاغت الشمس
زالت عند اشتداد الحر حين اجد سعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل بفتح النون وفتح الفا احد العشرة
جالسا الى ركن المنبر وقوله حين اجد بالنصب مصححة
على كشط في الفرع وكذا رايت النصب في اليونينية وقال
في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد
حين الا اذا كان حالا ثم ان كانت حالية بالنسبة الى زمن
المتكلم فالرفع واجب كقوله سرت حين ادخلها اذا قلت

ذلك وانت في حالة الدخول وان مات حالته ليست حقيقة
بل مات بحكمه جاز نصبه اذا لم يقدر الحفاية لحوروا
حتى يقول الرسول وقراءة ما هم يتقدر حتى حالتهم
حشد ان الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا
فجلست حوله وفي رواية الاسماعيلي حدوه وفي رواية
ثم فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته فلم انشب بفتح
الهمزة والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة
اولم امكث ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح ثم
ان اي خرج من مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقبلا
قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليسعد ويخبر
فيهم ليتقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف
وفي رواية مالك لم يقل احد قبله فانكر علي بتشديد
الياء استبعاد لذلك منه لانه الغرائب والسنن قد
تقرر وزاد سفيان فغضب لسعيد وقال ما عسيت
ان يقول ما لم يقل قبله ولعل الغيابة لمانعه علته
الكرماني وتبعه البرماوي او ان يقول ما عسيني ان يقول
فكانه في معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله
عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية بعده
العاقبة من السكوت ضد النطق وضبطها القسطلاني
سكب بالموحدة بدل الفوقية اي اذنوا فاستعير السكت
للاضافة في الكلام كما يقال اقرء في اذني كلاما اي الق
وهب قائم قائلتي على الله ما هو هتله ثم قال اما بعد
فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف مبنيا للمفعول
ان اقول لها لا ادري لعلها بين يدي اجلي بفتح ثم وفاني
وهذا من مواقعات عمر رضي الله عنه التي وافق فيها
لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر عند البيهقي
انه قال في خطبته هذه قرأت رؤيا ومساءكما لا عند

اقترب

اقترب اجلي رايته وبعافتني وفي مرسل سعيد بن
المسيب مما اتى الموهلا ان عمر لما قدم من الحج دعا الله ان
يعفنه الله عن مضيع ولا مفرط وقال في اخر القصة
لما انسلخ ذو الحجة حتى قام عمر رضي الله عنه قبل عقلها
بفتح العين المهملة والقاف ووعاها حفظها فلحدث
بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل العلم
والضبط عند التبليغ والتشرق الاسفار وحق
ان لا يعقلها بكسر الشين والقاف قلا اجل بفتح الهمزة
وكسر الجيم المهملة لاحد بان الاصل ان يقول لا اجل لكم
يرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد الربط
قام عموم احد مقام الضمير ان كذبه علي بتشديد
الياء ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه قال ذلك فتوفاه لما يستقول
برفعها للريبة ودنيا للتسمة فعاشوا ولاتي درعت
الكسر من قبل ما بالقاف بدل الميم انزل الله في الكتاب اية الرجم
وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وانا
بالنصب والرفع في النونية وقال الطيبي بالرفع اسم ما
وخبرها من التعبيضية في قوله مما قعمه تقديم
الخبر على الاسم وهو كثير فقرأناها وعقلناها ووعينا
ثم نسخ تعظما وتقيد حكمها فلذا رجم رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي امر برجم المحصنين ورجمناه
بعده فاخشى فاخاف ان بكسر الهمزة طال بالناس
زمان ان يقول بفتح الهمزة قائل نجد والله ما نجد اية
الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية بترك فريضة
انزلها الله تعالى في كتابه في الاية المذكورة المنسوخة
والرجم في كتاب الله حق في قوله تعالى او يجعل الله لهن

ها

سبيلا بين النبي صلى الله عليه وسلم انا المراد به رجم الثيب
وجلد البكر ففي مسند احمد من حديث عبادة بن الصامت
قال انزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن
سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة
ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة ورواه مسلم
واصحاب السنن من طريق بلفظ خذوا عني خذوا
عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال
في شرح المشكاة التكرير في قوله خذوا عني يدل
على ظهور امر قد خفي شانه وابهم فان قوله قد جعل
الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم يعلم ما تلك السبيل
اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر
بالبكر بيان للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا لقوله
تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم
وقد ذهب الامام احمد الى القول بمقتضى هذا الحديث
وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب
الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من
غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا
والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان
الرجم ليس بحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم في كتاب
الله حق على من زنا اذا احصن بضم الهمزة
اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنسا
اذا قامت البينة بالزنا بشرطها المقرر في الفروع
او كان الحبل بفتح الحا المهملة والموحدة اي وجدت
المراة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة
ولا كراها او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاستمرار

عليه

عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل مما
نسخت تلاوته وبقي حكمه ان ترغبوا عن ابائكم فتنسبوا
الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم بالشك فيما كان
في القران الا بالتخفيف حرف استفتاح للام غير
السابق ثم وفي رواية مالك او ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تطروني بضم الفوقية وسكون
المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما اطرت بضم الهمزة
عيسى بن مريم وفي رواية سفيان كما اطرت النصارى
عيسى في جعله الها مع الله او ابن الله وقولوا عبد الله
ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله فقولوا
عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا وانه خاف على
من لا قوة له في الفهم ان يظن بشخص استحقاقه
الخلافة فيقوم في ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيظن
به ما ليس فيه فيدخل في النهي او ان الذي وقع منه
في مدح ابي بكر ليس من الاطرا المنهي عنه ولذا قال
ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم
يقول والله لو مات ولابي ذر لو قد مات عمر بايعت فلانا
فلا يغترن بتشديد الرا والنون امرو ان يقول
انما كانت بيعة ابي بكر فلتة اي فجاة من غير مشورة
مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا او المراد ان ابا بكر
ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا
ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة لان
ابتداها كان من غير ملاء كثير وتمت الا بالتخفيف
وانها كانت كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد النون
او تخفيفها وفى بتخفيف القاف اي دفع شرها وليس
منكم ولابي ذر فيكم مما تقطع الاعناق اي في اعناق
الابل اليه من كثرة السير من كثرة مثل ابي بكر في الفضل بكر

في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع احد
ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبالغة
له اولا في الملا العظيم باجماع الناس عليه وعدم
اختلافهم عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا
من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة
من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه
ووفور علمه التام فلم يجاوزوا في امره الى نظر ولا الى مشاورة
اخر مع وجود غيره في ذلك ممثله من بايع رجلا عن
ولا الى درجة الكثيرين كما في الفرع واصله من عبر
مسورة من المسلمين بفتح الميم وضم السين المهملة
وسكون الواو وسكون الشين وفتح الواو فلا سابع
هو والذي بايعه بالموحدة وفتح الباء آخر الفعل
نسبهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري فلا يتابع
بالموحدة وحاء المشاة الفوقية وهو اولى لقوله
هو لا والذي بايعه فانهم انتهى اي من الاتباع تغرة ان
تقتلا اي المبايع والمبايع وقوله تغرة مشاة فوقية
مفتوحة وغين معجمة مكسورة ورا مشددة بعدها
هاء تانيث مصدر غرره اذا القاه في الغرر قال
في المصباح والذي يظهر لي في اعرابه ان تكون تغرة
نصبا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة
اي مخافة ان يقتلا فحذف المضاف الذي هو مخافة
واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة والمعنى ان
من تعلق بكم فقد غرر بنفسه ونصحه وعرضهما
للقتل وانه بكسر الهمزة فذاك من خبرنا بموحدة حتى
توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم اذ الانصار
خالفونا بفتح الهمزة خبرنا وفي رواية الى ذر عن
المستملي من خيرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة

يعني

يعني ان ابا بكر رضي الله عنه اي الانصار بكسر الهمزة
على انه ابتدا الكلام اخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصا
بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال انها بالتخفيف
لافتتاح الكلام بشيء يهما المخاطب على ما ياتي
وانها على رواية عمر المستملي معترضة بين خبر ان
واسمها وسقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع
واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم في سقيفة بني
ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح الدال
المهملات اي معتبهم وما نوا اجتمعوا عندها
لفصل القضايا وتدبير الامور وخالف عنا علي
والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها حينئذ
واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر انطلق
بنا الى اخواننا هؤلاء الانصار وفي رواية جويرية
عن مالك فنشالحنا في مشوار رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا برجل يخاذينا من وراء الحدار فخرج الي يا ابن
الخطاب فقلت اليك اني مشغول قال اخرج الي انه
قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان
يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق
فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة بن
الجراح واخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فكلما دنونا
قريبا منهم قلنا بكسر القاف وفتح النون منهم رجلان
صالحان عويم بن ساعدة وعن ابن اسحاق عاصم بن عدي الانصاري
كما سماهما المصنف في غزوة بدر وكذا رواه البزار في
مسند عمر قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان عويم
ابن ساعدة مات في حياة صلى الله عليه وسلم فذكر
انما مات لاولا في ذر مثلثا لا بالنون اي اتفق عليه اللوح
من انهم بايعوا لسعد بن عبادة فقالا اين تريدون

يا معشر المهاجرين نقلنا نريد اخواننا هؤلاء من
الانصار فقالا لا علم ان نغزو بهم لا بعد ان يزايدة
اقضوا امركم وفي رواية سفيان اعملوا حتى تقضي
امركم فقلت والله لنا شئتم فاقطعوا حتى انتاهم
في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بثوب
المزمل الثاني مغبوح اي متلفف بثوبه بين
ظهراني بفتح الظاء المعجمة والنون في وسطهم فقلت
ما له قالوا يوعك وفتح العين المهملة
اي يحمى له الوعك وهي حمى تنافض ولذا زمل
في ثوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في
المقدمة قيل هو ثابت بن قيس بن شماس وهو الظاهر
لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام
بفتاة فوقية فموحدة وفتح الفاء فتحتية ساكنة
المجتمع وانتم معشر المهاجرين رهط بفتح الراء
والمهملة اي نفر دون الثلاثة عشر
اي انتم قليل بالنسبة الى الانصار وقد دنت بفتح
الدال المهملة والنون المشددة سارت دافة بزيادة
الف بين الدال والفاء فتحة قليلة من سكنة البنات
الفقر من قومكم اي المهاجرون فاذا هم يريدون
ان يحضنونا بفتح التحتية وسكون الحاء المعجمة وفتح
الضاد المعجمة وكسر الزاي بعدها لام يغصبونا امر
امرنا ان يحضنونا من الامر اي من الامارة ويتصايروا
علينا ويحضنونا بالحاء المهملة الساكنة وضم الضاد
وتكسر ولابي ذر عن المستملي يخرجونا قاله ابو عبيدة
كذا في الفرع واصله اي يخرجونا مع قوله قاله ابو عبيد
كذا في الفرع واصله اي يخرجونا مع قوله قاله ابو عبيدة

يقال

ط

يقال حضنته واحتضنته عن الامر اخرجه في ناحية
غنم واستبد به او حبسه عنه وفي رواية الى علي ت
السكن بما في فتح الباء يحتضنونا بعشاة فوقية قبل
الصاد المهملة المشددة قال وللكسمهني يحضنونا ماشقا
الفوقية وهي عنه الاقتطاع والانشصال قال
عمر رضي الله عنه فلما سكت خطب الانصار
اراد ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة
بعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولابي ذر قد زورت
مقالة احببتني اريد ولابي ذر عن الكسمهني اردت
ان اقدمها بين يدي ابي بكر قال الزهري فتمام رأيته
في اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مات وكنت أداري بضم الهمزة وكسر الرا
بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالهمزة دفع منه
بعضها يقتربه من الحد بالحاء المفتوحة والدال المشددة
المهملتين اي الحدة بالغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم
قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك بكسر الراء وسكون
السين المهملة اي اشتمل الرفق والتؤدة فكرهت
ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد
المعجمة وبالموحدة ولابي ذر عن الكسمهني ان اغضبه
بفتح الهمزة وبالغين والضاد المهملتين ثم التحتية
فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فعاذ تهوم احلم حتى
احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام المفتوحة من الحلم
وهو الطمأنينة عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار
الثابت في الامور والرزانة عند التوجه الى المطالب
والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويرتي قال في
بديهته مثلها او افضل منها حتى
سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ولن تعرف

الكشميهني منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير
فانتم له اهل فاراد ابن اسحاق في روايته الزهري
انا والله يا معشر الانصار ما نشكر فضلكم ولا بلاء في
الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولكن نعرف بفرض اولة
منبيا للمفعول هذا الامر اي الخلافة الا لهذا الحي
من قريش هم اي قريش ولا بي ذر عن الكشميهني هو
اي الحي اوسط العرب اعدتها وافضلها نسبا ودارا
وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر
المثناة التحتية ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن
الجراح وهو بين ظهرانينا ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال
غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال
المشددة فتضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف
وكسر الراء المشددة اي لم يضربها الا اعصل الله به احب
الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه
اللهم الا ان تسول بكسر الواو والمشددة اي تتوف
الي بالهمز وتشديد النون ولا بي ذر لي نفسي عند
موته شيئا لا اجده الان قال قائل من الانصار
حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة
الاولى الدرعي ولا بي ذر عن الكشميهني من الانصار
انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة بعدها
الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل
الشجرة ويراد به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل

الجربي

الجربي وتضم اليه فتحتك والتصغير للتعظيم والحك
بضم المهملة وفتح القاف الاولى مشددة مبنيا للمفعول
وهيئة بذلك لانه صار المس لكثرة ذلك بعيرا
مما يستشفى به كما تشتفي النخلة وبالكسر الفرجون
المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة بعدها
موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة رجبا
اذا دعمتها بسنا او غيره حشم عليها لكرامتها وطولها
لكثرة حملها ان تقع او تنكسر شبه ما اعطيناها واستعطفنا
شيء من حملها وفعل هو ضم اعدائها الى بعضها وشدها
بالحوص لئلا ينقصها الريح وهو وضع الشوك حولها
لئلا تصل اليها الايدي المتعرقة منا معشر الانصار
امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط بفتح
اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة فاردت
الاصوات حتى فرقت بكسر الراء خفت من الاختلاف
اسط يدك ما ابا بكر فابايعك فبسط يده واخرج النسائي
من طريق عاصم عن زر نحو حديث يسند حسن ان عمر
قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس
فايكم يطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر قالوا نعوذ
بالله ان نتقدم ابا بكر وعند الترمذي وحسنه
ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال
ابو بكر انشدكم احق الناس بهذا الامر الست
اول من اسلم الست صاحب كذا وخرج المذهلي في
الزهريات بسند صحيح عن ابن عباس قال قلت يا معشر
الانصار ان اولى الناس بني الله ثاني اثنين اذ هما
في الغار ثم اخذ بيده فابتعته المهاجرون ثم بايعته
الانصار بفوقية ساكنة بعد العين وتروتا بنون

ف

وزا مفتوحتين وثبتا على سعيد بن عبادة فقال
قائل منهم لم يسم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان
وسلب القوة كالمقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد
ابن عبادة اخبار عما قدره الله تعالى من منعه
الخلافة او دعا عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب
له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد
ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا
بموته حتى سمعوا قائلا ولا يرونه قد قتلنا سيد
الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم يخط
فؤاده قال عمر رضي الله عنه وانا بكسر الهمزة وتشديد
النون والله ما وجدنا فيما حضرنا بسكون الرا قال
الكرماني وتبعه البرماوي والعيني اي من دفن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر اقوى من
مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان اهمال امر المبايعة
كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله
عليه وسلم فكان العباس وعلي وطائفة معاشرين
لذلك وقال في الفتح فيما حضرنا في تلك الحالة امور
فما وجدنا فيها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور
التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة واستيعاب
من يكون اهلا لذلك قال وجعل بعض الشراح
فيها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه
وسلم مشكل بدفنه وهو محتمل لكن ليس في
سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى
الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا
اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا
رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم بالموحدة اولا
وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل

العين

العين على ما لا نرضى واما تخالفهم فيكون فساد ولا
ذروا الاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا
على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يبايع
بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة
والجزم على الامر وفي اليونينية بالرفع هو ولا الذي
بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح
الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الرا مفتوحة
بعدها ها تانيث منونة مخافة ان يقتلا فلا يطمعن
احد ان يبايع وتتم له المبايعة كما وقع لابي بكر رضي
الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله اذا اخذ
من الرجال والنسا اذا قامت البينة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال
والنسا وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا
البكران خبر المبتدا الذي هو البكران وينفيان الزانية
والزاني مرفوعان على الابتدا والخبر محذوف
اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما
او الخبر فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفا
في فاجلدوا لتضمنها معنى الشرط اي اللام بمعنى
الذي وتقديره التي زنت والذي زنا فاجلدوهما
والخطاب للائمة لان اقامة الحد من الدين وهو على
الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعريضها
للرجل وعرضها نفسها عليه والجلد حكم يخص من
ليس بمحصن لما دل على ان المحصن هو الرجم وزاد
الشافعي عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس في الاية
ما يدفعه لينسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة
رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدود فتعطلوا
او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر

يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله
والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طائفة
من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة
في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر ما ينكل التعذيب
الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا
زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة
علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح الزواني على المؤمنين
الاخيار ونزل ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان
يتزوجوا بقايا بكرين انفسهن لينفقن عليهم من
اكتسابهن على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم
وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط
لابي ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الخ وقال بعد قوله
في دين الله الاية قال ابن عيينة سفيان في تفسير قوله
رأفة في اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدود به قال
حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان
الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي
ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن
خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يامر فيمن زنى رجل او امراة ولم يحصن
بضم اوله والصاد جلد مائة بنصب جلد على نزع الخافض
وتغريب عام ولاء الى مسافة القصر لان المقصود
الحاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان راه الامام
لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي
تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور
به لان الاخبار تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن مضر في كتاب
الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عند الكوفيين وعليه

الجمهور

الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القائلون
بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي قول له
لا ينفي الرقيق وخص مالك النفي بالرجل وقيده بالحر
وعن احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان في العبد
عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتصرف الشرع
يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات
في باب شهادة القاذف واختص عبد العزيز من السند ذكر
ابي هريرة ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على
ما ذكره ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد
العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند
السابق واخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا منقطع لان عروة
لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي
والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب
وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ثم لم تزل
بفتح الفوقية والزاي تلك السنة بضم السين المهملة
زاد عبد الرزاق في روايته عن مالك حين غرب مروان
ثم ترك الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد المسيب بن حزن
المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن
بفتح الصاد مبنيا للمفعول بنفي عام اقامة الحد عليه
اي متلبسا بها جامعا بينهما فالباء بمعنى مع وفي رواية
النسائي ان ينفي عاما مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه
الاسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد

باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد المائة واطلق
عليها الحد لكونها بنص القرآن وقد تمسك بهذه الرواية
من ذهب الى ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من الحد واجيب
بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة
العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان عليه
جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حده
ولم يختلف على راويه في لفظه فهو ارجح من حكاية
الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه النسائي
في الرجم باب نفي اهل المعاصي والمخنثين بفتح
الخاء المعجمة والنون وبه حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين
من الرجال وهم المتشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا
وتعطفا الا من يؤتى ولعن المترجلات من النساء الذين
يتشبهون بالرجال تعطفا وقال صلى الله عليه وسلم
اخرجوهم من بيوتكم واخرج صلى الله عليه وسلم
فلان هو الخشنة العبد الحادي وعنه ابي داود
من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه
فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى
النقيع يعني بالنون واخرج عمر رضي الله عنه فلانا
هو ماتع بفوقية بعد الالف وقيل انه بنون وسقط
لغير ابي ذر لفظ عمر وحينئذ فالعامل في الاول والثاني
النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما يعني
الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم ماتع وهيت
بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب

المغربين

المغربين لابي الحسن المدائني من طريق الوليد
ابن سعيد قال سمع قوما يقولون ابو ذويب احسن
اهل المدينة فدعا به فقال انت لعمري فاخرج من المدينة
فقال ان كنت مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت ابن عمي
نصر بن حجاج وساق قصة جحدة السلمي وانه كان
يخرج النساء الى البقيع ويتحدث اليهن حتى كتب
بعض القراء الى عمر فاخرجه واذا ثبت النفي في حق
من لم يقع منه كبيرة فوقوعه فيمن اتى بكبيرة اولى
وعن مسلمة بن محارب عن اسماعيل بن مسلم ان
امية بن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يحتكران
الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث
سبق في اللباس واخرجه ابو داود في الادب واخرجه
الترمذي والنسائي ايضا باب من امر غير الامام
الاوجه كما نبه عليه في الكواكب يقول من امره الامام
باقامة الحد على مستحقه حال كون الغير او المقام عليه
الحد غائبا عنه عن الامام وقول الكرماني ان في قول
البخاري من امر غير الامام تعجرف قال البرماوي لا عجرفة
فيه اذ عادة البخاري التعميم في المعنى فيقول باب من
فعل كذا فيكون الفاعل لذلك معينا اشارة الى ان الحكم
عام فقوله من امر هو الامام وقوله غير الامام اي غيره
فاقام الظاهر مقام المضمر لانه لم يكن قد صرح به ولكن التر
كيب
غير واضح وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا
ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا
من الاعراب لم يسم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
جالس في المسجد فقال يا رسول الله اقض اي بيننا بكتاب الله

اي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه
لم يسم فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله
ان ابني كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى
اللام وهذا من قول الخصم لا من قول الاعرابي خلافا
لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه
في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنا
بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت اي منه
بمائة من الغنم ووليدة وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم
ثم مالت اهل العلم فزعموا وفي الباب المذكور فاخبروني
ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا
واقر بالزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
اما الغنم والوليدة فرد فمردود عليك وعلى ابنك
جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بضم الهمزة
وفتح النون مصغرا فاغد على امراة هذا فاذهب
اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فذهب انيس
اليها فاعترفت فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن
بعثه اليها لطلب اقامة حد الزنا لان حد الزنا لا يتجسس
له بل يستحب تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه
ليعلمها بان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد
القذف فتطالب به او تعفو عنه والله اعلم والحديث
اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط
واخرجه بقية اصحاب الكتب الستة باب قول
الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء واصله
الفضل والزيادة وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات
المومنات في موضع نصب بطولا او يفعل يقدر صفة
له اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي نكاح المحصنات

اومن لم

اومن لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر
بقوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات اماتكم
المومنات وفي ظاهره حجة الشافعي حيث حرم نكاح
الامة على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الامة
الكتابية وجوزه ابو حنيفة واول التقييد في النص
للاستحباب واستدل بان الايمان ليس بشرط في
الحرائر اتفاقا مع التقييد به والله اعلم بايمانكم فا
بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر ويتفاضل
ما بينكم في الايمان فرب امة تفضل الحرة فيه فمن
حقكم ان تعتبروا فضل الايمان لا فضل النسب والمراد
تانيسهم نكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف عنه
وبعده ويويده بعضكم من بعض اي انتم وارقاؤكم
متناسبون نسبكم من ادم ودينكم الاسلام فانكحوهن
باذن اهلهن اي اربابهن واعتبار اذنهن مطلقا
لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن
حتى يحتج به الحنفية فالسيد هو ولي امته لا تزوج
الا باذنه وكذلك هو ولي عبده ليس له ان يتزوج بغير
اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه
فهو كما هو اي زان وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة
نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها واتوهن
اجورهن بالمعروف وادوا اليهن مهورهن بغير
مطل وضرر وملاك مهورهن مواليهن فكان اداؤها
اليهن ادا الى الموالي لانهن وما في ايديهن مال الموالي
اذ التقدير فاتوا مواليهن فحذف المضاف محصنات
عفائف حال من المفعول واتوهن غير مسافحات زوان
علانية ولا متخذات اخدان زوان سرا والاخدان الاخلاء
في السر فاذا احصن بالتزويج فان اتين بفاحشة زنا فعليهن

كتفوا

هن

نصف ما على المحصنات من العذاب من الحد وهو يدل
على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم
لا يتنصف ذكره في نكاح الاماء من حديث العسيف
من خاف الاثم الذي يؤدي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا
اي وصبركم عن نكاح الاماء متعففين خير لكم والله غفور
لمن يصبر رحيم بان رخص له وسهل لاي ذكر من قوله
المومنات الى اخره وقال بعد المحصنات الامة وسهل
ايضا للاصيلي من قوله والله اعلم الخ وقال بعد قوله
من فتياتكم المومنات الى قوله وان تعفوا واصفحوا فان الله
غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات
ولا متخذات اخدان اخلا وتسقط وابو ذر كرر
في هذا الباب حدثنا كما مر به الاسناد على ما اقتصر
عليه الاصيلي اكتفاء بما عند الحديث المرفوع ثم ادخلا ات
بقال فيه حديث ابي هريرة الذي لهذا الباب هذا
باب بالتنوين بذكر فيه اذا زنت الامة ما
حكمها وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح
ابن بطال كما مر به قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الدمشقي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت الحد ام لا
ولم تحصن بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وصحت
لم الواو على المختار عند هم وقد جاء بغير واو في قوله
تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء
وسئل سفيان لما لم يسم فاعله وساق بتعليق بض وتقيد
حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال

والمراد

والمراد بالاحصان هنا ما هو على سبعة او حرية
لا الاحصان بالتزوج لان حدها الجلد سواء تزوج
ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي الوقت ان
زنت فاجلدوها ان زنت فاجلدوها ان زنت
فاجلدوها انما اعاد الزنا في الجواب عن متعدد بالاحصا
للتنبيه على انه لا اثر له وان المرجع في الامة مطلق
الزنا دون الخطاب في فاجلدوها الملاك الا نا فيدل على
ان السيد يقيم على عبده وامته الحد ويسمع البينة
عليهما وبه قال مالك والشافعي واحمد والجمهور من
الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي حنيفة
في اخرين واستثنى مالك القطع في السرقة لانه في القطع
مسئلة فلا يومن السيد ان يريد ان يمثل بعبده فيحتمل
ان تحمل الامر عن يعتقد انه يتقي بذلك فيمنع من
مباشرة القطع فسد الذريعة ثم يبعوها والبيع
ثم لان التثريب مطلوب لمن يريد التمسك بامته
الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة فله ذلك
ولقوله ولو بضفير شرطية حذف ان اجيب وان كان
بضفير فيتعلق بقضفير بخبر كان المقدرة وحذف كان
بعد لو هذه كثير ويجوز ان تكون التقدير ولو تسمير مما
بضفير فيتعلق بحرف الجر بالفعل والضفير بالضاد المعجمة
والفاء فصل بعضه مفعول وهو الحبل المضفور وعبر
بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن مثلها مما ذكر
من الفساد والامر بيعها للندب عند الشافعية والجمهور
ولا يقطع على الامر بالحد منه كونه للوجوب لان دلالة
الاقتران ليست بحجة عند غير المزني والبيع يوضح وزعم ابن
الرقعة انه للوجوب ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري بعد الثالثة

وفي رواية ابعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن
لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم وكذا
المستفهم سميت بذلك ان لا ادري هل يجلدها ثم
يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة والرابعة وفي
الحديث ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة
المرقوق اذا وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه
ابن دقيق العيد لجواز ان يكون المقصود الامر بالبيع
ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بامر وجودي
لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح بالامر
من حط القيمة انتهى والحديث تعقب في البيع في باب بيع
العبد الزاني هذا باب بالتنوين يذكر فيه
لا يثرب على الامة بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الرا
المشددة بعدها موحدة كذا لابي ذر بكسرها ولغيره
بفتحها اي لا يعنفها ولا يوبخها اذا زنت ولا تنفى
بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفا صيانة لحق
مالكها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري
عن ابيه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه اي كيسان اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين اي تحقق
زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب
المعروف من صريح الاية فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب ولا يثرب اي لا يعيرها قال البيضاوي
كان تاديب الزناة قبل مشروعية الحد التثريب وحده
فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل
المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته
فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم اذا زنت اي الثانية

فليجلدها

فليجلدها ولا يثرب ثم اذا زنت الثالثة فليبعها ندبا
ولو بحبل من شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حالهم
واستنبط من قوله فليبعها لان المقصود من النفي
الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو
حاصل بالبيع تابعه اي تابع الليث اسماعيل بن امية
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لا في السند لانه
نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل وصلها النسائي
من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية ولفظه
مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت فزنت فليبعها
والباقي سوا وحديث الباب سبق في البيوع باب
بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان
احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام بانفسهم او جاءهم
غيرهم للدعوى عليهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون
التحتية بعدها موحدة فالف فنون فتحتية سليمان
ابن ابي سليمان فيروز الكوفي قال سالت عبد الله بن ابي
اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي عن الرجم اي عن
حكم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن فقال رجم النبي صلى
الله عليه فقلت اقبل نزول اية سورة النور الزانية
والزاني ام رجم بعده بعد النزول ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير قال لا ادري فيه
دلالة على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض
الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري من العالم لا عيب
عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه اي تابع عبد
الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر

الها بعدها را ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن
ابي شيبة وخالد بن عبد الله الطحاوي فيما وصله
المولف في باب رجم المحصن والمحاربي بضم الميم بعدها
حا مهملة وبعد الالف را مكسورة فموحدة عبد الرحمن
ابن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
وسكون التحتية ابن حميد بضم الحا وفتح الميم الضبي
الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة عن الشيباني
سليمان في روايته عن عبد الله بن ابي اوفى وقال
بعضهم هو عبيدة بن حميد احد المذكورين المايدة
بدل سورة النور والمايدة رفع في رواية ابي ذر ولغيره
بالجر بتقدير سورة المايدة والاول القايل سورة النور
اصح وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابي اويس
ابن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي بن اخت مالك
وصهره على ابنته قال حدثني بالافراد مالك الامام
الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال ان اليهود من خيبر وذكر ابن العربي
عن الطبري والثعلبي عن المفسرين منهم كعب
ابن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك
ابن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وشاس بن قيس
ويوسف بن عازوراء جاوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في السنة الرابعة في ذي القعدة فذكروا له
ان رجلا لم يسم وفتحت ان لسدها مسدد المفعول
منهم وامراة تسمى بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة
زنيا وقوله منهم يتعلق بصفة لرجل وصفة المراة
محذوفة لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير وامراة منهم
ويجوز ان يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمراة في زنيا
والتقدير ان رجلا وامراة زنيا منهم اي في حال كونهما

من اليهود

من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت
رجلا من مزينة ممن تضيع العلم وكان عند سعيد بن
المسيب يحدث عن ابي هريرة قال زنا رجل من اليهود
بامراة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا
النبي فانه بعث بالتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم
قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي
من انبيايك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القا
سم ما ترى في رجل وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما
مبتدا من اسما الاستفهام وتجدون جملة في محل
الخبر والمبتدا والخبر معمول للقول وتقدير الاستفهام
اي شي تجدونه في التوراة فيتعلق حرف الجر بمفعول
ثان لتوجد في شان الرجم انما سالهم الزاما لهم بما
يعتقدونه في كتبهم الموافق لحكم الاسلام اقامة
للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة
فارادوا تعطيل نصها ففضحهم الله وذلك اما بوحي
من الله اليه انه موجود في التوراة بغير واما باخبار
من اسلم منهم كعبد الله بن سلام كما ياتي فقالوا نفضحهم
ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فا ساكنة اي
نجد ان نفضحهم ويجلدون فيكون نفضحهم معمول
على الحكاية لنجد المقدر اي ادعوا ان ذلك في التوراة
على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك مما فسروا
به التوراة ويكون مقطوعا عن الجواب اي الحكم عندنا
ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا محذوف
فتقديران وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل والاخر
مبنيا للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة عليهم

اليهم والى اجتهادهم فكشف مساويهم وفي رواية ايوب
عن نافع في التوحيد قالوا ان نسخم وجوههما ونجزيهما
وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما
ونخالف بين وجوههما ونطاف بهما قال عبد الله بن
سلام بتخفيف اللام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة
فنشروها اي فتحوا التوراة وبسطوا فوضع احدهم
هو عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم منها فقرا
ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام
ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد وقع
بيان ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة
ولفظه المحصن والمحصنة اذا زنيا فقامت عليهما
البينة رجما وان كانت المراة حبلى تربص بها حتى تضع
ما في بطنها وعند ابي داود من حديث جابر انا نجد
في التوراة اذا عهد اربعة انهم راوه ذكره في فرجها
مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من هذا الوجه
فان وجدوا الرجل مع المراة في بيت او في ثوب او على
بطنها فهي مريبة وفيها عقوبة قالوا صدق محمد
فيها اية الرجم وفي رواية البزار قال بعض النبي صلى
الله عليه وسلم فما منعكما ان ترجموها قالوا ذهب
سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث البراء نجد الرجم
ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه
واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا
نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا
التحميم والجلد مكان الرجم فامر بهما بالزانيين رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل
يحني بفتح التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر النون
بعدها تحتية والرواية بصرية فتكون يحني في موضع

الحال

الحال وقوله على المراة يتعلق به اي يعطف عليها يقيها
الحجارة يحتمل ان تكون الجملة بدلا من يحني او حالا اخرى
وال في الحجارة للعهد اي حجارة الرمي ولابي ذر عن
المستملي والكشميهني يجنا بجيم بدل الحاء المهملة وفتح
النون بعدها همزة قال ابن دقيق قال ابن دقيق
العيد انه الراجح في الرواية اي اكب عليها وعرض المولفان
الاسلام ليس شرطا في الاحصان والا لم يرجم اليهود
واليه ذهب الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية
شرط الاحصان الاسلام واجابوا عن حديث الباب
بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس
هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب من تنفيذ
الحكم عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن
وغير المحصن واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في
شرعه مع قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفي
قولهم ان في التوراة الرجم على من لم يحصن نظر لما تقدم
من رواية المحصن والمحصنة الى اخره ويويده ان الرجم
جاء للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل احد ان الرجم شرع
ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم باقيا منذ شرع
فما حكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي
استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في علامات
النبوة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا رمى
الرجل امراة او امراة غيره بالزنا عند الحاكم وعند الناس
كان يقول امراتي او امراة فلان زنت هل على الحاكم
ان يبعث اليهما اي الى المراة المرمية بالزنا فيسالها
عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف
لم يذكره اكتفاء بما في الحديث تقديره خلاف والجمهور
على ان ذلك بحسب ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا

عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام الائمة
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله الزهري
ابن عبد الله بن عتبة بن بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين
لم يسميا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله
بحكم الله الذي قضى به على المطلقين وقال الاخر وهو
افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اي
نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي
ولابي ذر واذن لي باسقاط اليا التي بعد الهمزة
ان اتكلم استدل به على كونه افقه من الاخر قال
صلى الله عليه وسلم له تكلم قال ان ابني كان عسيفا
على هذا قال مالك والعسيف الاجير قرني بامراته
فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة
وبجارية لي ولابي ذر عن الكشميهني وجارية لي باسقاط
الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب فسالت من لا يعلم
فاخبرني ان على ابنك الرجم فافتديت منه ثم اني سالت
اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب
عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما بالتخفيف والله الذي نفسي
بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك المائة
وجاريتك فرد عليك فمردودة عليك وجلد ابنه
مائة اي امر من يجلده فجلده وغربه من وطن
الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر
ليعلمها ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف
فتطالبه او تعفو عنه فان اعترفت انه زنا بها فارجمها

اي بعد

اي بعد اعلامي او فوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة
من يثبت ذلك بقولهم يحكم وقد دل قوله فامر بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم
هو الذي حكم فيها بعد اذ اعلمه انيس باعترافها
قاله عياض ولابي ذر رجمها فاتاها انيس فاعلمها
وكان امر له فان اعترفت تقابلا يعني فان انكرت فاعلمها
ان لها مطالبة بحد القذف فحذف لوجود الاحتمال
فلو انكرت وطلبت لاجيبت فاعترفت بالزنا فرجمها
بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها
مبالغة في الاستثبات مع انه كان علق له رجمها على
اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده
صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته
ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف
وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد
لا يقبل الفدا وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة وشرب
المسكر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره وانما يجري
الفدا في البدن كالقصاص في النفس والاطراف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهر فيمن قذف امراة
غيره اما من قذف امراته فماخوذ من كون زوج المراة
كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صح النووي
وجوب ارسال الامام الى المراة ليسالها عما رميت
به واحتج ببعث انيس الى المراة تعقب بانه فعل
وقع في واقعة حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال
ان يكون سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد
العسيف من الخصام والمصالحة على الحد واشتهار
القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر
عليه زوجها فالارسال الى هذه مختص بمن كان على

مثلها من التهمة القوية بالفجور والله اعلم باب
من ادب اهله كزوجته وارقائه او ادب غيره اي غير
اهله دون السلطان له في ذلك وقال ابو سعيد
سعد بن مالك بسكون العين الخدري فيما سبق
موصولا في باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب
الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فاراد
احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى امتنع الا ان
يمر فليقاتله وفعله اي دفع المار بين يديه حالة
صلاته ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله
مذكور في الباب المذكور بلفظ رايت ابا سعيد
يصلي فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد
في صدره من غير استيذان حاكم ولذا لم ينكر عليه
مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره عليه
وبه قال حدثنا اسماعيل اي ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جا ابو بكر رضي
الله عنه في تفسير سورة المائدة بهذا السند
انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيدا او بذات
الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا
على ما وليس معهم ما فاتى الناس الى ابي بكر الصديق
فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ما وليس
معهم ما فجا ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه
وسلم واضع راسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام

فقال

فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبست
الناس وليسوا على ما وليس معهم ما فعاتبني ابو بكر
وجعل يطعن بضم العين بيده في خاصرتي ولا يمنعني
من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو
واللام بدل الرا والكاف الا مكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم على فخذي فانزل الله تعالى اية التيمم في
سورة المائدة وهذا الحديث سبق في التفسير
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري
قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحرث
المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه
اي لما فقدت قلادتها واقاموا على غير ما فلكزني لكزة
شديدة بالزاي فيهما اي ضربني ضربة شديدة وقال
حبست الناس في قلادة بكسر القاف فبي الموت اي
فالموت ملتبس لي لكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم على فخذي اخاف انتباهه من نومه
وقد اوجعني لكز ابي بكر اياي وقوله نحوه اي نحو
الحديث السابق وزاد ابو ذر عن المستملي لكن ووكز
بالواو بدل اللام واحد في المعنى وهو من كلام
ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على الصدر
وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون
الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع
كفه باب حكم من راى مع امراته رجلا
فقتله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا

ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن
عمير عن وراد بفتح الواو والرا المشددة وبعد الالف دال
مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة انه قال قال
سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رايت
رجلا مع امراتي اي غير محرم لها لضربته بالسيف غير
مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفا بعدها
حا مهملة غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك
فبلغ ذلك الذي قاله سعد النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح
الغين المعجمة قال في الصحاح مصدر قولك غار الرجل
على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران
وجمع غيور غير وجمع غيران غيارى ورجل مغيار
وقوم مغاير وامراة غيورى ونسوة غيارى وقال
الكرماني الغيرة المنع اي تمنع من التعلق باجنبي
بنظر او غيره وقال في النهاية الغيرة الحمية والالفة
يقال رجل غيور وامراة غيور بنا مبالغة كشكور لان
فعولا يشترك فيه الذكر والانثى لانا اغير منه بلام
التاكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالى منعه عن
المعاصي وقد اختلف في حكم من راى مع امراته رجلا
فقتله فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد
ان اقام بينة انه وجده مع امراته فدمه هدر
وقال امامنا الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله
قتل الرجل ان كان شيا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل
ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي
الحديث دل على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده
مع امراته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده
فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى

حدود

حدود الله ولا يسقط دما بدعوى وقال ابن حبيب
ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان
يقيم اربعة شهود انه فعل بامراته وان كان غير محصن
فعلى قاتله بالقود وان اتى باربعة شهدا والحديث
سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة باب
ما جاء في التعريض بالعين المهملة اخره ضاد معجمة وهو
ضد التصريح وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد
الغني بن سعيد في المبهمات وابن اسحاق فتحون
من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود من رواية
ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند بقية اصحاب
الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امراتي لم اقف على
اسمها ولدت غلاما لم اعرف اسمه ايضا اسود صفة
لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض
فكيف يكون ابني تعرض بان امه اتت به من الزنا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له هل لك من ابل فقال الرجل
نعم قال صلى الله عليه وسلم ما الوانها ما مبتدا من
اسما الاستفهام والوانها الخبر قال الرجل الوانها
حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع الا على فعل قال صلى
الله عليه وسلم فيها ولابي ذر هل فيها اي جمل اورق
لا ينصرف لما سود في لونه بياض الى سواد من الورقة
وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقا ولابي ذر
عن الحموي من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو اورق
وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح

وكذ فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي
خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر قالوا
الباء زايدة في خبر ان لتعدم معنى النفي على الجملة قال
الرجل ثم قيها اوعرق قال صلى الله عليه وسلم قالي
بفتح الهمزة والنون المشددة اي منا انت ثمانا ذلك
اللون الاورق وابواها ليسابهذا اللون قال الرجل
اراه بضم الهمزة اي ظنه عرق بكسر العين المهملة
وسكون الراء بعدها قاف اي اصل النسب ومنه
فلان معرق في النسب والحسب وفي المثل العرق نزاع
والعرق الاصل ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح
النون والزاء والعين جذبه اليه وقلعه واخرجه من
لون ابويه والمعنى انه رجع فيما امكنه ثمانا في اصوليها
البعيدة ما ثمان في هذا اللون قال عليه الصلاة
والسلام ولعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابي
وانما سالم عن الوان الابل لان الحيوانات تجري طباعها
بعضها على شاكلة بعض في اللون والخلقة وقد
يندر منها ما لعله عن فكذلك الادمي تختلف لحسب
نوادر الطباع وتوارع العروق انتهى وقايدة الحديث
المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لابد من
التحقق وظهور دليل قوي بمان يكون وطيها او انت
بولد لستة اشهر من مبدا وطيها واستدل به
الشافعي على ان التعريض بالقذف لا يعطى حكم
الصريح فتتعقبه الجارية حيث اورد هذا الحديث
فليس التعريض قذفا والا لما ثمان تعريضا وقال
المالكية التعريض قذف عند الاباة اذا فهم المراد بالزوجة
او الوالد او نحو النسب كالصريح في توجب الحد
كقوله لمن نفاهم انا فلست بزان او لست بلابط

اوابي معروف وهو ثمانون جلدة والحديث سبق
في اقطلاق هذا باب بالتنوين كم التعزير
والادب تنقسم كم الاستفهامية بمعنى اي عدد قليلا
ثمان او كثيرا والى خبرية بمعنى عدد كثير والمراد هنا
الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير
التاديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال
في المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه
يمنع عن معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي
اي ادبه ليلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل
بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التاديب وهو اعم
من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف
الادب ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن خبيب ابو رجا
المقرء واسم ابي حبيب سويد عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان بن
يسار هو اليمني عن محمد الزمعي ثم حابر بن عبد الله
الانصاري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
ابن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة مبينة
للمنفي خبر بمعنى الامر والفعل متى لم يسم فاعله
والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد
فوق عشر جلدات فتحتمل ان يكون مستثنى عليه في الفرع تامله
الا في حد من حدود الله عز وجل والمحدود يتعلق
بيجلد فيكون بالاستثناء مفرغا لان ما قبل الا عمل فيما
بعدها ومن حدود الله يتعلق بمحذوف لحد والتقدير

الا في موجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره
ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد
او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق
عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر المسكر
والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس
والاطراف والقتل والارتداد واختلف في تسمية
الاخيرين حدا واختلف في مدلول الشافعية وقال
مالك والشافعي وصاحب ابي حنيفة تجوز الزيادة
على العشرة ثم اختلف فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود
وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخرون
هو الى راي الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر
الحديث بوجوه منها الطعن فيه قال ابن المنذر
ذكر في اسناده مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده
فوجب تركه وتعقب بان عبد الرحمن وقد صرح بسماعه
في الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق
الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح
ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد
كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر
من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر
اكثر من الحد ادمن مائة واقره الصحابة واجيب
بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على وقعة
عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه
نظر والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود
والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري
الصيرفي قال حدثنا سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة
وسليمان بضم السين وفتح اللام النهري الصيرفي

البصري

البصري قال حدثنا مسلم بن ابي مريم السلمي قال
حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عن
من سمع النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي
وقد سماه حفص بن ميسرة وهو اوثق من فضيل
ابن سليمان فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم
ابن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه وقال
الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن عبد
الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مسلم عن عبد
الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله وهذا لا يعين احد التفسيرين
فان كلا من جابر وابوه بردة انصاري قال الاسماعيلي
لم يدخل الليث عن يزيد بين عبد الرحمن وابي
بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد
كذلك وحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم
او مسمى الراجح الثاني ايضا انه قال لا عقوبة فوق
عشر ضربات بسكون الشين وضربات بفتح الراء الا
في حد من حدود الله عز وجل فائدة قال بعض
المالكية في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث
قال ابن دقيق العيد وهذا تحديد يبعد اقامة
الدليل المبني عليه ولعله اخذه من ان الثلاثة
اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ
هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل
عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارئ فعلمه ثلاث مرات فاخذ منه تنبيه العلم
للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال حدثنا يحيى
ابن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح

العين ابن الحرث المصري ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد
الله بن الاشج حدثه قال بينما بالميم انا جالس عند
سليمان بن يسار ضد اليمين ثم اقبل علينا سليمان
ابن يسار فقال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر
ان اباه جابر بن عبد الله الانصاري حدثه انه
سمع ابا بردة الانصاري رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا بلفظ الجمع
ولابي الوقت لا يجلد مبنيا للمفعول احد فوق عشرة
اسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف
اي جلدا فوق فوق وعشرة مضاف اليه واسواط
جمع سوط اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته
عشرة اسواط اي ضربات بسوط فاقيمت الالة
مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث بطرقه الثلاثة
واحد لكن الفاظه مختلفة ففي الاول عشر جلدات
وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط
الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه او ليس نهيا بل ارشادا
راجعا الى مصلحة دنيوية عن الوصال في الصوم
فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير
اكل وشرب وبينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا

انه بالليل

انه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له صلى الله عليه وسلم
رجال من المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالافراد
ولم يسم فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايكم مثلي بكسر الميم وسكون
المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني كذا بغير
يا بعد النون في الفرع كالمصحف العثماني في سورة
الشعراء وجملة يطعمني حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم
والشارب او هو على ظاهره بان يطعم من طعام الجنة
ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان حقيقة
لم يكن مواصلا فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال
لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه وسلم
بهم يوما ثم يوما اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك
ثم راوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تاخر
الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تعجزوا كالمنكل بهم
بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب
لهم ولابي ذر لهم باللام بدل الموحدة حين ابوا امتنعوا
عن الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة
وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي
الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل ان للامام
ان يزيد على التعزير ما يراه لكن الحديث ورد في عدد
من الضرب فتعلق بشيء محسوس وهذا يتعلق
بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه
يرجع الى التجويع والتعطيش وتاثيرهما في الاشخاص
متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصل بهم كان لهم
اقتدار على ذلك في الجملة فاشار الى ذلك لو تمادى
حتى ينتهي الى عجزهم عنه لكان هو المؤثر في زجرهم
فيستفاد منه انه المراد من التعزير ما يحصل به الرد

قاله في الفتح قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه
من افراده تابعه اي تابع عقيلا شعيب هو ابن ابي
ابي حمزة فيما رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام
ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي
في الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة
في روايتهم عن الزهري محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن
ابن خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك
ابن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد
بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالفهم عبد الرحمن
فقال سعيد بن المسيب وسياتي الكلام على رواية عبد
الرحمن هذه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى
بعون الله وقوته وبه قال حدثني بالافراد عياش
ابن الوليد بفتح العين المهملة التحتية المشددة
وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي قال حدثنا معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يضربون بضم اوله
وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اشتروا طعاما جزافا بكسر الجيم وفتحها وضمها
وفتح الزاي والكسر هو الذي في اليونينية فقط
اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير شرا مجازفة
او على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان مصدرية
اي يضربون ليبيعهم اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى
للغاية وان مقدرة بعدها اي الى ايوائهم اياه الى
رحالهم اي منازلهم والمراد به النهي عن البيع حتى

يقبضه

يقبضه وفيه جواز تاديب من خالف الامر الشرعي
فتعاطى العقود الفاسدة ومشروعية اقامة
المحتسب في الاسواق قاله في فتح الباري والحديث
سبق في البيوع وبه قال حدثنا عبدان هو عبد
الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ
ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاقب احدا
لنفسه في شيء يؤتى اليه بضم التحتية وفتح الفوقية
بل يعفو عنه كعفوه عن الذي جبذ بردائه حتى اثر
في كتفه ينتهك بضم اوله وسكون النون وفتح الفو قية
والهاء اي يرتكب شيء من حرمات الله عز وجل فينتقم
لله لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة وينتقم نصب
عطف على المنصوب السابق والحديث مطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كان
ينتقم اذا انتهكت حرمة من حرم الله اما بالضرب
او بغيره فهو داخل في باب التعزير والتاديب وسبق
في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في
الفضائل باب من اظهر الفاحشة بان يتعاطى
ما يدل عليها عادة ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون
الطاء المهملة بعدها وبعدها خاء معجمة قال الجوهري
لطخه بكذا فتلطخ به اي لوثه به فتلوث ولطخ فلان
بشر اي رمى ومن اظهر التهمة بضم الفوقية وفتح الهاء
في الفرع وسكونها بغير بينة ولا اقرار ما حكمه وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت ابن عبد الله

لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري بحدث
مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء في الاول والعين
في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت المملا
بفتح النون الاولى وهو تمر الحلاء وزوجته حولة وانا
ابن خمس عشرة زاد ابو ذر سنة قد ذكر التمييز والواو في
وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقالت وهما
كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا
قبل ان يامره النبي صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال
سفيان فحفظت ذاك بغير لام المذكور بمحمد بن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ان حاتم بالولد كذا وكذا اعب
اسود اجعد ذا التنفي فهو ضادق عليها وان جاتم به كذا
وكذا احمر قصيرا تمامة وحرة بفتح الواو والحاء المهملة
والراء وبينهما كساح ابرهة اود وبينهما حمرة تلصق بالارض
او مالونة تقع في الطعام فتفسده فيقال طعام
وحر فهو مما ذب فيه الكتابة والاكتفا قال سفيان
وسمعت الزهري يقول جاتم به اعبا بالولد الذي يكره
بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث
سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد ابن ابي
ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما
المتلاعنين بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد
بالمعجمة الاولى مشددة بينهما الف التثنية هو الذي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة
عن ولا حد رجمت الجوبي والمستملي من بالميم المكسورة
بدل العين عبر بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك
امراة اعلنت بالفجور والحديث مر في اللعان وبه قال

حدثنا

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الضمي امام المصريين قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد
الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق كذا باثبات قوله عن القاسم بن محمد في رواية
ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط
القاسم بن محمد من السند وهو غلط قلت وقد
استغلطه العيني عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال ذكر المتلاعنين بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي المتلاعنان عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي بفتح العين
المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية الخطمي
ثم البلوي في ذلك قولا ثم انصرف وانا اي ابني عاصم
رجل من قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله
امراة رجلا كذا لابي ذر بالتاء المفعول ولغير الحذف
فقال عاصم ما ابتليت بضم التحتية الاولى مبنيا للمفعول
بالابتلاء بهذا الا لهمزة الاولى فذهب عاصم به بالرجل
الذي يشكوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
بالذي وجد عليه امراته وبما ذكر ذلك الرجل مصغرا
لونه خليا اللحم بسط الشعر بفتح السين المهملة وسكون
المرجدة وكسرها وصح عليه في الفرع كاصله بخطه
الجعد بما ذكره الذي ادعى عليه انه وجده عند اهله
ادم بعد الهمزة اسم بشد له السمرة خدلا بفتح
الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ورللا صلى خدلا
بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه
كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين
فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر وجاء انه

وجده عندها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما
فقال رجل في المجلس هو عبد الله بن شداد لابن
عباس مستفهما هي المراة التي قال النبي ولابوي
ذر والوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت
احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك
امراة كانت تظهر في الاسلام السوء لانه لم يقم
عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب
بالاستفاضة قال في الفتح ولم اسم هذه المراة
وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها وعند ابن ماجه
سند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا
بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها
وهيئتها ومن يدخل عليها باب حكم رمي
المحصنات اي قذف الحرائر العفيفات وقول الله عز
وجل والذين يرمون المحصنات يقذفون بالزنا الحرائر
العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا
وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية
لذكر المحصنات عقب الزواني ولاشتراط اربعة
شهداء بقوله ثم لم ياتوا باربعة شهداء على زنا بهن
برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة
ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين نصب المصادر
وجلدة على التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء
ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم
الفاسقون لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف
من ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله غفور لهم قذفهم
رحيم بهم بالهامهم التوبة فبها ينتهي فسقهم وتقبل
شهادتهم وسقط لابي ذر من قوله ثمانين جلدة
الى اخره وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية ان الذين

يرمون

يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات السليمات
الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دها
ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المؤمنات بما يجب الايمان
به لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة
ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم
في الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه
صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر من قوله لعنوا
الى اخر الاية وقال بعد المؤمنات الاية وقول الله تعالى
والذين يرمون ازواجهم بالزنا ثم لم يتوبوا الاية قال
الحافظ ابو ذر الهروي كذا وقع في البخاري ثم والتلاوة
ولم يكن وهذا ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد سليمان بن هلال عن ثور بن زيد
بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى
ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات بضم الميم وسكون
الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فالف ففوقية
المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها
قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما
هن الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك
بالله بان تتخذ معه الها غيره والسحر بكسر السين
وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر
عن نفس شريرة والذي عليه الجمهور ان له حقيقة
يؤثر بحيث يغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله
قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم
واكل الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير
حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض والفرار يوم

القتال في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع
محصنة مفعولة اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها
اسم فاعله اي التي حفظت فرجها من الزنا المؤمنات
فخرج الكافرات الغافلات بالغين المعجمة والفا كناية
عن المبريات لان البريء غافل عما بهت به من الزنا
والتنصيص على عدد لا ينفي غيره اذا ورد في احاديث
اخر كاليمين الفاجرة وعقوق الوالدين والالحاد في الحرم
والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول
والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والسرقة
وترك التنزه عن البول وشتم ابي بكر وعمر والنميمة
ونكث الصفقة وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة
فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد
عليه بنص الكتاب او السنة وقال الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعني
يسلم من الاعتراض والاولى ضبطها بما يشعر بتهاون
مرتكبها اشعار اصغر الكبائر المنصوص عليها قال
وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن
وقال ابن الصلاح لها امارات منها ايجاب الحد
ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب
والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن
وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص
كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه
بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدة النكير
عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت
معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة
الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان نقصت
من اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت

ادنى

ادنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي
بغير الحق كبيرة فان شاهد الزور متسبب متوسل
فاذا جعل السبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة
فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص
فسلمه الحاكم الى الولي فقتله وكلهم عالمون بانهم باطلون
فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة
القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا
والطب باب حكم قذف العبيد الارقاء والاضافة
فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن فضيل بن غزوان بضم الغا وفتح المعجمة في الاول وفتح
المعجمة وسكون الزاي وبعد الواو المفتوحة الف فنون
في الثاني الضبعي ولاهم عن ابن ابي نعيم بضم النون
وفتح العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم صلى
الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسماعيلي
من قذف عبده بشيء وهو اي والحال انه بريء مما قال
سيده عنه جلد السيد يوم القيامة يوم الجزاء
عند زوال ملك السيد المجازي وانفراد الباري
تعالى بالملك الحقيقي والتكافي في الحدود ولا مفاضلة
حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال
السيد عنه فلا يجلد وعند النسائي من حديث
ابن عمر ممن قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة
ان شاء اخذه وان شاء عفى عنه وظاهره انه لا حد
على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب
والترمذي في البر والنسائي في الرجم هذا باب

بالتنوين هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا وجب
وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه عن الامام
بان يقول له اذهب الى فلان الغائب فاقم عليه الحد
وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد
ابن منصور بسند صحيح عنه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وفعله عمر اسقاط قد وقال في الفتح
ثبت هذا الاثر في رواية الكشميهني وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا
محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا
ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
انهما قالا جاء رجل من الاعراب لم يسم الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله فعل
ومفعول ونصب الجلالة باسقاط الخافض
اي اقسم عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله
الجملة من قضيت في محل الحال وشرط الفعل الواقع
حالا بعد الا ان يكون مقترنا بعد او يتقدم الا
فعل منفي كقوله تعالى ما تأتيهم من آية من آيات
ربهم الا كانوا عنها معرضين ولما لم يأت هنا شرط
الحال قال ابن مالك التقدير ما اسألك الا
فعلك فهي في معنى كلام آخر قال ابن الاثير المعنى
اسألك واقسم عليك ان ترفع نشيدتي او صوتي
بان تلبي دعوتي وتجيبني وقال ابن مالك في شواهد
التوضيح التقدير ما نشدتك الا الفعل بتقدير ابن
مالك هنا وفي التسهيل يحصل شرط الحال معه الا
وقوله بكتاب الله اي بحكم الله فقام خصمه لم يسم وكان

افقه

افقه منه جملة معترضة لا محل لها من الاعراب فقال
صدق يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي
يا رسول الله ان اقول فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قل ما في نفسك او ما عندك فقال ان ابني كان عسيفا
بالعين والسين المهملتين وبالفاء اجيرا في خدمة
اهل هذا الزنى بامرأته معطوف على كان عسيفا
فافتديت منه بمائة شاة وخدم واني سألت رجلا
من اهل العلم فاخبروني ان على ابني خالد مائة وتغريب
عام وان على امرأة هذا الرجم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده اي وحق الذي
نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده مقسم به
ونفسي مبتدأ وبيده في محل خبر وبه متعلق حرف
الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله
اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله او لان الحكم فيه تغريب
او تغريبا ليس مذكورا في القرآن المائة شاة والخادم
رد اي مردود عليك وعلى ابنك جلد مائة جلدة مبتدأ
والخبر في المجرور وتغريب عام مصدر غرب وهو مضاف
الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما
وليس هو ظرفا على ظاهره مقدر بفي لانه ليس
المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد
ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يتطيب اي يطيب
عاما ويا انيس هو رجل من اسلم اغد على امرأة
هذا اذهب اليها متأمرا عليها وحاكما عليها
واغد مضمن بمعنى اذهب لانهم يستعملون الرواح
والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت الى وغدوت
الى فلان فيغد هنا بالى بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون
اتى بعلى لفائدة الاستعلاء فسلها بفتح السين وسكون

والخادم

بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما
ذكر عنها من القذف اولا فان اعترفت بالزنا فارجمها فغضب
انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبي صلى
الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمي والمرأة
اسلمية والحديث يسق بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
الديات بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب
بالجناية على الحر في نفس او فيما دونها وهاؤها عوض
من فاء الكلمة وهي ماخوذة من الردي وهي دفع الدية
يقال وديت القتيل اديه وديا وقول الله تعالى بالدفع
قال في الفتح سقطت الواو لابي ذر والنسفي انتهى
قلت والذي في الفرع لاصله علامة ابي ذر على الواو
من غير علامة السقوط وفي مثلها يشير الى ثبوتها
عند من رقم علامته ومن يقتل مؤمنا متعمدا حال
من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كفرا
وقتله مستحلا لقتله وهو كفر ايضا فجزاؤه جهنم
ان جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال
حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين
وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون
المهملة وكسر الموحدة اخره لام اي في الثاني الهمداني
الكوفي انه قال رجل يا رسول الله هو عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه كما في باب اثم الزناة بلفظ
عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند
الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون
وتشديد المهملة مثلا وشريكا وهو اي والحال انه

خلقك

خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي بالتنوين والتشديد
على راي ابن الخشاب قال في المصابيح بل وعلى قول كل ذي
فطرة سليمة وقد سبق الرد على من اوجب الوقف عليه
بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه في كتاب الصلاة والذي
في اليونينية التشديد على الباب من غير تنوين ولا غيره
اي اي شيء اكبر من الذنوب بعد الكفر قال صلى الله
عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني
خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقول
الكرماني لا مفهوم له لان القتل مطلقا اعظم تعقبه في
الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وبعض
افراده اعظم من بعض قال ابن مسعود يا رسول الله
ثم اي كذا في اليونينية وسبق توجيهه قال صلى الله
عليه وسلم ثم ان تزاني بحليلة ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر حليلة جارك بالحاء المهملة اي زوجة جارك فانزل
الله عز وجل تصديقها اي تصديق المسئلة والاحكام
او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله
قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون
ولا يزنون ومن يفعل اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما
اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون
وقال بعد الا بالحق الاية ولابي ذر ولا يزنون الاية وثبت
يلق اثاما للاصيلي ولغير من ذكر بعد قوله ومن يفعل
ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن
الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم
يدرك اسحاق بن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المومن في
فسحة بضم الفا وسكون السين وفتح الحا المهملة
اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية بعدها نون من الدين ما لم يصب دما
حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه
دينه لما وعد الله على القتل عمدا بغير حق مما توعد
به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابن
مسعود بسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا نقل
حديث ابن عمر موقوفا لن يزال المومن في فسحة
من دينه بدال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها
موحدة اي يصير في ضيق بسبب ذنبه لاستبعاد
العفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور والفسحة
في الذنب قبوله للغفران بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع
القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله
انه فسره على راي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل
انتهى والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر اسحاق بن سعيد قال سمعت ابي سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا قال ان من ورطات
الامور بفتح الواو وسكون الرا ورطات مصححا
عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه
تحريكها مثل تمرة وتمرات ورطبة ورطبات وهي جمع
ورطبة بسكون الرا وهي التي لا مخرج بفتح الميم
والرا بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع نفسه فيها بل
يهلك فلا ينجو سفك الدم منصوب بان اي لرقة

الدم

الدم الحرام بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك
وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك
القتل باي صفة كان لكن لما كان الاصل اراقة الدم
عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن عمرو
زوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم
وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين بن باذام
العبسي الكوفي عن ابي وائل سليمان بن مهران الكوفي عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول بالرفع
مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا
للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصولة والعائد
الضمير في يقضى اي اول قضا يقضى بين الناس اي يوم
القيامة كما في مسلم في الدما قال ابن فرحون في الدما
خبر عن اول فيتعلق حرف الجر بالاستقرار المقدر فيكون
التقدير اول قضا يقضى وكائن او مستقر في الدما
قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير
يصير اول قضا يقضى كائن يوم القيامة لعدم
الفائدة فيه ولا منافاة بين قوله هنا اول ما يقضى
في الدما وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة
مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لان حديث
الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه
وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي داود المروزي
الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني عطا بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين

م
عن الاعمش م

ك

بي

ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين آخره تحتية
مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية الثوبلي
حدثنا ابن المقداد بن غزو بفتح العين الكندي المعروف
بابن الاسود حليف بني زهرة بفتح الزاي وسكون
الهاء حدثنا وهان المقداد رضي الله عنه عهد بدرا
مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ا
حرف شرط لقيت بتاء مفتوحة ولابي ذر والاصيلي ان بصيغة
الاخبار عن الماضي فسكون سوالر عن شيء وقع قال
والذي في نفسه الامر بخلافه وانما سال عن حكم ذلك
اذا وقع وبويده رواية عمرو بن بدر بلفظ ارايتان
لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي السيف
فقطعها ثم لاذ بمعجمة اي التجا بشجرة مثلا ولابي ذر
عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة اي مع نفسه مني بما
وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام افاقتله بعد
ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال رسول الله
فانه طرح اي قطع بالسيف احدى يدي بشدد
الياء قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعدما قطعها
اقتله بهمزة الاستفهام بالسابقة قال عليه الصلاة
والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان
تقتله قال الكرماني فما فعلته عنه في الغنم القتل ليس
سببا لكون كل منهما بمنزلة الاخر لكنه سوغ ذلك عنده
بالاخبار اي هو بسبب الاخبار بذلك وعند
الباقين المراد لازمه كقولك بباح دمه كان عصمته والمعنى
انه بالاسلام معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي قطعها
في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمة اسلمت لله التي
قالها والمعنى كما قاله الخطابي ان الكافر مباح الدم يحكم الدين

قبل ان

قبل ان يسلم فاذا اسلم صار معصوم الدم بالاسلام فان قتله المسلم
بعد ذلك صار دمه مباحا لحق القصاص بالكافر لحق الدين
وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم
بالكبيرة وحاله الحاد المتردد مع اختلاف الماخذ فالاول انه
شك في صون الدم والثاني انكشاف في الهدى وقيل معناه
انه محقون له بشهادة التوحيد كما انك تحقون له بشهود
بدر وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه
قال لا اله الا الله وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان وابو
داود في الجهاد والنسائي في السير وقال حدثني ابو غزو بفتح
العين وسكون الميم الغطفاني الكوفي لا يعرف اسم ابيه عن
سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد المعروف
بابن الاسود اذا لقي رجل مومن ولابي ذر عن الكشميهني من
رجل من بجيلة اما مع قوم كفار فاظهر اما مني فقتلني
قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع يده وهو من تكلم
اما مني واجاب بانه فعل ذلك وتعالى للتعليل قال السوالر
تما مني على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعضها
ان لقيت بحرف الشرط فكذلك كنت انت تحقن ايمانك
بكلمة قبل ولابي ذر عن الحموي والمستملي منه قتل وهذا
التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير بالقول الله تعالى سقطا ما بعد الباء لابي ذر ومن احياها
قال ابن عباس رضي الله عنهما سعى ها فما وصله
ابن ابي حاتم من خرج قتلها الا لحق من قضاها تعالى
احيى الناس جميعا لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن
المستملي حين الناس منه جميعا والمراد من هذه الاية
قوله من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما
قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في اول حديث الباب

من قوله الا كان على ابن ادم الاول كفل منها وفيها تغليظ
امر القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد
وقتل الجميع سوا في استيجاب غضب الله وعقابه وقال
الحسن المعنى ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار
كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن احياها
ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من القتل
او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد
كقتل الجميع كذلك الاحيا ترغيبا وترهيبا لان المتعرض
لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا
عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي اراد احياها اذا تصور
ان حكمه احيا جميع الناس رغب في ذلك وبه قال حدثنا
قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة
ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران السوائي قال عن عبد
الله بن مرة بضم الميم وفتح الرا مشددة الخارفي بالخا
المعجمة والرا والفا المكسورتين الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية
حفص بن غياث الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل
بكسر الفا وسكون الفا نصيب منها زاد في
الاعتصام وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره
لانه اول من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم
واخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف نسبه ابو الوليد
شيخ المولف لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله

والصواب

والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر هو كذلك
لكنه لما وقع وجه وهو نسبته لجده ووقع للمصنف في
الادب من رواية خالد بن الحرث عن شعبة فقال عن واقد بن
محمد اخبرني بالافراد عن ابيه محمد بن زيد وهذا من تقديم الاسم
على الصفة والتقدير حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد
الله عن ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة
العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي
لا تصيروا بعد موتي او موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض مستحلين لذلك ولا تكن افعالكم شبيهة بافعال
الكفار في ضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل
وليس ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستيناف
بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة
ويجوز جزمه بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب
والحديث سبق في العلم ويأتي ان شا الله تعالى بعون
الله وقوته في كتاب الفتن وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي
مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الرا النخعي الكوفي انه
قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الها وكسر الرا ابن عمرو
ابن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله
اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت
الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال
صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي
كفارا لما لكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال

رجع كهمار معن وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو بما
حقق على اكثر النحويين رواه اى قوله فى الحديث لا ترجعوا
بعدى كفارا ابو بكرة نفيع الثقفى الصحابى رضى الله
عنه فيما استدركه على ولابى ذر عن ابن عباس رضى الله عنهما
فيما استدركه على الحموى كلاهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد
ابن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر
المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
بفاء مكسورة فتاء مثناة فوق بعدها الف فنون فموحدة ابن
دعامة الخاء فى بالفاء المعجمة وبعد الالف قاف عن النضر
بفتح النون المعجمة وسكون الضاد المعجمة بعدها
موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو بن
العاص رضى الله عنهما عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال ولابى ذر عن رسول الله ولاصيلى
قال النبى صلى الله عليه وسلم الكبائر وهى كلما
توعد عليه عقابا او الاشراك بالله اى اتخاذ المباعيره
تعالى وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وتركهما
او قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحلف
على ماض متعمدا الكذب او ان يحلف لمال غيره بالذهب
بما لا غيره وسمى غموسا لانه يغمس صاحبه فى الاثم
او النار او الكفارة شك شعبة بن الحجاج وفى الايمان
والنذور واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال
معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ ايضا العنبرى
حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلى
قال الكبائر هى الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق
الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين
شك شعبة ايضا وجوز الكرمانى ان يكون هذا التعليق

منا سقط

منا سقط ابن بشار فيكون موصولا وبه قال حدثنا
اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزى
قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث
العنبرى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابى بكر انه انس انه
سمع جده انسا ولابى ذر انس بن مالك رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
الكبائر قال البخارى يعنى بالسند الى انس وحدثنا ولابى ذر
حدثنى عمرو بفتح العين يراد ابو ذر هو ابن مرزوق
قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابن
ابى بكر هو عبيد الله عن جده انس بن مالك رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر
الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق
الوالدين وقول الزور او قال وشهادة الزور بالشك
من الراوى وفى الحديث دلالة على انضمام الكبائر فى
عظمها الى كبير واكبر ويوخذ منه ثبوت الصغائر لان
الكبيرة الكبائر استوائر تشتركا فى نفسها فالاشراك
اكبر الذنوب ولا يقال كيف عد الكبائر اربعا او خمسا
وهو الكوثر الذى اعطاه صلى الله عليه وسلم لم يقصر للحصر
بل ذكر صلى الله عليه وسلم فى كل مجلس ما اوحى اليه
او سئل عنه ما اقتضاه حال السائل وتعاون الاوقات
والحديث سبق فى الشهادات والادب واخرجه مسلم فى
الايمان والترمذى فى البيوع والنسائى فى القضاء والتفسير
والقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن مرزوق بفتح العين
وسكون الميم وزراة بضم الزاى وفتح الراء بينهما
الف مخففا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير
بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطى قال حدثنا ولابى ذر

ق

ت الكبائر

٦

قال حدثنا العلاء النسائى بنونين
ولابى ذر والاصيلى اخبرنا

والاصيلي اخبرنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو
ظبيان بفتح الظا المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية
حصين ايضا ابن جندب المذحجي بضم الميم وسكون
المعجمة وكسر الحا المهملة بعدها جيم التابعي الكبير
قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة بالمثلثة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الحرقة بضم الحا المهملة وفتح الرا والقاف قبيلة من
جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان قال فصبحنا القوم
اتيناهم صبابا بغتة قبل ان يشعروا بنا فقاتلناهم
فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا رجلا من الانصار
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه رجلا منهم اسمه
مرداس ابن عمرو الفدكي او مرداس بن نهيك الفزاري
قال لا اله الا الله قال اسامة فكف عنه الانصاري فطعنته
ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفا
برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك
اي قتلي له بعد قوله لا اله الا الله النبي صلى الله عليه
وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة
اقتلته بعد ما ولابي ذر عن الكشميهني بعد ان قال
لا اله الا الله قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا
بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن قاصدا
للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل قال اقتلته
بعد ان ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بعد ما قال
لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله
انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت
يوم القيامة قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي

يكررها

يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله علي بتشديد
الياء حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لان
من جريرة هذه الفعلة ولم يتمن ان لا يكون مسلما
قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان
الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله
عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف
فموحدة فحا مهملة مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة
بمهملتين مصغرا الصنابحي عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه انه قال اتي من النقبا الذين بايعوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى وكانوا
اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد ان لا نشرك
بالله شيا ولا نسرق اي شيا ففيه حذف المفعول
ليدل على العموم ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم
الله الا بالحق ولا ننتهب بفوقية وفتح الها من النهب
كذا في الفرع والذي في اليونينية ونبهت بنون
مفتوحة فموحدة ساكنة فها مفتوحة ففوقية
ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف
كما في الاية بالجنة يتعلق بقوله بايعناه اي بايعناه
بالجنة ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف
والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة اي ولا نحكم بالجنة
من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة الفا بدل
الموحدة والرفع الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك
وما بعده يتعلق بقوله فالجنة بالفا بدل الموحدة
والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده

مقالته

ان تغشيا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه العيني ان فعلتا ذلك اي تركت الاشراك وما بعده فان غشيتا بزيادة الفاء اي فعلتا من ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية تمامت ليلة العقبة وليس كذلك وانما تمامت ليلة الفتح على المنشط والمكره في العسر واليسر الى اخره واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة النساء وتمامت بعد ذلك بمدة فان اية النساء التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد غزوة الحديبية في رمضان بالمدينة وقيل فتح مكة فكانت البيعة التي وقعت للرجال على وفقها تمامت عام الفتح انتهى وقد وقع الالمام بشيء من هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وتخفيف الياء ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استباح ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتحريف وقوله علينا للخروج بما اذا حمله للتخويف لانه لو حمله لهم لاعلمهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يأتي ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وقال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام ويونس بن عبيد بضم العين احد ائمة البصرة كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعدها نون ففاء

ابن قيس السعدي البصري واسم الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير المومنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل ومات الاحنف تخلف عنه فلقيني ابو بكرة بفتح الموحدة وسكون الراء فقال لي اين تريد قلت انصر هذا الرجل علي رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بالسيفين فضرب كل واحد منهما الاخر والقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم انه قد اراد قتل صاحبه وفي رواية الحموي والمستملي بسيفهما الاخر والقاتل بالفاء جواب اذا والباقي ذكر والقاتل باستحلالها لحرمة فعل الحسنات الله تشكو والمقتول في النار اذا مات قبل توبة او ملل على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فلا اما اذا مات صحا بينهما فامرها عن احسنا دلا صلاح الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم انه قد حرص على قتل صاحبه فيه ان من عزم على المعصية ياثم ولو لم يفعلها كما اشتد به الحاقد الى واتباعه واجيب بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيئا وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان باب قول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية ان قيل ما وجه اشتراك الذنب المشترك في القتلى مع ان القتل عمد والخطأ ليس فيه قصاص في القتلى يجمع قتل والمعين قرن عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى الحر بالحر كمسلم او ذمية او خراجي الحر ما خوذ او مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه شيء من العفو لان عفا لازم وفائدة الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في

استاهل القصاص والاني ولي المقتول وذكره بلفظ
الاخوة تمثالا على العطف لما بينهما من الجنسية
والاسلام فاتباع وليكن اتباع او فالامر اتباع بالمعروف
اعد بطالب الطالب الفاعل مطالبة جميلة واداء والمؤدي
القاتل ان يؤدي الدم او ادى القاتل الى العافي باحسان فالامر مطلق
ولا يحسن ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية
لتخفيف من ربكم ورحمة فانه مما كان في التوراة القتل لا غير
وفي الانجيل العفو لا غير وابيح لنا القصاص والعفو
واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا لنا
اعتدى بعد ذلك التحتم فيما شرع له من
قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو
فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من قوله
الى بالحرى الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية
وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله اليم
وقال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي
في الترجمة واذا لم يترك يسيل القاتل نعم التحتم
يسيل حتى اقروا الاقرار في الحدود ولم يذكر المؤلف
حذف تاء هذه الباب مالك سوال الامام
القاتل اخا المستدعى به ونعم عليه به بنعمة حتى يقر فتقطع
عليه الحدود والاقرار في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر
ووقع للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستدرك لحذف
الباب وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسيل القاتل حتى
اقروا الاقرار في الحدود قال وهو المتبع الاكثر اشبه وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون
النون الانماطي البصري قال حدثنا هماج هو ابن
يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة الى الخطاب السدوسي
الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله

عنه

عنه ان يهوديا لم يسم رجل بفتح الراء والضاد المعجمة
المشددة ورفع درق راس جارية امة او حرة
لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث انها كانت الانصار
بنت مخربت فعل لها اي قال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم من فعل بك هذا الرض افعله اقلان
او فلانة من استفهامية محلها رفع الابتداء وخبرها
في فعلها والعايد الضمير وهو مفعول به ولا يظهر اعراب
في المبتدا لانه من اسمي الاستفهام التي ميت لتضمنها
معنى حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول
لانه من اسمي الاشارة وبك يتعلق بفعل وفلان
مصروف قال ابن الحاجب فلان وفلانة كنايتان عن اسمي
الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتها عدم
صرف فلانة وتسميه الاناث بالتاء والتاء لا يمنع
الاسم العلمية ولانه تمنع من دخول الالف واللام
عليها انتهى قال ابن حوط وفلانة كما قال يمتنع
وفلان منصرف وان تاء فيه العلمية لتخلف السبب
الثاني والالف والنون فيه لسببين بل هو موضوع
هكذا في المجيد وكل كناية عن نكرة الانسان نحو يا رجل
وهو يختص بالنداء وقلة تعمم يا امرأة ولام قل يا
او واو وليس من خواص فلان خلافا للفراء وظاهر ابن
عصفور وابن مالك وصاحب البسيط في قولهم قل
كناية عن العلم فلان وفي كتاب سيبويه انه كناية عن النكرة
بالنقل عن الكوب انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
فلان او فلان لحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن
الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم
بدل الواو حتى اعترف ذلك حتى سمي لها اليهودي
بضم السين وكسر الميم مشددة فاليهودي رفع نايب

من الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم سبنا للفاعل
قال اليهودي بنصب على المفعولية زاد في الاشخاص
والوصايا قاومن براسها قال به بضم الهمزة وكسر الموحدة
اي باليهودي النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل
به حتى اقر وزاد ابو ذر عن الكشميهني به اعترافا بالقتل
فرض بضم الراي الاولى رأسه بالحجارة وفي الاشخاص
فرضخ رأسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص
والوصايا ما هذا لفظ الشيخين بذكر قيد شخص
شخصا بحجر او نحوها هل نقتل بما قتل به او بالسيف
وبه قال حدثنا محمد قال الجعفي ما ذكره هو محمد بن
عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن
سلام اخبرنا عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي
ابو محمد احد الاعلام عن بشير بن المهاجر الحافظ
الى سطام العنكي امير المومنين في الحديث عن هشام
ابن زيد بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله
عنه قال خرجت جارية امة اوحرة لم تبلغ بما لفظ الام
في المذكر الذي لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة
وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة بعد الالف حاء
مهملة جمع وضح قال ابو عبيد على القصة بالمدينة
قال انس فرماها يهودي لم يتم لحز قال انس فجئ
بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بفتح
الراء والميم بعدها قاف اي بقية فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فلان قتلك فرفعت اي المرأة راسها
اشارة منها لا فقال صلى الله عليه وسلم عليها قال
قال فلان قتلك فرفعت اي المرأة راسها اذلا فقال صلى الله
عليه وسلم لها في الثالثة قال فلان قتلك فخفضت راسها
اي ثم قتلت فدعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فسالها

فسالها فاعترفت فقتله بين الحجرين بالالف واللام والحنفية
الحنفية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل
بما قتل به وبويده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وخالف الكوفيون لحديث البراء لا قود
الا بالسيف وضعفوا وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع
ضعف اسناده وقال ان عدي طرقه كلها ضعيفة
وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم في ان
السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه
مسلم في الحدود وابو داود في الديات وكذا النسائي
وابن ماجه قال قول الله تعالى ان النفس
بالنفس اول الاية وكتبنا عليهم فيها اي فرضنا
على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس
مقتولة بها اذا قتلها بغير حق والعين مفقوءة بالعين
والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن
مغلوعة بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص
لمن يتصدق من اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه
فهو كفارة له بالتصدق به كفارة للمتصدق باجاره من
لم يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون
بالامتناع عن ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت في
اليهود فحكمها مستمر في شريعة الاسلام
لما ذهب اليه كثير من الاصوليين والفقهاء الى ان شرع
من قبلنا شرع لنا اذا حكي مقررا ولم ينسخ وقد اجمع
الائمة كلهم على ان الرجل تقتل بالمراة بعموم هذه الاية
واخرج ابو خيثمة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر
الذمي وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور فيهما
لحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكي

الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك
قال ابن كثير ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم الا بدليل
مخصص للاية وسقط لابي ذر والانف الى اخرها
وقال بعد بالعين الاية وقال ابن عساكر الى اخره وسقط
للاصيلي من قوله والعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفي عن
مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله
ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها
الجملة التالية ولان الشهادة بمعنى العلم لان شرطها
ان يتقدمها علم او ظن فالتقدير اشهد ان لا اله
الا الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر واني
رسول الله صفة ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم
هو الاتي بالشهادتين وقال في شرح المشكاة الظاهر
ان يشهد حال حين مقيد للموصوف مع صفته
اشعار بان الشهادة هي العمدة في حقن الدم الا باحدى
خصال ثلاث وحرف الجر يتعلق بحال والتقدير
الا ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا
لعمل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل
ان يكون من الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرء مسلم الا دمه
ملتبسا باحدى الثلاثة ويحتمل ان يكون الاستثناء من امر
فيكون التقدير لا يحل دم امرء مسلم الا امرا ملتبسا باحدى
ثلاث خصال فملتبسا حال من امرء وجار لانه وصف
النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها قصاصا بالنفس
التي قتلها عدوانا وهو مخصوص بولي الدم لا يحل قتله

لاحد

لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص والباء في بالنفس
للمقابلة والثيب اي المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب
على الرجل والمرأة بشرط التزوج والدخول الزاني يحل
قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام فالاظهر عند
الشافعية لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والزاني
بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة كقوله
تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين
وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني المفارق لدينه التا
التارك الجماعة من المسلمين ولابي ذر وابن عساكر
للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة
صفة موكدة للمارق اي الذي ترك جماعة المسلمين
وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا
الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس
ليس من الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل
حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد
وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر
بذلك ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا
يقتل لحديث عبارة عند اصحاب السنن وصححه ابن
حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على العباد
الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله عهد
ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل
الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث وردت
في تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين
الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل
فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود
في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في العارية
باب من اقاد اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا

محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد
ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام
ابن زيد عن انس رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم قتل
جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من
فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه
وسلم وبها رمق بفتح الحاء فقال صلى الله عليه وسلم
لها اقتلك بهمزة الاستفهام اي فلان واسقطه
للعلم به نعم ثبت في اليونينية فاشارت براسها ان لا
بنون بدل الياء وكلاهما على التفسير سابقه والمراد
انها اشارت اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت
لقالت لا ثم قال صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابي
ذر وابن عساكر في الثانية اي اقتلك فلان فاشارت
براسها ان لا ثم سالها صلى الله عليه وسلم الثالثة
فاشارت براسها اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما كما مر
تفسير لما قبله والباء في براسها في الثلاثة بالالة
فقتله فامر بقتله بعد اعترافه النبي صلى الله
عليه وسلم فقتل بحجرين وفي الباب السابق بين الحجرين
هذا باب بالتنوين يذكر فيه من قتل بضم الاول
وكسر الثاني له قتيل قال في الكواكب فان قلت الحي
يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال واجاب بان
المراد القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق قال ومثله
يذكر في علم الكلام على سبيل الغلطة قالوا لا يمكن
ايجاد موجود لان الموجد اما يوجده في حال وجوده
فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع
بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول
اذ ليس ايجادا للموجود بوجود سابق ليكون

تحصيل

تحصيل الحاصل بل ايجادا له بهذا الموجود وكذا حديث
من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي ولي القتيل بخير النظرين
اما الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة
وبعد التحتية الساكنة موحدة فالف فنون ابن عبد
الرحمن النحوي البصري نزيل الكوفة عن يحيى بن ابي
كثير الطائي واسم ابي كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء
المعجمة وفتح الزاي المخففة وبعد الالف عين مهملة
القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكان خزاعة قد غلبوا
على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها
ورواية شيبان في باب كتابة العلم من كتاب العلم قال المؤلف
محولا للسند وقال عبد الله بن رجاء ضد الخوف ابن
المثنى شيخ المؤلف ووصله البيهقي من طريق هشام
ابن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح
المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد ولفظ
الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه
انه اي ان الشان عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا
لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة
المنسوبة الى ليث بن بكر بن كنانة من خزيمة بن مدركة
ابن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم
الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما
راء فالف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني
ليث اسمه جندب بن الاكوع قال في الفتح ورايت في الجزء
الثالث من فوائد ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل
هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي

مغازي ابن اسحاق حدثني سعيد بن ابي سعيد الاسلمي
عن رجل من قومه قال اقام مقفر حاجا بقناة فراجعه وثاب
شيخا عاقلا وثابا اذا اقام عقد فاذا اظعن فتم صاحوا به
فشوره مثل الاسد فقراهم قوم من هذيل في الجاهلية
فقال لهم ابن الاكوع بالثاء المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا
حتى انظر فان ثابا اخر فيهم فلا يسبل اليهم فاسمع
فاذا غلط اخر نشب اليه حتى وضع السيف في صدره
فقتله واغاروا على الحي فلما ثاب غاز الصبح وثاب الغد
من يوم الصبح اتى ابن الاكوع الهذلي حتى دخل مكة
وهو على سرحة فزانة خزاعة فعرفوه فاقتحم فراش
ابن امية فقال ارجوا عن الرجل فطعنه بالسيف
في بطنه فوقع فقتله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال وفي رواية بثبات في العلم فاخبر بذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال
ان الله حبس عن مكة الفيل بالفاء والتحتية
الحيوان المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما غلب
على اليمن وثاب نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس
انما يستعمل بعض العرب التحية ويقولون فيها
وذهب فقصد البيت وعزم على هدم الكعبة فتحشر
في جيش كثيف واستصحب معه فيلا عظيما فلما
قرب من مكة قدم الفيل فترك الفيل وثابوا كلما قدموه
نحو الكعبة تاخروا وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد
ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره انقضها
عليهم فلم يفلت احد منهم الا اصيب واخذته الحكة
فجعلت لا تحك احدهم جلده الا انسلت لحمه وسلط
عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين
رضي الله عنهم الا بالتحقيق ان الله قد حبس

عنها

عنها وانما لم تحل بفتح فكسر لاحد قبلي الحاء تتعلق
بتحل وقيل بتعلق لخبر ثابت مقدرة اي لاحد ثابت دينا
ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعد
والذي في البونينية ولا تحل لاحد بعدي بإسقاط
من الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وانما بالباء الدال للتعليل احلت لي ان اقاتل فيها
ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر
الا بالتخفيف وانما ساعتي هذه حرام قوله وانما ساعتي
ان وما اسمها وساعتي الخبر وهذه يحتمل ان تكون بدلا
من ساعتي او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكلام
عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال اي مكة حرام ويكون
قد حذف هاهنا ساعتي اي انما ساعتي التي انا فيها
وعلى الاول يكون قوله حرام خبر ساعتي الخذوف اي هذه حرام
لا تختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام
لا يخبر شوكها الا المؤذي ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا
للمفعول لا يقطع يشذبها ولا يلتقط بفتح التحتية
مبنيا للفاعل ساقطتها نصب مفعول اي ما يسقط
منها فغلظ مالكه الا لمنشد فليس لواحد منها
شروع التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا
للمفعول ساقطتها برفع تاء تلتقط على الفاعل الا لمنشد
بزيادة اللام قبل الميم والا يشاذ فرع لانه متعلق
تلتقط ساقطتها وتلتقط بعض تتاح اي لا
تتاح لقطتها او لا لحزة الا لمنشد فهو تلميح شبه
بغير فعل اخر ومن قتل له قتيل اي وقت قتل له قريب
بمكة فصار قتله بذلك القتيل وقاتلي واحدة
قتيل فعيل بمعنى مفعول يسمى بما اليه خاله وهو

في الاصل صفة لمحذوف اي لوالي قتيل ويحتمل ان يضمن
قتل معنى وجد له قتيل قال ولا يصح هذا التقدير
في قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله سلبه والاولى
من تسمية العصير خمرا وجواب من الشرطية قوله
فهو اي المقتول له بخير النظرين اما يودى بضم
التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطى
القاتل او اولياء المقتول الدية واما يقاد بضم اوله والرفع
اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا
سئل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص
وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل على
اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودى بزيادة
ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال
له ابو شاة بالشين المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل
صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي كابي هريرة فقال
اكتب لي يا رسول الخطبة التي سمعتها منك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا الخطبة
لابي شاة قال ابن دقيق العيد لان قد وقع الاختلاف
في الصدر الاول في كتابة غير القرآن وورد فيه نهي
ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة لتغيير
العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لاذنه عليه
الصلاة والسلام لابي شاه ثم قام رجل من قريش
هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال
يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين الحشيش
المعروف ذا العرف الطيب فانما بالميم بعد النون نجعله
في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا لنسد به فرج
اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثناء من محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا الا الاذخر

فيكون

فيكون استثناء متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بما اوحي اليه الا الاذخر وتابعه اي تاج حرب بن
شداد عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي
شيخ المؤلف في روايته عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى
عن ابي سلمة في الفيل بالفاء وهذه المتابعة وصلها
مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم هو الامام محمد بن
يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن
دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند
المذكور اما ان يقاد بضم التحتية اهل القتيل اي يؤخذ
لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى
الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح
العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص
قال في الفتح انث كانت باعتبار معنى القصاص وهو
المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى
المقاصة ولم تكن فيهم الدية وكانت في شريعة عيسى
عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها قصاص
فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها
جمعت الامرين فكانت وسطى لا افراط ولا تفريط
فقال الله تعالى في كتابه فهذه الامة كتب عليكم
القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له من
اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا
لقوله تعالى فمن عفي فالعفو ان يقبل ولي المقتول
الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع
بالمعروف هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل

٤

عمرو ولا بي ذر ان يطل بضم التحتية وفتح اللام
مبنيا للمفعول ويودي القاتل الدية باحسان وذكر
الفاكهي عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين
من العرب تقاتلا حتى طول على الاخر في الشرف
فحالفوا بالله لا نرضى حتى يقتل منا بفلان وفلان
فنهم عبد قتلوا به حرا او امرأة قتلوا منا رجلا
تنبيه قال في الفتح قوله تعالى الله لهذه الامة
كتب عليكم القصاص في القتل الى هذه الاية
لم يعن له انه احيه ثم كذا وقع في رواية شبة
ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر ووقع في رواية ابن ابي
عمر في مسنده وساطر بغه ابو نعيم في المستخرج الى قوله
في هذه الاية المبدو بها وليس كذلك انتهى باب
حكم من قتل دم امرء لغير حق وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء المهملة
اسم عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء المهملة
النوفلي نسبة الى جده قال حدثنا نافع بن جبير
بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابغض الناس الى الله ثلاثة ابغض افعل التفضيل
بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم
من العدم اذا افتقر وانما يقال افعل منكرا لكلما ضلة
في الفعل الثاني وقال في الصحاح وقولهم ما ابغضه
في شاذ لا تقاس عليه والبغض من الله ارادة
ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون ثلاثة
امرء ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء بعدها
دال مهملتين كما يأتي في الحج المكي قال

سفيان الثوري في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله
يعني ابن مسعود ما من رجل يهم بسيئة فتكتب عليه
ولو ان رجلا بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا
البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي تفسير ابن ابي
حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون
اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع مرة يحدث عن
عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد
بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن
ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه
لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن
يزيد بن هارون به قال الحافظ بن كثير هذا الاسناد
صحيح على شرط الشيخين ورفعه اشبه من رفعه
ولهذا لم يخرجه شعبة على رفعه من كلام ابن مسعود وكذا
رواه اسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة
عن ابن مسعود انتهى واستشكل فان ظاهره ان
فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة
في غيره واجيب بان الالحاد في الحرم مستعمل في الخارج
عن الدين فاذا وصف به ما ارتكب معصية ما في
ذلك اشارة الى عظمها وقد يوخذ ذلك من سياق
قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم فان الاسناد بالجملة الاسمية يفيد ثبوت
الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فيكون اشارة
الى عظم الذنب وقال ابن كثير اعلم فيه كما مر فيقع من
المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه
ظلم ليس عن تاول وقال ابن عباس فيما رواه عنه
علي بن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد ان يعبد
غير الله وهذا من خصوصيات الحرم وانه يعاقب

الناوي فيه اكثر اذا ما عاز ما عليه ولم يوفه ثالث
الثلاثة الذين هم اضعف الناس الى الله بضم الميم
وسكون الموحدة وبعد الفوقية عين مهملة طائف
في الاسلام سنة الجاهلية اسم خنس بضم جميع ما كان
عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة وانواع
واخذ الجار لجاره وان لكون له الحق عند شخص
فيطلب منه غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم الميم
وتشديد الطاء وكسر اللام وبعدها موحدة مفتعل
من الطلب اي متطلب بالذحل الثار طادا ومت
في الطاعة المتعلق للطلب المبالغ فيه ليهريق
دمه بضم التحتية وفتح الهاء وتسكن وخرج بقوله
بغير الحق من طلب بحق بالقصاص مثلا وقال
الكرماني فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق
لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب واجاب بان المراد
الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم
في الاظهر بالطريق الاولى فقه مسابقة والحديث
اراده بان العفو من ولي المقتول عن القاتل
في القتل الخطا مما يقصد مما نزلت فوقع عليه
بعد الموت يتعلق بالعفو اي بعد موت المقتول
وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى
وبه قال حدثنا قروة بفتح القاف وسكون الراء
ولابي ذر وابن عساكر قروة بن الى المقر بفتح الميم
وسكون الفوقية المعجمة بعدها راء ممدود الكندي
الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون
السين المهملة وبعد الهاء المكسورة راء ابو الحسن
الكوفي الحافظ عن هشام غاير عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم المشركون

يوم وقعة

يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر الراء وسكون الدال
وبالاصيلي وابن عساكر من قوله عن ابيه الخ ولفظ
علي بن مسهر بسنده في باب من حنث ناسيا من كتاب
الله الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال
وحدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي النشابي
بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها موحدة
ثم تحتية ساكنة النشاء قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي
زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي بعني
الواسطي واللفظ له لابي علي بن مسهر عن هشام
عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
هزم ابليس بفتح الهاء المهملة والزاي المخففة بعدها
معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون
يا عباد الله احذروا واقتلوا اخراكم بضم الهمزة فيهما
فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما
حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة
وبعد الالف نون مكسورة مصروف عليها في الفرع
وفي عمو بفتحها مصروف عليها ايضا اي قتل المسلمون
اليمان والد حذيفة فقال حذيفة هذه الى الى
مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطا
فلما بين انه من المشركين قال حذيفة غفر الله لكم
قال في الكواكب فدعا لهم وتصدق بديته على
المسلمين قال وقد تمادى انهزامهم اي من المشركين
قوم حتى لحقوا بالطائف البلد المشهور والحديث
سبق في باب صفة ابليس من كتاب بدء الخلق
باب قول الله تعالى في سورة النساء وما
كان لمؤمن وما صح له ولا استقام وليس من
شانه ان يقتل مؤمنا ابتداء بغير حق الا خطا

صفة مصدر محذوف اى قتلا خطأ او على الحال اى لا
تقتله فى شئ من الاحوال الا حال الخطأ او مفعول له اى
لا تقتله لعلة الا للخطأ ومن قتل مؤمنا قتلا خطأ فتحرير
رقبة مبتدأ والخبر محذوف اى فعليه تحرير رقبة
اى عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها
قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة الاحياء لزمه ان
يدخل نفسا مثلها فى جملة الاحرار لان اصلا فيما
من قيد الرق تماثلهما من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات
اذ الرق الزم اثار الكفر والكفر موت حكما او من تمام
فاحشاء وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم
وان تمان خطأ ودية مسلمة الى اهله موداة الى ورثته
عوضا ما فاتهم من قريبهم تقتسمونها كما يقتسمون المال
لا فرق بينها وبين سائر التركات تقتضى منها الديون
وتنفذ الوصية الى اخره وانما لجب على عاقلة القاتل
لانى مثله الا ان يصدقوا اى تصدقوا عليه بالدية اى
يعفوا عنه فلا تجب فان تمان المقتول خطأ من قوم
عدو لكم اعدائكم اى كفرة محاربين والعدو يطلق
على الجمع وهو اى المقتول مؤمن فتحرير رقبة
مؤمنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ
لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان تمان اى المقتول
من قوم بينكم وبين المصلين وبينهم ميثاق عهد ودمة
ارهدنة فلدته مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة
تما المسلم ولعله قيما اذا تمان المقتول معاهدا او تمان
لم وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل
به اليها فصيام شهرين فعليه صيام شهرين متتابعين
لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما فان افطر
من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف توبة

من الله

من الله اى قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله
عليه اذا قبل توبته بعض شروع ذلك توبة منه او فليتب
توبة فهو نصب على المصدر وتمان الله عليما بما امر
حكيما فيما قدر وشرع ولا يذهب الا فى دراية عسا كر من قوله
ومن يقتل مؤمنا خطأ الى حكيما وقال بعد قوله
الا خطأ الاية وهذه الاية اخر ما فى الدماء قد ذكر فيها
ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة تقتل المؤمن
فى دار الاسلام والكفارة دون الدية فى قتل المؤمن
فى دار الحرب فى صف المشركين اذا حضر معهم الصف
فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة فى قتل الذمى فى دار
الاسلام ولم يذكر المولف فى هذا الباب حديثا عند
الاكثر هذا باب بالتنوين بذكر فيه اذا اقر
شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اى بذلك الاقرار
وسقط لفظ باب للتسعى وقال بعد قوله خطأ
الاية واذا اقر الى اخره ثم ذكر الحديث بكماله وجسد
فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث ولم يظهر اصلا
فالصواب بما فى الفتح اثبات الباء كما فى رواية غير
التسعى وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
اسحاق غير منسوب قال ابو على الجيانى يشبه ان
يكون منصورا قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا حيان
وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق
هذا ابن راهويه فانه كثير الرواية عن حيان بفتح
الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلى
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى
ابن دينار البصرى قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابى
ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله
عنه ان يهوديا رض راس جارية بين

حجر بن فعيل مبني لما لم يسم فاعله والقائم مقام الفاعل
ضمير المصدر اي قتل قود فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لهما ما فعلتما هذا استفهام ليتعرف المتهم
من غيره فيطالب فان اعترف اقيم عليه الحكم افلان
افلان فعل بك ذلك حتى سمي اليهودي بضم السين
مبنيا للمفعول واليهودي رفع نائب الفاعل فاومأت
بالهمز بعد الميم براسها ان نعم فجيء باليهودي فاسئل
فاعترف بذلك فاعترف معطوف على محذوف فامر به
النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة
بضم الراء ماض فرض مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع وقد
قال هما لحجر بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة
ماخوذة من اطلاق قوله فجيء باليهودي فاعترف
فانه لم يذكر فيه عددا ولا اخذ غدمه والحديث
يستدل به في الاستحاض والوضاء والديات وفي باب
من اقاد بالحجر واخرجه نفيعة الحاضرة والله الموفق

باب قتل الرجل بالمرأة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء الاخرة مصغرا قال حدثنا سعيد بكسر
العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض راس جارية
بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان فلان حتى
سمي اليهودي فجاء به النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يزل به حتى اعترف فامر به النبي صلى الله عليه
وسلم فرض راسه بين حجرين قال سعيد يعني
رض راس الجارية بين حجرين

باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له
وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون وفتح العين
المهملة قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء
ابن معاوية قال حدثنا حميد بضم الحاء ابن ابي
حميد الطويل واسم ابي حميد تيرويه بكسر
التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف
وكسر الراء وسكون الواو وبعدها ياء آخر الحروف
ثم هاء ساكنة الطبراني الكوفي نزيل مكة
عن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص
او بمشاقص وجعل يختلها ليطعنه

كتاب الديات

باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان
وقال ابو شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء
وبالحاء المهملة خويلد بضم الخاء المعجمة
وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفتح اللام
وبالدال المهملة العدوي الكعبي الصحابي
رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم
ائذن لي ايها الامير اقول قولا قال نعم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي
صلى الله عليه وسلم من اصيب بدم او خبل
والخبل بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة
الجراح والقطع وقال ابو شاه بفتح الشين المعجمة
وتشديد الهاء اكتب لي يا رسول الله فقال
اكتبوا لابي شاه وقال ابو عبد الله البخاري
قال الوليد بن مسلم بن ابان الاموي الدمشقي
قلت للاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد
الاوزاعي الفقيه الشامي عبد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود الهذلي الفقيه احد الفقهاء
السبعة بالمدينة ما معنى قوله من اصيب بدم
او خبل قال ان يقتل او يضرب ضربا شديدا
فله بين احد ثلاث اما ان يقتص او يعفو او
ياخذ الدية فان اراد الرابعة فخذ على يديه
ان اراد الخامسة فخذ على يديه فان عدا بعد
ذلك فله نار جهنم خالدا فيها مخلدا

باب من اطلع في بيوت اناس ففقؤوا عينه فلا دية له
وبه قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زهير
قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان
رجلا اطلع في بيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقام اليه بمشقص او بمشاقص وجعل يختلها
ليطعنه

باب العاقلة وبه قال حدثنا ابو نعيم قال
حدثنا زهير قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء
عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي شريح
عبد الرحمن بن مغفل الهذلي الصحابي رضي الله
عنه ان خزاعيا قتل رجلا من بني ليث عام
الفتح بقتيل لهم في الجاهلية فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم فقام على راحلته فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ان الله حبس عن
مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها لم تحل
لي الا ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد
بعدي فلا ينفر صيدها ولا يختلى خلاها
ولا يعضد شجرها ولا تحل لقطتها الا لمنشد
فمن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان
يفدي واما ان يقيد فجاء رجل من اهل اليمن
فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا
لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر
يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا
فقال الا الاذخر فقام ابو شاه فقال اكتب لي
يا رسول الله فقال اكتبوا لابي شاه قال
الوليد قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لابي شاه
قال هذه خطبة سمعها منه

باب لا يقتل المسلم بالكافر وقال اهل العلم
اي جمهورهم يقتل الرجل بالمرأة ويذكر
بضم اوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقاد المرأة من الرجل بضم القوقية بعدها قاف اي
يقتص منها اذا قتلت الرجل وقال عمد بيلغ
بضم اوله وسكون الغين المعجمة وضم اللام
وبالغين المعجمة نفسه نفس الرجل فاد ونها
اي النفس ثلث الدية في كل عضو
من اعضائها عند قطعها من اعضائه وهذا وصله
سعيد بن منصور من طريق النخعي قال قضاها
به عروة الزاري الى شريح من عند عمر قال خرج الرجال
والنساء سواء وسنده صحيح لكن لم يصح سماع النخعي
من شريح فلذا ذكره المؤلف تعليقا عن عمر بصيغة التمريض
وصله ابن ابي شيبة من طريق الشعبي
ومجاهد رواه عمر رضي الله عنه قال عمر بن العزيز وابو
الزناد عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم
ابن محمد وعروة ان الزهري اخرج الى الزناد عبد الله بن ذكوان
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت
من فقهائنا وذكر السبعة في مسخنة سواء اهل فقه
وعقل ودين انهم كانوا يقولون دية المرأة تقاد بالرجل
حتى يبلغ ثلث ديته فاذا بلغ ثلث ديته رجعت
عقل الرجل على ورثة المرأة وان شاء اولياء المرأة قتلوه
وادوا اليهم ثلثي دية الرجل وقال ابن شهاب
في اصبع من اصابع المرأة عشر من الابل
وفي اصبعين عشرون وفي ثلاث ثلاثون وفي
اربع عشرون فلما عظم عقرها واشتد
عقلها قلت جراحتها على هذا الحساب
حتى اذا بلغ ثلث الدية رجع عقلها الى
النصف من عقل الرجل وقال ربيعة بن ابي
عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب في
المرأة تقتل الرجل ان شاء اهلها ان يقتلوها
ويؤدوا ثلث الدية فعلوا وقال ابان بن عثمان
بن عفان وعمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار
وعطاء بن ابي رباح وابو بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن هشام وعكرمة مولى ابن عباس
وطاوس اليماني وابن شبرمة وابن ابي ليلى
وعثمان البتي وابن علية وابو بكر الاصم
قالوا عقل المرأة على النصف من عقل الرجل
في النفس وفيما دون النفس فيما كثر من
الجراح او قل حتى يبلغ الثلث من ديتها
فاذا بلغ الثلث من ديتها رجع عقلها الى
النصف من عقل الرجل في النفس وفيما
دون النفس فيما كثر من الجراح او قل
حتى يبلغ الثلث من ديتها فاذا بلغ الثلث
من ديتها رجع عقلها الى النصف من عقل
الرجل في النفس وفيما دون النفس فيما
كثر من الجراح او قل حتى يبلغ الثلث من
ديتها فاذا بلغ الثلث من ديتها رجع عقلها
الى

فمجة ساكنة انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء
وللمستملي كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث
اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس
ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا فقال ابو ذر
كذا وكذا والصواب ان الربيع بنت النضر عمة انس وقيل
الصواب وجرحت الربيع لحذف لفظ اخت وهو من افعة
لما في النزعة من وجه اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته
كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم انهما تهشمتا
وقعتا الامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضى
عليها بالقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون
الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي قال قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان
الثوري قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي
عن عبد الله فقيل اهو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لدنا النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة
بعد اخرها ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في
احد شقي فيه نفسه اختياره دواء في مرضه الذي
توفي فيه فقال صلى النبي صلى الله عليه وسلم لا تلدوني
بضم اللام فقلنا استاعه كراهية المريض للدواء
فرفع كراهية حيث سمعه الحدوف ولابي ذر كراهة
بالنصب مفعول له اي سبانا لكراهته الدواء اي لم
نشبانا لتحريم بل كرهه كراهية المريض للدواء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدوا بالالف واللام بدل
لام الجر فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد

سنكم

ممن الا لد قصاصا لعقليم وعقوبة لهم لتركهم امتثال
نهيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية القصاص
من المرأة بما جنته على الرجل لان الادب لذوه مما تولياه
وساوت قدر التفريق في بعض طرقه بانهم لدوه
بضم اللام وهي صائمة من اجل عموم الامر غير العباس
بفتح عين ولا الى تا الرفع ولا تلدوه فانه لم يشهدكم
لحضركم حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد
وستأتي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته
باب من اخذ حقه من حضرة عزمه او اقتص
منه في نفسه او طرف دون السلطان وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون
وزاد ابو ذر يوم القيامة وبالسناد قال اي الحديث
السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع
تشذد الطاء في شك احد ولم تاذن له ان يطلع
فيه اي حذفته بالحاء والذال المعجمتين المفتوحتين
فقاء منه لحصاة اي بان حصلها من احد بهما وشاء
ففقأت عينه فقلعتها او ملقات ضوها ولابي ذر
حذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة قال القرطبي الرواية
بالمهملة خطأ لان في نفس الخبر انه الرمى بالخصاة
وهو بالمعجمة جزما فما ثم عليك من جناح بضم الجيم
من اثم ولا موا حذه وفي رواية مسلم ان خصاء
والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية
وعبارة القرطبي ومن نظر ابي حرمة في داره من كوة

بنته

لا

ارتفق ترما بخنيف كجباة فاعماه او اصابه قرب عينه
فحرجه فجاز قهد ر بشرط عدم تحريم زوجته للناظر انتهى
والمعنى فيه المنع من النظر وان كان حرمة مشروطة
او منعطف لعموم الاخبار ولانه لابد ر بمن يستتر
وتنكشف فحسن باب النظر وخرج بالدار المسجد
والشارع وحوانيت وبالثقب الباب والكوة الواسعة
والشاك الواسع العنود نقرب غيبتها لواصاب
موضعا لعدم عنها خلافا لمن عد ر في الجميع وقال
المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ وقوله في الحديث
وهو باذن له احتراز اعما لو اطلع باذنه وهم قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن ابي
العاص اطلع بتشديد الطاء في بيت النبي صلى الله
عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال
المهملة الاولى كذا الذي در والاصيلي اي صوب
اليه النبي صلى الله عليه وسلم مستعقبا بكسر الميم
وسكون السين المهملة بعدها قاف مفتوحة
فصاد مهملة منصوب على المفعولية للفعل الوجيه
ولابي در عن الحموي والكشميهني فسدد بالسين المهملة
قال عمامة هو وهم قال يحيى فقلت لحميد من حدثك
بهذا الحديث قال حدثني انس بن مالك رضي
الله عنه وهذا الحديث ظهر انه في الاول مرسل
لان حميدا لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك
بهذا الحديث قال انس يدل على انه مسند وهو كذا
هذا بالتنوين ذكر فيه اذا مات شخص
في الزحام اقتص به ولابن بطال زيادة فيه اي بالزحام
وبه قال حدثني بالافراد والاصيلي حدثنا ولابي در

اخبرنا

اخبرنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال
اخبرنا ولابي در حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال هشام اخبرنا هو بن تعدد اسم الراوي
على الصيغة وهو جائز قال ابو اسامة اخبرنا هشام
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت لما مات نوم وفتح احد هتر المشركون
بضم الهاء وكسر الراء مبنيا للمفعول تهتاح ابليس
في المسلمين اي عباد الله قالوا اخراكم فرجعت اولاهم
لاجل قتال اخراهم فاجتلدت بالجيم الساكنة فالمثناة الفوقية فاللام المهملة المفتوحات
بفوقية فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة
ابو اليمان فاذا هو بابيه اليمان يقتله المسلمون
بظنونة من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي
هذا ابي قالت فقال قالت عائشة فوالله ما احتجزت
بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين
والزاي ما انكفوا او ما انكفوا عنه او ما تركوه
حتى قتلوه فقال حذيفة معتذرا عنهم يغفر الله لكم فادرؤا
قتلوه ظانين انه من المشركين يغفر الله لكم فادرؤا
بالسند المذكور ثم ان حذيفة التفت منه اي من ذلك
الفعل وهو العفو او من قتلهم لابيه نكبة اي
من حزن على ابيه ولابي در والاصيلي نكبة خيرا
من دعا واستغفر لقاتل ابيه حتى لحق بالله
عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة
ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله بعض المسلمين
وهو يظن انه من المشركين فودا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة
مذاهب قيل لحذيفة ديته في بيت المال لانه مات يقتل

لا تقتلوه

قوم من المسلمين فوجبت ديته في بيت مال المسلمين
وقيل تجب على جميع من حضر لانه مات بفعلهم فعلا
يشعر اهم الى غيرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادع
على من شئت واحلف فان حلفت استحقت الدية
وان نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت
المطالبة وتوجيهه ان الدم لا يخص الا ما للطلب وقال
مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال
ان يوخذ به احد هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قتل شخص نفسه خطا فلا دية له قال
الاسماعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي خلا مسبوق
لقوله خطا قال في الفتح فالذي يظهر ان التجار عبد
انما قيد بالخطا لانه محل الخلاف ومنه قال حدثنا
المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ قال
حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة
انه الاكوع عن مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم
واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه
انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
الى خيبر فرمانا ثمانية للشهود على نحو اربع مراحل
من المدينة فقال رجل منهم هو ابن سنان عم سلمة
اسمعنا يكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة
الاكوع من هنيهاتك بضم الهاء وفتح الكاف
وسكون التحتية بعدها هاء ثم الف فقوقية فعاء
اي اجزر وللاب غساكر والي ورعث الكشميهني
من هنيهاتك بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية
تصغير هنهاتك واخذه هناة وتقلب الياء كما في
الرواية الاولى فحدا عامر بهم اي ساقهم منشدا
للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر

الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق
قالوا هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه
الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة
مفتوحة وسكون الميم لحياة عامر قبل اسراع الموت
له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد
ولا استغفر لانسان قط بخصه بالاستغفار عند
القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل
من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع
في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر
فسبحان لعلة تلك وذلك ان سيفه ما ان قصيرا
فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته
ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله على عادته
رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم وتكون قد اورد ما يدل
على ذلك فرجاني سقاط الاخر بصا على عدة
النكارة بغير فائدة وليست الطاء على شيء طرق
الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستشهاد له
فقال القوم وسنهم اسيد بن حضير كما عند المولف
في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه
قتل نفسه فلما رجعت ولم يتحدثوا ان عامرا
حبط عمله قال سلمة فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت يا نبي الله ولاني دريا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فداك بفتح الفاء الى وامي زعموا
ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من
قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد
في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام في الاجر
للتاكيد النون تاكيد لاجرين انه لجاهد متركب
للمبالغة في الخير فجاهد في سبيل الله عز وجل واي

قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يريده عليه اي يزيد
الاجر على اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتل بكسر
الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه بالسعاطي
الهامة يريده وللاصيلي واي قتل يريده وهذا الحديث
حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا قود عليه اذا لم يقتل
انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة
شيأ وقال الكرماني والظاهر ان قوله في الترجمة فلا دية
له في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللائق به
الترجمة السابقة اي اذا ما عدى الزحام فلا دية له على
المزاحم لظهور انه قاتل نفسه لا دية له ولعله من
تصرف النقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث
هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في
المغازي والادب والمظالم والذبائح والدعوات
واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي
بذكر فيه اذا عض رجل رجلا فوقعت ثنايا
العاض وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال سمعت زرارة بن اوفى العامري عن عمران بن
حصين رضي الله عنه ان رجلا اسمه يعلى بن امية
عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي
مر حاله من رواية يعلى نفسه ولم يسم الاجير تتبع
المصنف يده من فيه من ثم العاض وللاصيلي وابن
عساكر والذي ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية
بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى فاشية
كثيرة تشتاه ما الفوقية بعد التحتية بالشين وللاصيلي
والذي ذر ثنايا بلفظ الجمع على ان من الجنس الاثنين
صيغة الجمع وليس للانسان الا ثنيتان فاختصموا

بلغظ

لفظ الجمع لان لكل مخاطب جماعة تخاصموا معه او لان
ضمير الجمع يقع على التثنية كقوله تعالى ان تتوبا الى الله فقد
تفرغ قلوبكما قالوا الاخف خصمان الى النبي صلى الله
عليه وسلم يتعلق باختصموا او تقديره يدعي ثنايا وان كان
اختصم لا يتعدى بالى لانه ملموح فيه معنى تحاكموا
فقال صلى الله عليه وسلم لعض احدكم اخاه لحذف
همزة الاستفهام والاصل ايعض على طريق الاخبار
وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها
على التقدير او تلك نعمة والمعنى ايعض احدكم يد
اخيه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل والعاني ثقت
المصدر بحذف وفي اي يعض احدكم اخاه عضا مثل
ما يعض الفحل لا دية لك لا مانع وديته مبني مع لا ومحل
لا مع اسمها رفع بالابتداء والخبر في المجرور او بحذوف
على مذهب الاكثرين فيكون ذلك في محل صفة والتقدير
لا دية ثابتة لك موجودة وفي رواية ان عساكر في نسخة
ولابي ذر والحموي عن المستملي لم نالها بدل لك
قال النووي لو عفت هذه خلصها ما لا يسهل من فكك
لحيته وحزن منتهاه فان عجز سلها فتدرث اي سقطت
اي سقطت فتذهب اي لان العض لا يجوز لحال
والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص
وابن ماجه في الديات وبه قال حدثنا بوعا
الضحاك النسل عن ابي حرزة عبد الملك بن عبد العزيز
المكي عن عطا هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان
ابن يعلى عن ابيه يعلى بن منية بضم الميم وسكون
النون وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بالهمزة
وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي رضي
الله عنه انه قال خرجت في غزوة بسكون الزاي بعد

ها

واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني في غزوة
بفتح الزاي بعدها الف بعد الواو فعض رجل اي
رجلا اخر فانتزع اي يده فابتدرت ثنيته فابطلها
النبي صلى الله عليه وسلم اي لا حكم ان لا ضمان
على المعضوض بشرط تالمه وان لا يمكنه تخليص
يده بغير ذلك من ضرب او فك لحيته ليرسلها
ومهما امكن التخلص بدون ذلك فعدل عنه الى
الاثقل لم يهدر هذا باب بالتنوين يذكر
فيه السن تقلع بالسن وفي نسخة باضافة الباب
لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله
ابن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة جد انس لطمت جارية
وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المائدة جارية
من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة
بدل جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة
لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم
الارش فابوا فطلبوا العضو فابوا فاتوا اي اتى
اهلها النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون القصاص
فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسر كان
مغضبطا وامكن القصاص بان ينشر بمنشار
بقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير السن من
العظام لعدم الوقوف بالمماثلة فيها قال الشافعي
ولان دون العظم حائل من جلد ولحم وعصب تتعذر
معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية
وقال المالكية لا قود في العظام الا ما كان مجوفا او كان

كالمامومة

كالمامومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا
الحديث العشرين من الثلاثيات باب دية الاصابع
هل هي مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
هذه وهذه سواء في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة
وفتح المهملة والابهام وفي رواية النسائي بحذف يعني
وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة
الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس سواء ولابي
داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن
ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رفعه الاصابع سواء كلهن فيه عشر عشر من الابل
اي فلا فضل لبعض الاصابع عن بعض واصابع اليد
والرجل سواء كما عليه ائمة الفتوى وفي حديث عمرو
ابن حزم عند النسائي وفي كل اصبع من اصابع
اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل
في كل جناية لا تضبط بكتبها فاذا فات ضبطها
من جهة المعنى اعتبرت من حيث الاسم فتتساوى
ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ فعلها
فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك
فديتهما سواء ولو اختلفت المساحة وكذلك الاسنان
نفع بعضها قوي من بعض وديتها سواء نظرا للا
فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن

قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يخوه فعند ابن ماجه والاسماعيلي
من رواية ابن ابي عدي المذكور بلفظ الاصابع سواء
وكذا اخرجه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مغروثا
به عند ابن ابي عدي الغطاط بلفظ الرواية الاولى لكن
بتقديم الايمان على الخنصر وهذا الحديث الذي
ساقه المولف ترك به درجة لاجل وقوع التصريح
فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه
وسلم واخرجه ابن ماجه هذا بالنون بالتثنية
بدل الافراد فوج من رجل فهل بعاقب
بصيغة التثنية في المفعول وفي رواية بعاقبون
بلفظ الجمع وفي اخرى بعاقبوا بحذف النون لغة
ضعيفة اي هل يعاقبوا الذين اصابوه
وجاز واعلى فعلهم كما وقع في الذود او يختص
بالنبي للمفعول وفي البوشنجي للفاعل فيهما
منهم كلهم اذا قتلوه او خرجوه او يتعين واحد
ليقتص منه ويوخذ من العاقلة الدية والاول
مذهب جمهور العلماء وروى الثاني عن عمر ومن
الزبير ومعاذ فلو قتله عشرة قتله ان يقتل واحد
منهم وياخذ من التسعة تسعة اعشار الدية
وقال صاد بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء مشددة
بعدها قاف اي طريف فيما رواه امامنا الشافعي
رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف
عن الشعبي عامر بن شراحيل لم يسمع منه
لم يسمع ايضا انه شرف فقطعه اي قطع يده على
رضي الله عنه لشوة سرقته بشهادة منهم حر
ابيه الشاهد انه باخر برجل اخر الي علي رضي الله

عنه

عنه لشوة سرقته بشهادتهما وقالا ولابي داود رفعا
بالفاء بدل الواو هذا الذي سرق وقد اخطا
على الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما
على الاخر كما في رواية الشافعي وفيه رد على من
حمل الابطال في قوله فابطل شهادتهما على ابطال
شهادتهما معا الاولى لاقرارهما معا بالخطا وانما
لكونهما صارا شهيدين والفعل وان امكن حمله
لكن رواية الشافعي عينت احد هذين الاحتمالين
واحد انصف المهملة وكسر المعجمة بلفظ التثنية
يد بنية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي
واغرمها دية الاول وقال لوعلمت انكما تعمدتما
في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت الله
قال البخاري وقال ابن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة محمد المعروف بندار حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع
مولى ابن عمر عن ابنة عمر رضي الله عنهما ان غلاما
اسمه اصيل كما رواه النسائي قتل بضم القاف
بنيا للمفعول عيلة بكسر العين المهملة وسكون
التحتية بعدها لام مفتوحة فمثناة تحتية اي سرا
او غفلة وخدعة قال في المقدمة والقاتل
اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجارتهما
ورجل ساعدهم ولم يتهموا فقاد عمر بن الخطاب رضي
الله عنه لو اشترك فيها اي هذه القتلة اولئك
على ارادة الكسعة ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في
قتله اهل صنعا لقتلتهم صنعا بالمد تلك بالتحتية
معروف قال في الفتح وهذا الاثر موصول الى عمر بن صحيح
اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن غير

عن يحيى القطان من وجه آخر عن نافع بلفظ ان
عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا
عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا وقال مغيرة
بن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ابو اربعة بكسر الهمزة
وتشديد الموحدة قتلوا صبيا فقال عمر مثله مثل يوم
لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم وهذا يحقق
ما ذكرو صلة ابن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ
والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني ابن
جريج بن جازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني
حدثه عن ابيه ان امرأة بصنعاء خان عنها زوجها
وتركها في محرها فانبالله بن عمر غلاما يقال له اصل
فاتخذت المرأة بعده زوجها خليلا فقالت له ان هذا
الغلام يفضحنا فاقتله قالي فامتنع منه فطاوعها
فاجتمع على قتل الغلام الرجل واخر والمرأة
وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه
في عيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها
موحدة وعامة ادم فطرحوه في زبية بفتح الزا
وكسر القاف وتشديد التحتية ثم لم تطرف
ماحية القرية ليس فيها ما فاخذ خليلها فاعترف
ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير
بسالهم الى عمر فكتب عمر ان قتلتهم جميعا وقالوا لله
لو ان اهل صنعاء شركوا في قتله لقتلتهم اجمعين
واتاد ما لتاف ابو بكر لقد بغى رضي الله عنه
فيما وصله ابن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله فيما
وصله ابن ابي شيبة ومسدد جميعا وعلي هو ابن
ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن
منصور بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة

بعدها

بعد هاتون المزني فيما وصله ابن ابي شيبة عن
لقيمة واقاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من هرجه
بالهرة بكسر الدال المهملة وتشديد الراء الة يضرب
بها واقاد علي بن ابي طالب رضي الله عنه من
ثلاثة اسواط اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد
ابن منصور من طريق فضيل ابن عمرو عن عبد
الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاه
رجل فساره فقال ما قصر بضم القاف والموحدة
بشهادتون ساكنة اخره راء اخرج فاجلد هذا
يعني المجاد فقال انه زاد على ثلاثة اسواط
فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة
اسواط ثم قال يا قنبر اذا جلدت ثلاثة فقد الحد
واقص بشراحيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها
تحتية ساكنة ثم مهملة ابن الحارث العامي بن سعد
وحنش بضم الحاء المعجمة والنون وبعد الواو معجمة الحدو
رثة وسلف وهذا وصله سعيد بن منصور
في السوط وابن ابي شيبة في الحدود وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه
قال حدثنا سوس بن ابي عائشة الهمداني عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
انه قال قالت عائشة رضي الله عنها لقد دنا من رسول
الله صلى الله عليه وسلم بدا لنا من سهلتين حملنا
له دوائي احدهما حاس ثم تمصاحتاره في مرضه
الذي قبض فيه وحدثنا بشر بن السري وابو الوليد قالا حدثنا
شعبة هذا ليس الايجاب بل كرهه كراهية ولابي
ذر كراهيته بالرفع اي بل هو كراهية المرتفع بالابتدا

بالموحدة فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم
ولابي ذر عن الكشميهني انهكن بنون جمع الاناث بدل
ميم جمع الذكور ان تكدوني بضم اللام قال قلنا كراهية
الدوا بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض
لا بدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يبقى منكم احد من الرجال والنسا الا لد بضم اللام
وتشديد المهملة وانا انظر الى العباس رضي
الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب
الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون
عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام
وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة
والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد
وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يوخذ من هذه المحقرات
فكيف الايقاد من الجمع من الامور العظائم كالقتل
والقطع واشباه ذلك والحديث سبق قريبا في باب
القصاص بين الرجال والنسا باب القسامة
بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال
الازهري القسامة اسم للاوليا الذين يحلفون على
استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة
لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيهما من جانب
المدعي لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن
صدقه وفي غير ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا
خرج هذا عن الاصل وقال الاشعث بن قيس
بالمثلثة الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها
قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه
برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك
شاهداك او يمينه عطف عليه وقال ابن ابي مليكة

هو عبد

هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه
زهير مما وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه
ابن المنذر لم يقد بضم اليا التحتية وكسر القاف من
اقاد اي لم يقتص بها بالقسامة معوية بن ابي
سفيان وتوقف ابن بطال في ثبوته فقال قد صح
عن معاوية انه اقاد بما ذكر ذلك عنه ابو الزناد في احتجاجه
على اهل العراق قال في الفتح هو في صحيفة عبد
الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه
البيهقي وجمع بان معاوية لم يقد بها لما وقعت له
وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك
اليه فتلفظ البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت
قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان
ولم يكن في ذلك بينة ولا لطخ فاجمع راي الناس على
على ان يحلف ولاة المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلوه
فركبت الى معاوية في ذلك فكتب الى سعيد بن العاص
انه كان ما ذكره حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب
الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا انتهى
فنسب الى معاوية انه اقادها لكونه اذن في ذلك
ويحتمل ان يكون معاوية كان يرى القود بها ثم رجع
عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه
الله الى عدي ارطاه بفتح الهمزة والطا المهملة
بينهما را ساكنة وبعد الالف ها تانيث غير منصرف
الفزاري وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا
على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد
بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت السمانين
الذين يبيعون السمن ان وجد اصحابه اي اصحاب
القتيل بينة يحكم بها والا اي وان لم يجد اصحابه بينة

فلا نظام الناس بالحكم في ذلك بغير بينة فان هذا يفضي
بهم الفتنة وفتح الصياد المهملة اي لا الحكم فيه الى يوم
القيامة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد
العزيز في القود بالقسامة كما اختلف على معاوية
قد كر ابن بطال ان في مصنف حماد بن مسلمة عن ابن
ابي سليمة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امرأة
على المدينة فنجع بان ثمان رجع ذلك لما تمام امير اغلى
المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن
عبيد ابو الهذيل الطائي الكوفي عن بشير بن يسار
انه زعم ان رجلا اي قال ان رجلا من الانصار
يقال له سهل بن ابي حثمة بضم الحا المهملة وسكون
المثلثة وهو كما قال المزي سهل بن عبد الله بن ابي
حثمة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة الانصاري
وعند مسلم من طريق ابن عيينة عن سعيد بن
بشير عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه انطلق
ان تقر اي قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال
خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه
والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد
التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخيه حويصة
بضم الحا المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة
بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله
وعبد الرحمن ولدا سهل انطلقوا الى خيبر وفي
رواية ابي اسحاق عند ابن ابي عاصم فخرج عبد الله
ابن سهل في اصحاب له يمتارون تمرا فاد سليمان
ابن بلال عند مسلم قدم من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي يومئذ صلح واهلها يهود الحديث والمراد

ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالو
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوجدوا احدهم قتيلا
هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر المفضل
السابقة في الجزية فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل
وهو يتشحط في دمه قتيلا قد قذفه وقالوا اي
النفر للذي اي لاهل خيبر الذي وجد بضم الواو
وكسر الجيم فيهم عبد الله بن سهل قتيلا قال
ولابي ذر عن الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي
لحذف النون فهو كقوله تعالى وخضتم كالذي
خاضوا قالوا اي اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم
ولا علمنا قاتله فانطلقوا اي عبد الرحمن
ابن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي
ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا
قتيلا وفي الاحكام وقيل اي لمحيصة هو
واخوه حويصة وهو اكبر وعبد الرحمن بن سهل
فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية
يحيى بن سعيد قد اعبد الرحمن يتكلم وكان
اصغر القوم فرآه حماد بن زيد عند يحيى عند مسلم
في امراضه فقال صلى الله عليه وسلم كبر الكبر
بفتح الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على
الاغراء وفي رواية الكشميهني عند مسلم فسكت ويتكلم
صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد اي ليبدأ السيد الاكبر
بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم
الاسن وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي
المقتول لانه فيما لابن عم واغا امر صلى الله عليه
وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد

بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وعند
الدعوى يدعي المستحق او المعين ليكن الكبير وكيلا له
فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي للثلاثة تأتون
بفتح التاء من غير تحتية ولابي ذر عن المستملي تأتوني
بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي
من طريق عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا على
ابواب خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقم شاهدين على قتله ادفعه اليك برمته قال
يا رسول الله اني اصبت شاهدين وانما اصبح قتيلا
على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله
عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ لم يكن بها احد من
المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم انه لم يسكن مع اليهود
فيها من المسلمين احد لكن في القصة ان جماعة من
المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز ان يكون طائفة
اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين
على الثلاثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين
عليه اجيب بانه انما اطلق الجواب لانه غير ملبس ان
المراد به فكما سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفية
كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون
اي اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن
يحيى تبريكم يهود بخمسين يحلفون ان يخلصوكم من
الايمان بان يحلفوهم فاذا حلفوا انتهت الخصومة
فلم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم من الايمان وفيه
البداءة بالمدعى عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضى بايمان
اليهود وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم
او صاحبكم بايمان خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله

عليه

عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض
عليهم الايمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعى
عليهم فابوا وقد يسقط من رواية حديث الباب
تبدية المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن
سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها
وهي تقضي على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين
ذهب الشافعي واحمد فان ابوا ردت على المدعى
عليهم وقال بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصرة
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه
بضم اوله وكسر الطاء من ابطل اي كره ان يهدر دمه
فوداه بلا همز مع التخفيف مائة وللكشميهني بمائة
من ابل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده
فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه
من عنده او المراد بقوله من عنده اي من بيت المال
المرصد للصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع
به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات
البين قال ابو العباس القرطبي ورواية من قال
من عنده اصح من رواية من قال من ابل الصدقة وقد
قيل انها غلط والاولى ان لا يغلط الراوي ما امكن
فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة
ليدفعه من مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة
وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة والتابعين
وعلماء الامة كمالك والشافعي في احد قوليه واحمد وعن
طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة ولا اثبتوا
لها في الشرع حكما واليه نحا البخاري قال العيني
ذكر الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود في القسامة
وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث

الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا
ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة اسماعيل
ابن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه الاسدي
بفتح السين المهملة نسبة الى بني اسد من خزيمة
قال حدثنا الحجاج بن ابي عثمان ميسرة او سالم
البصري المعروف بالصواف قال حدثني بالافراد
ابو رجاء سالمة مولى ابي قلابة بكسر القاف
وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء قال حدثني بالافراد ابو قلابة عبد الله
ابن عمر بن عبد العزيز رحمه الله في من حلاقته ص
امير اظهر سرير الذي جرت عادة الخلفاء بالاقعاد
بالجلوس عليه الى ظاهر داره يوما للناس ثم اذن
لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال
لهم ما تقولون في القسامة قال قائل منهم كذا في
الفرع كاصله قال وفي غيرها قالوا نقود القسامة
القود ساحت اي واجب وقد قادت بها الخلفا
كمعاوية بن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد
الملك بن مروان قال ابو قلابة قال لي ما تقول يا ابا
قلابة فيها وفصلني للناس اي امر بي لمناظرتهم
ولكونه تمارى خلف السرير فامره ان يظهر فقلت
يا امير المومنين عندكم رؤس الاجناد بفتح الهمزة
وسكون الجيم بعدها نون ولاب ما جمع صالحه
ابن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح فقلت لابي
عبد الله متى حدثك قال احد الاجناد خالد بن الوليد
ويزيد بن ابي سفيان وسهيل بن حسنة وعمرو بن
العاص والجند في الاصل الانصار والاعوان ثم استعير

في المقاتلة

في المقاتلة وما غنم قسم الشارع بعد موته الى عبيده
ومعاذ على اربعة امراء على كل البر جنده وانشراف العرب
اي رؤساؤهم ارايت اي اخبرني لو ان خمسين منهم
شهدوا على رجل محصن بفتح الصاد تمام بذمتين
انه قد زنا ثم ولاني دون الخوض والمسلمين ولم يروه
اكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم
شهدوا على رجل محصن انه سرق اكنت تقطعه
ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى
الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث
خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله
قتل بفتحات ملتسا يجر نفسه بفتح الجيم
اي بما جره الى نفسه من الذنب او من الخيانة اي
فقتل ظلما فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية
للمجهول او رجل زنى بعد احصان وكذا امرأة او رجل
حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال
انس لقتوح وليس قد حدث انس بن مالك وعند مسلم
من طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في
السرقة بفتح السين والراء جمع السارق او مصيدة
وسمر بالتخفيف كحل الاعين بالمسامير المحماة ولابي
ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض وانكره
اوجه ثم نبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال
ابو قلابة فقلت اما احدثكم حدث انس حدثني
بالافراد انه ان يقر ابن عكل ثم ذكر الحديث المهملة
وسكون الكاف ثم مثناة بعد لام ثم ثاء تغرا قدموا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على
الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم

لنا

للتخفيف

وكرهوها لسقم اجسامهم فسلمت اجسامهم بكسر القاف
وفتح السين اقبلها فشكوا ذلك السقم وعدم موافقة
ارض المدينة لهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون مع راعينا يسار النوبي
في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون من البانها وابوالها
قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا
بتشديد الحا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون الطا في ال
ملك بتشديد الطا اي ساقوا النعم فبلغ ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم فارسل شبابا من الانصار
قريبا من عشرين وكان اميرهم كرز بن جابر في السنة السادسة
فادركوا بضم الهمزة فجيء بهم فامر صلى الله عليه وسلم
بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطا في الفرعين
وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كحل اعينهم وفي
مسلم فاقتص منهم بمثل ما فعلوا وقال الشافعي انه
منسوخ وتقرير ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما فعل
ذلك بالعرنيين كان بحكم الله وحيا او باجتهاد مصيب
فنزلت اية المحاربة انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله
الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم في الشمس حتى
ماتوا قال ابو قلابة فقلت واي شي اشد مما صنع هو
لا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وشربوا
النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون
النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو
ابن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط
بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية والمفعول
محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك
اليوم قال ابو قلابة فقلت اترد علي بتشديد اليا حديثي

يا عنبسة

يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث على
وجهه والله لا يزال هذا الجند اي اهل الشام بخير ما
عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة
قالت وقد كان في هذا قال في الكواكب اي في مثله
سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي انه
لم يحلف المدعي للدم بل حلف المدعى عليه اولا دخل عليه
صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يحتمل انهم
عبد الله بن سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده
فخرج رجل منهم الى خيبر بين ايديهم هو عبد الله
ابن سهل فقتل بها فخرجوا بعده الى خيبر فاذا هم
بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية
والفوقية والشين المعجمة والحا المشددة المهملة
بعدها طا مهملة ايضا يضطرب في الدم ولابي ذر
عن الكشميهني في دمه فرجعوا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا
عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في اليونينية
تحدث معنا عندك فخرج بين ايدينا الى خيبر فاذا
نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بيته او من مسجده اليهم
فقال لهم بمن تظنون او ترون بفتح الفوقية او
بضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي ولابي ذر
او من ترون قتله قالوا نرى بفتح النون او بضمها
اي نظن ان اليهود قتلته بتا التانيث قال السيف
كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتله بدونها بلفظ الماضي
قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته
بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ اليهود لان
المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصح ان تقول

قلنه بالنون بعد اللام لانه هيئة جمع المونث فارسل
صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم
مستفهما انتم عد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا قال عليه
الصلاة والسلام للمدعين اترضون تفل بفتح النون
والفاء مصحح عليها في الفرع كاصله وقال في الفتح بسكونها
وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله المنع
وسمي اليمين في القسامة بذلك لان القسامين يمنعون
بها اي اترضون لحلف خمسين رجلا من اليهود انهم
ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان نقتلوا خمسين ثم يتفلون
بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر
الفاء وفي نسخة بتحلون بضم التحتية ولابي ذر والاصيلي
يتفلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة
اي قال صلى الله عليه وسلم للمدعين اتستحقون
الدية بهمزة الاستفهام بايمان خمسين منكم بالاضافة
قالوا ما كنا نحلف بالنصبة اي لان نحلف فوداه النبي
صلى الله عليه وسلم من عنده وفي رواية سعيد بن
عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وبسقط ان يجمع بينهما
باحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه
من عنده وفي الحديث ان اليمين توجه اولا على المدعى
عليه لا على المدعي كما في قصة الشعر الانصاريين واشتد
باطلاق قوله خمسين منكم على انه من لحلف في القسامة
لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا وبه قال احمد وقال
مالك لا تدخل النساء في القسامة وقال امامنا الشافعي
لا يحلف في القسامة الا الوارث البالغ لانها يمين في دعوى
حكمية فعانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال
والنساء وقد نبه ابن المنير في الحاشية على النكتة في كون
البخاري لم يورده في هذا الباب الطريق الدالة على تخلف

المدعي

المدعي وهو مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق
وقال مذهب البخاري تضعيف القسامة فلهذا
صدر الباب بالاحاديث الدالة على ان اليمين في جانب
المدعى عليه واورد طريق سعيد بن عبيد وهو جار
على القواعد والزام المدعى عليه البينة ليس من خصوص
القسامة في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها
عن القواعد بطريق العرض في كتاب الموادعة والجزية
فرارا من اذكرها هنا فيغلط المستدل بها على اعتقاد
البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد ان نقل ذلك والذي
يظهر لي ان البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي بل
يوافق الشافعي في انه لا قود فيها لمخالفته في ان المدعى
يحلف فيها هو المدعي بل يرجح ان الروايات اختلفت في
ذلك في قصة الانصار ويهود خيبر فيرد المختلف الى
المتفق عليه من ان اليمين على المدعى عليهم ثم اورد
رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيى
ابن سعيد في باب اخر وليس في شيء من ذلك تضعيف
اصل القسامة وقال القرطبي الاصل في الدعاوي
ان اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة اصل بنفسه
لتعذر اقامة البينة على القتل غالبا فان القاصد
للقتل يقصد الخلوة وترصد الغفلة وتاييد ذلك
الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة
على الاصل ثم ليس ذلك خروجا عن الاصل بالكلية
بل لان المدعى عليه اقامت القرائن القوية لقوة جانبه
بشهادة الاصل له بالبراءة مما ادعي عليه وهو موجود
في القسامة في جانب المدعي لقوة جانبه باللوث الذي
يقوي دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد مات هذا
بل بالذال المعجمة القبيلة المشهورة المنسوبة الى هذيل

ابن مدركة بن الياس بن مضر خلفوا خليفا لهم والجاهلية
بفتح الخا المعجمة فيهما وكسر اللام في الثاني فعيلا بمعنى
مفعول قال في المقدمة لم اقف على اسما هولا ولابي ذر
عن الكشميهني حليفا بالحا المهملة والفا بدل المعجمة
والعين قال في الصحاح يقال تحالف القوم اذا نقضوا
الحلف بينهم انتهى وقد كانت العرب يتعاهدون على
النصرة وان يوخذ كل منهم بالاخر فاذا ارادوا ان ينصروا
من الذي حالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك الفعل
خلعا والمبرا منه خليعا اي مخلوعا فلا ياخذون بجنايته
ولا ياخذ بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التي كانت
قد التمسوها معه ومنه سمي الامير اذا عزل خليعا
ومخلوعا مجازا واتساعا ولم يكن ذلك في الجاهلية
يختص بالحلف بل كانوا ربما خلعوا الواحد من
القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية
تقتضي ذلك وهذا مما ابطله الاسلام من حكم
الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله في الجاهلية
قال في الفتح ولم اقف على اسم الخليع المذكور ولا على
اسم احد ممن ذكر في القصة فطرق الخليع اهل بيت
وفي نسخة فطرق بضم الطا وكسر الرا مبنيا للمفعول اهل
بيت من اليمن بالبطحا وادي مكة اي هجم عليهم
ليلا في خفية ليسرق منهم فانتبه له رجل منهم من اهل
البيت فحذفه بالحا المهملة والذال المعجمة رماه بالسيف
فقتله فجاءت هذيل فاخذوا الرجل اليماني بالتخفيف
وفي الملكية بالتشديد الذي قتل الخليع فرفعوه الى عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه بالموسم الذي يجتمع فيه
الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل
انه لص وانهم يعني قومه قد خلعوه وفي نسخة

قد خلعوا

قد خلعوا بحذف الها فقال عمر رضي الله عنه تقسم بضم
اوله اي يحلف خمسون من هذيل انهم ما خلعوه
وفي نسخة بحذف الها قال فاقسم منهم تسعة واربعون
رجلا كاذبين انهم ما خلعوه وقدم رجل منهم اي من
هذيل من الشام فسالوه ان يقسم كقسمهم فافتدى
يمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح الهمزة مكانه
رجلا اخر ورفعه الى اخي المقتول فقرنت بضم القاف
يده بيده قالوا ولابي ذر قال قالوا فانطلقنا نحن
والخمسون والذي في اليونينية فانطلقنا والخمسون
الذين اقسموا انهم خلعوه وهو من اطلاق الكل
وارادة الجزء ان الذين اقسموا انما هم تسعة واربعون
حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون وسكون الخا المعجمة
موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السما
اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون
النون وفتح الها والجيم اي سقط وللاصيلي فانهدم
الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت
بضم الهمزة والذي في اليونينية بفتحها وانتقها بتشديد
الفوقية بعد همزة الوصل وبالموحدة حجر وقع
عليها بعد ان تخلصا وخرجا من الغار فكسر رجل
اخي المقتول فعاش حولا ثم مات وغرض المولف
من هذه القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى
عليه لاجل المدعي كقصة النفر من الانصار قال
ابو قلابة بالسند السابق موصولا لانه ادرك ذلك
قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا قال
في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد ما
صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق
الكل على البعض كما مر فمحوا بضم الميم والحا المهملة

س الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب
فيه اسما الجيش واصل العطا فارسي معرب واول
س دوه الديوان عمر رضي الله عنه وسرغ اي تفاهم
الى الشام وفي رواية احمد بن منصور عند ابي نعيم
فه مستخرجه من الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى
لان اقامة عبد الملك انما هي بالشام ويحتمل ان يكون ذلك
وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير ويكون وافق
اهل العراق فتفاءل الى الشام انتهى وقد تحمف القاف
بالفاء والموحدة بنافع بن عبد العزيز كذا في الاطراف
خلافا لمن قال انه نافع بن عبد العزيز كذا في الاطراف
حكم القسامة الشامل لحكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعمل الخلفاء الراشدين يقول ابي قلابة وهو
من ملك التابعين وسمع منه في ذلك قول مرسلا
غير مسند مع انه انفرد عليه قصة الانصار الى
قصة خيبر وركب احدهما مع الاخرى لقلة حفظه
وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تتعلق لها بالقسامة
اذ الخلع ليس قسامة وكذا الحوعيد الملك لا صحبة فيه
ب ـــ بالتنوين ما اطلع في بيت قوم بغير اذنهم
فحقوا عينه اي سقوها فلا دية له وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر والاصيلي
وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل قال حدثنا
حماد بن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن
انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا
قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا
لكن نقل ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المفضل ان الحكم
ابن ابي العاص بن امية والد مروان ولم يذكر لذلك
مستندا وذكر الصاغاني في كتاب مكة من طريق ابي سفيان
عن الزهري وعطاء الخراساني ان اصحاب النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلقن الحكم بن ابي العاص
ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي فلانة فخلع في وجهي
وهذا ليس مرادنا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود
من طريق هذا بل من طريق قال دخلت سعد فوقف على
باب النبي صلى الله عليه وسلم فقام يستأذن على الباب
ولم يستأذن فلذا رواية ابي داود وفي الطبري انه سعد
ابن عبادة اطلع بتشديد الطاء تطلع من جحر بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة في جحر النبي بضم الحاء المهملة
الجيم المفتوحة وسقط لغير ابي ذر من جحر وثبت
لابي ذر عن الكشميهني في بعض جحر النبي صلى الله عليه
وسلم اي بعض منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم
بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف
مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض او بمشاقص
جمع مشقص والشك من الراوي ولابي ذر او مشاقص
بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله بفتح
التحتية وكسر الفوقية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام
ها يستغفله وبائنة من حيث لا يراه ليطعنه بفتح العين
المهملة في الفرع كما اصله ولم يفرح في هذا الحديث كان لا
دية له تلا مطابقة نعم في بعض طرقه التصريح بذلك
تحصلت المطابقة كما هي عادة المؤلف في كثير من ذلك
وبه قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه اخبره
ان رجلا اطلع في جحر بالجيم مفتوحة فحاء مهملة ساكنة
في ولابي ذر عن الكشميهني من جحر بالراء رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة

بعدها راء منونة حديدة يسوى بها شعر الراس المتلبد
كالخلال لها راس محدد وقيل شبيه بالمشط له اسنان
من حديد وقال في الاولى مشقص وفسر بالنصل
العريض فيحتمل التعدد او ان راس المدرى كان
محددا فاشبه النصل يحك به راسه فلما راه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان بالتخفيف
تنتظرني ولابي ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد
النون بعدها كاف تنتظرني اي تنظرني اي تنظرني
لطعنت به في عينيك بالتثنية وللكشميهني في عينك
بالافراد بعين وانما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين
نظرك وبين وقوفك غير ناظر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما جعل الاذن اي الاستيذان
في دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما
شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون
والظاء المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال في شرح
المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني بعد قوله اطلع
يدل على ان الاطلاع غير قصد النظر لا يترتب هذا
الحكم عليه فلو قصد النظر ورماه صاحب الدار
بنحو حصاة فاصابت عينه فعمي او سرت الى نفسه
فتلف فهدر والحديث مر في باب الاستيذان وغيره
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط
ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان
امرا اطلع عليك بتشديد الطاء في منزلك بغير اذن

منك له

منك له فخذفته بالخاء والذال المعجمتين اي رميته بحصاة
بين اصبعيك ففقات عينه شقيتها لم يكن عليك جناح
اي حرج وعند ابن عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة
بلفظ ما كان عليك من حرج وفي مسلم من وجه
اخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم
فقد حل لهم ان يفقؤا عينه قال في فتح الباري فيه رد
على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب
الدية ولا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية
من خطاب الوضع ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع
ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي
عاصم والنسائي وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم من
رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه من
اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية ولا
قصاص وهذا صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوائد
كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع
بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او
بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز
قصد العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع
بالمعصية واجاب الجمهور بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن
لا يسمى معصية وان كان الفصل لو تجرد عن هذا السبب
يعد معصية وقد اتفق على جواز دفع الصائل على نفس
المدفوع وهو غير السبب المذكور معصية فهذا يلتحق به
مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على
سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار
قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا في حكم التطلع من خلل
الباب الناظر من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر
الى حريم غيره ولو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به

القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك
جاز والحديث سبق في كتاب بدء السلام باب العاقلة
بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قرابته من قبل الاب
وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفناء المستحق
ويقال لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم
عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من الفواحش
وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليها اهل العلم
وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل
لو اخذ بالدية لاوشك ان ياتي على جميع ماله لان تتابع الخطا
منه لا يومن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه
قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال
اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم الكوفي
احد الاعلام قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطا
المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابن طريف الكوفي
قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت
ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة
فا فهاء تانيث وهب بن عبد الله السوائي قال سالت
عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت
النبوي او الميم للتعظيم شيء ما ولابي ذر مما ليس في القران
وقال اي سفيان مرة ما ليس عند الناس خصكم
به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه والله
الذي خلق الحب ولابي ذر الحب شقها وبرا النسمة خلق
الانسان ما عندنا شيء الا ما في القران الا فهما يعطى
بضم التحتية وفتح الطا رجل في كتابه تعالى والاستثنا منقطع
اي لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه الرجل في القران والفهم
بسكون الها ما يلهم من فحوى كلامه تعالى ويستدركه

من باطن

من باطن معانيه التي هي الظاهر من نصه وفي رواية
الحميدي الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في
الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد
سبق فيه انها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي
فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة قلت لعلي
رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي رضي الله عنه
فيها العقل اي الدية ومقاديرها واسنانها واسنانها
وفكاك الاسير بفتح الكاف وتكسر ما يحصل به خلاصه
ولا ان يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك والشافعي
واحمد في اخرين وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله
يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله يقتل مسلم بكافر على غير
ذي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس
وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث
سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم باب حنين
المراة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المراة ما دام في بطنها
سمي بذلك لاستتاره وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك
الامام وقال البخاري ايضا وحدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين من
هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد الرامية
هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر
وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس
ان المراة الاخرى ام عطيف وهاتان المراتان كانتا
ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني
من طريق عمران بن عويمر قال كانت اختي مليكة وامراة

منا يقال لها ام عفيف بنت سروح لحق بجماعة السابقة
فضربت ام عفيف سلمة وحمل بفتح الحا المهملة والميم
وفي رواية الثاني لمهد ارمت احدهما الاخرى
لجم وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل
فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بغرة عبد او امة بالجر بدل من الغرة ويروى
باضافة غرة لتاليه قاد عناف والتنوين اوجه لانه
بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة تكون من اضافة
الشئ الى نفسه ولا يجوز الابتداء بل واو للتنويع على
الراجح والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة
مع تنوين التاء وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل
هنا في العبد والامة ولو ناقصا اسود وابيض واشترط
الشافعية كونهما سليمين من العيب لان الغرة الخيار وغير
المميز والمنصب لساقط الخيار وان لا يكونا هرمين
وان تبلغ قيمتهما عشر دية الام والحديث مر في كتاب
الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري
وبقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام بن عروة
ابن الزبير عن المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه انه استشارهم اي الصحابة ولعله استشار
الناس اي طلب منهم ما عندهم من العلم في ذلك وهل
سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذلك شيئا كما هو صريح بذلك في بعض الطرق ولا تعارض
بهذا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه
وسيأتي عند الرحمن بن عوف فيكون من اطلاق الناس
عليه كقولهم ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم

ابن مسعود

ابن مسعود الاشجعي او ابن بغيض كما نص عليه الشافعي
في الرسالة او ابن اشيم استشار الناس عموما واستشار عبد
الرحمن خصوصا في املاص المرأة بكسر الهمزة وسكون
الميم اخره صاد مهملة مصدر املصت يائي تتعدى بنفسها
الشئ اي ارغمته فسقط وبائي قاصرا املصت المرأة
اذا زلقت وسقط يقال املصت المرأة ولدها وازلقته
بمعنى وضعته قبل اوانه والمصدر هنا مضاف الى فاعله
والمفعول به محذوف وفي بعض اي فيما يجب على الجاني في حق
المرأة الجنين او بالجنين على تغليب التذكير والتذكير
ونسب الفعل اليها لان الجناية عليها مع انها الفاعلة
لذلك فقال المغيرة بن شعبة وفيه تحويل اذ الاصل
ان يقول فقلت كما في رواية المصنف في الاعتصام
من طريق ابي معاوية فقضى بحكم النبي صلى الله
عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله
والاتيان بالغرة في الجنين عبدا او امة بالجر فيهما على
البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد
الراء قال الجوهري في صحاحه عن الفين صلى الله عليه
وسلم عن الجسم كله بالغرة قال ابو عمر وبه لعله المراد
الابيض لا الاسود ولو لامه صلى الله عليه وسلم اراد
بالغرة معتق رأيه على شخص العبد والامة كما ذكرها
قال النووي وهو خلاف ما نقف عليه الفقهاء من اخرا
الغرة السوداء ايضا قال اهل اللغة الغرة عند العرب
انفس الشئ واطلقت هنا على الانسان لان الله
تعالى خلقه في احسن تقويم شوهت انفس المخلوقات
قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم وعند الاسماعيلي من
طريق سفيان بن عيينة فقال عمر من يشهد معك
وفي رواية وكيع عند مسلم فقال ايكم سمع من يشهد معك

فشهد محمد بن مسلمة الخزرجي البدري رضي الله عنه
انه شهد اي حضر النبي صلى الله عليه وسلم فقضى
به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به الرواية
وقد شرط الفقهاء في وجوب الغرة انفصال الجنين
ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا فان مات عقب
انفصاله او دام اليه ومات فدية لانا تيقنا حياته
وقد مات بالجناية وان بقي زمنا ولا الم به ثم مات فلا
ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه
ابو داود في الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسى ابو محمد العبسي الحافظ احد
الاعلام على تشيعه وبدعته عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد
الناس المعجمة استخلف للصحابة من سمع النبي
صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث
السين والضم رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر فقال
المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى
فيه في السقط بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر فيهما
بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ائت من يشهد معك
على هذا الذي ذكرته وائت بهمزة ساكنة فعل امر
من الاتيان وحذفت الموحدة من بمن في الفرع ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ائن بهمزة الاستفهام ثم نون
ساكنة فمثناة فوقية استفهاما على ارادة الاستئناف
للمخاطب اي انت تشهد ثم استفهمه ثانيا فقال
من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا
اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما شهد
هذا اي المغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم
الثلاثيات لان هشاما تابعي وقوله عن ابيه ان عمر صورته

الارسال

الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة
واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في
هذه الرواية محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي قال
حدثنا محمد بن سابق الفارسي البغدادي روى
عنه البخاري بغير واسطة في باب الوصايا فقط
حدثنا زائدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن
شعبة يحدث عن عمر بن الخطاب انه استشارهم
اي الصحابة في املاص المرأة مثله اي مثل رواية
وهب المذكورة في هذا الباب قال ابن دقيق العيد
واستشارة عمر في ذلك اصل في سؤال الامام عن
الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد الاستثبات
وفيه الوقائع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها
من هو دونهم باب بيان حكم جنين المرأة وبيان
ان العقل اي دية المرأة المقتولة على الوالد اي ولد
القاتلة وعلى عصبة الوالد لا على الولد اذا لم يكن
من عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام
ولذا لا يعقل الاخوة الام وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
ابن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد
الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
جنين امرأة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بطن
من هذيل والمرأة قيل اسمها مليكة بنت عويمر
ضرتها امرأة يقال لها ام عفيفة بنت مسروح بحجر فسقط
جنينها ميتا بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر على البدل

٣ وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد
الله هو صح

كما مر في الباب السابق ثم ان المراة التي قضى عليها
صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها فحتية ساكنة
بعد النون المكسورة وزوجها قله الربع ولبنيها
ما بقي فهذا يستحق بورث ولا يرث ولا يعرف له
نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث
عندنا ولكن يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة
والسلام ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة
المراة للمتوفاة حتى انهما التي قضى عليها بالغرة
لان الاحياء فان سقطها خطأ او شبه عمد واتفقوا على
ان دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى
وسواء كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها
خلق ادمي وانما كان كذلك لان الجنين قد يخفى فيكثر
فيه النزاع فضبطه الشرع بما يقطع النزاع فان تمام
ذكر او جب مائة بعير وان تمام انثى خمسون ولبس في
الحديث هنا الجواب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب
بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما حررته
عادة المولف بمثل ذلك لبعض الطلاب على الكتاب
على جميع الطرق والحديث سبق في الغرائض ومر قال
حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن
الطبري الى ثمان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب
عبد الملك المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالتوحيد
يونس بن يزيد الايلي عنابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان
من هذيل التي اقتتلت ثنائية الفاعل ولو قال
اقتتل امراتان جاز نزلت احداهما الاخرى بحجر

قتلتها

قتلتها ولابي ذر فقتلتها بالعطف وما في بطنها عطف
على ضمير المفعول وما موصول وصلتها في المجرور وربما لا
يتعلق حرف الجر او الواو في وما بمعنى مع اي قتلتها
مع ما في بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول
في محل نصبه فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة
واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية
جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين عبد نزع بدل
من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وات في قوله
ان دية في محل نصب او جر على الخلاف في الاسم بعد حذف
حرف الجر او للتنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة
والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية المراة عاقلتها اي
على عاقلة القاتلة وهي عصبتها وقال بعضهم
ان سجعا عبدا او وليدة بالتنوين في استجاد وللتسجيع
والا سما على استجاز بالزاي لدلالة التنوين فيملك في
الاستعمال وجب دية الحر وقيمة العبد فان استجاد
حرا فان طوعا او باجارة واصابه شيء فلا
ضمان عليه عند الجميع ان تمام ذلك العمل لا غرر فيه ويذكر
مشيا للمفعول ان ام سليم والدة انس ولابي ذر ان ام
سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعث
الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة وللتسفي الى
معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال
الجوهري عن الكتاب الكتبة انعت الى بتشديد العين اما
لم يبلغوا الحلم يتفشون ضوفا بضم الفاء والشين المعجمة
ولا تنعت الى حرا بتشديد العين اي الصفا قال في الكواكب
لعل عدولها من منع نعت الحر التزام الحر وابتذال العبد
لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا تضمنه لخلاف العبد
فان الضمان عليهما لو هلك به وفي الفتح واما خصت

ام سلمة العبد لان العرف جرى برضى السادة باستخدام
عبيدهم فى الامر اليسير الذى لا مشقة فيه بخلاف الاحرار
وهذا الامر وصله الثورى فى جامعه وعبد الرزاق
فى مصنفه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال فى
الفتح وبينهما منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك
لم يخرجه البخارى بصيغة التمريض وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر حدثنا زهير بن زرارة بفتح العين
فى الاول وضم الراى بعد ها ثم الف ثم راء اخرى هاشمى
فى الثانى الشيبانى الثورى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا
اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة
مهاجرا وليس له خادم فخذ ابو طلحة زيد
ابن سهل الانصارى بيد ام سليم والدة انس بيده
فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان انسا غلام لبيب اى عاقل يخدمك
بسكون اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته
صلى الله عليه وسلم فى الحضر والسفر فوالله ما قال لى
لشئ صنعته هذا هكذا ولا لشئ لم اصنعه لم تصنع
هذا هكذا اى لم تعرض عليه لانى مثل ولا تركت فعله
حسن خلقه صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم
واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس
رضى الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب
لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز تركه
الاعتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة من جهة ان
الخدمة مستلزمة للاستعانة واعتمد على ما فى سائر
الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال لام سليم لى غلام

لخدمنى

خدمنى وقد مات انس فى كمالة امه فاحضرته الى
النبى صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله
الاحضار المرة والى الحر وهذا اصح وبه جزم ام
سليم اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وقال
لابى طلحة فى احضاره انس قصة اخرى وذلك عند
ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سبق
فى المغازى هذا باب بالتنوين يذكر فيه العدد
حمار والبرجمار بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابى ذر بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب
المخزومى وابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال البحيرة حرحها حمار بضم جيم حرحها فى
الفرع وقال فى الصحاح بفتحها لا غير كما نقله فى انما
عن الازهرية والبحيرة بفتح العين المهملة وسكون
الجيم ممدود الهيمة سميت بذلك لانها لا تتعلق وجا
هذه الجملة مستأنفة وجزاء حرح البحيرة حمار
لا شئ فيه وسقط فى رواية لفظ حرحها وجيد
فالمراد ان البهيمة اذا تلفت شاة لم يكن مغرما
قايد ولا سايق ولا ثمن شعيرا فلا ضمان فان لك معها
احد ولو مشاجرا او مستعيرا او غاصبا لكن ما
اتلفته بقسا وما بالليل او نهارا سواء كان سايقها
او راكبها او قايدها لانها فى يده وعليه تعهدها
وحفظها نعم لو اركبها اجنبى بغير اذن الولى
هبسا او محبوسا لافتصطبلها مثلها او لحشها انما
يغيرا ذن صاحبها او غلبته فاستعملها استعمال

ث

فردها فاتلفت شيا في انصرافها فالضمان على الاجنبي
والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان سوا فيه
الجرح وغيره والليل والنهار معها احد او لا الا ان
يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن
لتعديه والبير بكسر الموحدة بعدها يا ساكنة مهموزة
اذا حفرها انسان في ملكه او موات فوقع فيها انسان
او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان فيه وكذا لو استاجر
انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في
طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه فتلف
بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة
في ماله وان تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر
ويلتحق بالبير كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن
بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين
المكان من الارض يخرج منه شي من الجواهر والاجساد
كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص
والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن
بالكسر وعدونا سمي به لعدون ما انبته الله فيه كما
قال الازهري اذا انهار على من حفر فيه فهلك قدمه
جبار لا ضمان فيه كالبير وفي الركاز بكسر الرا اخره
زاي بعين مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفين
الجاهلية مما تجب فيه الزكاة من ذهب او فضة اذا
بلغ النصاب الخمس والقول بان الركاز دفين الجاهلية
هو قول لمالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي
حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن
وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف صلى الله
عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر لهذا حكما غير حكم

الاول

الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري
يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز القصة تخرج
من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث
اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا
باب بالتنوين يذكر فيه العجما جبار وقال
ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور
كانوا اي علما الصحابة والتابعين لا يضمنون
بتشديد الميم من النفحة بفتح النون وسكون الفا
بعدها حا مهملة من الضربة الصادرة من الدابة
برجلها ويضمنون بتشديد الميم ايضا من رد العنان
بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع
في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار يعني ان الدابة
اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها
شيا ضمنه الراكب او قال حماد هو ابن ابي سليمان مسلم
الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة لا تضمن النفحة بالحا
المهملة رفع نايب عن الفاعل الا ان ينخس مثلثة الخا
المعجمة انسان الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الرا اخره حا مهملة ابن الحرث
الكندي القاضي المشهور مما وصله ابن ابي شيبة ايضا
لا يضمن بضم الفوقية او التحتية مبنيا للمفعول ما عاقبت
اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما
كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها اي بان يضربها
فهو مجرور بمقدر او وهو ان يضربها فمرفوع بخبر مبتدا
محذوف واسناد الضمان الى الدابة من باب المجاز او المراد
ضاربها وهذا كالتفسير للعاقبة فتضرب برجلها
بنصب فتضرب عطفا على المنصوب السابق ولفظ
ابن ابي شيبة لا يضمن السابق والراكب ولا تضمن الدابة

اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته
وقال الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح القوقية احد فقهاء
الكوفة وحماد هو ابن سليمان احد فقهاء الكوفة
ايضا اذا ساق المعاري بكسر الراي الغرع ما حمله
حمارا عليه امراة فنخر بكسر الخاء المعجمة اي تشغله
لانه عليه لاجمالها على المعاري وقال الشعبي عامر
ابن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة اذا ساق
دابة فانعبها من الانعاب فهو ضامن لما اصابت
اي الدابة وان نماء خلفها وراها مترسلا بضم الميم
وتشديد السين المهملة منصوب بحبر نماء متسهلا
في السير لا يسوقها ولا يتعبها لم يضمن شيئا اصابته
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدي القصاب
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الجمحي البصري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال العجماء قال الجوهري سميت عجما
لانها لا تستعلم فعلما لا تستعلم اصلا فهو اعجم مستعجم
والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من بني
العرب ويقال اعجم وان افصح اذا كان في لسانه عجمة
قال ابن دقيق العيد العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي
فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المتفلتة من
صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها
وقالوا البئر والحفرة التي تكون في الطريق جبار لا تكون بعيدا
احد ويكون بالنهار ولا تكون بالليل وعند ابن ماجه
في اخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من
الانعام عقلها ابن دينار جبار لا دية فيما اهلكته وفي
رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجماء جرحها جبار
والبئر حيث جاز حفرها وستعلم فيما احد ان شاء الله

على من

على من استوجر فهلك حمار هدرا ايضا والمعدن
اذا انهار على حافر فقتله حمار هدرا ايضا الاجير
فمه ولا دية وفي الرمار دفين الجاهلية الجبس زنة
اذا بلغ النصاب باب اثم من قتل ذميا بهودي
او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون الراء بعدها
ميم اي بغير حق وبه قال حدثنا قيس بن حفص
ابو محمد الدارمي البصري من افراد المولف قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحا
ابن عمرو بفتح العين المهملة بضم الفاء وفتح القاف
التميمي وهو اخو فضيل بن عمرو ولي في خلافة ابي جعفر
وقال ابن خليفة توفي سنة اثنتين واربعين ومائة قال
قال ابن ظاهر وقال الحافظ ابو محمد عبد الغني المقدسي
قال ابن سعد ثقة حجة وقال الجيني ابن زيد القطان
وقد سئل عنه وعن الحسن بن عبد الله النخعي ايهما
اشبههما قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله
ابن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح
كذا في جميع الطرق بالشعشعة ووقع في رواية مروان
ابن معاوية عن الحسن بن عمرو عند مجاهد عن حماد
ابن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين
مجاهد وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم
من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل
ان مجاهدا لم يسمعه من عبد الله بن عمرو فرجحت رواية
عبد الواحد لانه ثبت وانفرد ابن مروان بالزيادة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا
معاهدا بفتح الهاء عهدهم المسلمين بعقد جزية
او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث
ابي هريرة عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا

له ذمة الله وذمة رسوله لم يرح بفتح التحتية والراء وتكسر
لم يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفي مخصوص بزمان
ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل
الكبائر غير مخلد في النار وماله الى الجنة وان ريحها يوجد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة اللام
من مسيرة اربعين عاما وعند الاسماعيلي بسبعين
عاما وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين
عن ابي هريرة من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن
ابي بكرة خمس مائة عام وفي الفردوس من حديث
جابر من مسيرة الف عام قال في الفتح والذي يظهر
لي في الجمع ان الاربعين اقل زمن يدرك به ريح الجنة في
الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمسمائة
والالف اكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص
والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل من
ادركه من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل ان ذلك
يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم
وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدركه بطبيعة ولا عادة
وانما يدرك بها خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من
شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة
خمسمائة والحديث سبق في الجزية والله الموفق
هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يقتل المسلم
بالكافر بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الكوفي
قال حدثنا مطرف بكسر الراء المشددة ابن طريف بوزن
كريم الكوفي ان عامرا هو ابن شراحيل الشعبي حدثهم
عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية

الساكنة

الساكنة فاوهب بن عبد الله السوائي انه قال قلت
لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا احمد بن
يونس الى قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع كاصله
قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط
قال وطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف
بالسند اليه وحدثنا بواو العطف على السابق ولابي
ذر سقوطها كالجمهور صدقة بن الفضل ابو الفضل
المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا
مطرف هو ابن طريف قال سمعت الشعبي عامر يحدث
يحدث كذا في اليونينية يحدث قال سمعت ابا جحيفة
وهب ابن عبد الله قال سالت عليا هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال
ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند الناس بدل
قوله مما ليس في القرآن فقال علي رضي الله عنه والله
الذي فلق الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان
ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم التحتية
مبنيا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة
اي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة
قلت له وما في الصحيفة سقط لابي ذر من قوله
وقال ابن عيينة الى هنا قال العقل اي الدية وفكاك
الاسير ما يخلص به من الاسر ولن لا يقتل مسلم بكافر
وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق
ولا يقتل بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي يقتل
باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود
من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي لا يقتل مؤمن
بكافر اي ولا ذو عهد في عهده ولا يقتل ذو عهد
في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام

فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو
العهد هو الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يبقى
من يقتله بالمعاهد الا الحربي فيجب ان يكون الكافر
الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسويته بين المعطوف
والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت منه دلالة
على نفي قتل المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان
يقول ولا ذي عهد في عهده والا لكان لحنا والنبي
صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك علمنا
ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير
لا يقتل مؤمن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر
وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم
بغيره اذا جعلنا الجملة مستانفة ويؤيده اقتصار
الحديث الصحيح على الجملة الاولى ذكره في فتح الباري
قال وقد ابدى الشافعي له مناسبة فقال يشبه ان
يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم
ان دما الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل
مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث
لا يقتل مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له عهد
ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق في العاقلة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا لطم المسلم
يهوديا عند الغضب لم يجب عليه شيء رواه اي لطم
المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في قصة
موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن
عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي سعيد

بكسر العين

بكسر العين سعد بسكونها ابن مالك الخدري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا
بين الانبياء تخيرا يوجب نقصا او يؤدي الى الخصومة
والحديث سبق في مواضع وبه قال حدثنا محمد بن
يوسف السكندري قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل
من اليهود الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطاء مبنيا
للمفعول ووجهه نائب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا
من اصحابك من الانصار لم يسم لطم ولابي ذر عن
الحموي قد لطم في وجهي قال صلى الله عليه وسلم له
ثم لطمت ولابي ذر عن الحموي قد لطم والمستملي لطمت
وجهه قال يا رسول الله اني مررت باليهود فسمعته
اي اليهود يقول في قسمه والذي اصطفى موسى على
البشر قال الانصاري قلت وعلى محمد ولابي ذر فقلت اعلى
محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي
ذر قال الانصاري فاخذتني غضبة فلطمته قال
صلى الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبياء قاله
تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد البشر او غير ذلك
مما سبق فان الناس يصعقون يوم القيامة
يغشى عليهم من الفزع فاكون اول من يفيق من
الغشي فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش
فلا ادري افاق قبلي ام جزي بجيم مضمومة فزاي مكسورة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما
بصعقة الطور التي صعقها لما سال رؤية الله وقوله
فلا ادري افاق قبلي لعله قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الا

رض

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استابة المرتدين والمعاندين
ما لنوه بعد الالتفات الحايرين عن القصد الناعنين الذين
يردون الحق مع العلم به وقتالهم وانم من اشرك بالله
وعقوبته في الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب في رواية
المستملي قال في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوته قبلها
له وفي رواية النسفي كتاب المرتد بسم الله الرحمن الرحيم
ثم قال باب استابة المرتدين الى اخر قوله والاخرة وفي رواية
غير القابسي بعد قوله وقتالهم باب انم من اشرك الى اخره
قال الله تعالى ولابي ذر عن وجل ان الشرك لظلم عظيم
لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة
منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك
ولتكونن من الخاسرين وسقط واو ولئن لغير ابي
ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحي اليهم
جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى
الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم
المحذوف والثانية لام الجواب وهذه الجوابات سادة مسد
الجوابين اعني جواب القسم والشرط وانما صح هذا
الالتفات مع علمه تعالى بانه رسله لا يشركون لان الخطاب
للنبي صلى الله عليه والمراد به غيره اولانه على سبيل
الفرض والمحال لانه يصح فرضه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد بكسر القاف قال اخبرنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه
الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
شق ذلك على اصحاب النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر عن
الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس بالظلم
مطلقا قيل المراد الشرك الا بالتخفيف تسمعون الى قول
لقمان المذكور ان الشرك لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا
اعم من المومن الخالص وغيره واصحح له في فتوح الغيب
كما قرانه فيما مر اسم الاشارة الواقع خبر الموصول
مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه ما
ذكر من الفضيلة ولا ارتياب ان الامن المذكور قبل وهو
الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى احق بالامن لان
المعرف اذا اعيد نكرة ثانيا غير الاول فيجب ان يكون
الظلم غير الشرك ليسلم النظام فاذا ليس الظلم في المعصية
والفسق واما معنى اللبس فهو كما قال الغافقي ليس الا
بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره وهو
قوله تعالى وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث
يسمى في الايمان وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد
قال حدثنا بشر بضم الموحدة المفضل بضم الميم والضاد المعجمة
المشددة قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون
الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه
سعيد بن اياس البصري قال المولف وحدثني بالافراد
قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية
قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث الثقفي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وهي ما وقت ابي الفعلة
الكبيرة او لحدود لكن كبرها باعتبار شدة مفسدتها

بياض
بيده

وعظم اثمها ويوخذ منه انقسام الذنوب الى كباير وصغاير
ورد على من يجعل المعاصي محلها كباير وبه قال ابن عباس
وابو اسحاق الاسفرايني والقاضي ابو بكر بن القشيري
ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين
السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي
ونظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخولف
امره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي
عن ابن عباس ايضا الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا
محذوف اي هي الاشراك بالله والجار والمجرور يتعلق
بالمصدر والاشراك ان تجعل لله شريكا او هو مطلق
الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين
عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه
عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد
البر به واصله من الحق الذي هو الشق والقطع وشهادة
الزور وشهادة الزور قال ذلك ثلاثا او قال قول
الزور بالشك من الراوي فما زال عليه الصلاة والسلام
يكررها اي يكرر شهادة الزور فالضمير للخصلة حتى
قلنا اي الى ان قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت
جملة في محل خبر ليت والجملة معمولة للقول وليت حرف
تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا
ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب
الله ورسوله ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف
من هذا المجلس والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن الحسين بضم الحا ابن
ابراهيم المعروف بابن اشكاب اخو علي وهو من اقران
البخاري لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال اخبرنا
عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي هو

احد مشايخ

احد مشايخ المولف روى عنه في الايمان بلا واسطة
وسقط ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا شيبان
بالمعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفا وتخفيف
الرا وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى عن الشعبي عامر
ابن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
رضي الله عنهما انه قال جا اعرابي قال الحافظ ابو الفضل
العسقلاني لم اقف على اسمه الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ما الكباير اي من الذنوب
قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله اي الكفر
به تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول قال ثم عقوق
الوالدين بايذايهما قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله
زاد ابو ذر في روايته عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق
الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين
المعجمة اخره سين مهملة التي تغمس صاحبها في الاثم
قلت اما من مقول عبد الله بن عمرو او راو عنه عنه
وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع
بها مال امرء مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله
لنفسه هو فيها كاذب وقد سبق ان من الكباير
القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما
يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين
لذلك فربما كان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة
الزور فزجره بذلك وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا
سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رجل لم اعرف
اسمه يا رسول الله انواخذ بهمزة الاستفهام وفتح الخا المعجمة

مبنيا للمفعول اعاقب بما عملنا في الجاهلية قال صلى الله
عليه وسلم من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه
وترك ثم يواخذ بما عمل في الجاهلية قال الله تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي
وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم يلزمه
قضا العبادات المتروكة ومن اسما في الاسلام بان
ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذي
عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخا الذي عمله من الكفر
فكانه لم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه ولذا اورد
المولف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكباير الشرك
واوردهما في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة
من العلما ان الاساة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع
على ان المسلم لا يواخذ بما عمل في الجاهلية فان اسا في
الاسلام غاية الاساة وركب اشد المعاصي وهو
مستمر على الاسلام فانه فانما يواخذ بما جناه من
المعصية في الاسلام والحديث سبق في الايمان باب
حكم الرجل المرتد والمراة المرتدة هل هما سوا وقال
ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي
شيبة والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق
ايضا تقتل المراة المرتدة ان لم تتب وعن ابن عباس
فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن ابن رزين عنه لا تقتل
النسا اذا هن ارتددن اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني
وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني
من طرق عن ابن المنكدر عن جابر ان امراة ارتدت فامر النبي
صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على
ما نقله ابن الطلاع في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى
الله عليه وسلم انه قتل مرتدة واستتابتهم كذا ذكره

بعد الاثار

بعد الاثار المذكورة وقدم ذلك في رواية ابي ذر على ذكر
الاثار وللقابسي واستتابتهما بالتثنية وهو اوجه
ووجهة الجمع قال في فتح الباري على ارادة الجنس وتعقبه
العيني فقال ليس بشي بل هو على قول من يرى اطلاق
الجمع على التثنية قال الله تعالى في سورة ال عمران
كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد
لان يهديهم الله فان الحايد عن الحق بعد ما وضح لهم
له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار
له وذلك يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد والاية نزلت في
رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة
وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل من الانصار
اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول
الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله
الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو
في قوله تعالى وعهدوا ان الرسول حق للحال وقد
مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمدا حق
او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه
بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقران
وساير المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين ما داموا
مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على
الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم مبتدا ثاني خبره ان
عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل
اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين خالدين
حال من الها والميم في عليهم فيها في اللعنة والعقوبة
او النار وان لم يجر ذكرهما لدلالة الكلام عليهما وهو
يدل بمنطوقه على جواز لعنهم وبمفهومه ينفي جواز
لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون

من المهدي ما يوسوس عن الرحمة لخلق عبرهم والمراد
بالناس المؤمنون او الجموع فان الكافر انما يلعن منكرا لحق
والمرتد ولكن لا يعرف الحق بعينه قال القاضي لا يخفف
عنهم العذاب ولا ينظرون الا الذين تابوا من بعد
ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا فان الله غفور
رحيم لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل
بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد
والقرآن بمحمد بعد ما كانوا به مؤمنين لن تقبل توبتهم
ايمانهم اولا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك
فكني عن عدم توبتهم بعدم قبولها واولئك الضالون
الثابتون على الضلال وقال جل وعلا يا ايها
الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين
اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى
الله عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن
مصادقة اهل الكتاب اذ لا يوسوسون ان يغشوا من
صادقهم عن دينه وقال تعالى ان الذين امنوا بموسى
ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده
ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى
الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون امنوا في
الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد
الكفر منهم شانهم عليه الى الموت وسقطت قوله
ثم امنوا الى آخر الآية وقال بعد ثم كفروا الى يسيلا
وقال تعالى ستجدون آخرين يريدون ان يامنوكم
ويامنوا قومهم كلما ردوا الى الفتنة ارتكسوا فيها
فان لم يعتزلوكم ويلقوا اليكم السلم ويكفوا ايديهم
فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم وهذه الآية
على قريب وسقطت لابي ذر من قوله اذلة الى آخر الآية
ولكن ولابي ذر قال الله جل وعلا ولكن سنشرح
بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب
من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم جرما من ذلك اي
الوعيد وهو لهوة الغضب والعذاب العظيم بانهم
استحبوا اثروا الحياة الدنيا على الآخرة اي بسبب
ايثارهم الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدي القوم
الظالمين الكافرين ما داموا محاربين للكفار او
الذين ختم الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم
فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون
طريق الرشاد واولئك الغافلون العاملون في
الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة
ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الآخرة هم الخاسرون
اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب
المخلد الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال
المذكورة قبل وهي الهجرة والاجتهاد والصبر لغفور

م اهل اليمن وقيل الذين جاهدوا يوم العقاد سنة
والراجع من الخبر الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط اي
لكفور اي فسوف يأتي الله بأناس يقوم بهم مكانهم
ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الله لهم والتوفيق
لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العباد
لله ارادتهم وتحريرهم من معاصيه اذلة على المؤمنين
عاطفين عليهم منقادين لهم جمع ذليل واستعماله مع
على اما لتضمين معنى العطف او الحنو او التشبيه على انهم
على طريقتهم وتقللهم على المؤمنين خافضون لهم
اعزة على الكافرين اشداء غلظاء عليهم على المؤمنين
كما يكون الولد والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع
على فريسته ويستعطف لابي ذر من قوله اذلة الى آخر الآية
ولكن ولابي ذر قال الله جل وعلا ولكن سنشرح
بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب
من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم جرما من ذلك اي
الوعيد وهو لهوة الغضب والعذاب العظيم بانهم
استحبوا اثروا الحياة الدنيا على الآخرة اي بسبب
ايثارهم الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدي القوم
الظالمين الكافرين ما داموا محاربين للكفار او
الذين ختم الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم
فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون
طريق الرشاد واولئك الغافلون العاملون في
الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة
ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الآخرة هم الخاسرون
اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب
المخلد الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال
المذكورة قبل وهي الهجرة والاجتهاد والصبر لغفور

لهم ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر رحيم لا يعذبهم
على ما قالوا في حالة الاكراه وسقط لابي ذر فعليهم
غضب الى اخر لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى
يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل
هو فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم
كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطا
عتهم ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه
الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك
حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة لما يفوتهم بالردة
مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة
من الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار
هم فيها خالدون كسائر الكفرة واحتج امامنا
الشافعي بالتقييد في الردة بالموت عليها ان الردة
لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية
قد علقت الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر
بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق
لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط
لابي ذر من قوله ومن يرتد وقال بعد قوله والاخرة
الى قوله اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن
عباس انه قال اوتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن
ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح جمع زنديق
بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر للاسلام كما قاله
النووي والرافعي في كتاب الردة ويأتي صفة الائمة
والفرائض او من لا يتخذ دينا كما قالا في اللعان وصوبه
في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعي الشبابية

ادعوا

ادعوا ان عليا رضي الله عنه وكان رئيسهم عبد الله بن سبا
بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا
فاحرقهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا
اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم
كتب لهم فامر بنار فانضجت ورماهم فيها فبلغ ذلك
الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة
من قبل علي رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم
لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار
بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا
بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند
ابي داود في قصة اخرى لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود
عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب
النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة
ولفظ لقتلهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه من بدل دينه في
الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على
احكام الظاهر ويستثنى منه من بدل دينه في
الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة
كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النسا
وبان من الشرطية لا تعم المؤنث واجيب بان ابن عباس
راوي الحديث وقد قال بقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلا
امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك
عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله
عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه
فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن
الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال

فته

قال في الفتح وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع
فيجب المصير اليه والاستدلال به على قبول الوفد بقاء غير
استتابة واجيب في بعض طرق الحديث ان عليا
استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الوفد بخلاف
كما يستتاب المرتد واجيب ايضا قال مالك ولم يأت توبة الوفد بخلاف
لا تعرف والحديث سكت في الجهاد عنه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
انه قال حدثني الاقراد حمد بن هلال بضم الحاء المهملة
وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم
قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر
او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم
ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني
عمي احدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يستاك وكلاهما اي كلا
الرجلين سأل فحذف المسئول للعلم اي سأل امرا على بعض
ما ولاك الله تعالى صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى
او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي عن
ابي بردة خاطبه وعند ابي داود عن احمد بن حنبل بسنده
كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول
يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي
قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني
على ما في انفسهما اي داعية الاشتغال وما شعرت
انهما يطلبان العمل فكأني انظر الى سواكه صلى الله
عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام
المخففة والصاد المهملة ترددت او ارتفعت فقال عليه الصلاة
والسلام

لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من
الراوي وعند الامام احمد قال ان احدهما عندكم خائن
يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله
ابن قيس الى اليمن اي عاملا عليها ثم اتبعه بمعاذ
بضم المعجمة وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وبالذال
المعجمة ابن جبل بضم الجيم وسكون الموحدة
بالنصب على المفعولية اي بعثه بعده وظاهره انه
الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة
وصل وتشديد الفوقية معاذ بن جبل بالرفع على
الفاعلية فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى الفعل
له والسادة كما هي عادتهم اذا زاد واالاكرام رحل
وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام قال انزل
فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده اي
لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو
وفتح المثلثة مربوط بقد قال معاذ لابي موسى
ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود
وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى
الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس فرأى معاذ ابا
موسى قاعدا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخا
اعجلت نعجل الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم
بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم عاد كفرا فقال والذي
نفس محمد بيده لا اجلس حتى احرقه بالنار قال ابو
موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى نقتل
هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم
اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله قالها معاذ
ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود انهما ذكرا ما تقول ابو
موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في
الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي

لا تتمة كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو
داود من طريق طلحة بن يحيى ويزيد بن عبد الله كلاهما
عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم على معاذ فذكر الحديث
وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل قال احدهما
وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرنا معاذ وابو موسى
قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف
تقرا القران اي في صلاة الليل فقال احدهما وهو
معاذ فقال احدهما بتشديد الميم فاقوم اصلي متهجدا
وانام وارجوا الاجر في نومتي اي لترويح نفسه بالنوم
ليكون انشط له عند القيام ما اي الذي ارجوا من
الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو اي في
قيامي بالليل وفي الحديث كراهة سوال الامارة
والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة ويوكل
اليها ولا يهان عليها فيجر الى تضييع الحقوق لعجزه
وفيها اكراه الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل
والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجي ان
شا الله تعالى في الاحكام بعون الله وقوته باب
قتل من ابى قبول الفرائض امتنع من التزام الاحكام
الواجبة والعمل بها وما مصدرية نسبوا بضم النون
وكسر السين ونسبتهم الى الردة وقال الكرماني
وتبعه البرماوي ما نافية وقال العيني الاظهر
انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين

الايلي

الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد عبد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال لما توفي النبي ولابي ذر نبي الله صلى الله
عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول
ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من كفر
من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة فماتوا
في رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد عامة
العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان
وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم
وغيرهم فمنعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا ابا بكر كيف
تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر الميم
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي
رواية العلا بن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله ويومنوا بي وبما جيت به فمن قال
لا اله الا الله عصم ولابي ذر فقد عصم مني ماله
ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة ماله
بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل
نفس محرمة او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل
باطل وحسابه على الله فيترك مقاتلته ولا
يفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى
الله وحسابه عليه قال ابو بكر لاقاتلن من
فرق بتشديد الرا وتخفف بين الصلاة والزكاة
بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل

الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل
لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع
فلما اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق
ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه
الصديق بمثله والزكاة لورودهما في الكتاب والحديث
موردا واحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله عنه
لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق المال
كما ان الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه
ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على
ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله
ونفسه الا بحقه على غير الزكاة والا لم يستقم استشهاده
بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله
عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني
عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية
ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط وهو
الصغير الكف والذقن وهو يؤيد ان الرواية عناقا
فرواية عقالا المروية في مسلم كما قال بعضهم قيل
وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل لا العناق نفسها
لكن قال النووي انها كانت صغارا فاتت امهاتها
في بعض الحول فتزكى بحول امهاتها ولو لم يبق
من الامهات شيء على الصحيح ويتصور فيما اذا
مات معظم الكبار وحدث صغار فحال الحول في الكبار
على بقيتها وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها
قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت ان
قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال لعرفت من صحة
احتجاجه انه الحق لانه قلده في ذلك لان المجتهد

لا يقلد

لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان
رايت غير مذكور اي ليس الامر شيئا الا علمي ان ابا بكر
محق وهو نحو قوله تعالى وما هي حياتنا الدنيا هي
ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عرض الذمي
اليهودي او النصراني وغيره اي غير الذمي كالمعاهد
ومن يظهر اسلامه وعرض بتشديد الراء اي كنا
ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم او
بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد اذ التعريض
خلاف التصريح نحو قوله السام عليك ولابي ذر عن
الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا
اللفظ ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة
بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض
على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح
وهو ان يستعمل اللفظ في حقيقته يلوح به الى معنى
اخر يقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس ولغير
ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت جدي انس بن
مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد المهملة
من غير همز اي الموت عليك بالافراد اتفاقا من رواية
انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له وعليك
بالافراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون
ما يقول ولابي ذر ماذا يقول قال السام عليك قالوا
يا رسول الله الا بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه

اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اي ما
تستحقون من اللعن والعذاب قيل وانما لم يقتله
لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعا بالموت الذي
لابد منه ومنه ثم قال في الرد عليه وعليك اي الموت نازل
علي وعليك فلا معنى للدعا به وليس ذلك بصريح في
السب والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه
قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن
عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن
رهط دون العشرة من الرجال لا واحد له من لفظه
من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عليكم فقلته بل عليكم السام واللعنة والسام الموت
كما مر والفه منقلبة عن يا فان كان عربيا فهو من سام
يسوم اذا مضى لان الموت مضى فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق
في الامر كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول
الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة
بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت
لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر الروايات والمعنى
قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا
اي نحن وانتم فيه سوا لكنا نموت والواو هنا للاستيناف
لا للعطف والتشريك اي وعليكم ما تستحقونه
من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا يفضي الى
التشريك وصوبه الخطابي وصوب النووي جواز
الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال واثباتها
اجود لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه

والحديث

والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله واخرجه مسلم
والترمذي في الاستيذان والنسائي في التفسير وفي
اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
ابن عيينة وحدثك ابن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا
عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود
اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك بالافراد
للكشميهني ولغيره عليكم بالجمع قال في الكواكب فان قلت
المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غائبا قلت احدكم
فيه معنى الخطاب لكل احد وسام في هذا الطريق
نكرة وعليكم بدون الواو فقل عليك بلفظ المفرد في
الخطاب والجواب انتهى وقد اختلف هل عدم قتله
صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح
او لمصلحة التاليف وعن بعض المالكية انه انما لم يقتل
اليهود في هذه القصة لانهم لم تقم عليهم البينة
بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما لم
يظهروه ولووه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك
على السب على الدعا بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائي
في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين بلا
ترجمة فهو لما تفصل لسابقه وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه كاني انظر الى النبي صلى الله
عليه وسلم يحكي نبيا من الانبيا قيل هو نوح عليه السلام

ضربه قومه الذي ارسل اليهم قادهم اي جرحوه لجبث
جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله
ابن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن
جبينه ويقول رب اغفر لقومي اغفر لقومي انهم اليه شفقة
ورحمة بهم ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون
وعند ابن عساكر في تاريخه من رواية يعقوب بن عبد الله
الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير
قال اذا كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق
فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه
وانما اوحي اليه بذلك قتل تهشة يوم احد ولم يعين
له ذلك فلما وقع يشبه ان المعنى بذلك وسبق في غزوة
احد وقوع ذلك لسنا صلى الله عليه وسلم وعند الامام
من رواية عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود انه صلى الله
عليه وسلم قال فهو ذلك نوح حين لما ارد قومه على عند
قسم الغنائم واشار المولف بما اراده حديث الباب الى ترجيح
القول الذي ترك قتل اليهود بنحو ما مر لمصلحة التالف لانه اذا لم
يوخذ الذي ضربه حتى خرجه بالدعاء عليه لهلك
بل صبر على اذاه واراد قد عالم قلة من يقصر على الاذى
بالقول اولى وبوجه منه ترك القتل بالسيف فهذا
الاولى والحديث تقدم في ذكر بني اسرائيل من احاديث
الانبياء بسنده السند واخرجه مسلم في المغازي وابن
ماجه في الفتن باب قتل الخوارج الذين خرجوا
عن الدين وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذلك
انهم انكروا على التحكيم الذي تم بين معاوية
رضي الله عنه وبين اهل الكوفة الاف وقتل اكثر من عشرة
الاف وفارقوه فارسل اليهم ان ليخرجوا فامتنعوا حتى

يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على
ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله
واهله وانتقلوا القتل فصاروا يقتلون من مر بهم
من المسلمين فقتلوا عبد الله بن الاثرت ونفروا بطن
سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهر
فلم يفلت منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون
العشرة ثم انضم اليهم من مال الى رايهم ولما ولي عبد الله
ابن الزبير الخلافة طهروا العراق مع نافع بن الازرق
وبلاد اليمامة مع نجدة بن عامر ونجدة على مذهبهم
ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين فهو كافر وتروا سبوا
حتى ابطلوا ارجم المحصن وقطعوا السارق
من الابط واوجبوا الصلاة على الحائض في حال
الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس وقال الواجب
صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من جوز نكاح
بنت الابن والاخت ومنهم من انكر سورة يوسف
القرآن قال ابن العربي للخوارج صفات احدها يزعم
ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وسبعة وكل من رضي
بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم ان كل من اتى
كبيرة فهو كافر يخلد في النار ابدا وباب قتل الملحدين
بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة فدال مهملة فنون
العادلين عن الحق المائلين الى الباطل بعد اقامة
الحجة عليهم باظهار بطلان ولائهم وقول الله
تعالى بخ قول عفا الله عما سلف والمجرور الساقط وبالرفع
على الابتداء وما يضل الله قوما بعد اذ
هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله
بالتقاية واجتنابه نهاهم عنه وبين انه يحظور لا يعا
به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا

قدموا عليه بعد بيان خطره وعلمهم بانه واجب الاجتناب
واما قبل العلم والبيان فلا قال في الكشاف وفي هذه الاية
شديدة ما ينبغي ان يغفل عنها وهي ان المهدي للاسلام
اذا اقدم على بعض محظورات الله دخل في حكم الاضلال
قال في فتوح الغيب قوله وفي هذه شديدة اي خصلة
او بلية او قارعة او داهية بحذف الموصوف لشدة الامر
وفظاعته يعني في الاية تهديد عظيم للعلما الذين
يقدمون على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم
ضلالا من باب التغليظ وكان ابن عمر رضي الله عنه
يراهم اي الخوارج شرار خلق الله المسلمين وقال انهم
انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها اي اولوها
على المومنين وصله الطبري في تهذيب الاثار في مسند
علي وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا في وصف
الخوارج هم اشرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند
حسن عن عايشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله
الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال هم شرار امتي
يقتلهم خيار امتي وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن
غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف
مثلثة قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون
التحتية بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة الجعفي لابيه
وجده صحبة قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة
والفا واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين
عاش مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة قال قال علي
اي ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فوالله لان اخر بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة

وتشديد

وتشديد الرا اسقط من السما اي الى الارض كما هو في
رواية ابي معاوية والثوري عند احمد احب الي من ان اكذب
عليه صلى الله عليه وسلم واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم
فان الحرب خدعة بتثليث الخا المعجمة يجوز فيه التورية
والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله عليه
وسلم فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا صريحا
خوف ان يظن ان ذلك من باب التعريض والتورية واني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج
قوم في اخر الزمان قال السفاقسي اي زمان الصحابة
وعورض بان اخر زمانهم كان على راس المائة وهم خرجوا
قبل باكثر من ستين سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة
لحديث السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون
سنة ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان
في اواخر سنة ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم
بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ ابن حجر وقال
العيني ان قلت بتعدد خروجهم فلا يحتاج لما ذكر في رواية
النسائي من حديث ابي برزة يخرج في اخر الزمان قوم
حداث الاسنان بضم الحا وتشديد الدال المهملتين
وبعد الالف مثلثة اي شباه صغار السن ولابي ذر عن
الكشميهني احداث الاسنان سفها الاحلام جمع حلم بكسر
الحا المهملة العقل اي عقولهم ردية يقولون من خير
قول البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول
خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القران
فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب الى خير اقوال الناس
اذ خير من قول البرية يعني القران قال في العمدة فعلى هذا
ليس بمقلوب والمراد القول الحسن في الظاهر والباطن
على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق

لا يجاوز ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم
بفتح الحا المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي يؤمنون
بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن
ابي رافع عن علي يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا
منهم واشار الى حلقه يمرقون يخرجون من الدين وعند
النسا من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من رايا بالقران
من طريق سفيان الثوري عن الاعمش كما يمرق يخرج
السهم من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وتشديد التحتية
الشي الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم
منه ولم يتمسكوا منه بشي كالسهم الذي دخل في
الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شي منها فاينما
لقيتموهم فاقتلوهم قال في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم
القيامة ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات
النبوة وفضائل القران وبه قال حدثنا محمد بن
المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني
بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف وعطا ابن يسار بالسين المهملة
المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه فسالاه عن الحرورية بفتح الحا المهملة
وضم الرا الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة
على غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون
الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله
عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه وحاربوه
اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام
الاستخباري اي يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف المفعول

المسموع

المسموع قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة
المحمدية ولم يقل منها فيه ضبط للرواية وتحرير
لمواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الا
مة فظاهره انه يرى اكفارهم لكن في مسلم من حديث
ابي ذر يكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق
زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي قال في
الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد
في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره
بامة الدعوة قوم تحقرون بفتح الفوقية وكسر
القاف اي تستقلون صلاتكم مع صلاتهم وعند
الطبري عن عاصم ان وصف اصحاب نجدة الحروري بانهم
النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي
ليست قراتكم الى قراتهم شيا ولا صلاتكم الى صلاتهم
شيا يقرؤن القران لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم
فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلوه منه
او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله
تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق السهم من
الرمية اي الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل
فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شي به
لسرعة خروجه فينظر الرامي الى سهمه الى نصله
بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى رصافه
بكسر الرا بعدها صاد مهملة فالف فقافها العصب
الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة
وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ابي ضمرة
عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيا ثم ينظر
الى نصله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح التحتية والرا كذا

في الفرع يشك في الفرقة بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو
ساكنة فوضع الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى بضم
التحتية هل علق بكسر اللام بها من الدم شيء فكذلك
قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا
اخرا ولا وسطا لانهم تاولوا القران على غير الحق لكن
قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير
خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة
لان التمارى من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع
عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام
بيقين لم يخرج منه الا بيقين وتعقب بان في بعض طرق
الحديث المذكور لم يعلق منه بشيء وفي بعضها سبق
الفرث والدم وجمع بينهما بانه تردد هل في الفوق شيء
اولا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمى
شيء والحديث سبق في علامات النبوة والادب وفضائل
القران وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي
قال قراه علينا ابو زيد في عرضه ببغداد عمرو بن محمد
بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه
حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما والحال انه ذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من
الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد انه حدث
بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد
حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد المذكور

محمول

محمول على انه لم ينص في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص
هذا الاسم لا ان الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي
الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة
الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار
اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة بالاية
المذكورة واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو
مقتضى صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين
وافرد عنهم المتاولين بترجمة واستدل القاضي ابو بكر
ابن العربي لتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام
وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين
السبكي في فتاويه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض
بتكفير اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى
الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي
احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة
الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم
لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان
الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين
الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم
واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي
عياض مادة هذه المسالة ان تكون اشد اشكالا
عند المتكلمين من غيرها حتى سال الفقيه عبد
الحق الامام ابا المعالي عنهما فاعتذر بان ادخال
كافر الملة واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال
وقد توقف قبله القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح
القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر
وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة
الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه

بسل فان استباحة دما المصلي المعرين بالتوجه خطا
والخطائي ترك الغ ما ترى الحياة اهلوت سل الخطائي
سعد ع مسلم واحد بان ت ترك قتال
الخوارج للتالف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه
بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والضمير
في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي الجعفي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين
ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا نحن
نقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اتته
علي ت ابي طالب من اليمن فسماه نقسمه وحضر نهيه
اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة
ابن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري
وزيد الخير الطائي اذ حاعه الله ت ذو الخويصرة
بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي
وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في
الكواكب كذا في جل النسخ بل في كلها عبد الله
انه ذو الخويصرة بزيادة ابن والمشهور في كتب اسما
الرجال ذو الخويصرة فقط انتهى وسيأتي في علامات
النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من بني تميم كذا في رواية
عبد الرزاق عن معمر اذ جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا
عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق وفي حديث
ثور والي سفيان الجبري وعبد الله بن عوف
اربعتهم عن معمر فقال اعدل يا رسول الله بهمزة
وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في القسمة

فقال

فقال صلى الله عليه وسلم ويلك ولابي ذر عن الحموي ولحك
بالحاء المهملة بدل اللام ت ولابي ذر ومن يعدل اذا لم اعدل
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ولعين
اضرب عنقه ولابي ذر ايذن لي فاضرب بهمزة قطع
منصوب بفعل الجواب قال صلى الله عليه وسلم لعمر
دعه اي اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف
يستقل احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه ت
صيامه بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك
الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة
المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما علم منه
من مواجهته صلى الله عليه وسلم وهو لا يقتضي
ترك قتله ما علم منه ت مواجهته صلى الله عليه وسلم
بما ولعهه به فيحتمل ان يكون لمصلحة التالف عرقوب
ت الدين كما يمرق السهم ت الرمية الصيد المرمى
والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج
من الطرف الاخر لشدة سرعة خروجه لقوة ساعد
الرامي لا يتعلق بالسهم ت حسد الصيد ش ينظر
بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في قذذه بضم القاف
وفتح الذال المعجمة الاولى قوادح السهم فيومن اهل
اصابه واحدا فلا يوجد فيه ش ت من اثر الصيد
المرمي ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى نصله
حديدة السهم فلا يوجد فيه ش ثم ينظر في ولابي
ذر عن الكشميهني الى رصاقه بكسر الراء بعدها صاد
مهملة فلا يوجد فيه ش وسيأتي لفظ ينظر لابي
ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
والتحتية المشددة بعدها هاء عود السهم بين
غير ملاخطه ان يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه

شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصيد والغرض
انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفا وسكون الرا
بعدها مثلثة السرجين ما دام في الكرش والدم اي
جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء بل خرجا بعده
شبه خروجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا بشيء منه
بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن ابي
عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار عن علي ان
ناسا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية
ثم لا يعودون فيه ابدا اينهم علامتهم رجل احدى
يديه بالتثنية او قال ثدييه بالتثنية ايضا والشك
هل هي ثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة ولابي ذر
عن المستملي ثدييه اي من شك قال في الفتح
بالمثلثة فيهما فالشك عنده هل هو الثدي بالافراد
او التثنية قال ووقع في رواية الاوزاعي احدى يديه
تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد ففي رواية شعيب
ويونس احدى عضديه مثل يدي المراة بالمثلثة
والافراد او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون
الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح
الفوقية والدالين المهملتين بينهما را ساكنة اخره
را اخرى واصله تتدردر فحذفت احدى التائين
اي تتحرك وتجيء وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن
وهب عن علي واية ذلك ان فيهم رجلا له عضد
ليس له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي
عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق
طارق بن زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون
على حين فرقة من الناس بكسر الحا المهملة وبعد
التحتية الساكنة نون وهم فا فرقة اي زمان افتراق

الناس

الناس ولابي ذر عن المستملي على حين قرنة بالخا المعجمة
وبعد التحتية را وفرقة بكسر الفا قال في فتح الباري
والاولى المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وان كان
الاخر صحيحا اي افضل طائفة قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه بالسند السابق اشهد
اني سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله
عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه اتى
بعلي وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند
الامام احمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله
ابن شداد انه دخل على عائشة مرجعه من العراق
ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي الله عنها تحدثني
عن امر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا
لما كاتب معاوية وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية
الاف من قراء الناس فنزلوا بارض فقال لها حروراء
من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت
من قميص البسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم
حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فبلغ ذلك
عليا رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم
فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث
الناس فقالوا ماذا انسان انما هو مداد وورق
ونحن نتكلم بما روينا منه فقال كتاب الله بيني وبين
هؤلاء يقول الله في امراة رجل وان خفتم شقاق
بينهما الاية وامة محمد اعظم من امراة رجل ونقموا
علي ان كاتبت معاوية وقد كاتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة ثم بعث اليهم ابن عباس فناظرهم
فرجع منهم اربعة الاف فيهم عبد الله بن الكوا فبعث

على الى الاخوين ادبروا فابوا فارسل اليهم كونوا
حيث شئتم وبيتاوسكم ان لا تسفكوا دما حراما
ولا تقطعوا سبيلا ولا تقتلوا احدا فان فعلتم ذلك
اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى
قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث جي بالرجل
الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى ذيه
مثل ذي المرأة على النعت الذي نعته النبي
صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه
وفي رواية افلح فالتمسه على فلم يجده ثم وجده بعد
ذلك فجاء حتى جاء على هذا النعت وعند الطبراني
من طريق زيد بن وهب فقال على اطلبوا ذا الثدية
فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه
فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس قال ابو
سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور ولابي ذر عن الحموي
فيهم في الحرورية ومنهم من يلمزك في الصدقات اي يعيبك
في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها
وجه الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان
رجلا من اهل البادية حدث عهد باعرابيته اتى
نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا
وفضة فقال يا محمد والله لئن كنت عدلت
ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك
من يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله احذروا
هذا واشباهه فان في امته اشباه هذا يقرؤون
القرآن لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا
خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري قال

التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا
الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير
ابن عمرو بضم التحتية بعدها راء ابن عمرو بفتح القاف
وابن جابر الكوفي وقيل اهلة اسير فسهلت الهمزة
ولابي ذر رواية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين
المهملة وسكون الهاء وحنيف بضم الحاء المهملة وفتح
النون اخره فاء الانصاري البدري هل سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال
سمعته يقول واهوى بيده نحو العراق
بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم
من طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو العراق
يخرج منه قوم يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم
بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس العظم
ما بين ثغرة النحر والكاتفين يعني انهم لا يرفعهم
الله ولا يقبلها لعلمه تعالى باعتقادهم يمرقون
من الاسلام مروق السهم اي كمروق السهم
من الحديد والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي
في فضل القرآن قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم في فضل القراء لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر
دعواهما الى بعد الواو بدل الفوقية وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
تقتتل فئتان جماعتان جماعة على جماعة مقا

دعواهما واحدة اي كل واحد منهما يدعي انه على الحق
وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا
السند من افراده باب ما جاء من الاخبار في حق
المتاولين قال ابو عبد الله البخاري وسقط قال
ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد
الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور هما
وصله الاسماعيلي ثابت الليث عنه قال حدثني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل
الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن
ابن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همزة والقارة
هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة ولد على
عهده صلى الله عليه وسلم ليس له منه سماع ولا رواية
اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة بن حزام
الاسدي يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو
يقراها ولابي ذر يقروها بالواو وصورة الهمزة
بدل الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة
بعدها سين مهملة اي اواثبه واحمل عليه وهو
في الصلاة فانتظرته حتى يسلم منها ثم ولابي ذر
فلما سلم لببته بردائه بتشديد الموحدة الاولى
مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صدره وبالتخفيف
ايضا او برداي شك من الراوي فقلت من اقراك هذه
السورة قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلت

قلت ولابي ذر فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقراني هذه السورة التي سمعت
تقراها ولابي ذر تقروها بالواو بدل الهمزة فيه
اطلاق التكذيب على غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك
عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب
قال عمر فانطلقت به اقوده اجره بردائه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله اني سمعت
هذا هشام يقرا سورة الفرقان بياجر في سورة
على حروف لم تقرئنيها وانت اقراتني سورة
الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله
يا عمر بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة
والسلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة التي
سمعته يقراها قال ولابي ذر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال
هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا
لقول عمر لئلا ينكر تصويب المشيئين المختلفين
ان هذا القران انزل على سبعة احرف اي لغات
فاقروا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث
للترجمة من حديث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ
عمر بتكذيبه لهشام ولا بكونه لببه بردائه واراد
الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر
في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم في
بعض في كتاب الاشخاص وبه قال حدثنا ولابي
ذر وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن
راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن
الجراح ح للتحويل السند حدثنا ولابي ذر وحدثنا

يحيى بن موسى المعروف بخت قال حدثنا وكيع
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة
الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم اي لم يخلطوه
بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون انه
الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني
لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين
من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا
ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث
انه صلى الله عليه وسلم تناول حديث تناول كل معصية
بل عذرهم لانه ظاهر في التأويل لم يبين لهم المراد
عام رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب
استتابة المرتدين وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم
ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني قال الانفراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر
الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير وجاء انه
عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني
سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية
ابن مجلان الانصاري الصحابي يقول غدا على
بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيه حذف

منه حذف ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق
عقيل عن الزهري بلفظ انه اتى عتبان الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت
بصري واني اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم
فاصلي بهم وددت يا رسول الله انك تاتيني
فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم سآفعل ان شاء الله قال
عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل
البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت
له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين
ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها قال فثاب
في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا
فقال رجل منا فقيل هو عتبان بن مالك الراوي
ذلك بالام ولابي ذر بأسقاطها اي ابن الدخشن
منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم الا تقوله يقتحم اللام بعد الهمزة المفتوحة
تقولوه تظنوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك
وجه الله والقول بمعنى الظن كثيرا انشد ثعلب
اما الرجل فدوت بعدك من يقول الدار تجمعنا
بعني من يظن الدار تجمعنا والبيت لعمرو بن ابي ربيعة
المخزومي وقيل مقتضى القياس تقولونه بالنون
واجيب بانه جاز تخفيفا كالواحد فانه يقال له لا
ماهيب وجاز مع لغة فصيحة او هو خطاب لواحد

والواو حدثت من إشباع الضمة ولأبي ذر عن الكشميهني
الا تقولونه باثبات الهمزة قبل لا ونون الجمع لأبي ذر
ايضا عن الكشميهني والمستملي لا بلفظ النهي تقولوه
بحذف النون قال في الفتح الذي رأيته لا تقولوه بغير
الف اوله وهو موجه وتفسير القول بالظن فيه نظر
والذي يظهر انه بمعنى الرؤية انتهى ونقل في التوضيح
عن ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه
في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور
مضافا الى سيبويه وللاصيلي مما في الفرع لما صله
الا باثبات الهمزة وتشديد اللام تقولوه بحذف النون
قال الرجل المفسر بعتبان فيما قيل بلى قال صلى الله
عليه وسلم فانه لا يوافي بكسر الفاء في اليونينية بفتحها
عبد يوم القيامة به اي بالتوحيد الا حرم الله عليه
النار اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي والمراد
تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سبق في
الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث
انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين في حق
ابن الدخشن فيما قالوا بل بين لهم ان اجرا احكام
الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي
عن فلان في روايتي ابي ذر والاصيلي هو سعد بن
عبيدة وكذا وقع في رواية هشيم في الجهاد وعبد الله
ابن ادريس في الاستئذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا
حمزة وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن السلمي شيخه
في هذا الحديث انه قال تنازع ابو عبد الرحمن عبد الله

ابن ربيعة

ابن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي
الكوفي المقرئ المشهور بكنيته ولابيه صحبة وحبان
ابن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا يعرف
له رواية وانما له ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثانية
فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي وله
عن الكشميهني ما جرا بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة
اقدم صاحبك على اراقة الدما اي دما المسلمين
يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي
جراه لا ابا لك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب
تشبيها بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهو مما
يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة
النهي وهي كلمة فقال عند الحث على الشيء والاصل
فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا
قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من
ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في مواضع
استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال
ابو عبد الرحمن شيء جراه سمعته يقول صفة لشيء
والضمير المنصوب فيه يرجع الى شيء ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي يقول ضمير النصب قال حبان
ما هو اي ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام
وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز
بفتح الكاف والنون المشددة وبعد الالف زاي الغنوي
بالغين المعجمة والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب
على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف

خلاف بين البصريين والكوفيين ومثل قراءة حمزة
والارحام بالخفض عطف على الضمير والمجرور
في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه
البصريون وقد ذكرت مبحثه في كتابي الكبير في
القراءات الاربعة عشر ونسبته في غزوة الفتح
من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد
بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة كانوا مع علي في باب
الجاسوس انا والزبير والمقدام بالميم قال في الكواكب
ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي راكب فرسا
قال انطلقوا حتى تاتوا روضة حاج بحا مهملة
وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب
المدينة نحو اثني عشر ميلا قال ابو سلمة موسى بن
اسماعيل شيخ المولف فيه هكذا وقال ابو عوانة
الوضاح حاج بالحا المهملة والجيم قال ابو ذر كذا الرواية
هنا والصواب خاخ بخاين معجمتين قال النووي
قال العلما هو غلط من ابي عوانة وكان اشتبه
عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحا المهملة
والجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه
الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها
سارة كما عند ابن اسحاق او كنود كما عند الواقدي
معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحا والطا
المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح
الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة
الى المشركين بمكة فاتوا بها بالصحيفة فانطلقنا على
افراسنا حتى ادركناها حيث قال رسول الله ولابي
ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تعير
على بعير لها وكان ولابي ذر وقد كان ابي حاطب

كتب

كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو
وعكرمة ابي جهل يخبر بمسير رسول الله صلى الله عليه
وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الوا قدي
فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسو ل
الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزو فخذوا حذركم
فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتابا
فاتحنا بها بغيرها فابتغينا طلبناه في رحلها
فما وجدنا شيا فقال صاحبي وفي نسخة صاحبا ي
الزبير وابو مرثد ما نرى معها ذلك قال علي فقلت
لهما لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمتما
ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف
علي رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله
لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الرا والجيم
او لاجردنك من ثيابك حتى تصير عريانة
فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحا المهملة
وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها
وهي محتجزة كبسا شدته على وسطها زاد
في حديث انس عند ابن مردويه فقالت ادفعه
اليكما على ان لا ترداني الى النبي صلى الله
عليه وسلم واختلف في اسلامها والاكثر على
انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر
بهجايه وهجا اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا
بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله لقد خان الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب
بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق
هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله
مالي ولاني در عن المستملي مالي بالموحدة بدل اللام
وهي اوجه ان لا يقع التهمة اكون مومنا بالله
ورسوله ولاني در وبرسوله وفي رواية ابن عباس
والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت ان يكون
لي عند القوم مشركي مكة يد منه يدفع بها عن اهلي ومالي
وليس من اصحابك احد الا له هناك من عشيرته
ولاني در عن الكشميهني هناك ما يستطاللاء من قومه
من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه
وسلم صدق حاطب ولا يحتمل ان يكون عرف صدقه
بما ذكره او بوحي لا ولاني در ولا تقولوا له الا خيرا
قال علقمة فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول
الله قد خان الله ورسوله والمومنين دعني ولاني در
عن الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام
والنصب قال في الكواكب وهو في تاويل مصدر
محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي ائذن لي لاضرب
عنقه فتركك في من اجل الهمزة ويجوز سكون الباء
والفا زايدة على رأي الاخفش واللام للامر ويجوز
فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء على لغة
قريش وامر المتكلم نفسه باللام قليل الاستعمال
ذكره ابن مالك في قولها فلاهلل لكم وبا قرع اعب
في الله لاضرب واشتغل قول عمر تاسيسا عن اضرب
عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم
صدق لا تقولوا له الا خيرا فاجيب بانه عمر ظن ان
يصدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من العمل
قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر

استفهام

استفهام تقرير وزاد الحرث عند ابي يعلى فقال عمر بلى
ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك فقال عليه الصلاة
والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل
بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد اوجبت
لكم الجنة وهي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم ايجاب الله مغفرتهم حتى لو مات كوا تر قنا
سلاما يواخذ والدلك وبوبه حديث سهل بن
الحنظلية في قصة الذي خرج ليلة حنين فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم هل ترك الليلة قال لا
الا لقضاء حاجة قال لا علك ان لا تعمل بعدها
والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق
بالاخرة اما الحدود في الدنيا فلا تلغى حتى لو سرق
في قصة الافك قاغرورقت عيناه بالغين المعجمة
الساكنة والراء بينهما واو ساكنة ثم قاف اغرغلت
من الغرق اي امتلات عيناه من الدموع حتى كادتا
تغرقه فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم
قال ابو عبد الله البخاري حاخ بالمعجمتين اصح ولكنا
كذا قال ابو عوانة الوضاح حاح بالحا المهملة ثم الجيم
وحاج بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة
والمدينة وهيثم بفتح الها وبعد التحتية الساكنة
مثلثة كذا في الفرع وعلم بسف قلم والذي في اليونينية
ووقفت عليه من الاصول المعتمدة وهيثم نقلها
وفتح الشين المعجمة مصغرين بشير الواسطي في رواية
عن ابي حفصة كما وصله في الجهاد بقول حاخ بالمعجمتين
وقوله قال حفيص ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه بكسر الهمزة

٢ في ص

وسكون الكاف وهو الزام الغير بما لا يريده وقول الله
تعالى في سورة النحل وقول بالجر عطفا على سابقه وسقطت
الواو لغير ابي ذر مع الرفع على الاستئناف الا من اكره استثنا
ممن يكفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق
المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب والاذى وقلبه
مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله وقال ابن جرير
عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار بن
ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى
قاربهم في بعض ما ارادوا فشكى ذلك الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك
قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
عادوا فعد ورواه البيهقي باسط من هذا وفيه
انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر المتهم بخير وانه
قال يا رسول الله ما تركت حتى نسيتك وذكرت المتهم
بخير وانه قال يا رسول الله ما تركت قال كيف تجد قلبك
قال مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد وفي ذلك انزل
الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق
على انه يجوز ان يوافق المكره على الكفر ابقا لمهجته والافضل
والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله
وعند ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي
احد الصحابة رضي الله عنهم انه امرته الروم فجاؤا
به الى ملكهم فقال له تنتصر وانا اشركك في ملكي وازوجك
ابنتي فقال لو اعطيتني جميع ما تملك العرب على ان
ارجع عن دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين
ما فعلت فقال اذا اقتلك قال انت وذاك قال فامر به
فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو
يعرض عليه دين النصرانية فيابى ثم امر به فانزل ثم امر

بقدر

بقدر وفي رواية ببقرة من نحاس فاحميت وجاء باسير
من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام
يلوح وعرض عليه فابى فامر به ان يلقى فيها فرفع
في البكرة ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال اني
انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة تلقى
في هذا القدر الساعة في الله فاحببت ان يكون
لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب هذا
العذاب في الله وروي انه قبل راسه واطلقه واطلق
معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع قال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل
راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه
ولكن من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسا واعتقده
فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم في الدار الاخرة
لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا وقال جل وعلا
في سورة ال عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال
البخاري اخذا من كلام ابي عبيدة وهي تقية اي
الا ان تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون الا ان
يكون للكافرين عليك سلطان فتخافه على نفسك
ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان
المعاداة وقال تعالى في سورة النسا ان الذين
توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ما
او مضارعا اصله تتوفاهم حذفت ثانية تاءيه
ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم
اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة
قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم في اي شيء
كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين
عن الهجرة في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار

ضيا

الدين واعلان كلمته والى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
كذا في رواية كريمة والاصيلي والقابسي ولا يخفى ما
فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب
ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله غفورا اي لعباده قبل
ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرور بالعطف
على في سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين
او منصوب على الاختصاص اي واختص من سبيل
خلاص المستضعفين لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص
المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار من اعظم الخير
واخصه والمستضعفين هم الذين اسلموا بمكة
وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين ايديهم مستضعفين
يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان
بيان للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث
وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم
الصبيان ارغاما لابائهم وامهاتهم وعن ابن عباس
كنت انا واخي من المستضعفين من النساء والولدان
الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم
اهلها وصف للقرية الا انه مسند الى اهلها فاعطي
اعراب القرية لانه صفتها واجعل من لدنك نصيرا
ينصرنا عليهم فاستجاب الله دعاهم بان يسر لبعضهم
الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم ولي وناصر
ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم
ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا
اعز اهلها فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون
من ترك ما امر الله به الا ان غلبوا والمكره بفتح الراء
لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع عن فعل
ما امر به بضم الهمزة قال الكرماني غرضه ان المستضعف

لا يقدر

لا يقدر على الامتناع من الترك اي تارك لامر الله وهو
معذور فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل
فهو فاعل لامر المكره فهو معذور اي كلاهما عاجزان
وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة عن وكيع
عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيامة لا تختص
بعهد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما
فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يكرهه اللصوص بضم
التحتية وكسر الراء على اطلاق امرأته فيطلق هنا
ليس بشيء فلا يقع طلاقه وبه يعدم الطلاق في ذلك
قال ابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير عبد الله
وقد اخرجهما الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه
والشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق
بسند صحيح عنه والحسن البصري فيما وصله سعيد
ابن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما
وصله في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية
بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم
الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد
من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي
هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم
الهمزة هو هلال بن علي بن اسامة العامري المدني
ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يدعو فتوت الصلاة وفي تفسير سورة النساء
انها صلاة العشاء وفي كتاب الصلاة انه صلى الله
عليه وسلم كان حين يرفع رأسه وفي الادب لما رفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركوع قال

اللهم إلى عياش بن أبي ربيعة أخا أبي جهل والوليد
ابن الوليد بن عم أبي جهل اللهم إلى المستضعفين من
المؤمنين ثم ذكر القيام بعد القعود ثم ذكر دعاء حال
بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح
الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر
اي قريش واجعلها عليهم سنين كسني يوسف
عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث
انهم لما اكرهوا على الاقامة مع المشركين لان
المستضعفين لا يكون الا مكرها كما مر ومعلوم
ان الاكراه على الكفر اوفى بامر الكفر المراد عالمين وسماهم
مؤمنين والحديث سبق في مواضع كسورة النساء وكتاب
الادب نائب من اختيار الكفر والقتل والهوان
على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عوسجة
بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو وساكنة
آخره موحدة الطابقي بالقاف نزيل الكوفة قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد
الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي خصال ثلاث
صفة لمحذوف او ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتدا
به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبر وهي
مشكك فيه وحد اصاب حلاوة الايمان بالتاء
الطاعات ولا يحد دلك الا ان يكون الله ورسوله
احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر لمبتدا
محذوف اي اول الثلاثة كون الله ورسوله في نحبة
اياهما اكونية محبة سواهما من نفس وولد ووالد
واهل ومال وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله

وان يكره

وان يكره ان يعود في الكفر زاد في كتاب الايمان بالكسر
بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار
وهذا هو المراد من الترجمة من كون نفسه بنى كراهة
الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والكفر
والهوان اسهل عنده الموت من دخول النار فيكون
اسهل من الكفر اذ اختيار الاخذ بالشدة قائله
ان يقال والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا
سفيان بن سليمان الواسطي الملقب بسعد
وبه قال حدثنا حماد بفتح الحاء والموحدة المشددة
ابن العوام بتشديد الواو والوسط لي عن اسماعيل
ابن ابي خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت سعد بن
زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل العدوي احد
العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب
وزوج اخته رضي الله عنه يقول لخدراتين بضم
الخاء المعجمة اغيرة نفس وان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه موثق فتح الميم وسكون الواو وكسر المثلثة
والقاف لحمل او لحد على الاسلام بالاسر تنصيرا
واهانة تكوني اسلمت وفي باب اسلام عن محمد
ابن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل
ابن ابي خالد لو رأيتني موثقة عمر على الاسلام
انا واخته وما اسلم وفي باب اسلام سعد بن
زيد عن قتيبة عن الثوري عن اسماعيل قبل ان يسلم
عمر ولو انقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة
المشددة المعجمة حتى انهدم ولابي ذر عن الكشميهني
انقض بالعين المهملة والقاف بفرق احد الحبل المفتول
باليد بنية الحبل بقية على ساكنها افضل الصلاة

والسلام وجعل وفاتي بها على الاسلام والسنة في عافية
بلا محنة بما فعلته نعمان بن عمار يوم الدار من القتل
ثمانون محقوقا بفتح الميم وسكون الحا المهملة وقاف بينهما
واو ساكنة اي واجبا ان ينعقف ان يهدم ولابي ذر
عن الكشميهني ان ينعقف بالعين ان يتعرف اي ولو تركت
القبائل تطلب ثأر عثمان لفعلوا واجبا والحديث
ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اخت عمر
اختار الموت على الكفر وبه قال حدثنا مسدد وهو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسماعيل بن خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن
ابي حازم عن خباب بن الارت بفتح الخا المعجمة والموحدة
المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح
الهمزة والراء بعدها فوقية مشددة ابن جندلة
مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له
كسا انسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول
الله الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من قبلكم من
الانبيا واممهم يوخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض
حفرة فيجعل فيها فيجا بفتح التحتية وفتح الجيم
ممدود بالمثناة بكسر الميم وسكون التحتية بعدها
شين معجمة وفي نسخة بالنون بدل التحتية وهي
الالة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه
فيجعل بفتح التحتية وفتح العين تفعيل وتمشط
بضم التحتية وفتح الشين المعجمة تامشاط الحديد ما دون
لحمه اي لحمه او عظمه وعظم ما بعده ذلك النشر والمشط

عن دينه

عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح
الميم والنون مشددتين واللام للتوكيد اي ليكملن
هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير الراكب
من صنعا قاعدة اليمن ومدينته العظمى الى حضر
موت بفتح الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح
الراء والميم وسكون الواو وبلدة باليمن اقصاها بينها
وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام
لا يخاف الا الله والذيب على غنمه بنصب الذيب عطفا
على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول
هذا الحديث في الترجمة من حيث ان طلب خباب
الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار
والدعاء انهم بما انواقد اعتدوا عليهم بالاذى ظلما
وعدوانا طال ان يطال مما لحصنه التي فعلت ابن مجم
في فتكه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سوال
خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى
ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا
لانه قد سبق القدر بما جرى عليهم من الفلوج لبو
عليهم كما جرى به عادة الله في اتباع الانبيا فصبروا
على الشدة في ذات الله ثم مات لهم العاقبة بالنصر
وخزي الاخر قال القاضي عياض الانبيا واجب عليهم
الدعا عند كل نازلة لانهم يطلبوا على ما اطلع
الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه
في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه السلام
لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم
يوخذ الى اخره تسلية لهم واشارة الى الصبر
حتى تنقضي المدة المقدرة والى ذلك الاشارة
بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه

ادجاهم

جروا

العيش فقال قوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع
لهم بل يحتمل انه قد دعا لهذا احتمالا بعيدا لانه
لو مات دعاؤه لهم لما قال قد مات من قبلكم الى آخره وقوله
هذا تسلية لهم الى آخره لا يدل على انه دعا لهم بل
يدل على انهم لا يستجاب لهم في اجابة الدعاء
في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستجابة
في هذا الوقت ولو مات لجاب لهم فيما بعد والحديث
منقبة في علامات النبوة وفي مسند النبي صلى الله
عليه وسلم هذا اب بالتنوين في بناء
بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على
بيع الشيء تاالى ونحوه اي المضطر في الحق المالي
وغيره اي الحلال والمراد بالحق الديني ونحوه مما
عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله وغيره
الديني فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
عن سعيد المقبري بضم الموحدة عبد ابن كيسان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما نحن
في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت النبي رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال
انطلقوا الى يهود غير منصرف فخرجنا معه حتى
جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة
آخره سين مهملة موضع قراءتهم التوراة واضافة البيت
اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال
في الفتح المدراس كبيت اليهود وتنسب الكنيسة
البيت اليه لانه الذي تمام صاحب دراسة كتبهم اي
قراءتها قال والصواب انه على حذف الموصوف

والمراد

والمراد الرجل في كتاب الجزية حتى جئنا بيت المدارس
بتاخير الراء الالف بصيغة المفاعلة وهو من
يدرس الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله
عليه وسلم فناداهم ولابي ذر عن الكشميهني فنادى
يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها
فقالوا قد بلغت يا ابا
القاسم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ وغير
به اريد ثم قالها الثانية يا معشر يهود اسلموا
تسلموا فقال قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة
ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض ولابي ذر
عن الكشميهني ان ما الارض لله ورسوله نحكم فيها
بما اراه الله لكونه المبلغ عنه تعالى القائم بتنفيذ
اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة في اليونينية
بفتحها وضم الجيم وكسر اللام اي اخرجكم
من الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه
وجد معنى يخل فعداه بالباء او وجد من الوجد ات
والباسبة فمن وجد منكم بماله شيئا من المحبة وهي
للمغالبة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز
بيع المكره وهو بيع المضطر اشبه وانما المكره على
البيع هو الذي حمل على البيع اراد او لم يرد واليهود
لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزمهم ذلك وانما باشروا على
اموالهم فاختار وا بيعها فصار وا كمن اضطر وانما منعهم
الى بيعها الى رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون
جائزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح انما لم
يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره
ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر وبهذا اشار
الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره

مر ب

فاعلم

عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق والا بان لم يجد واشيا
فاعلموا ان الارض وللكشميهني انما الارض لله ورسوله
والحديث سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الخراج والنسائي في السير هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يجوز نكاح المكره بفتح الرا
وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم امائكم على البغا
على الزنا ان اردن تحصنا تعففا من الزنا وانما
قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة
التحصن فامر المطيعة لا يسمى مكرها ولا امره
اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي عن تلك
الصفة وفيه توبيخ بالموالي اي اذا رغبن في التحصن
فانتم احق بذلك تبتغوا عرض الحياة الدنيا
اي لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن واموالهن
ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم
لهن وانهن على من اكرههن وفي مسند البزار
عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي
يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جا
الاسلام قلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغا الى قوله
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند
النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان
يكرهها على الفجور وكانت لا يامر بها فتاتي فانزل
الله هذه الاية ولا تكرهوا الاية الى اخرها
وسقط لابي ذر من قوله ان اردت الى اخر الاية
فقال بعد البغا الى قوله غفور رحيم واستشكل
ذكر هذه الاية هنا واجيب بانه اذا نهى عن
الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق
الاولى وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف

والزاي

والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم
الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة
اخره عين مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم والرا
بعدها تحتية الانصاري عن خنسا بكسر الخا
وفتح الذال المخففة المعجمتين ابن وديعة الانصارية
الاوسية ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب قد ازيلت
بكارتها بنكاح رجل من بني عوف كما في رواية محمد
ابن اسحاق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته
خنسا فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام
نكاحها فيه انه لا بد من اذن الثيب في صحة النكاح
وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على
نكاح امراة بعشرة الاف وصداق مثلها الف جاز
النكاح ولزمه الف وبطل الزايد قال سحنون وكما
ابطلوا الزايد على الالف بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال
النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام باستيمار
النسا في ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا
على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح
واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول
والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب
النكاح وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا
سفيان الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندي
وشيخه سفيان بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز عن ابن مليكة عبد الله المكي عن ابي عمرو
بفتح العين هو ذكوان مولى عايشة عن عايشة رضي الله

المعجمة وسكون النون
وبعد السين المهملة
الف فهمزة بنت خذام
بكسر الخا صح

عنها انها قالت قلت يا رسول الله يستامر النسا في ابضاعهن
بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وابضاعهن
بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع تعقبه فقال ليس كذلك
وليس مجمع بكسر الهمزة من ابضعت المراة ابضاعا اذا
زوجتها انتهى وقال الجوهري بالضم النكاح عن ابن السكيت
قال يقال ملك بضع فلانة والمباضعة المجامعة يعني
يستشار النسا في عقد نكاحهن قال صلى الله عليه
وسلم نعم يستامر النسا في ابضاعهن وظاهره
انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها ومراجعتها
والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة
قلت يا رسول الله فان البكر تستامر مبنيا للمفعول
تستشار فيمن تتزوج فتستحيي بكسر الحا ولابي ذر فتستحي
بسكون الحا وزيادة يا اخرى لغتان بمعنى فتسكت
قال صلى الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره
ما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق
الحديث في النكاح هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا كره بضم الهمزة الرجل حين وهب عبدا او باعه
لم يجز لم تصح الهبة ولا البيع وقال ولابي ذر وبه قال
بعض الناس قيل الحنفية فان نذر المشتري بكسر الرا
من المكره فيه في الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع
مع الاكراه جايز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا
الهبة يزعمه اي عنده وكذلك ان دبره اي دبر العبد
الذي اشتراه من المكره على بيعه فينعقد التدبير
قال في الكواكب غرض البخاري ان الحنفية تناقضوا
فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح
منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير ايضا
وحاصله انهم صححوا التدبير والتدبير والنذر بدون

الملك

الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد
الازدي الجهضمي ابو اسماعيل البصري عن عمرو بن دينار
بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان
رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا
له اسمه يعقوب علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره
فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر مني
فاشتراه منه نعيم بن النحام بضم النون الاولى وفتح
عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة ميم وفتح نون
الثاني وحايه المهملة وبعد الالف ميم بثمانمائة درهم
قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه يقول
كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام
اول بالفتح على البنا وهو من اضافة الموصوف
لصفته وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين
فيؤولونه على حذف مضاف اي عام الزمن الاول
ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة ان الذي
دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبير سفها من فعله
رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا
فمن لم يصح له ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث
سبق في العتق هذا باب بالتنوين من
الاكراه كره وكره بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني
ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتحها في الثاني ونصب
الها فيهما والمعنى واحدا والفتح للاخبار والضم
للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال حدثنا
حسين بن منصور بضم الحا المهملة النيسابوري
قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي مولاهم الكوفي

قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن
فيروز هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر
وقال الشيباني وحدثني بالافراد عطا ابو الحسن
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف
همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل
لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا اي اهل
الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية واول الاسلام
اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شا بعضهم
تزوجها ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاوا
زوجوها لمن ارادوا واخذوا صداقها وان شاوا
لم يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها او
تفتدي نفسها فهم اي اولياء الرجل احق بها من
اهلها وفي اليونينية مصلح على كشط وان شاوا
زوجها وان شاوا لم يزوجها بالافراد وفي ردها
في الموضعين فنزلت هذه الاية بذلك ولابي ذر
في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله فايدة
هذا الباب التعريف بان كل من امسك امراته لاجل
الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له ذلك بنص القران
والحديث سبق في تفسير سورة النسا هذا باب
بالتنوين اذا استكرهت المراة على الزنا فلا حد عليها
لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون
الكاف وكسر الرا في قوله ولابي ذر لقوله تعالى ومن
يكرههن اي الفتيان فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم لهن ولعل الاكراه وكان دون ما اعتبرته
الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت اثمة

ومناسبة

ومناسبة الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة
على ان الاثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها
الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
البغوي عن العلا بن موسى عن الليث قال حدثني
بالافراد نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر
بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة الثقفية
ابنة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة
بكسر الهمزة من مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على
وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام
اي زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف
والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والقضة
بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد
ونفاه غربه من ارض الجناية نصف سنة لان حده
نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق ينفى
كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال
الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما
وعند ابن ابي شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وايل
ابن حجر قال استكرهت امراة في الزنا فدرا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر
وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة البكر يفتريها
بالفا والعين المهملة يقتضها الحر يقيم يقوم الافترا
ذلك الحكم بفتحتين اي الحاكم من الامة العذرا بقدر
قيمتها اي من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها
وهو ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا
وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
بقدر ثمنها ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة
في قضا الايمة غرم بضم المعجمة وسكون الرا غرامة

ولكن عليه الجده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزه قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريره رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله
صلى الله عليه وسلم من العراق الى الشام او من بيت
المقدس الى مصر بسارة وحسنه ام اسحاق عليهما
السلام دخل بها قريه تسمى خرابا بفتح الخاء المعجمه
وتشديد الراء وبعد الالف نون بين دجله والفرات
وقيل الاردن وقيل مصر فسمع بها ملك بكسر اللام من الملوك
او جبار من الجبابره بالشك من الراوي فارسل الملك
اليه الى الخليل عليه الصلاه والسلام ان ارسل بمعجمه
فتطلع بعد سكون فوقانيه الي بتشديد الباء بسارة
فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها
اليه فقام اليها بعضا فقامت توضا اصله تتوضا
فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت
امنت بك وبرسولك احرم ابضع ابي ان كنت كقوله
الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط
بفتح الغاء وضم الغين المعجمه وتشديد الطاء المهمله
اي خنق وصرع حتى ركض حرك برجله ومناسبة
هذه القصة غير ظاهره وليس فيها الاسقوط
الملائمة على سائره في حلوة الجبار بها لانها مكرهة
لكن ليس الماء معقود الذكر وانما هو معقود
لاستكراه المرأة على ما قاله ابن المنير وقال ابن
بطال وتبعه وجه دخوله هنا مع ان سارة عليها
السلام معصومة من كل سوء انه لا ملامة عليها
في الخلوة مكرهة فكذا المستكرهة على الزنا لا حد

عليها

عليها والحديث سبق في اخر البيوع واحاديث الانبياء صلوات
الله وسلامه عليهم قال يمين الرجل لصاحبه
انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ان لم يحلف
اليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحوه كقطع اليد
لا حنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور
ولعطفه وهب مالك والجمهور الى ان شأن اكره على يمين
ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال
الكوفيون يحنث لانه تمام له اذ به يريد فلما ترك التوريه
صار قاصد اليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه
اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال
بالنيات كذلك كل مكره بفتح الراء الخاف فانه اعبه
المسلم يذب بفتح التحتيه وضم الذال المعجمه يدفع
عنه المظالم يقاتل دونه اي عنه ولا يخذله بالذال
المعجمه للضروره لا يتركه بضرقه فان قاتل دون المظلوم
اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم
فقط فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا ضمان
هو تاكيد لانهما بمعنى او القصاص اعم من النفس
ودونها والقود في النفس غالبا وان قتل لم يستحب
الخمر واكرهه على ذلك او تاكل الميته واكرهه على
اكلها او تبيعن عبدك واكرهه على بيعه او تقر
لفلان على نفسك ليس عليك او تهب هبة
تغرم فيها نفسك منك ولتحلن بفتح الفوقيه وفتح
الحاء المهمله فعل مضارع عقده بضم العين وسكون
القاف اخره تاء تانيث فتحتها كما للاذاق والعقاد
وفي بعض النسخ وكل عقده بالقاف بدل الحاء المهمله
مضاف لعقد وخبره محذوف اي لذلك او لتقتلن
بنون قبل القاف اباك او اخاك في الاسلام اعم من

القريب وزاد ابو داود عن الكسمين وما اشبه ذلك وسعه
بكسر السين المهملة حاجاته جمع ذلك لتخلف اباه او اخاه
المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره
في باب الظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
وقال بعض السابق قبل هم الحنفية لو قيل له اي لو
قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن
ابنك او اباك او دارحم محرم بفتح الميم وسكون الحا
المهملة او ضم الميم والتشديد لم يسعه لم لجز له ان يفعل
ما امره به لانا هذا ليس بمضطر في ذلك لان
الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة
نفسه لا في غيره ويسعه له ان يحتفل الله حتى يدفع
عنه غيره بل الله سائل الظالم ولا يواخذ الماموم لانه
لم يقدر على الدفع الامام يستحب ما لا يجب له ان يتحامله
فليصبر على قتل ابنه تحامله لا اثم عليه فان فعل ياثم
وقال الجمهور لا ياثم ثم ناقض بعض الناس قوله
هذا فقال ان قيل له اي ان قال ظالم لرجل لتقتلن
بنون بعد اللام الاولى اباك او لتسيفن هذا العبد ونحو
ولا اذى او لتقرفن بدينك او لتهبن هبة يلزمه في
القاف لما سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا
ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقود
ثم ناقض هذا المعين بقوله ولا كذا يستحسن بشرو
البيع والهبة وكل بضم الفين في ذلك يا طلل ما يستحسن
بطلاق البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس
ولا يجوز له القياس فيما اجاب العيني بان
المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف
قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة
عند الحنفية قال البخاري رحمه الله تعالى فرقوا اي

الحنفية قال البخاري رحمه الله تعالى بين كل ذي رحم
محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال
ظالم لرجل لنقتلن هذا الرجل الاجنبي او لنشعثن
او لنعرا وجهه ففعل ذلك ليتجه من لنقتل لزمه
جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في
المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل
ان اصل ابي حنيفة الملزوم في الجميع قياسا لكنه يستثني
من ذلك رحم استحسانا ورأى البخاري رحمه الله لا فرق بين
القريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم
فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد
لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما يسند
هو موصول في احاديث الانبياء عليهم السلام قال ابرا
صلى الله عليه وسلم لامرأته لما طلبها الجبار ولابي
ذر عن الكشميهني لبشارة هذه اختي قال البخاري
وذلك في الله اي في دين الله لاخوة النسب ان تعارض
الاخوة فان حراما في ملة ابراهيم وهذه الاخوة
توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما
عقده من السمع ونحوه ووسعه الشرب والاكل ولا اثم
عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشياء او
لتقتلنك وسعه في نفسه اثباتها ولا يلزمه حكمها
واجاب العيني بان الاستحسان عرجا نرج عن الكتاب
والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فبشر عباد الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المسلمون
حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون
والخا المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب
الاثار عن ابي حنيفة عن حماد اذا زاد المستكره
ظالما فالمثوبة الخالق وان مظلوما فالمثوبة المستكره

هيم

عقده

قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما
قلت المدعي اذا لم يكن المحق له بينة ويستحلفه المدعى
عليه فهو مظلوم وعند المالكية النية نية المظلوم
ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية
نية القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان كان
في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله
اي ولا يخذله ومن كان في قضا حاجة اخيه المسلم
كان الله في قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم
بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم
البزار بمعجمتين الاولى مشددة بعد الموحدة المعروف
بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي
وهو ايضا من شيوخ المولف قال حدثنا هشيم بضم
الها وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة
الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن
ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل
لم اعرف اسمه يا رسول الله انصره بهمزة قطع مفتوحة
ورفع الرا اذا كان مظلوما افرايت الفا عاطفة
على مقدر بعد الهمزة واطلق الروية واراد الاخبار
والاستفهام واراد الامر اي اخبرني فاذا كان ظالما
كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحا المهملة

الساكنة

الساكنة بعدها جيم فزاي ولابي ذر عن الكشميهني
تحجزه بالرا بدل الزاي او قال تمنعه من الظلم فان
ذلك المنع نصره والشك من الراوي والحديث سبق في
المظالم بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل جمع حيلة
وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا باب
بالتنوين في ترك الحيل وشطب في اليونينية على في
قباب مضاف لتاليه فان لكل امرء ما نوى في الايمان
بفتح الهمزة وغيرها ولابي ذر عن الكشميهني وغيره
بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الجمع
وقوله وغيرها تفقها من البخاري لا من الحديث
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد ابن زيد الازدي الجهني عن يحيى
ابن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر ابن سعيد
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
بتشديد القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يخطب على المنبر قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها
الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول
القول وانما من ادوات الحصر قال السفاكي في اعجاز
القران الواقع بعد انما اذا كان مبتدا وخبرا المحصور
الثاني فاذا قلنا انما المال لزيد فالمال لزيد لا لغيره
واذا قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال تقديره لا لغيره
والاعمال مبتدا بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال
والخبر الاستقرار الذي تعلق به حرف الجر والباقي بالنية
للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها
لان المصدر المقدر يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف
الانواع وانما لامرء ما نوى وفي التعلق السابق كرواية

اول الكتاب لكل امرء ما نوى ثم نوى بعقد البيع
الربا وقع في الربا ولا لتخلصه من الاثم صورة البيع
ومن نوى بعقد النكاح التحليل ثم تحللا دخل في
الوعيد على ذلك باللعن ولا لتخلصه من ذلك صورة
النكاح وكل شرط قصد به تحريم ما احل الله او تحليل
ما حرم الله فهو باطل واستدل به من قال ان بطلان الحيل
ومن قال انها لا تبطل قال ان مرجع كل من العربتين الى نية
العامل قال فهو ثم في ذلك خلاف معلوم مشهور فتنبه
مطلوب وان ثم قيم قوان حق فمتوهم لوم وقد نص
امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في نقوض
الحقوق فقال بعض اصحابه كراهة تنزيه وقال
كثير من محققيهم بما نقل الى هي كراهة تحريم وقد نص
صاحب العاقبة من الحنفية وقال كثير من الحنفية عن
محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المومنين الفرار
من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق
ثم
هجرته من مكة الى المدينة الى الله اي الى طاعة
الله ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله
ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء فهو كقوله
من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب
عنه ابن دقيق العيد بان التقدير من كانت هجرته
الى الله ورسوله فقصد ان هجرته الى الله ورسوله تكون
واجرا قال ابن مالك هو كقوله لو مت مت على غير الحالة
قال ابن فرحون واعرابه قصد اونية يصح ان يكون
خبر ما اي دات قصد ودات نية وتعليق الى بالمصدر
ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصد مصدر في محل الحال
واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحالية قال الفخر في الخبر
انتهى وسبق من يرد ذلك اول هذا الشرح ومن هاجر

الى دنيا

الى دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا يثبوه
على المشهور لانها فعلى من الدنو والف التانيث
يمنع من الصرف وحكى تنوينها قال ابن حبيب وهي
لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الجو والهموي
او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قيل
الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه يصيبها
جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا
ومن تعدت النكرة على الظرف او المجرور
او الجملة ثمانية صفات وان تعدت من المعرفة ثمانية
احوال الا امراة ينكحها وجواب الشرط قوله
فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه المطابقة الحديث
للترجمة التي هي لترك الحيل انها حرام فتبين جعل
الهجرة حيلة في تزوج ام قيس والحديث يسوق
مرادنا بالباب بالتنوين لذكره بعد دخول
الجار في الصلاة وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم
ابن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخا
ومات بترمذ مدينة قديمة على جانب جيحون بباب بن سعد وشبه
لحده ويسقط لغير ابي ذر بن نصر قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام الصنعاني مكبرا بفتح الميمين
بينهما مهملة ساكنة ابن نافع عبد همام بفتح الهاء
والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل
الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا اي اذا
حدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضا ولا يجوز
تقديرها بالا المسلمة لان الفعل يصير لا يقبل الله
صلاة احدكم الا ان يتوضا ومفهومه انه لو صلى

هيم
مرئ

قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيسقط المعين بتقديرها
ووجه تعلقه الحديث بالترجمة قبل لانه قصد الرد
على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة
الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل قبل ما يفسد الصلاة
فهم يحللون في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه
الرد انه يحدث في صلاته فلا تصح لان التحلل منها
ركن منها كالحدث وتحللها التسليم كما ان التحريم بالتكبير
ركن فيها لكن الفصل الحنفية عند ذلك بان السلام
واجب لا ركن فان يسقط الحدث بعد التشهد توضا وسلم
وان تعمده فالعمد قاطع واذا وجد القاطع انتهت الصلاة
لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد على الى
حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضا ويبني وفيه
ان ابى ليلى وقال مالك والشافعي يستانف الصلاة
واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح وقال
وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت
القول بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من الحدث
صلاة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام
الطهارة الى حين اكمالها او بتجديد الطهارة عند
وقوع الحدث في اثنائها وقد انتفيا بعد ذلك فيقبل
حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع
بعدها تمام بكمالها والحدث منتف على هذا
وليس فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابى حنيفة
فتامله **باب** بالنصب بدون ترجمة نيابة عن ترك الحمل
في استعمال **الزمامة** وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه
المشددة **بين مجتمع** بكسر الميم الثانية **ولا يجمع بين متفرق**
خشية الصدقة وبه قال **حدثنا** محمد بن عبد الله
الانصاري قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد

الى عبد

الى عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك
رضي الله عنه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني **ثمامة**
ابن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم
ابن انس رضي الله عنه **حدثه** ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه **كتب له فريضة الصدقة** التي فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله
وفتح ثالثه على البناء للمفعول عطف على فريضة اي ولا يجمع المالك
والمصدق **بين متفرق** فتقدم الفوقية على القاف
فلو ملك لكل شريك اربعون شاة اكواحد عليهما
شاة فان جمع تحل فتسقط الزكاة اذ تصير
على كل واحد نصف شاة **ولا يفرق** بضم التحتية وفتح
الراء المشددة **بين مجتمع** بكسر الميم الثانية **الصدقة**
بنصب خشية مفعول لاجله وقوله لا يفرق اي لو ملك
بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون حتى
لا يجب على احد منهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة
وسيأتي في الزكاة وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي مولاهم قال **حدثنا** اسماعيل بن
جعفر الانصاري المدني **عن ابي سهيل** بضم السين
المهملة مصغرا نافع **عن انس** مالك بن ابي عامر **عن طلحة**
ابن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة
رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او
غيره **جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر**
شعر الراس اي متفرقة من عدم الرفاهية **فقال**
يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد
الصلاة اي الخمس **في اليوم والليلة فقال** صلى الله عليه
وسلم **الصلوات الخمس الا ان تطوع** شيئا وفي الايمان
قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي

هرة

يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال
صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيا
وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال
اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره
رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام
ولابي ذر بشرايع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة
واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك
اي برسالته العامة لا اتطوع شيا ولا انقص مما فرض
الله علي شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة ان
صدق ولابي ذر عن الكشميهني او ادخل الجنة بزيادة
همزة مضمومة وكسر الخا المعجمة والشك من الراوي
واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب
بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم
الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت لان من
تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث
هنا ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه
وسلم افلح ان صدق انه من رام ان ينقص شيا من
فرايض الله بحيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك
عند الله عذر وما اجازه الفقها من تصرف صاحب
المال في ماله قرب حلول الحول لم يريدوا بذلك الفرار
من الزكاة ومن يرى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قال
في المصابيح والحديث سبق في الايمان وقال بعض
الناس وهم الحنفية كما قيل فيما مر في عشرين ومائة
بعير حقتان بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية
حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي
العشرين ومائة متعمدا بان ذبحها او وهبها او

اختال

اختال فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شي
عليه لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه
اليه معنى قوله خشية الصدقة الا حينئذ وهذا
يقتضي على اصطلاح المؤلف بارادة الحنفية اختصا
صه
بهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا
واجيب بان الشافعي وغيره يقولون قالوا لا زكاة
عليه لا يقولون لا شي عليه لانهم يلومونه على هذه
النية لكن قال البرماوي انما يلام اذا كان حراما
ولكن هو مكروه وقال مالك من فرق من ماله
شيا ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه
لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم
خشية الصدقة ربه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابراهيم
في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحميري معمر هو ابن راشد الازدي
مولاهم عروة البصري عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو المال الذي
نجا من غير ان يؤدي زكاته يوم القيامة شجاعا
بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات او الذي
يقوم على ذنبه وبواثب الرجل والفارس وربما
بلغ الفارس اقرع الاشعر على راسه لكثرة سمه
وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه
بالواو بدل الفا ويقول انا كنزك قال صلى الله عليه
وسلم والله ان يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال
يطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلقمها بضم
التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده

ثم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزمانة
فيأخذ بلهزمته اي بأخذ الشجاع بيد صاحب
المال يشدقه وهما اللهزمتان وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالسد السابقا اذا مارت النعم
بفتح النون والمهملة وما زايده اي اذا ما لك
الابل لم يعط حقها اي زمانتها تسلط عليه
يوم القيامة تخبط بفتح الفوقية وسكون المعجمة
وكسر الموحدة بعدها طا مهملة ولابي ذر تخبطه
وجهه باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف
للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه
منع الزمانة اي وجه تمام من الوجوه المذكورة قاله
العيني وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من اتاه الله
مالا فلم يود زمانته سئل له يوم القيامة شجاعا اقرع
فذكر نحو حديث الباب قال وبه يظهر ذكر ما نسم في
هذا الباب وبه يظهر وقال بعض الناس يريد
الامام ابا حنيفة في رجل له ابل اخاف ان تحت عليه
الصدقة فباعها ما ذا على مشتريها او يغنم او يستقرا ذ
بدراهم قرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول
بيوم احتيالا فلا باس ولا بي شيء عليه وهو
اي والحال انه يقول اذا زكى الله قبل الحول الحول
بيوم او بستة ولابي ذر بستة بكسر السين بعدها
فوقية مشددة بدل النون جائز ولابي ذر عن
الكشميهني اجزات عنه التركية قبل الحول فاذا تمام
المتعدي على الحول بجزيا فلكن التصرف فيها قبل الحول
غير مسقط واجيب بانه ابا حنيفة لم يناقض في ذلك
لانه لا يوجب الزمانة الا تمام الحول ويجعل ما قدمها
لمن قدم دينا موجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة

ابن سعيد

ابن سعيد ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون
المعجمة كالاخ حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المشهور
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن
عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم في نذر صام او عتق او صدقة
او غيرها تمام على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها
قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزمانة
لا يسقط بالحيلة ولا الموت لانه لما الزم الولي بقضاء
النذر عن امه تمام قضاء الزمانة التي فرضها الله تعالى
اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه
الله اذا بلغت الابل عشرين فيها اربع شياه فان
وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا او لابي ذر
او احتيالا لاسقاط الزمانة فلا شيء عليه لانه زال
عن ملكه قبل الحول وكذلك ان تلفها تمام فلا شيء
في ماله لان المال انما يجب فيه الزمانة ما دام واجبا في الذمة
وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته
وفاوه باب ترك الحيلة في الشفاعة ولغير الى
ابي ذر بتنوين باب واسقط قائله وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبد الله بضم العين المصغر
انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى بن الحرم عن الشغار بكسر الشين
وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع ما شغارها

مرة ذر قلاصح

لهما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه
الاخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه
الاخر اخته بغير صداق بل بضع كل واحدة منهما
صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار في اللغة
فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله للبول لما ان العاقد
يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ترفع رجل ابنتك وقيل
ما خوذ من شغر البلد اذا خلا لانه سمي بذلك لشغوره
من الصداق وقال ابو الهيثم يقول الرجل شغر برجله
اي رفع رجلي لا نيكك واختك ومنه قيل امرها حتى
انزوجك ابنتي او اختي ولا تكون بينهما مهر وقيل
الشغر البعد ومنه شغر بلد شاغر اذا بعد عن الناصر
والسلطان ولان هذا العقد بعد عن طريق الحق
والحديث يسمى في النكاح وقال بعض الناس اي الامام
ابو حنيفة رحمه الله تعالى اذا احتال حتى تزوج على
الشغار فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب
لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابطلاه قال
ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصلح بمهر
المثل وكل نكاح فساده من الجانبين صداقه لا يصلح عنده
ويصلح بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل
لمظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة في المتعة وهي
ان يتزوجها بشرط ان يمتع بها اياما تم لحله بسلمها
النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني على
قاعدة السادة الحنفية وهي ان كل ما يشرع باصله
ووصفه باطل وما يشرع باصله دون وصفه فاسد
والنكاح مشروع باصله وحمل البضع هنا اقاوصف
فيه يفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة
فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة

باصلها

باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار
كل منهما جائز والشرط باطل في كل منهما قال الحاكم
ان محمدا ان يشير الى ما تفعله عامة قرابته احيانا الموقتة
والفرق الشرط لانه فاسد والنكاح لا يبطل بالشرط
الفاسدة وتقسيم العيني ان مذهب زفر ليس كذلك
بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة معلومة
فالنكاح باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين
وبعدها دال اولاهما مشددة مهملا ان ابن
مسرهد قال حدثنا الحسن بن سعيد العطان
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن الحسن وعبد
الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية
اباه علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قبل لابن
ابن عباس رضي الله عنهما الذي يرخص بمتعة النساء
ابي يضعها فقال علي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر بالخاء المعجمة
اخره را ونهى اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة
وسكون النون ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة
لان بطلان المتعة مجمع عليه والحديث في النكاح وقال
بعض الناس ابو حنيفة رحمه الله ان احتال
حتى تمتع اي تعقد نكاح متعة فالنكاح فاسد والفساد
عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغاء
الشرط منه فيتحمل في تصحيحه بذلك كما قالوا في بيع
الربا كوحد فامنه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو
نفس النكاح جائز والشرط باطل وسيقه قريبا
باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع
وباب بيان قوله لا تمنع فضل الماء الزائد على قدر

الحاجة ليمنع به فضل الكلا بفتح الكاف واللام بعدها
همزة بوزن الجبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبنيا
للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام
الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالبنا
للمفعول فضل الما ليمنع بالبنا للمفعول ايضا به
فضل الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة
والمعنى ان من شق ما بفلاة وكان حول ذلك الما
كلا وليس هو له ما غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت
المواشي ترد ذلك الما فنهى صاحب الما ان يمنع فضله
لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع لما في
منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به الرعا اذا احتاجوا
الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا من الرعي
هناك قال المهلب المراد رجل كان له بير وحول ما كلا
مباح كاراد الاختصاص به فيمنع فضل ما بيره ان يرده
نعم غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الما الذي يمنعه
وانما حاجته الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه
غير مملوك له فيمنع الما ليتوفر له الكلا لان النعم لا تستغني
عن الما بل اذا رعت الكلا عطشت ويكون ما غير
البير بعيدا عنها فيرغب صاحبها عن ذلك الكلا
فيتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر
المولف في الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل
ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه
فيبقى له وعطف عليه ولا يمنع فضل الما وذكر الحديث
المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب باب

مايكره

ما يكره للتحريم من التناجش بضم الجيم بعدها شين
معجمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين
ابن جميل بفتح الجيم ابن طريف الثقفي عن مالك
الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
النجش نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة
بل ليقر غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه
دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة
لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب البيوع باب
ما ينهى من الخداع بكسر الخا المعجمة وتفتح ولابي
ذر عن الكشميهني عن الخداع بالغين بدل الميم في
البيوع ولابي ذر في البيع وقال ايوب السختياني
فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة
عن ايوب يخادعون الله كما ولابي ذر كانما يخادعون
آدميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين لو اعلنوا باخذ
الزايد على الثمن معاينة بلا تدليس كان اهون علي
لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح
الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ بالقاف
المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي بن الصحابي وقيل
هو منقذ بن عمرو وصححه النووي في مبهماته ذكر للنبي
صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية
وسكون الخا المعجمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام
لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق

في البيوع باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في
اليتيمة المرغوبة التي يرغب وليها فيها وان لا يكمل
بكسر الميم مشددة صداقها ولابي ذر لها صداقها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة
رضي الله تعالى عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم
ان لا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب
لكم من النسا اي سواهن وسقط لابي ذر من النسا
قال عائشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي مات
ابوها يكون في حجر وليها القائم بامورها فيرغب
في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى باقل من
سنة نسائها من مهر مثل اقاربها فنهوا بضم النون
عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية
وسكون القاف اي يعدلوا في كمال الصداق على
عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد بالبنا على الضم اي بعد
ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك
بالواو ولابي ذر يستفتونك باسقاطها في النسا
فذكر الحديث وفي باب الاكفا من كتاب النكاح بلفظ
الى ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة
اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها
في كمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال
والجمال تركوها واخذوا غيرها من النسا قالت كما
يتركونها حتى يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها
اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها
الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز

للولي

للولي ان يتزوج بيتيمة باقل من صداقها ولا ان
يعطيها من الفروض في صداقها ما لا يعطى بيتيمة صدا ف
مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى
عليه انه غصبها فزعم انها ماتت فقضى عليه بضم القا ف
وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية الميتة
في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه
حية فهي له وترد القيمة التي حكم له بها على الغاصب
ولا تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلا لها
فاذا تعين بطلانه رجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس
اي الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة
للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها القيمة عنها من الغا صب
قال البخاري وفي هذا احتيال لمن استثنى جارية
رجل لا يبيعها فغصبها منه واعتل احتج بانها
ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب بفتح
التحتية بعد الفا وكسر الطا المهملة وسكون التحتية
او بضم ففتح وفتح بتشديد فيحل للغاصب بذلك
جارية غيره وكذا في ماكول او غيره ادعى فساده او جبرا نا
ماكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا
في اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان
قلت مقابلة الجمع تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال
كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم بنو تميم
قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز
للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد
الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم حرام
اذا لم يوجد الترضي وها هنا قد وجد باخذ الغاصب

القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا
الباب ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لواء يوم
القيامة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب
في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفا فالغصب اخذ
الشي قهرا وعدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ
المالك القيمة رضى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر
لواء يوم القيامة اي علم يعرف به ولا ريب ان الاعتلال
الصادر من الغاصب ان الجارية ماتت غدر وخيانة
في حق اخيه المسلم وقال ابن بطال خالف ابا حنيفة
الجمهور في ذلك فاحتج هو بانه لا يحل مال مسلم
الا عن طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بنا
على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت فلما
تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب
منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب ان يرد الى
صاحبها قال وفرقوا بين الثمن المستهلك وكذا
في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد
ان البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن
المشتري بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع
ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم ياخذ
له المالك فلا يحل ان يملك الغاصب الا ان رضي
المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده هذا
باب بالتنوين من غير ترجمة فهو للفصل
من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسماعيلي
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله البدري

البصري

البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان الثوري عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي
ذر بنت ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد
عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية بنت ابي امية رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
لنا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله
تعالى نذيرا للبشر وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر
بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية بالنسبة
الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان
قصر قلب لانه اتى ردا على من يزعم ان من كان رسولا
يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه
وسلم انه كان كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد
عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع
على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه في الاحكام ما
يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة
واليمين وغيرهما مع جواز كون الباطن على خلاف
ذلك ولو شاء الله لاطلعه على باطن امر الخصمين فحكم
بتعيين من خبر احتياج الى حجة من المحكوم عليه من
بينة او يمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتدا
باقواله وافعاله جعل له من الحكم في اقضية ما يكون حكما
لهم في اقضيتهم لان الحكم بالظاهر اطيب للقلوب واسكن
للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطية لما ياتي
بعد لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم
تختصمون زاد ابو ذر عن الكشميهني الي فلا اعلم بواطن امور
كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر ولعل
بعضكم ان يكون الحن حجته بالحا المهملة افعل تفضيل
من لحن بكسر الحا اذا فطن حجته اي السن وافصح وابين

كلاما واقدر على الحجة من بعض وهو كاذب واقضي
عطف على المنصوب السابق بالواو ولابي ذر فاقضي
له بسبب بلاغته على نحو ما اي الذي اسمع ولابي ذر عن
الحموي والمستملي مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه
وفي رواية لحق اخيه المسلم ولا مفهوم له لانه خرج مخرج
الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ
حق لابي ذر فيصير فمن قضيت له من اخيه شيئا بظاهر
يخالف الباطن فهو حرام فلا ياخذ باسقاط الضمير
المنصوب اي فلا ياخذ ما قضيت له ولابي ذر عن
الكشميهني فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف
طائفة من النار ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه
هذا من المبالغة في التشبيه جعل ما يتناوله المحكوم له
بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة
من النار وقال في العدة اطلق عليه ذلك لانه سبب
في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في
بطونهم نارا وحاصله ان اخذ ما يؤول به الى قطعة
من النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع
السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل
ما حرم الله ورسوله ولا يحرمه فلو شهد شاهدا زور
لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال
ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه
بكذبهما وان شهدا على انه طلق امراته لم يحل لمن
علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره
انه يقع منه صلى الله عليه وسلم في الظاهر يخالف
الباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله
عليه وسلم لا يقر على الخطا في الاحكام فالجواب

انه لا

انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراد
الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل يجوز فيه خطا
فيه خلاف والاكثرون على انه لا يخطي في اجتهاده
بخلاف غيره واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد
في شيء لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف
الباطن لا يسمى الحكم خطا بل الحكم صحيح على ما اشتهر به
التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كان
شاهدي زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما
الحكم فلا حيلة له فيه ولا يجهر عليه بسببه بخلاف ما اذا
اخطا في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات
ويأتي ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في الاحكام هذا
باب بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور
في النكاح وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو
عمر الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا
هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة
فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي
قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي
مولاهم ابو نصر اليمامي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح البكر بضم الفوقية
مبنيا للمفعول اي لا تزوج حتى تستاذن بالبناء
للمفعول ايضا اي يوجد منها الاذن ولا الثيب بالمثلثة
زالت بكارتها حتى تستامر بضم اوله يطلب امرها وفرق
بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن بلفظ وغيره
فقيل يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال
صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان الغالب
من سالها ان لا تظهر ارادة النكاح حيا والحديث سبق

في النكاح وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة
رحمه الله ان ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا لم
تستاذن البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولم تزوج
اصله تتزوج فحذف احدى التائين تخفيفا فاحتال
رجل فاقام شاهدي زور باضافة شاهدي للاصقة
ولابي ذر شاهدين زورا اي شهدا زورا انه تزوجها
برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما
ولابي ذر عن الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال
ان الزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان
يطاها ولا يأثم بذلك وهو تزويج صحيح لان مذهبه
رحمه الله ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط
لابي ذر بن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين الانصاري
عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان امراة
لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن
انه ابن ابي طالب قال تجاسر الكرماني فقال المراد جعفر
الصادق بن محمد بن الباقر وكان القاسم بن محمد جد
جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلي من
رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من ال ابي جعفر
تخوفت ان يزوجها وليها وهي اي والحال انها
نارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد
الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة
بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابني جارية
بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحفه بعضهم
بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح
يزيد وزاد في رواية ابن ابي عمر غيرهما انه ليس لاحد

من امري

من امري شيء قالا لها فلا تخشين بفتح الشين المعجمة
على انه خطاب للمراة المتخوفة ومن معها وفي رواية
ابن ابي عمر فارسلا اليها ان تخافي قال في الفتح فدل
على انهما خاطبا من كانت ارسلته اليهما او من ارسلا
وعلى الحالين فكان من ارسل في ذلك جماعة نسوة وظن
السفاقسي انه خطاب للمراة وحدها فقال الصواب
فلا تخشين بكسر الياء وتشديد النون قال ولو كان بلا
تاكيد حذفت النون انتهى فان خنسا بفتح الخاء
المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة بعدها همزة
ممدودا الانصارية بنت خذام بكسر الخاء المعجمة
وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية
الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل
لم يسم لكن قال الواقدي انه من بني مزينة وهي اي
والحال انها نارهة ذلك زاد في النكاح فاتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت
يا رسول الله ان ابي انكحني وان عم ولدي احب الي فرد
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح قال سفيان
ابن عيينة بالسند السابق واما عبد الرحمن بن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق فسمعته يقول عن ابيه
القاسم ان خنسا فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه
فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن
النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبناء
للمفعول الايم حتى تستامر اي يطلب امرها
والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها

بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام انه هو بفتح الهاء وكسر الواو احب رجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية فتية من النساء يتيمة ولابي ذر عن الكشميهني شابة يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فلها ل
فخاسا شاهدي عدل زورا على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت النكاح بذلك فقال القاضي شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي بشهادة الزور والزوج يعلم بينة للان ذلك بنا الجر ولابي ذر بطلا ن
ذلك حل له الوطء مع علمه بكذب الشاهدين في ذلك وظاهره انها بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد انها حاسا شاهدين على انها ادركت ورضيت تزويجهما فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح اذ الاستناد ان ليس بشرط في صحة النكاح ولو تمادت واجبا وحسد فتخاصما اليه فابطل النكاح عقدا مستأنفا فتفسخ وهذا قول ابي حنيفة واحمد بانها ادركت على في نحو هذا قال فيه شاهدا كذور وحاكم وخالفهم صاحباه

باب ما يكره من احتمال المرأة في النكاح والمراد بحمل مرة بفتح الصاد المهملة والراء المشددة وما تولى عقد النكاح على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن اسماء عن القرشي النمري بفتح النون والميم المشددة وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلوا بالهمزة والمد وتقصر فتكتب بالياء بدل الالف وعند الشعالبي في فقه اللغة انها المجيع

بضم الصاد

سم ش لا تزوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر في قوله ولا تنكح البكر بالبناء للمفعول حتى تستأذن بالبناء للمفعول ايضا قالوا يا رسول كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت غالبا وانما وقع السؤال عن الاذن مع ان حقيقته معلومة لان البكر لما كانت تستحيي ان تفصح باظهار رغبتها في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة اذنها ان احتال انسان شاهدي عدل تزور على تزويج امرأة ثيب بامرها فاتت القاضي بنكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها فقبل قالت بينة او ليس له هذا النكاح ولا بأس بالمقام له معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استئذان الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستئذان نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستأذن قالت عائشة قلت يا رسول الله ان البكر تستحي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها

بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويحب
العسل افرده لشرفه لما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى
وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز
على نسائه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف زاي اي
يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها يقال
اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية
علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه فيدنو
منهن فدخل على حفصة ام المؤمنين بنت عمر رضي الله
عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي
اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسألت عن
سبب ذلك الاحتباس فقال ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت امرأة ولابي
ذر عن الكشميهني لها امرأة من قومها لم اقف على اسمها
عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
منه شربة وسبق ان شربة العسل كانت عند زينب
بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن
مردويه عن ابن عباس انه كان عند سودة فيحمل
على التعدد قالت عائشة فقلت اما بالتخفيف
والالف ولابي ذر ام بحذفها والله لنحتالن له اي لاجله
واللامان في لنحتالن بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت
زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي
صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو سيقرب منك فقولي
له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفاء قال
ابن قتيبة صمغ حلو له رائحة كريهة فانه سيقول لك لا
فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد
منك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه
ان يوجد منه الريح الغير طيب فانه سيقول لك

سقتني

سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح
الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحلة العرفط بضم
العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة
الشجر الذي صمغه المغافير وساقول انا له ذلك وقوليه
انت يا صفية بنت حيي فلما دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت
ولابي ذر قالت اي عائشة تقول سودة لي والذي
لا اله الا هو لقد كدت قاربت ان ابادره من المبادرة
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والكشميهني ان اباديه
بالموحدة من المباداة بالهمزة لابن عساكر وابي الوقت
وابي ذر عن المستملي اناديه بالنون بدل الموحدة
بالذي قلت لي وانه صلى الله عليه وسلم لعلى ابواب فرقا
بفتح الراء خوفا منك فلما دنى قرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم مني قلت له يا رسول الله اكلت مغافير
قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق
التي اجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل قلت
ولابي ذر عن الحموي قالت اي سودة جرست رعت نحلة
العرفط قالت عائشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك
القول الذي قلت لسودة ان تقول له ودخل على صفية
بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة
قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف سقيك منه بفتح الهمزة
من العسل قال لا حاجة لي به قالت عائشة رضي الله
عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف
الراء اي منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت
عائشة قلت لها اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما
دبرته لحفصة قالت قلت كيف جاز على ازواجه
رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات

الطبيعة للنسا في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث
سبق في الاطعمة والاشربة والطب والطلاق باب
ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون بوزن
فاعول وهو وخز اعدائنا من الجن كما في الحديث وهذا
لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل الى
جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية
ردية فيحدث الغثي والغثيان والغشي لانه يجوز ان
يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها
المادة السمية يهيج الدم بسببها وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن
عباس محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر
ابن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد المدني
ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة
مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام
في ربيع الثاني سنة ثماني عشرة تنفذ احوال الرعية
فلما جا بسرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وسكون
الرا بعدها غين معجمة غير منصرف وينصرف قرية بطرف
الشام مما يلي الشام ولابي ذر سرغ باسقاط الموحدة
بلغه ان الوبا بفتح الواو والموحدة والهمزة ممدود
وهو المرض العام والمراد هنا الطاعون المعروف
بطاعون عمواس وقع بالشام وعزم على الرجوع بعد
ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على
ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم
بارض ولابي ذر به اي بالطاعون فلا تقدموا
بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول
وكسر الثالث عليه لانه اقدام على خطر فاذا وقع الطاعون

بارض

بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار
من القدر فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم
فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق
عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انما انصرف من سرغ من حديث عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه وفيه تقدم خبر الواحد على القياس
لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر
عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة في المسير من
المدينة الى الشام ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان
انصراف عمر انما كان من ابي عبيدة بن الجراح لانه استقبله
قايلا جيت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
تدخلهم ارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة
اشككت فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه
لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لادخلنها
فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالخا المعجمة والافراد
عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة
ابن زيد بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعد هو
ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون فقال رجز بالزاي
عذاب او قال عذاب بالشك من الراوي عذب به بعض
الامم لما كثر طغيانهم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة
ويأتي الاخرى فمن سمع بارض ولابي ذر عن الكشميهني
به اي بالطاعون بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او بضم
اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا

منه من الطاعون قال المهلب والنحل في الغار من
الطاعون والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع عن
الهبة والاحتيال في استعمال الشفعة وقال بعض
الناس الامام ابو حنيفة ان وهب شخص هبة
لقادر على او اكثر حتى مكث بفتح العاف وضمها بعدها
مثلثة الشيء الموهوب عنده بفتح الهاء وعند الموهوب
له سنين احتال الواهب في ذلك بان تواطأ مع
الموهوب له ان لا يتصرف قاله في الفتح ثم رجع الواهب
فيها اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما في ان
هذا القائل الرسول اي فلا ظاهر حديث الرسول
صلى الله عليه وسلم في الهبة المشبه للشيء في
العود فيها واستعمل الزكاة بعد ان حال عليها
الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند
الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد
واجيب البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
ابوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم العائد في هبته كالعلب يعود في قيئه
زاد مسلم في رواية ابي خيثمة بن حديث علي الساقط عنه
فاكله فليس لنا مثل السوء بفتح السين اي لا ينبغي
لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا
فيها احط الحيوانات في احط احواله وفلا هو هذا
المثل كما قاله النووي فحرم الرجوع في الهبة بعد القبض
وهو محمول على هبة الاجنبي لما وهبه لولده وقال
العيني لم يقل ابو حنيفة هذه المسئلة على هذه الصورة

بل قال ان للواهب ان يرجع في هبته اذا لم يمنع الموهوب
له احتياجا وقد سلمها له لانه قبل التسليم لجواز مطلقا
واستدل لجواز الرجوع لحديث ابن عباس عند الطبراني
مرفوعا ان وهب هبة فهو احق فيها ما لم يثب
منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح
على شرطهما قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العائد
في هبته كالعلب يعود في قيئه بل عمل بالحديث شطرا
فحمل الاول في جواز الرجوع والثاني في كراهة الرجوع ٤
واستحباحه لا في حرمته وحمل العلة موصوف بالقبح
لا بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام
ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
عنهما انه قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم
الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكي فتحها
وهي لغة النظم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك
القديم على الحادث فيما ملك بعوض وكل ما لم يقسم من
العقار وما هو متصل لا يمكن الا بضرر والصلة جملة
لم يقسم والعابد المفعول الذي لم يقسم فاعله وهو
هنا محدود فاي فيما لم يقسم من العقار كما مر فاذا
وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك
بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء
المشددة وبخفيفة اي بينت مصارفها وشوارعها
وجوده فاذا قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما وخرج
عن الشركة فصار في حكم الجار والمعنى في الشفعة دفع
ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق بالمقسوم

والمنورة والبالوعة في الحصة الصابرة اليه وظاهره
ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم
والحديث سيفسر في البيوع وقال بعض الناس هو
ابو حنيفة رحمه الله تعالى تشرع الشفعة للجوار
بكسر الجيم المجاورة ثم محمد بفتحات ابو عبد الله
حنيفة الى ما تشده ده بالشين المعجمة ولابي ذر عن
الكشميهني الى ما تسده ده بالسين المهملة اي تسد اليه
الشفعة للجار ما لشريك فانظلمه وقال ان اشترى
دارا اي اراد شراءها كاملة فخاف ان باخذها الجار
بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شايعا مائة
سهم فيصير شريكا لما لكها ثم اشترى الباقي وتمت
بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة في السهم
الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك
احق من الجار ولا شفعة له اي الجار في باقي الدار وله
اي للذي اشترى الدار وخاف ان باخذها الجار ان
لحدث في ذلك نقاضة كلامه لانه اصبح في شفعة الدار
لحدوث الجار احق بسقبه ثم احتمل في اسقاطها بما
يقتضي ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار
وليس فيه شيء من خلاف السنة لان المشهور عند
الحنفية ان الحيلة المذكورة لا تسقط واما محمد بن
الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر
لاسيما ان تمانع بين المشتري وبين الشفيع غدا وه
ويتضرر لمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم
ابن ميسرة بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية
بينهما انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد
بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة

الشفعي قال المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي
الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف
فانطلقت معه الى سعد بسكون العين اتت الى وقاص
مالك وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم
القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور
ابن مخرمة الا تامر هذا يعني سعدا الى الكوفة
ان يشتري مني بيتي الذي لا افراد ولابي ذر عن
الكشميهني بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية
الذيب بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية موحدة على
الشنة في دارج ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيده
في الثمن على اربعمائة اما مقطعة واما منجمة
اي موصلة على فقدات متفرقة والنجم الوقت المعين
والشك من الراوي قال ابو رافع لقد اعطيت بخمس
الهمزة بمعنى رب مائة مفعول ثان لاعطيت لقد لمنعة
البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق لصقبه بفتح
الفاء المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او
بقربه بان يشفعه ويتصدق عليه مثلا قيل هو
دليل لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته
وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار
احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية
ما يعنيك ولابي ذر عن المستملي ما يعنيك ما استفهامية
الهمز او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت
لسفيان بن عيينة ان نمرا فما رواه عبد الله بن المبارك
عن معمر بن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا قال في الكواكب
اي ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ

ابن حجر فقال هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده
فيه ولفضل رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع
سواء فالمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي
بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي
ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان
الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري
وغيره تابعوا سفيان بن عيينة على هذا الاسناد
قال المهلب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله
النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز لاحد
ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو
النعمان انصاري رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر
عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورجحها القاضي
عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله
ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك
فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البايع للمشتري
الدار ويحدها بالحاء والدال المهملتين اي يصف
حدودها التي تميزها ويدفعها اي الدار اليه الى
المشتري ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا يكون
للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في هذه
الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت
الارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي
نزل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن
ابي وقاص ساومه بيتا باربع مائة مثقال فقال لولا
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار

احق

احق بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف
الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط
اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني
اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة
وهب ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في
تحقيق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير
لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فيحتال في
اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي
فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانما
جرت بشروطها والصغير لا يحلف باب كراهية
احتيال العامل الذي يتولى في ماله وغيره ليهدى
له بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد
ابن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي
من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد
لقب غلب عليه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي
الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم
بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية
بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة
وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه
قال ابن حجر لم نقف على تسميتها فلما جاء وفي الاحكام
فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر
من حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية اهديت
لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا

ط

الشفعة

ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط الالف وتخفيف
اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك
ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله
عز وجل واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد
فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله
فياتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت
الي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته
والله لا ياخذ احدكم شيئا من الصدقة بغير حقه الا اتى
الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن احدا بنون التوكيد
الثقيلة وبعد اللام همزة والله لا عرفن وفي نسخة
فلا اعرفن بالف بعد اللام ثم همزة فلا ناهية للمتكلم
صورة وفي المعنى نهي لقوله احدا منكم لقي الله حال
كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه له رغاء بضم الرا
وفتح الغين المعجمة وبالهمزة ممدود صفة لبعير اي
صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخا
المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فرا صوت ايضا
او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون
التحتية وفتح العين المهملة بعدها را فصوت
ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي في
اليونينية يده بالافراد حتى رؤي برا مضمومة فهمزة
مكسورة فتحتية ولابي ذر رئي بكسر الرا بعدها
تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطيه بالافراد وفي نسخة
ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما
امرتني به بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة وسكون
الصاد المهملة وفتح الرا وسمع بفتح السين المهملة
وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبطه
اكثرهم كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب

وسلم صح

تقول

تقول ذلك سمع اذني زيدا وراى عيني تقول ذلك بضم
اخرهما قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الحيل
فوجهه النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول
بعده وقال في الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد
وسمع بفتح السين وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما
اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناطقا رافعا يديه وسمعت كلامه فيكون من قول
ابي حميد وعلى القول بانهما مصدرين مضافين
فمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج
عن هشام بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ يتعين
ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من
طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني
وقوله عيني واذني بالافراد فيهما وفي مسلم من
طريق ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما
والتثنية في اذني وعيني وعنده من رواية ابن نمير
بصر عيناي وسمع اذناي قال المهلب حيلة العامل
ليهدى له تقع بان يسامح بعض من عليه فلذلك
قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل
يهدى له وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة تملكه بما اهدى انما كان لعلة
كونه عاملا واعتقد ان الذي اهدى له يستبد به
دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها فبين له صلى الله
عليه وسلم ان الحقوق التي عمل لاجلها هي السبب
في الاهداء له وانه لو اقام في منزله لم يهد له شيء فلا
ينبغي ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على

طريق الهداية فان ذلك انما يكون حيث يتحقق الحق
له والحديث يسعى في الهمة والنذور والزعامة وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي
عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم انه
قال قال النبي ولابي در قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الجار احق بصقبه ولابي در قال انا نسقيه بالنون
بدل الصاد اي احق بقربه بان يتعهده ويتصدق
عليه مثلا ونسقه ما قيه قريبا وقال بعض
الناس الامام ابو حنيفة النعمان اي الشفيع
اي ان اراد ان يشتري بعشرين الفا درهم مثلا ولا
باس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشتري
الدار بعشرين الفا درهم ويتقده بفتح التحتية اي
ينقد البايع تسعة الاف درهم وتسعماية درهم
وتسعة وتسعين دينارا كل دينار بعشرة الاف درهم
اي بعشرة ما ئة من العشرين الالف ولابي در
الف باسقاط لام التعريف بعدها مصاحبة عنها
قال طلب الشفيع اخذها بسكون الخا بالشفعة
اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي
وقع عليه العقد والا بان لم يرض اما ان يأخذها بالعشرين
الف فلا تسلم له على الدار لتسقوط الشفعة لاستماعه
بدل الثمن الذي وقع عليه العقد فان استحقت
الدار بفتح الفوقية وكسر الحا المهملة اي ظهرت
مستحقة لغير البايع رجع المشتري على البايع
بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعماية
وتسعة وتسعين درهما ودينارا لكونه العقد
الذي يسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد

لان البيع

لان البيع اي البيع حين استحقت بضم التاء مبنيا للمفعول
للغير استحقت بالصاد المهملة الغرف الذي دفع بين
البايع والمشتري للغير الذي استاثر بالصاد المهملة ولابي در
في الدار قال وحد بفتح الواو فهذه الدار المذكورة
عصا ولم تستحق بالسنا للمجهول اي والحال انها
لم تخرج مستحقة فانه يرد بها عليه بعشرين
الف درهم ولابي در بعشرين الفا وهذه امتاقض
ظاهر لان الائمة الثلثة وابو حنيفة معهم على
ان البايع لا مرد في الاستحقاق والرد بالعيب الذي
ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد
للمشتري وما قبضه من البايع لا بما عقد واشار
الى ذلك بقوله قال البخاري فاجاز اي ابو حنيفة
رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين والخداع بكسر
الخا المعجمة اي الحيلة في انتزاع الشريك في الغش الذي
اي اخذ بالشفعة وانطال حقه بسبب الزيادة
في الثمن بالعشرة الاف العقد لوتركها وقال البخاري
قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو
قال الاولى لابي در لا واو ولابي در بيع المسلم لا د
لا سرقة ولا خبثة بكسر الخا المعجمة وفتح وسكون
الموحدة بعدها مثلثة فان تكون المبيع عن طيب
نفس بان تكون من قوم لم يحل بينهم لعهد تعقد لهم
قاله ابو عبيدة قال الشافعي وهذا في عهد
الرقيق قال في الفتح وانما حمله على ذلك لان الحر انما
يرد فيه ولا غائلة بالغين المعجمة ممنوع بمعنى
لا سرقة ولا اباق وهذا الحديث سبق في اوايل
البيوع في باب اذا بين البيعان ونبحث هناك فيما
يتعلق بهذا الحديث عن الخداب خالد قال كتب الي البين رضي الله

بيد

عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من العدا بن خالد بيع المسلم المسلم الا دا ولا
خبثة ولا غائلة قال في الفتح وسنده حسن وله
طرق الى العدا ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه
موصولا لكن فيه ان المشتري العدا من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب
المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن
عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة اخره دال
مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابا وقاص
ابن وهيب بن عبد مناف احد العشرة واول من رمى
بسهم في سبيل الله بيتا في داره باربعمائة مثقال وقال
ابو رافع بعد قوله اعطيت خمسمائة نقد المنعة لولا
اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق
بصقبه بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك
البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان الى اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث
وما بعده متصلا بباب احتيال العامل واظنه وقع
هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب
الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين
مسائلها ومن ثم قال الكرماني انه من تصرف النقلة
وقد وقع عند ابن بطال هنا بلا ترجمة ثم ذكر باب احتيال
العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل
من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل بعد قصة ابن اللتبية
باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط او بيض لها في

الاصل

الاصل بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة هنا
للجميع باب التعبير اي تفسير الرويا وهو المفهوم
من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال في المدارك
حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما
تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه
وهو عبره ونحوه اولت الرويا اذا ذكرت ما الها وهو
مرجعها وقال البيضاوي عبارة الرويا الانتقال
من السور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي
مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرويا
بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكر التشديد
لكن قال الزمخشري عثرت على بيت انشده المبرد
في كتاب الكامل لبعض الاعراب رايت رويا ثم عبرتها
وكنت للاحلام عبارا وقال غيره يقال عبرت الرويا
بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة
في ذلك ولابي ذر كتاب التعبير واول ما بدئ به رسول
الله ولابي ذر عن المستملي باب بالتنوين اول ما
بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي
اليه الرويا الصالحة اي الحسنة او الصادقة
والمراد بها صحتها والرويا كالروية غير انها مختصة
بما يكون في النوم ففرق بينهما بتا التانيث كالقربة
والقربى وقال الراغب بالها ادراك المرئي بحاسة
البصر ويطلق على ما يذكرك بالتخيل نحو ارى ان زيدا
سافر وعلى التفكر النظري نحو اني ارى ما لا ترون
وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة
الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم عبارة عما يراه النا
في النوم من الاشيا لكن غلبت الرويا على ما يراه من الخير
والشي الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح

ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن
وفي الحديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان قال
التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرؤيا
والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية
التي لم يهتد اليها حكيم بل منها صاحب الشرع للفصل
بين الحق والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله وما كان
من الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان
من الله والحلم عما كان من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل
الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضاء الشهوة مما لا
حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتي
اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم مما عرفتها الفلاسفة
على ما نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرؤيا
بطباع الصورة المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس
المشترك الصادقة منها انما تكون باتصال النفس
الملكوت لا بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير
البدن ادنى فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها من
المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة
تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة
ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا
يكون التفاوت الا بادنى شيء استغنت الرؤيا عن
التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمي
الى الطب ان جميع الرؤيا تنسب الى الاخلاط فيقول
من غلب عليه البلغم رأى انه يسبح في الماء ونحو ذلك
لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفرا
رأى النيران والصعود في الجو وهكذا الى اخره
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه
عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن

سعد

سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد ولفظ
الحديث له لا لعقيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والقاضي
فاخبرني على مقدر اي انه روى له حديثا وهو عند
البيهقي في دلائله من وجه اخر عن الزهري عن محمد
ابن النعمان بن بشير مرسلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة
ونزول اقرأ باسم ربك الى قوله خلق الانسان من علق
قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة بن الزبير
يقول قالت عائشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه
بهذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها
همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي
الرؤيا الصادقة التي ليس فيها ضغث او لبس
لا تحتاج الى تعبير وفي التفسير القادري الرؤيا
الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او
يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحي الصا
بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور
الاخرة في حق الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا
فالصالحة في الاصل اخص فرؤيا الانبياء كلها صاد
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة
للدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد وقال في النوم بعد
الرؤيا المخصوصة به لزيادة الايضاح او لرفع
وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على رؤية العين

م

لحة

قة

فهي صفة فعلان صلى الله عليه وسلم لا يرى رؤيا
الاجاءت ولا لي درعن الحموي والمستملي الاجاءته مثل
فلق الصبح قال القاضي البيضاوي ونحوه شبه ما جاء
في البخطلة ووجده في الخازن ط فلقا لما رأه في المتاع
تالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه
لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه
للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال
في شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا جاء وصفا
لله تعالى في قوله فالق الاصباح وامر بالاستعاذة
برب الفلق لانه سبحانه شق ظلمة عالم الشهادة
وطلوع تباشير الصبح بظلمة سلطان الشمس واشراقها
الافاق كما ان الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
انوار عالم الغيب وامارة المبدايات بسبب الرؤيا التي
هي جزء يسير من اجزاء النبوة فجاءت صلى الله عليه
وسلم يأتي حرا بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود ومذكر
مصروف على الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف فيحنث بالحاء
المهملة اخره مثلثة في غار فيه وهو اي التحنث التعبد
بالخلوة وشاهده الكعبة منه والتفكر اومما ثانث
يلقى اليه من المعرفة الليالي ذوات العدد مع انا مهنا
والوصف بذوات العدد بعد التقليل كدراهم معدودة
وقاد الكرماني في محتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العد
وهو المناسب للمقام واتمام الخلوة عليه الصلاة
والسلام لجواده وغيره لانه حده عبد المطلب اول
من تحنث بحراء وتمانوا بعظمونه لجلالته
وكبر سنه فتبعه على ذلك فجاء الخلوة صلى الله عليه وسلم
بمقام جده وتمام انزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان
فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم شهر عاشورا

ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا انقضى ذلك الزاد الى
خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابي ذر عن
الكشميهني فتزود بحذف الضمير لمثلها لمثل الليالي
حتى فجئه الحق بفتح الفاء وكسر الجيم بعدها همزة
اي جاءه الوحي بغتة وفاجأه لم يكن سبق للوحي
قاله النووي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق هذا
النفي نظرا فقد ابن اسحاق عن عبيد بن عمير
انه وقع في المنام نظير ما وقع له في البخطلة ثم التعلد
والامر بالقراءة وغير ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك
يستلزم وقوعه في البخطلة حتى يتوقعه نظر فالاولى
ترك الجزم باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم
وهو في غار حرا الحاء الملك جبريل عليه السلام
وفاجأه فقسرني او تعتيه او نسيه وحتى لاسيما
الغاية انتهى فتوجه لغار حرا بمحل جبريل قبله في
الغار فقال اقرأ وهل يسلم قبل قوله اقرأ ام لا الظاهر
لا لان المقصود اذ ذاك تعظيم الامر وتهويله او ابتدا
السلام متعلق بالبشر فلا يرد هنا ولا سالت بهم على اهل
الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا غالبا
نعم في رواية الطبالسي ان جبريل سلام اولا فلعله لم
يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله في الفتح فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ ولغير ابي
ذر فقلت ما انا بقارئ اي مما احسن ان اقرأ فاخذني
جبريل فغطني ضمني وغصرني حتى بلغ مني الجهد
بفتح الجيم ونصب الدال معمولا لحذف فاعله اي بلغ
الغط مني الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني
الجهد مبلغه فاعل يبلغ ثم ارسلني اطلقني فقال
اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية

هذا اخر ما ملأ من الفتح وذكر بعضه اذا كان اعتماده انه
لا يرى رؤيا وفقه كما هي يلتزم الستر فاخر ما ذكره

ب

ي

حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما
انا بقارئ فغطني ولابي ذر عن الكشميهني فاخذني
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
قال في شرح المشكاة قوله ما انا بقارئ اي حكمي
كسائر الناس ان حصول القراءة انما هو بالتعلم
وعدمه بعدمه فلذلك اخذه وغطه مرارا ليخرجه
عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ
فيه من صفات الملكية فقال حينئذ لما علم المعنى
اقرا باسم ربك الذي خلق كل شيء وموضع باسم
ربك النصب على الحال اي اقرا مفتتحا باسم ربك
قل باسم الله ثم اقرا حتى بلغ ما لم يعلم ولابي ذر حتى
بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي
اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان
القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما
تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا
واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي
وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني
ومصداقه قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه
شديد القوى فرجع بها بالايات المذكورة حال كونه
ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهي اللحمة
بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين
المنكب والعنق يعني انه لا يختص بعضو واحد وانما
بوادره لما فجعه من الامر المخالف للعادة لان النبوة
لا تزيل طباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة
فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب
ولفوني بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب ذهب
عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة ما لي واخبرها

ولابي ذر

ولابي ذر عن الكشميهني واخبر الخبر وقال قد خشيت
على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر
ولا اقدر على حمل الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي على تشديد اليا فقالت
له خديجة كلا نفي وابعاد الاخرى عليك ابشر بخير
او فانك رسول الله حقا فوالله لا يخزيك الله ابدا
بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من الخزي ولابي ذر
عن الكشميهني لا يحزنك بالحاء المهملة والنون بدل
المعجمة والنون من الحزن انك لتصل الرحم وتصدق
الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام
الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضيف واليتيم
والعيال وغير ذلك وتقري الضيف بفتح الفوقية
من غير همز اي تهيئ له طعامه ونزله وتعين على
نوائب الحق حوادثه ارادت انك لست ممن تصيبه
مكروه لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق وتحاسن
الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال
الخير سبب للسلامة من مصارع السوء وفيه مدح
الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة نظر
او فيه تانيس من خصلت له مخافة امر وفي دلائل
النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا
انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى
في المنام فقالت له ابشر فان الله لا يصنع بك الا خيرا
ثم اخبرها بما وقع له من شق البطن واعادته
فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن له جبريل
فذكر القصة فقال لها ارايتك الذي رايت في المنام
فانه جبريل استعلن لي بان ربي ارسله الي واخبرها
بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا

فاقبل الذي جاءك من الله فانه حق وابشر فانك رسول
الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به مصاحبة
له ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي
وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها ولابن
عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر في اخي صفة
للعم ووجه الرفع خبر مبتدا محذوف وفائدته رفع المجاز
في اطلاق العم وكان ورقة امرا تنصر دخل في دين
النصرانية في الجاهلية قبل البعثة المحمدية وكان يكتب
الكتاب العربي وفي بلد بدء الوحي العبراني فيكتب
العربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي
شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له
لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد
صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ورقة
ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف فاذا ترى فاخبره
النبي صلى الله عليه وسلم ما راى وفي بدء الوحي خبر
ما راى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب
سر الخير قال الهروي سمي به لان الله خصصه بالوحي
الذي انزل بضم الهمزة على موسى بن عمران صلى الله
عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول
جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف
عيسى يا ليتني فيها في ايام النبوة مدتها جذعا
يعني شابا قويا والجذع في الاصل للدواب فهو هنا
استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين بالنصب
بكان مقدرة عند الكوفيين او على الحال من الضمير
في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كائن فيها
حال التشبيه والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك اكون
وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك

من مكة

من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امعا
ومخرجي هم بتشديد اليا المفتوحة وقال ذلك استعا
للاخراج وتعجبا منه فيوخذ منه كما قال السهيلي
ان مفارقة الوطن على النفس شديد لا طهارة
عليه الصلاة والسلام الانزاع لذلك بخلاف ما
سمعه من ورقة من ايذائهم وتكذيبهم له فقال
ورقة له نعم مخرجوك لم يات رجل قط بما ولابي ذر
عن الكشميهني بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي
لان الاخراج عن المالوف سبب لذلك وان يدركني
يومك بجزم يدركني بان الشرطية ورفع يومك
فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالي
جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية موزرا
من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث
ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث
وفاته وفتر الوحي احتبس ثلث سنين او سنتين
ونصف فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم
بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترض بين الفعل
ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم
ابن شهاب الزهري من بلاغته وليس موصولا
ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور والمعنى ان
في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري
وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور
عند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله فيما بلغنا
ولفظه فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها
حزنا غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب غدوة
وفي نسخة عدا بالغين المهملة من العدو وهو الذها

بسرعة منه من الحزن مرارا كي يتردى يسقط من رؤوس
شواهق الجبال العالية فكلما اوفى بذروة جبل بكسر
الذال المعجمة وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه
المقدسة اشفاقا ان يكون الفترة لامر او سبب منه
ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد
شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به او حزن على ما فاته
من الامر الذي بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله
انك رسول الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد
من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره
الزهري وقوله ثلث ايام بعد مجي الوحي لا يرى
جبريل فحزن حزنا شديدا حتى تمادى بعد الى شبر
مرة والى حرا اخرى يريد ان يلقي نفسه تبدى ظهر
له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث
ابن سعد المذكور فبينا هو عامد بعض تلك الجبال
اذ سمع صوتا فوقف فزعا ثم رفع راسه فاذا جبريل
على كرسي بين السما والارض متربعا يقول يا محمد انت
رسول الله حقا وانا جبريل فسكن لذلك جاشه بالجيم
ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه وتقر
بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجع
فاذا طالت عليه فترة الوحي عن المثل ذلك فانما
اذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا ظهر له جبريل
فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا تنبيه
قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن النبي
النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده
من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع المولف
يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك

الحموي

الحموي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم
قال انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب
الى حيث ذكرنا وزاد عند البخاري في حديثه المقترن
بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن
فساقه الى اخره قال الحافظ ابن حجر والذي عندي
ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج
طريق عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي
زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري
فيه في اول الكتاب بدونه واخرجه هنا برواية
معمر وبين ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي
ان الزيادة في رواية معمر واخرجه احمد ومسلم والا
وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب
الليث عن الليث بدونها انتهى وقال عياض
ان قول معمر في فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه
وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من
رؤوس شواهق الجبال لا يقدح في هذا الاصل
اي ما قرره من عدم طريان الشك عليه صلى الله
عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر
رواية ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله عليه
وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر او انه فعل
ذلك لما اخرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى
فلعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يومنوا بهذا الحديث
اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح من وجهين
احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا
حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهة القول
عنه والثاني انه اول الامر وانه فعل ذلك لما اخرجه من

سماعيلي

تكذيب من بلغه كما قال تعالى لقومه وفيه نظر اذ
عدم اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب
على الظن انه بلغه عن الثقاة لانه ثقة لا سيما
وقد تقدم معنى ذلك كما سبق وروينا الحديث
طريق الدولابي مما في سيرة ابن سيد الناس عن
يونس بن عبد الاعلى عن وهب عن يونس بن يزيد
عن الزهري عن عروة عن عائشة الحديث وفيه
بلفظ ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الى آخره فاعتمد
مثل رواية يونس الاخيرة وكلام الزهري ومعمر ثقة وعلى
تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن
لا بالنسبة الى انه اول الامر لاستمرار الحال فيه مدة
بل بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شيء فيه
مما يدل عليه قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على
آثارهم اي قاتل نفسك اسفا وتمام التعبير بقوله
حصل له ذلك لما اخرجه احمد من قوله فظل لان
الحزن حالة تحصل للانسان يجد هاج نفسه بسبب
لا انه من افعاله الاختيارية وحديث الباب اخرجه
المولف في باب بدء الوحي قال ولابي ذر وقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله
تعالى قالق الاصباح اي الاصباح ضوء الشمس بالنهار
وضوء القمر بالليل واعترض على المولف بانه ابن عباس
فسر الاصباح لا الفلق قالق الذي هو المراد هنا
لان المولف ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه فعالا
لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر
سمي به الصبح اي شق عمود الصبح عن سواد الليل

او قالق

او قالق نور النهار ثم قال المجاهد كما سبق في تفسير
قل اعوذ برب الفلق الصبح واخرج الطبري عنه انها
في قوله قالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا
فالمراد بفلق الصبح اضاءته فالله سبحانه وتعالى
يفلق ظلام الليل عن غرة الصبح فيضيء الوجود
ويبصر الانام ويصحبه الظلام ويذهب الليل
وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر عن
المستملي والكشميهني وكذا النسائي ولابي زيد المروزي
عن الفربري بالرؤيا الصالحة والاضافة
للفاعل في نسخة الصالحة وعليها لحتمل ان تكون
الرويا بالتحريك وقوله بالجر عطفا على السابق ولابي
ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا
اي صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب
وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في تنوير الغبش هذا
صدق بالفعل وهو التحقيق اي حقق رؤيته
وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا
الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما راه منامات لا محالة
ملتبسا في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز
ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا
بالحق وهو القصد الى التمييز بين المومن المخلص
وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي
هو نقيض الباطل او بالحق الذي هو من اسمائه
وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول
هو جواب قسم محذوف ان شاء الله حكاية من
الله تعالى قول رسوله لاصحابه وقصه عليهم او تعليم
لعباده ان يقولوا في عداتهم مثل ذلك متابعين قاده
الله وقد كان ذلك بعد ست سنين حال والشرط معترض

محلقين حال من الضمير في امنين رؤوسكم اي جميع شعورها
ومقصرين بعض شعورها لا تخافون حال موكدة
فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة اي العام
القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة فتحا
قريبا وهو فتح خيبر ليستروح اليه قلوب المومنين
الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرويا في العام
القابل وقد روي انه صلى الله عليه وسلم اري وهو
بالحديبية انه دخل مكة وهو واصحابه محلقين فلما
نحر المعدي بالحديبية قال اصحابه اين روياك فنزلت
رواه الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق
ابن ابي نجيح وسقط لابي ذر في روايته محلقين
الى اخرها وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي
عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الرويا الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا
المراة الصالحة غالبا جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة مجاز لا حقيقة لان النبوة انقطعت
بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة
كما ان جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم ان وقعت من
النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة
حقيقة وقيل ان وقعت من غيره عليه السلام فهي
جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها
باق وقول مالك لما سئل ايعبر الرويا كل احد فقال
ابالنبوة تلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فلا يلعب
بالنبوة اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد

انها لما

انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض
الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها
ستة واربعين جزءا فابدى بعضهم لها مناسبة
وذلك ان الله اوحى الى نبيه صلى الله عليه وسلم
في المنام ستة اشهر ثم اوحى اليه بعد ذلك في اليقظة
بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي في المنام
جزء من ستة واربعين جزءا لانه عاش بعد النبوة
ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح فالستة الاشهر
نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
وتعقبه الخطابي بانه قاله على سبيل الظن اذ انه لم يثبت
في ذلك خبر ولا اثر ولئن سلمنا ان هذه المدة محسوبة
من اجزاء النبوة لكن يلحق بها سائر الاوقات التي كان يوحى
اليه فيها مناما في طول المدة كما ثبت كالرويا في احد ودخول
مكة وحينئذ فيتعلق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب
فتبطل القسمة التي ذكرها واجيب بان المراد وحي
المنام المتتابع كما وقع في تحصون وحي اليقظة فهو
يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو مغمور في جانب
وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد
في الستة والاربعين فقال المازري هو مما اطلع الله
عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربي اجزاء
النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك وانما القدر الذي اراد
صلى الله عليه وسلم ان يبينه ان الرويا جزء من اجزاء
النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه
ما واما تفصيل النسبة فتختص بمعرفته درجة النبوة
وقال المازري ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة
وتفصيلا فقد جعل الله احدا يقف عنده فيه ما يعلم
المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلمه جملة لا تفصيلا

وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة
جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من سبعين
جزءا وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين وسنده
ضعيف وعند عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار
عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند
الطبري في تهذيب الآثار عن ابن عباس جزء من خمسين
وللترمذي من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين
وللطبري من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين
والمشهور ستة واربعين ويمكن الجواب عن اختلاف
الاعداد انه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله
عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد
مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين
ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين
حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة
واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة
واربعين في آخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد
فضعيف ورواية الخمسين تحتمل لخبر الكسر ورواية
السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقل
ما يصيب مأول في حصر هذه الاجزاء ولئن وقع له الاصابة
في بعضها لما تشهد له الاحاديث المستخرج منها لم يسلم
له في ذلك في بقيتها والتقييد بالمصالح جرى على الغالب
فقد يرى الصالح الاضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان
منه بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة اقسام
الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق
وقد يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب
على رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون
فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم

الاضغاث

الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم
الصدق جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت
لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب بان السر
فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة
المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك الرؤيا
والحديث اخرجه النسائي وابن ماجه في التعبير
باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا من الله وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني يحيى بن سعيد
ولابي ذر وهو ابن سعيد ابي الانصاري قال
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال
سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الرؤيا يراها الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الصادقة وله عن الكشميهني
الصالحة والحلم من الشيطان بضم المهملة وسكون
اللام وقال السفاقسي بضمهما وهو ما يراه النائم
من الامر الفظيع المهول قال ابن قيس في شامله
قد تحدث الاحلام لامر في الماكول وذلك بان يكون
كثير التبخير او التدخين فاذا تصعد ذلك الى
الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه
وهو من ثمامة ان يكون منفتحا حال النوم حرك
ذلك البخار او الدخان ارواح الدماغ وغيرها من
اوضاعها فيعرض عن ذلك ان تختلط الصور
التي في مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفصل
بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على

وفق الصور الواردة من الحواس والقوة التي تدرك
فتلك الصور حينئذ ويلزم ذلك ان يحكم على تلك
الصور بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة
مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام
حينئذ مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر
مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة
في ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنايع
والفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان
القوة تكون حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة
ولاجل توفر الارواح حينئذ على القوى الباطنة
فلذلك كثيرا ما ينحل حينئذ مسايل مشكلة وشبه
معطلة وكثيرا ما تستنتج الفكرة حينئذ مسايل
مشكلة وشبه معطلة لم تخطر اولا بالبال وذلك لتعلقها
بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من
الاحلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من يصدق
احلامه من يتجنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة
بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعرا
يندر جدا صدق احلامهم لان الشاعر من عادته
التخييل بما ليس واقعا واكثر فكره انما هو في وضع
الصور والمعاني الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى
الشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه الذي
يخيل فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر او لانه يحضره
لا انه يفعله اذ كل مخلوق لله تعالى واما اضافة الرويا
وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف
وظاهره ان المضافة الى الله لا يقال له الاولى لها
حكم والمضافة الى الشيطان لا يقال لها رويا وهو تصرف
شرعي والا فالكل يسمى رويا وفي حديث اخر الرويا

ثلاث

ثلاث فاطلق على كل رويا وحديث الباب سبقه في الطب
واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن
ماجه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد
الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد
الليثي عن عبد الله بن خباب بخا معجمة مفتوحة
وموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الانصاري
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى
احدكم في منامه رويا يحبها فانما هي من الله فليحمد
الله عليها وليحدث بها وفي مسلم حديث فان راى
رويا حسنة فليسر ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي
من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد وفي اخرى
ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا ولا تقص الرويا الا على
عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها على الخير مهما امكنه
والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها
والحديث ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة
فوقية بعد التحتية وفتح الدال المهملة واذا راى
غير ذلك ما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي
يخيل فيها او انها تناسب صفة من الكذب والتهويل
وغير ذلك بخلاف الرويا الصادقة فاضيفت الى الله
اضافة تشريف وان كان خلق وتقديره كما ان الجميع
عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي ليس
لك عليهم سلطان ويا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرويا ولا يذكرها

لاحد وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا راى احدكم
شيا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها
وفي باب الحكم من الشيطان عند المولف فليبصق عن
يساره ولمسلم عن يساره حين يهب من نومه ثلاث
مرات وعند المولف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ
بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا
ولا يحدث بها احد فانها لا تضره ومحصله ان الرويا
الصالحة اذا بها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر
بها وان يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان
الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
ويتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد
اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المولف في باب العقد
في المنام وليقم فليصل لكن لم تصرح البخاري بوصله
وصرح به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه
الذي كان عليه والحكمة في النقل كما قال بعضهم
طرد الشيطان الذي حضر الرويا المكروهة او اشارة
الى استقذاره والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى
وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد
الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي
قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا
استيقظ اعوذ باعاذة به ملائكة الله ورسوله
من شر رويايي هذه ان يصيبني فيها ما اكره من
ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في
منامه فقال يا رسول الله اني اروح في المنام فقال
اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات
من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين
وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي

والنسائي

والنسائي في الرويا واليوم والليلة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الرويا الصالحة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي
كثير اليمامي واثنى عليه مسدد خيرا حال تحديثه وقال
لقيته باليمامة بالتخفيف بين مكة والمدينة عن ابيه
يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الرويا الصالحة من الله
والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام
بوزن ضرب فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليبصق
طردا للشيطان وتحقيرا واستقذارا له عن شماله لانه
محل الاقذار والمكروهات فانها اي الرويا المكروهة
لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره
سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرويا كما جعل
الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلا قاله النووي
رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق
فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال
ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث
وقيل عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل
فانه نفخ معه ريق فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر
الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه
اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير
صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه ابي قتادة الحرث عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله اي مثل الحديث السابق واعتراض الزركشي في

تنقيحه على البخاري حيث قال واد خالف حديث ابي
قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة لا وجه له احد من قول الاسماعيلي
ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء واجاب
عنه في المصابيح بانه له وجها ظاهرا وهو التشبيه
على ان هذا العلم وان كان عاما فهو مخصوص
بالرؤيا الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب قال
واذا كانت مخصوصة بالرؤيا الصالحة الخ فاد خالفه
في ما ذكر الخ ما ظاهر التشبيه وهو مثل قول الحافظ
انه خرج وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرؤيا
الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله
تعالى لخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المعروف بندار قال حدثنا غندر هو محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن
دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله
عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رؤيا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قد سبق
قد سبق باني ذلك غريبا قال القرافي لا تظن ان
تقدير النبي صلى الله عليه وسلم جرى على لسانه
كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بالحقيقة التي تقوله
رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
تقدير تحقيق لكنه ليس في قوة عبرة ان يعرف علة
ذلك النسبة الا بتحكم لان النبوة عبارة عما اختص
به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع من
الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام

لحيث

يحيث يمكن ان تقسم الى ستة واربعين جزءا الحيث
تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع
الا الى الفقه والتحكم لان الذي اراد به النبي صلى
الله عليه وسلم حقيقة نسبة قال في فتح الباري
خالف قتادة غيره فلم يذكروا عبادة ابن الصامت في
المسند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي
والنسائي في الرؤيا وفيه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي العرشي المكي المؤدب قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق
المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح
عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة هو تفسير قوله صلى الله عليه وسلم
الصدق الحديث والنبوة والاقتصاد جزء من اربعة
وعشرين جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل
النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى
ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم تحرزا عن
حقيقة معرفته على ما هنا عليه رواه اي
الحديث السابق ولاحمد ورواه ثابت البناني
فيما وصله المؤلف عن معلى بن اسد في باب تمني
النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما
وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه وانجا
ابن عبد الله ابن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعب
ابن الحبحاب فيما وصله ابن منده اربعتهم عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير

واسطة لم يقل عن انس عن عبادة بن الصامت
كما في السابق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابو اسحاق
القرشي قال حدثني ابن ابي حازم بالمهملة والزاي
ايضا بينهما الف عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة
ابن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد
ابن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية
من قرى خراسان عن يزيد عن عبد الله بن خباب
بالخا المعجمة والموحدتين المشدد اولاهما بينهما
الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الرويا الصالحة وفي رواية
الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد
لما اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد
في باب رويا الصالحين بالرجل الصالح فرويا الصالح
هي التي تنسب الى اجزا النبوة ومعنى صلاحها
انتظام واستقامتها فرويا الفاسق لا تعد
من اجزا النبوة واما رويا الكافر فلا تعد اصلا ولو
صدقت رويا هم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب
وليس من حديث عن غيب يكون خبره من اجزا النبوة
كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرويا الصادقة من
بعض الكفار كما في رويا صاحب السجن مع يوسف
عليه السلام ورويا ملكيهما باب المبشرات
بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر
وهي البشرى تعقبه صاحب عمدة القاري فقال
ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة

اسم فاعل

اسم فاعل للمونث من التبشير وهي ادخال السرور والفرح
على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرويا
الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا
من حديث عبادة بن الصامت انه سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت
قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي
الاخرة فقال لقد سئلتني عن شيء ما سالني
عنه احد من امتي او احد قبلك قال تلك الرويا
الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود
الطيالسي عن عمر بن القطان عن يحيى بن ابي
كثير وعنده ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة
الدنيا قال الرويا الصالحة يبشرها المومن هي من
تسعة واربعين جزءا من النبوة فمن راى تلك فليخبر
بها ومن راى سوا فانما هو من الشيطان ليحزنه
فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت بها وعند ابن
جبير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي
في الدنيا الرويا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي
الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرويا
الحسنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد
الاستقبال وفي حديث عائشة عند احمد لم يبق
بعدي الا المبشرات قال في المصابيح وجه ذلك
ان المقام مقتضى للنفي بغير لم مما يدل على النفي
والمستقبل كما ورد لم يبق من بعدي من النبوة
الا المبشرات يعني ان الوحي منقطع بموته فلا
يبقى بعده مما يعلم به انه يكون عن الرؤيا الصالحة
التي هي جزء من النبوة هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه
واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته اي لم يبق بعد
النبوة المختصة في الا المبشرات وفي حديث ابن
عباس عند مسلم قال ذلك في صرف نبوته وفي حديث
انس عند البزار مرفوعا ان الرسالة والنبوة
قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي قلت
المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال
صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة اي يراها
الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرة خرج مخرج
الغالب والا فمنها الرؤيا ما يكون منذرة وهي صادقة
ايضا الله تعالى لعبده المؤمن لطفا به فليستعد لما
يقع قبله وقعوده والحديث مما انفرد به البا
رؤيا يوسف وللنسائي يوسف بن يعقوب بن
اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى
اذ قال يوسف لابيه اما لاحد اشتمال
ان جعل معمولا او مفعول باضمار اذكر ويوسف
عبري ولو ما عربيا لصرف لخلوه عن سبب آخر سوى
التعريف لابيه يعقوب يا ابت الى رايتهم من الرؤيا لا من
الرؤية لانه ما ذكره معلوم انه منام احد عشر كوكبا
روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم رجل من اليهود يقال له سمانة لليهود فقال
له يا محمد اخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف
انها سماء حدثه بها اسمها قال فسكت النبي صلى
الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل جبريل عليه
السلام فاخبره باسمها فقال فبعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم جرياث
والطارق والذيال وذو الكنفين وذو الفقار
ووثاب وعمودان والفليق والضروح
وذو العرش فقال اليهودي اي والله انها لاسماؤها
ورواه البيهقي والدلائل وابو يعلى الموصلي والبزار
في مسنده بها والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته
والكواكب اخوته قيل الواو بمعنى مع اي رايت الكواكب
مع الشمس والقمر او خر بتحريف العقلاء رايتهم لي
ساجدين لانه وصفهم بما هو المختص بالعقلاء
وهو السجود وكرر الرؤية لان الاولى تتعلق
بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستانف
على تقدير سؤال وقع جوابا لكان اباه قال له كيف
رأيتها فقال رايتهم لي ساجدين متواضعين
وكان سنه اثنتي عشرة سنة يومئذ قال بابني صغره
للشفقة او لصغر سنه لا تقصص رؤياك على اخوتك
فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي فيحتالوا عليك
ما يوديك منهم بعقوبة عليه السلام منع رؤياه ان اليه
يصطفيه برسالته وينعم عليه بشرف الدارين فخاف
عليه حسد اخوته وبغيهم ان الشيطان للانسان
عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد فقال
وكذلك اجتباك مثل هذه الرؤيا الدالة على
شرفك وعزك يجتبيك عليك يصطفيك للنبوة والملك

ها

ويعلمك مبتدا غير داخل في حكم التشبيه كانه قيل وهو
يعلمك من تاويل الاحاديث من تفسير الرويا ويتم
نعمته عليك بارسالك والايحا اليك وعلى ال يعقوب
كما اتمها على ابويك من قبل اراد الجد واب الجد
ابراهيم واسحاق عطف بيان لابويك ان ربك عليم
يعلم من يستحق الاجتبا حكيم يضع الاشيا
في مواضعها وسقط لابي ذر قوله ان الشيطان
الى اخره وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم وقوله
يا ابت هذا اي سجودهم تاويل رويايي من قبل التي
كان قصصها على ابيه اني رايت احد عشر كوكبا
وكان هذا سابقا في شرايعهم اذا سلموا على كبير
سجدوا له ولم يزل هذا جايزا من لدن ادم الى شريعة
عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة
المحمدية قد جعلها اي الرويا ربي حقا صادقة واخرج
الحاكم والطبري والبيهقي في شعبه بسند صحيح
عن سلمان الفارسي قال كان بين رويا يوسف وعبارتها
اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد
الله ابن شداد وزاد اليها ينتهي امد الرويا وعند
الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة
بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا
وثمانين سنة وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن
ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجاء
بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشي
يتنقلون في الحياة والمنافع من بعد ان نزغ الشيطان
بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغوى ان ربي
لطيف لما يشا انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في
افعاله واقواله وقضايه وقدره وما يختاره ويريده

رب قد

رب قد اتيتني من الملك ملك مصر وعلمتني من
تاويل الاحاديث تعبير الرويا فاطر السموات
والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما
طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم
مسلمون وانما دعى به ليقتدي به قومه من
بعده والحقني بالصالحين من اباي او على العموم
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله
وقال ابو عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع
بالرا والهمز ولابي ذر عن الحموي والمستملي والبادي
بالدال المهملة بدل الرا والخالق السبعة معناها
واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات
والارض ومراده ان الاسما المذكورة ترجع الى معنى
واحد وهو ايجاد الشي بعد ان لم يكن وقوله من البدو
بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها همزة كذا في
الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو اوجه
لانه يريد تفسير قوله وجا بكم من البدو بادية بالهمز
ايضا في الفرع وفي غيره بتركه اي وجا بكم من البادية
او مراده ان فاطر معناه والبادي عن البدا اي الابتدا
اي باد الخلق بمعنى فاطره وسقط من قوله قال ابو عبد
الله الى اخره للنسفي باب بيان رويا ابراهيم
الخليل عليه السلام وسقط لغير ابي ذر لفظ
باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو في الفرع
وثبتت في اصله فلما بلغ معه السعي قال بلغ ان يسعى
مع ابيه في اشغاله وحوايجه ومعه لا تتعلق ببلغ
لاقتضايه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لاصالة
المصدر لا يتقدم عليه فبقي ان يكون بيانا كانه قال لما
قال فلما بلغ معه السعي اي الحد الذي يقدر فيه على

السعي قيل من قال مع ابيه وكان اذ ذاك ابن ثلاث عشرة
سنة والمعنى في اختصاص الاب انه ارفق الناس
به واعطفهم عليه وغيره ربما عنف به في الاستسعا
فلا يحتمله لانه لم يستحكم قوته قال يا بني اني ارى اي
اني رايت في المنام اني اذبحك ورويا الانبيا وحي رواه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في
اليقظة فلهذا قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر
ماذا ترى من الراي على وجه المشاورة لا من روية العين
وانما شاوره ليانس للذبح وينقاد للامر به قال يا ابت
افعل ما تؤمر به ستجدني ان شا الله من الصابرين
على الذبح وعلى قضا الله فلما اسلما خضعا وانقادا
لامر الله او اسلما الذبيح نفسه وابراهيم ابنه
وتله للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد
وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين
على قفاه فانقلبت السكين ولم يعمل شيا بمانع من
القدرة الالهية وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت
الرويا اي حققت ما امرناك به في المنام من تسليم
الولد للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان
مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من
استشعارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما
انعم به عليهما من دفع البلا العظيم بعد حلوله انا
كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم
بامتثال الامر بافراغ الشدة عنهم قال مجاهد
فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى
فلما اسلما اي سلما ما امرا به سلم الابن نفسه للذبح
والاب ابنه وتله اي وضع وجهه بالارض لانه قال
له يا ابت لا تذبحني وانت تنظر في وجهي لئلا ترحمني

ولم يذكر

ولم يذكر البخاري رحمه الله هنا حديثا كالترجمة التي
قبل بل اكتفى فيهما بما اورده من الايات القرانية
ولعله لم يتفق له حديث فيها على شرطه باب
التواطي اي توافق جماعة على الرويا الواحدة فان
اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
نسبة لجده وابوه عبد الله قال حدثنا الليث بن
سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله
عن ابن عمر والد سالم رضي الله عنه وعن ابيه ان اناسا
بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني ان ناسا باسقاط
الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله
اريوا فاستثقلت الضمة على اليا وقبلها كسرة فحذفت
الضمة وتبعتها اليا ثم ضمت الرا لاجل الواو وهو مبني
لما لم يسم فاعله ومفعوله النايب عن الفاعل الضمير
وهو الواو والروية هنا اختلف فيها فقال ابن هشام
مصدر راى الحلمية عند ابن مالك والحريري قال
وعندي لا تختص بها لقوله تعالى وما جعلنا الرويا
التي اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رويا
عين فدل على انه مصدر الحلمية والبصرية وقد الحقوا
راى الحلمية براى العلمية في التعدي لاثنين انتهى
وقد جعلها ابو البقا وجماعة بصرية فعلى هذا
يتعدى لمفعول واحد وتنقله بالهمزة الى الثاني
فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله
من الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا فيها انما راوا
نفسها بعين القاها الله تعالى في قلوبهم في ليال
السبع الاواخر من شهر رمضان جمع اخره وان اناسا
اخرين اروها في العشر الاواخر منه فقال النبي

عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في ليالي السبع
الاواخر صفة للسبع السابقة والسبع داخلة في العشر
فلما رأى قوم اسماء العشر واخروه اسماء في السبع
سماهم ما توا فقوا على السبع فامرهم النبي صلى الله
عليه وسلم بالتماسها في السبع تتوافق الغريبة
على ما خرج عليه الخبر في عادته في ايثار الاخفى
على الاجلى فلم يذكر قولهم اريت رؤياكم قد تواطأت في
السبع الاواخر السابقة في اواخر الضياء بالمد
رؤيا اهل السجون جمع سجن بالكسر وهو الحبس
ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك ولابي ذر مما
ذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد التحتية الراجح
شاربة بدل قوله والشرك والمراد شرابه المحرم وعطفه
على اهل الفساد من عطف الخاص على العام بقوله
تعالى ودخل معه اي مع يوسف السجن فتيان
عبد ان للملك الوليد بن ريان سماه قال احدهما
هو الشرابي واسمه بنو وقيل هو نبو الى اراني
في المنام اعصر خمرا عسا تسمية له بما يؤول اليه
وقراها ابن مسعود اني رأيتني اعصر عنبا وقال
الاخر وهو الخباز يحدث بالخاء المعجمة وبعد اللام
مثلثة وقيل راشان الى اراني في المنام احمل فوق رأسي
خبزا تأكل الطير منه نبئنا مبنيا للمفعول اخبرنا بتأويله
تعبيره ونصبه وما يؤول اليه انا نراك من المحسنين
الذين يحسنون عبارة الرؤيا وتأويلها وانه ان الا فيما
يخرج مما سيكون والرؤيا تدل على ما سيكون قال
لا يأتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتأويله
في اليقظة قبل ان يأتيكما او لا يأتيكما في اليقظة طعام
ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتأكلانه

الا اخبركما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما قبل
ان يصل وايه طعام الكما ومتى الكما وهذا مثل معجزة
عيسى حيث قال وانبئكم بما تأكلون وما تدخرون
في بيوتكم ذلكما التأويل والاخبار بالمغيبات مما علمني
ربي بالالهام والوحي ولم اتعلمه عن تكهن وتنجم اني تركت
ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون
لجملة ان تكون كلاما مستأنفا او ان تكون تعليلا لسابقة
اي علمني ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة
اباء ابراهيم واسحاق ويعقوب وهي الملة الحنيفية
وذكر الاباء لتعلمها انه من بيت النبوة لتقوي رغبتهما
في الاستماع اليه والمراد الترك ابتداء لانه ما آمن قبله ثم ترك
تقول هو ترك طريق الكفر والشرك وسلك طريق
اباء المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم وهكذا
يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق
المرسلين واعرض عن الضالين فانه يهدى قلبه
ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يهتدى به في
الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح لنا ما
الانبياء ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان من
اوعيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا
وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله
فيشركون به ولا يتنبهون ثم دعاهما الى الاسلام
واقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها
من دون الله فقال الزما الفخمة يا صاحبي السجن
يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافهما اليه ايجاز الانتا
ارباب متفرقون شتى متعددة متساوية وقال
الفضيل بن عياض رحمه الله لبعض الانباع يا عبد الله
ولابي ذر وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن

١١ ر باب مستغرقون حيرام الله الواحد القهار الذي وحد
كل شئ لعزة جلاله وعظيم سلطانه ولا يعالله ولا يشاركه
في الربوبية ما تعبدون من دونه تعالى الا اسما لا حقيقة
ذي بهما من اهل مصر من دونه تعالى الا اسما لا حقيقة
لها سميتموها انتم وابآؤكم الهة ثم طلقتم تعبدونها
فعابكم لا تعبدون الا الاسما لا مسميا تها ما انزل الله
بها من سلطان محجة ان الحكم في امر العبادة
والدين الا لله امر على لسان آسايه ان لا تعبدوا
الا اياه بيان لقوله ان الحكم الا لله ذلك الذي ادعوكم اليه
من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق
المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة والبرهان
ولكن اكثر الناس لا يعلمون فكذلك اكثرهم مشركين
ثم اعبر الرويا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما
يعني الشرابي فيسقي ربه خمرا كما كان
يسقيه قبل واما الاخر يعني الخباز فيصلب
فتاكل الطير من راسه فقالا كذبنا فقال يوسف
قضي الامر الذي فيه تستفتيان مبهم واضح للحالة
قال الرويا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت
وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن انس مرفوعا
الرويا لاول عابر وقال الذي ظن انه ناج منهما
الطائر يوسف عليه السلام ان ذلك تاويله عن
احسان رآه كما مر عن وحب في الطائر الشرابي او
الظن بمعنى اليقين كما تقدم في قوله فظن الا مر
يقتضي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي
عنده سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه
الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي
ذلك ليتوصل الى هذا بنيه وايمانه بالله كما توصل

الى ايضاح

الى ايضاح الحق للسائق ورفيقه فانساه الشيطان
اياه انسا الشرابي وكونه ان يذكر يوسف للملك وقيل
فانسا يوسف ذكر الله حتى استغاث المخلوق من غيره واستعان
بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لولم يقل يعني يوسف التي
قال ما لبث في السجن طول ما لبث حيث يستغيث
الغريق من غير الله وهذا الحديث ضعيف جدا
قال في العادة سبعة من وكيع وهو ضعيف وابراهيم
ابن يزيد الجوهري وهو اضعف من سبعة قال
صوابه ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عايد على
الناجي كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف
عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث
الى التسع قال وهب مكث يوسف تسعا وقال
الضحاك عن ابن عباس لبث خمس عشرة سنة وقيل اربع
عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد
الذي اري في المنام بسبع بقرات سمان خرجن من
نهر يابسة ياكلن سبع ابيات بسبع بقرات عجاف
سمان مل ٢ وارى سبع سنبلات خضر قد انعقد
حبها وسبعا اخر يابسات قد ادركت فالتوت
اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها فاستعبر
فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها فقال ما ادري ما
هذا الا ان يوسف عليه السلام في الرويا ما سيأتي
لحاشية الصبا الرويا فلما دخل على فرعون رآها الملك هذه
الرويا التي هالته فجمع اعيان العلماء والحكماء قومه
وقص عليهم رويا فقال يا ايها الملا افتوني
في رويا ي عبروها ان كنتم للرويا تعبرون ان كنتم
عالمين بعبارة الرويا واللام في للرويا للبيان قالوا

ها

ت

لاحالة

قالوا اضغاث احلام اي هذه اضغاث احلام
وهي مختلطها وما لا تاويل له الاحلام بعالمين
يعنون بالاحلام للمنامات الباطلة اي ليس عندنا
تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة او اعترفوا
بقصور علمهم وانهم ليسوا باهل تاويل الاحلام بحار بن
وقال الذي نجا منهما وهو الشرابي واذكر
بعد امة للملك الذي خصيم انا انبئكم باخر تاويله
فارسلون هو عنده علم بتعبير هذا المنام فارسلوني
فاتوني اليه لاسالة عنها فارسلوه الى يوسف
في السجن فاتاه فجاء يوسف ايها الصديق البالغ
في الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان ياكلهن
سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي
ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون
تاويلها او فضلك او مكانك من العلم فيطلبوك
ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من
غير تعنيف لذلك العبد في سعاية ما وشاه به ومن غير
شرط للخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين
دابا بسكون الهمزة وحفص وحده بفتحها لغتان
في مصدر داب يدأب اذا دام على الشئ ولازمه
وهو هنا نصب على المصدر بمعنى دابتين
حصدتم فذروه في سنبله اذ الاكل انما هو مما يعمل له
من اكل السوس الا قليلا مما تاكلون في تلك السنين
فعبر البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل
الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب بصيغة لهم
ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ياكلن ما قدمتم
لهن فهو من الاسناد المجازي جعل اكل الكل من
مسند اليهن الا قليلا مما تحصنون تحرزون

ثم ياتي

ثم ياتي من بعد ذلك اي من بعد عشرة سنة عام فيه
يغاث الناس من الغيث اي يمطرون او من الغوث وهو
الفرج فهو في الاولى من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي
يقول غاثنا الله من الغيث وغاثنا من الغوث وفيه
يعصرون تتاول البقرات السمان والسنبلات الخضر بقيس
تحاصدوا والمحاقة واليا سات بسنين مجدبة يمحش فيهن
الزرع من تاويل الرويا بان العام الذي ياتي بعد
سبع شداد كثير الخير عظيم البركة من جهة الوحي فرجع
الساقي واخبر الملك بتعبير رويا وقال الملك بعد ان رجع
اليه الساقي واخبره بتعبير رويا ايتوني به فلما جاءه
الرسول ليخرجه من السجن امتنع من الخروج ليحقق
الملك ورعيته براءته وتراهقه مما نسبه اليه من جهة النسوة
وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل تمادى ظلما وعدوانا
قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاسله ما بال
النسوة اللاتي قطعن ايديهن الاية وسقط لابي ذر
من قوله قال احدهما الى اخره وقال بعد قوله فتيات
الى قوله ارجع الى ربك واذكر بالذال المعجمة افتعل من
ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذكرة بسكون الراء
فادغم التاء في الذال وحولت ذالا معجمة ثقيلة اذه اي
قرب بالجر لابي ذر ولغيره بالرفع وقيل حين وعن سعيد
ابن جبير بعد سنتين وفتوا امه بفتح الهمزة والميم
وكسر التاء منونة اي بعد نسيان وسيد هذه القراءة
لابن محاسن وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم بصرون اي الاعناب والوطء لحصون
وبه قال حدثنا عبد الله محمد بن الصبغي قال حدثنا عبد
الله محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن
اسماء وهو من السابقين عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم

ابي لحرصون ح

ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغر سعد
ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر هو ابن عوف احد
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف
لاجبته بفتح الهمزة وكسر الجيم اي لاسرعت في اجابة
اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه
لاجبته مفرعا وفي هذا من التنويه بشرف يوسف
وعلو قدره وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه
عليه وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره
وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف
والسمان ولو كنت مكانه ما اجبتهم حتى اشترط
ان لي حريتي ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه
والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم
الباب وقيل اراد ان يكون له العذر هنا حديث مرسل
فان قلت انا نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا
السلام على جهة المدح ليوسف عليه السلام فيما
قاله هو مذهب نفسه عن حاله قد مر مرارا غير
غير اجيب بانه صلى الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه
الشريفة وخلقا اخر من الرأفة وجه الحنان من الحدة
اي لو كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري
بعد ذلك وذلك ان هذه التعصيصة التوائل انما
هي معرضة لتعتد بها الناس بها الى يوم القيامة
فاراد صلى الله عليه وسلم على الاخرام من الامور
وذلك المتعلق في مثل هذه النازلة التاركة فرصة
الخروج في ذلك السجن وما يتبع له من ذلك التفاتي
سجنه وان نماذ يوسف عليه السلام من ذلك
بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن من ذلك فالحالة

الذي ذهب اليه نبينا صلى الله عليه وسلم حال الرضى
ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم
وقال بعضهم خشي يوسف عليه السلام ان خرج من
السجن فسأل من الملك مرتبة ويسكت عن امر دينه
صغى فيراني الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي
راود امرأة مولاه فاراد ان يبين براءة ساحته ومنزلته
من العفة والحديث بسنده في التفسير واحاديث
الانبياء ومطابقة الترجمة للاباب ظاهرة وكذا الحد
بالرؤيا من رؤيا امة صلى الله عليه وسلم
في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن
عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام
فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة
رؤية خاصة في القرب منه او من رآني في المنام
ولم يكن هاجر بنية الله للهجرة الى والتشوف للقاء
ويكون الله تعالى جعل رؤيته في المنام علما على رؤياه
في اليقظة قاله في المصابيح وعلى القول الاول فقيه
اشارة لرأيه مائة يموت على الاسلام وكفى بها شارة
وذلك لانه رآه في الشام تلك الرؤية الخاصة باعتبار
القرب منه الان تحققت منه المواتاة على الاسلام
حقق الله لنا ولاحبابنا وللمسلمين بمنه وكرمه
امين ولا يتمثل الشيطان لي هو ما يتفهم للمعنى
والتعليل للحكم اي لا يحصل له اي الشيطان مثال
صورتي ولا يتشبه في فلما منع الله الشيطان ان يتصور

بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا
يشتبه الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري رحمه
الله تعالى فيما وصله اسماعيل بن اسحاق القاضي
من طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين
محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا راه
الرائي في صورته التي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه
انه اذا راه على خلافها كانت رؤيا تاويل لا حقيقة
والصحيح انها حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة
او غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم
بصفته المعلومة ادراك على الحقيقة ورؤيته على
غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان الانبياء لا تغيرهم
الارض ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك
الصفات ادراك المثال قال وشذ بعض الصالحين
فزعم انها تقع بعين الراس حقيقة في اليقظة انتهى
وقد ذكرت مباحث ذلك في كتاب المواهب اللدنية بالمنح
المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه
صلى الله عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في
اليقظة وسالوه عن اشياء كانوا منها متخوفين
فارشدهم الى طريق تفريجها فجاء الامر كذلك وفيه
بحث ذكرته في المواهب ومن فوائد رؤيته صلى الله
عليه وسلم تشتيق الرائي لكونه صادقا في محبته ليعمل
على مشاهدته وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره
لابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي بفتح
المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا
عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى حفصة
بنت سيرين قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني قال الكرماني
فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه واجاب بانه
في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بان رؤيته حق
ليست من اضغاث احلام وقال في شرح المشكاة اي
من راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا
يشاب فيما راى فان الشيطان لا يتخيل بي فان قيل كيف
يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق او المغرب
اجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط
فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج
شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى اعمى العين بعينه
انه لعين فان قلت كثيرا ما يرى على خلاف صورته
المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين
والجسم الواحد لا يكون الا في مكان اجيب بانه يعتبر
في صفاته لا في ذاته فيكون ذاته عليه الصلاة والسلام
مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط
فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة فلا يكون المرئي
مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه
موجودا ولو راه يامر بقتل من يحرم قتله كان هذا
اضغاث المتخيلة لا المرئية ورؤيا المؤمن جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة لانها من الله بخلاف
التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه
مباحث سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله
ورؤيا لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
وهو جد يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عبيد الله بضم العين بن ابي جعفر
الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة بن الحارث رضي الله

عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة
من الله والحلم من الشيطان واضافة الرويا الصالحة
الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان
لانها صفته من الكذب والتهويل وان كان بخلق الله
تعالى وتقديره فمن راى شيا يكرهه فلينفث بكسر الفا
بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا لطيفا من غير ريق
عن شماله طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره ثلاثا
للتاكيد وخص الشمال لانها محل الاقذار وليتعوذ
بالله من الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل
ذلك سببا للسلامة وان الشيطان لا يتراءى بالراي
المعجمة لا يتصدى لان يصير مرئيا بصورتي ولابي ذر
لا يتراءى بالراي المهملة والحديث سبق في الطب والتفسير
وبه قال خالد بن خلي بفتح الخا المعجمة وكسر اللام المخففة
ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال حدثنا
محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري قال حدثني بالافراد
الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر الشامي
الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من راني في منامه فقد راى الحق اي فقد راني رؤية
الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته
عن الزهري يونس بن يزيد وابن اخي الزهري
محمد بن عبد الله بن مسلم وصله مسلم بن الحجاج في صحيحه
من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس او احال
برواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد بن الهاد يزيد بن عبد الله

ابن اسامة

ابن اسامة عن عبد الله بن خباب بفتح الخا المعجمة
وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول من راني فقد راى الحق سوا
راه على صفته المعروفة او غيرها لكن يكون في الاولى
مما لا يحتاج الى تعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير
فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف
المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل بمعنى ان الله
تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه
لم يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه
وسلم والحديث من افراده باب رويا الشخص
في الليل هل يساوي رؤياه بالنهار او يتفاوتان
رواه اي حديث رويا الليل سمرة بن جندب الصحابي
المشهور الاتي حديثه في اخر كتاب التعبير ان شا
الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم
وسكون القاف بعدها مهملة فالف فميم العجلي قال
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطا
المهملة وتخفيف الفا وبعد الالف واو مكسورة نسبة
الى بني طفاوة او الى الطفاوة موضع قال حدثنا
ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اعطيت بضم الهمزة بمفاتيح الكلم بنصب مفاتيح
مفعول ثاني لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي
اي لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة
وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي الة للوصول
الى مخزونات متكاثرة وعند الاسماعيلي عن الحسن
ابن سفيان وعبد الله بن ياسين كلاهما عن احمد بن

ان المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى الله
عليه وسلم ممن تكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني
وتحيل المراد لجوامع الكلم القرآن ومن امثلة جوامعه قوله
تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه
فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية
حديث عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث
كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما
ونصرت بالرعب بضم النون والرعب بضم الراء وسكون
العين المهملة اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد
في التيمم مسيرة شهر اي بسير مؤن من عسكر الاسلام
حولي السلك ونفر قوت منهم وسمما بالميم انا نائم الساحة
اشم كسيلة الماهنية وانا نائم قيل الرؤاد اذا وليت تعاينوا
حرائب الارض كنوزها اي كسرعي وقيصر او معادن الارض
التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في يدي
حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر
انه يفتحه امته وكذا كان فتح لامته ممالك كثيرة
تقسموا اموالها وانشاحوا الخزائن بسيوفهم قال ابو
هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى تتوفى وانتم تشغلون بها بالقاف المكسورة
من اشتغل من معان الى متعان هذه رواية ابي ذر عن
المستملي وله عن الحموي تشلون بها بالمثلثة بدل القاف
فرحون بها مستخرجين فرحين بزاي كسرعي ودفائن قيصر
وفي بعض الروايات تشغلون بها بالقاف بدل القاف اي
تقتسمونها والحديث مر افراده وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم الهمزة اراني في الليلة
فضرب على الظرفية فرايته رجلا ادم بضم الهمزة اسمر
ما حسن ما رايت من ادم الرجال بفتح الهمزة وسكون
الدال المهملة من سمر هم له لمة بكسر اللام وتشديد
الميم شعر لجاوز شحمة اذنه ما حسن ما انت راءيت
من اللمم بكسر الميم انها قد رجلها بفتح الراء والجيم
المشددة واللام سرحتها حال كونها تقطر ماء من الماء
الذي سرح به شعره حال كونه متكئا على رجلين او قال
على عواتق رجلين بالشك من الراوي والعاتق عواتقه
وهو جمع للمثنى على حد قعد صعت قلوبكما لعدم
الالتباس والعاتق ما بين المنكب والعنق يطوف
بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح
ابن مريم عليه السلام اذا ولاني ظهره واذا الغر الي ظهره
اذا ابيض يتحل جسمه بفتح الجيم وسكون العين غير
سبط او قصير قطط شديد جعودة الشعر اعور
العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية
بارزة ومن ظهرها طافيته كما يطفي السراج اي ذهب
نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال
وان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه ما من عند
الكعبة اجيب بان المنزه وحوله مكة اما هو عند
خروجه واظهاره شوكته والحديث مر في احاديث
الانبياء وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب بن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس وعبد الله
رضي الله عنهم قال انا نجد ان رجلا قال ابن حجر لم اقف
على اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من طريقه

سنا احد وحينئذ فهو مرسل لان ابن عباس ولد صغيرا
ح ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين
على الصحيح وثمانية في شوال في الثانية فقال يا رسول
الله اني رايت بمنامي غمامة تظلني ثم رايت سمنا
رايت يلتمه هرة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث
الاتي ان شاء الله تعالى في باب من قام بالرؤيا الاول عاير
اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين ما ناعن الحسين بن بكير
بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام
ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون
منها فالمستكثر والمستقل الحديث الى وتابعه اي تابع
الزهري لحديث مسلم في روايته عن عبد الله بن عبد
الله سلمان بن كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو تابعه
لابن عساكر وتابعه ايضا ابن اخي الزهري محمد بن عبد
الله بن مسلم فيما وصله الامام احمد عن الزهري محمد بن
مسلم عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الوليد في
الراي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس
وابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم بالشك فقال ابن عباس او ابا هريرة ولابن
عساكر وصله مسلم وابا هريرة بحذف ان كلاهما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير شك وقوله سقط
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال
شعيب اي ابن ابي حمزة الحمصي واسحاق بن يحيى
العلقي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو هريرة

لحدث

هلي

لحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الذ
في الزهريات وكان سعيد هو ابن راشد لا يسده اي الحديث المذكور
تحتي كان بعد يسده وصله اسحاق بن راهوية
في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية
يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال
اسحاق قال عبد الرزاق كان معمر يحدثنا يسئل كان ابن
عباس يعبر ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند
حتى جاءه رسول لكتاب فيه عن الزهري عن ابن
عباس فقال لا شك فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ
قول من قال عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة باب
حكم الرؤيا الواقعة بالنهار ولابي ذر بما نسب في اليو
باب رؤيا النهار وقال ابن عوف بفتح العين المهملة
وسكون الواو هو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالد
القبر واني في كتاب التعبير له منه طريق سعيد بن
ابي عروبة عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين محمد
يسمع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين محمد
رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وبث قوله رؤيا الثانية
في رواية ابي ذر عن الحموية وقال اهل التعبير رؤيا
النهار باطل لعكس لان الاضواء لا تحول اصلا والنوم
في اعلاه الغلك وذلك ان قوتها تجمع من اطرافها امر الاد
وتقصر فيما تصرف فيه وقيل اذا رؤيا النهار اقوى من
رؤيا الليل وانما في الحال لان النور نسبة لكل ظلمة
والنور تسرح في الضياء ما لا تسرح في سايد الظل
والاد واح تتصرف في الضوء ما لا تتصارف في غيره
واما الوقت التي تكون الرؤيا فيه اصح والتي تكون فيه
فاسدة فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في نسان
وذلك وقت دخول الشمس الحمل وهو انشا الزمان الذي
فيه ادم عليه السلام والوقت الذي سلك فيه الروح وهو

نيبة

واح

وقت تكون الرؤيا فيه بالاحد باليد وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع
انس بن مالك رضي الله عنه يقول نام رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوما في بيت ام حرام بالحاء والراء المهملتين
المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها
حاء مهملة وهي خالة صلى الله عليه وسلم من الرضاع
وهي تحت عبادة بن الصامت اي زوجته فدخل
عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته وجعلت
تفلي رأسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام تفتش
شعر رأسه لتستخرج هوامه فنام رسول الله صلى
الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو يضاحك
انه يضحك فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت له
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
على بفتح العين المهملة وكسر الراء كغزة حال كونهم
غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بفتحتين
معتوحتين اخره جيم وسطه او هو كهيئة ملوكا على
الاسرة قالت عبد البر في الجنة وقال الثوري اعني
يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم واستقامة
امرهم ونصبه ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك
على الاسرة شك اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم ذلك ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو
يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من
ذرعة المستملي انا من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل

الله

الله كما قال في الاول من العرض ولكنك قفل اي يرجعون في البر
قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
قال انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون ثبج البحر
فركبت البحر في زمان غزوة معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنهما في خلافة عثمان رضي الله عنه فرجعها في اول
غزوة ثم انت الى الروم فمرت عن دابتها حين خرجت
من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم من
غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد والاستئذان
واخرجه مسلم في الجهاد والرؤيا والنسائي
في الجهاد والترمذي في كتاب التفسير لا فرق
في حكم العبارة بين النساء والرجال واذا رأت المرأة مالا
لها اهل فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير بضم العين وفتح الفاء حدثني الليث قال حدثني
بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد ولابن عساكر عن
عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت انه الفقيه السبعة
ان امه ام العلاء بنت الحارث بن ثابت بن حارثة
ابن ثعلبة امرأة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرته اي اخبرت خارجة انهم اقتسموا
اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة في
نزولهم عليهم وسكناهم في ديارهم حين قدموا المدينة
من مكة مهاجرين قالت ام العلاء فطار لنا عثمان
ابن مظعون بضم الميم وسكون الظاء المعجمة بعدها
مهملة فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي وانزلناه بالواو
في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها
اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي في سنة ثلاث
للهجرة في شعبان غسل وبالحاء غسل بالواو وكفن

ت

٢ رمضة ح

في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت
رحمة الله عليك يا ابا السايب بالسين المهملة وهي كنية
ابن مظعون فشهادتي عليك اي لك مبتدا وعليك
صلته والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله
اي شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا
التركيب عرفا مستعمل ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم
بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت ان الله اكرمك
فقلت بابي انت مفدي او افديك يا رسول الله فمن
يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته
الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو
بتشديد الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو
الموت وقسم اما هو قوله والله اني لارجو له الخير
ووالله ما ادري وانا رسول الله ماذا يفعل بي ولا بكم
وهذا قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم
انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر
وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي
للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام
العلا والله لا ازكي بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بهذا اي والحديث المذكور وقال صلى
الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل به اي بابن مظعون
قالت ام العلا واحزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان بن
مظعون عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بما رايت فقال ذلك بكسر الكاف لمونث ويجوز الفتح
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط اللام

ذلك

ذلك اي يجري له لانه كان له بقية من عمله يجري له ثوابها
فقد كان له ولد صالح يدعو له شهد بدرا هو والسايب
ويحتمل ان يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون
فيمن يجري له عمله لحديث فضالة بن عبيد مرفوعا
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه
ينمى له عمله الى يوم القيامة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحا واللام
وتسكن فاذا حلم بفتح الحا واللام الشخص وللحموي
والمستملي بالواو بدل الفا فليبصق عن يساره بالصاد
المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان ابا قتادة الانصاري
رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقاله
تعظيما له وافتخارا وتعليما للجاهل به انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرويا
المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم وهو
المكروه ترى فيه من الشيطان لكونه على طبعه وكل
من الله عز وجل فاذا حلم بفتح الحا واللام احدكم
الحلم يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد وفي رواية
فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل من التفل لان
التفل يكون معه ريق وفي اخرى فليتفل وهذه
حالات متفاوتة فينبغي ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود
به من عدم الضرر ان شا الله تعالى وليستعذ بالله
منه من الشيطان فلن يضره باب اللبن اذا راى

في المنام بما يعبر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة
والزاي ابن ابيه ابن عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بفتح الموحدة وتشديد
النون ظرف مضاف لجملة اذ او اسم شرط جوابه فاجأه
بضم الهمزة بعدح بن فتشديد مثناة تحتية حتى الى لابن الوقت
ظهره لابن والواو للتاكيد وكسر الراء وتشديد المثناة التحتية
فخرج من اطفار يدي في موضع نصب مفعول ثان لابن
اذ قدرة الرب اعني العلم او حالا اذ قدرت تعلق
الابصار واللام في لابن للتاكيد فان قلت الرب لابن
اجيب بانه تولد من تربة المربي فهو استعارة وفي رواية
الاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر في اظفار يدي
ثم اعطيت فضلي الذي فضلت من لبن القدح الذي شربت
منه يعني عمر بن الخطاب كما يعلم من رواية شك وفي
رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضله عمر بن الخطاب
بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة
فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم الاشارة
اللبن والعلم في كثرة النفع بهما مع الصلاح وذلك
في الاشباح والارواح وقال القاضي ابو بكر
ابن العربي الذي حلف اللبن من بين فرث ودم قادر
ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية الى بكر
ابن سالم انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا
يا نبي الله هذا غلم اعطاكه الله تعالى دون ما هذا فعملت فضلتي
فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ولجمع بما هذا وقع اولا ثم
احتمل عندهم ان يكون عنده في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا
ما اولته الي الخره لكن خص الذي ورد في اللبن المذكور هنا بلبن

الابل

الابل وانه لشارب به مال حلال وعلم قال ولبن البقر خير
السنة ومال حلال وفي لفظ ايضا ولبن الشاة مال وسرور
وصحة جسم والبان الوحشي شك في الدين والبان السبا
غير محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر
وقال ابو سهل للسبع لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو
وكبد الثعلب يدل على الخوف ولبن السنور والثعالب
يدل على المرض ولبن الكلب يدل على اظهار العداوة
والحديث مضى في العلم باب اذا استوى يذكر فيه
اذا رأى الشخص في منامه انه جرع اللبن في اطرافه
او اظافره ولابن عساكر واظافره وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح ابن ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد حمزة بن
عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله اتيت بقدح
لبن شربت منه حتى اني لاكسر ظمأ اي لوقوعها
بعد حتى الابتدائية لارى الري يخرج وفي نسخة
يجري من اظفاري وفي كتاب العلم في اظفاري فيحتمل
ان يكون في بعض على ويكون المعنى يظهر على اظفاري
والظفر منشأ الخروج او ظرفه فاعطيت فضلي
عمر بن الخطاب فقالوا من حوله صلى الله عليه وسلم
من الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله قال اولته العلم
وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة
عن الزهري ثم تاول فضله عمر قالوا ما اولته قال العلم فقلت
ابو حجر فكأنه رأى ان السائل عمر وفي اعطاه صلى الله عليه

وسلم فضله عمر الاشارة الى ما حصل له من العلم بالاذن لجميع
كما لا ياخذه في الله لومة لائم باب وله القميص
كما ذكر في الكسوف بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني القمص بضمهما
في المنام وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد
الى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد
ابن سهل بسكون الهاء بعد فتح ابن حنيف الانصاري
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع
ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم انا نائم
رايت الناس من الرويا الحلمية على الاظهر او من الرؤية البصرية
فتطلب مفعولا واحدا او هو الناس وحينئذ فقوله
يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية او علمية من
الرأي فتطلب مفعولين وهما الناس ويعرضون
عليّ اي يظهرون لي وعليهم قمص بفتح القاف والميم
جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر
المهملة وتشديد التحتية والمراد قصره جدا بحيث لا يصل
من الخلق الى نحو السرة بل فوقها ولغير ابي ذر بفتح المثلثة
وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل
الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفل فيكون
اطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن
المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم
من كان قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى انصاف
ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا

اي الصحابة ما اولت ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني ما اولته يا رسول قال اولته الدين
لان القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها
في الاخرة ولجمعها عن كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله
عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر وترك السر في السكوت
عن ذكره الاكتفاء بما علم منه افضليته او ذكره هل الراوي
عنه وليس في الحديث التصريح بالحصار ذلك لعمر رضي
الله عنه فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل
البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان باب
جر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن
سعد الامام قال حدثني ايضا عقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل ابن
ابن حنيف عن سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا
بغير ميم انا نائم وحينئذ قوله رايت الناس عرضوا
على بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية من على وعليهم
قمص جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة
وسكون المهملة ولابي ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها ما
يبلغ دون ذلك وعرض علي بتشديد الياء عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره بضم الجيم بعدها قوقية
مفتوحة ولابن عساكر يجره بفتح الجيم واسقاط
القوقية قالوا فما اولته يا رسول الله قال الدين وفي
نوادر الاصول للحكيم الترمذي عن السائل عن ذلك
هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على ان
القميص يعبر بالدين قال طوله يدل على بقاء آثارها

من بعده وهذا من امثلة ما لحق في المتاع ويذم في اليقظة
شرعا اذ جر التمسك ورد الوعيد على تعاطيه قال
روية الخضر في المتاع بضم الخاء وسكون الضاد جمع اخضر
قال وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال ووقع
في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء
تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني ورؤية الروضة
الخضراء في المتاع الضاد به قال حدثنا عبد الله بن محمد
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء
المعروف بالمسندي قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح
الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف
الميم قال حدثنا قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين
انه قال قال انس بن عياد بضم العين وتخفيف الموحدة
اخره دال مهملة البصري التابعي الكبير ليس بصحابي
كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك هو
سعد بن ابي وقاص وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم
فمر عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي فقالوا
في ابن سلام هذا رجل من اهل الجنة لقوله صلى الله
عليه وسلم الا اني ان شاء الله اخر الحديث يموت عبد الله
وهو اخذ بالعروة الوثقى قال انس فقلت له لعبد
الله بن سلام اسمعهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام منجيا
من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يتقولوا
ما ليس لهم به علم وفي رواية حرمية عند مسلم فقال الله
اعلم باهل الجنة وانكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار
عليه من اهل الجنة وهذا شان المراقبين الخائفين المتواضعين
اما رايت في المتاع ما عمود وضع في وسطه روضة خضراء
وسبب في المناقب رايت ما في رواية ذكر من سعتها وحسنها
قنصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود
فيها في الروضة وفي رواية ابن عوف العمود ما في وسطه

الروضة

الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني قيضت تعالى وهو
مشوحتين فصاد مهملة ساكنة فشين معجمة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء مثناة فوق مضمومة ثم مثناة تحت مشددة ثم سين مهملة
اعلاه راسه العمود عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين
والعمود مذكر انثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عوف
في اعلاه العمود عروة وفي رواية في المناقب ووسطها
عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في
اعلاه عروة وفي اسفله منصف بكسر الميم وسكون النون
وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف
في مسلم لحاق منصف قال ابن عوف والمنصف الخادم
قال ابن سلام فقيل لي ارقه فرقيت في العمود بكسر القاف
على الافصح ولابي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتى
اخذت بالعروة وفي رواية خرشة عنده مسلم فقال لي
اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي
فرجل لي وهو فراعه اي وجيم اعيد رقعتين فاذا انا متعلق
بالحلقة ثم ضرب العمود فخر ونقت متعلقا بالحلقة حتى
اصبحت فقصصتها اعبر الرؤيا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يموت عبد الله ابن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى
تابت الاوتاد الاسنة الوكيدة من الحبل الوثيق المحكم
وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد
المحسوس حتى يتصوره السامع كانه ينظر اليه
بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد نفسه
من الدين عقدا وثيقا ولا حلة شهية وزاد في رواية
ابن عوف فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك
العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال
متمسكا بالاسلام حتى تموت وعند مسلم من حديث
خرشة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست الى اشيخة في مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكا على عصاه فقال

القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر
الى هذا فقام خلف سارية وصلى ركعتين فحمت
اليه فقلت له فقال بعض القوم كذا وكذا فقلت الجنة به
فدخلها من بينا واني رايته على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم رؤيا رايته كان رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت
معه فسلك بي شمالا عظيما فعرضت لي طريق عن يساري
فاردت ان اسلكها فقال انك لست من اهلها ثم عرضت
طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت الى جبل
فرقي فاخذ بيدي فرجلني واذا انا على ذروته فلم انقم
ولم اتماسك فاذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب
فاخذ بيدي فرجلني حتى اخذت بالعروة فقال استمسك
فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فخففها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما
الشارع العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن
يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما
الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة
واما الجبل الرفيع فمنزل الشهداء واما العروة التي
استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك بها
حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال
فاذا هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي
وابن ماجه ومسلم في صحيحه باب كسف المرأة
ابو كسف الرجل المرأة في المنام وبه قال حدثنا الجمع
ولابي ذر حدثني عبد بن اسماعيل بضم العين النمازي
القرشي الكوفي وهذا اسمه عبد الله قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة
وكسر الراء بعدها مثناة للمعلوم قبل اذا انتزوجك
في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك
في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف اي السرقة
اي السرقة فكشف فاذا هي وللاربعة عساكر وابي ذر
عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي الرواية

هشام

هشام واقتصر البخاري تاكيد للسرقة والا فهي لا تكون
الا من حرير قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحد
سرقة سرقة ونبت من في قوله من حرير لابي ذر عن
الكشميهني فيقول الرجل المكسر تجربل هذه
امراتك فراد انه حسان في الدنيا والاخرة فاكشفها
فاذا هي انت لا غير ذلك فاراد انه راها في المنام
كما راها في اليقظة فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه
قال في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله
المتحقق لثبوت الامر المستدل به تحقيقا تقريرا
لوقوع الجزاء تحقيقا ونحوه قول السلطان لمن هو تحته
قهرا ان كنت سلطانا انتصر من كاب السلطنة
فتكميلة للانتصاف وسبق الحد بشق الشقاح باب
رؤية النساء الحرير في المنام وبه قال حدثنا محمد زاد ابو ذر عن
الفربري ابن يوسف الفارسي وابو عبد الله البخاري
الحموي والكشميهني هو ابو بكر بن محمد بن العلاء ولابي
ذر عن المستملي بحذف بن سلام وقال العلاء بالمد هو
محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال اخبرنا بالجمع ولابن
عساكر اخبرك ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي
المعجمتين قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة
وكسر الراء هاهنا للمعلوم قبل ان اتزوجك
في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك
في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف اي السرقة
فكشف فاذا هي وللاربعة عساكر وابي ذر
عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي الرواية

السابقة فاكشفهما وفي النتاج فقال لي هذه امرأتك
فكشفت عن وجهها فقيل لها ان الكاشف هو رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب
ان الكاشف الملك واجيب بان نسبة الكشف اليه
صلى الله عليه وسلم لكونه الامر والذي باشر الكشف
هو الملك فقلت ان لكن بنون بعد الكاف هذا من عند
الله بمحضه بسعده وبيمنه ثم ان رأيتك بتقديم الهمزة
المفتوحة على الراء المكسورة المرة الثانية لجملة الملك
في سرقة من حرير فقلت لكملك اكشف فكشفها فاذا
هي ولابد عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص
الذي في السرقة انت فقلت انك بتقديم نون بعد الكاف
هذا انت عند الله بمحضه واعاد هو ذكره المناسبة بما
لقوله ارينك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة انثيت
لجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ان هذه
الرؤيا كانت بعد المعث واستشكل قوله فاذا لكن من
عند الله بمحضه ان ظاهره الشك ورؤيا الانبياء وحي
واجيب بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك وهو
نوع من انواع البديع عند اهل البلاغة يسمى
مزاج الشك اليقين او قيل ان يعلم ان رؤيا الانبياء
وحي او المراد ان تلك الرؤيا على وجهين ظاهرها
الاحتاج الى تعبير وتفسير فبمحضه الله وبتخبره
فالشك عائد على امارة رؤيا على ظاهرها احتاج
الى تعبير وخروج عن ظاهرها او المراد ان تلك هذه
الرؤية في الدنيا بمحضها الله فالشك امارة وحيه في الدنيا
لا في الجنة قاله عياض قلت اصل مع ما عند ابن حبان
في روايته هذه امرأتك في الدنيا والاخرة بان
رؤية المصابيح في اليد في المنام وبه قال حدثنا سعيد

ابن عفير

ابن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن
عفير بن مسلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد يعقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح المثناة
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بعثت لجوامع الكلم ونصرت بالرعب
بسكون العين وهما ايجاد الخوف بفتح في قلب من اقصده
من اعدايه وهو في مسيرة شهر من نقرات الله
لي في ذلك ونبينا بغير ميم اتانا ام انت بهمزة من
غير واو ساكنا للمجهول عفاتيح خزائن الارض قال الخطابي
يريد لخزائن ايت الارض ما فتح الله على امته من الغنائم
وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما فوضعت بفتح الواو
وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اي الغا
في قلوبهم حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها
قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله يعني قوله قال محمد
في فتح الباري عقب رواية محمد لكريمة والاخرى لابي
ذر قيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد
الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب
رواية كريمة قال السلام ثبت عند الزهري واسمه
محمد بن مسلم وقد ساقه المؤلف هنا من طريق يعقيل
ان ياخذ كلامه لنفسه ولما بعضهم لما قال
محمد ظن انه البخاري فاراد تعليمه فكفاه فاخطا
لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله
انتهى وبلغني ان جوامع الكلم التي نعت بها صلى
الله عليه وسلم تفسيرها ان الله تعالى يجمع له الامور
الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد

بي

مح

والامر بين اولخوذلك وحاصله انه صلى الله عليه وسلم
ممن تكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني
وجزم غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم القرآن اذهو
الغاية القصوى في الجمع بين اللفظ واتساع المعاني
وعلى تقدير صحته فخصه بغير الزمان وفيه مسلم
بوقف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استنت مغلاق
فانه يصير سلطانا ومنها ان فتح ناب مفتاح فانه
يغلق محاخته ميمونة منه له باس والحديث مر في الجهاد
باب التعلق بالعروة والحلقة في
المنام وبه قال حدثنا وللعراقي ذر بالافراد عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة بفتح المهملة وسكون
الراء وفتح الموحدة هارون بن سعيد السمان الهمزي
عن ابن عون عبد الله ح للتحويل من سند الى آخر
قال المولف بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة بن
خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة
الشيباني العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ
بقاله لشباب قال حدثنا معاذ هو ابن معاوية
العنبري قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد
هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد
بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره
في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث
آخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس لقيس
في البخاري سوى هذين الحديثين عن عبد الله
ابن سلام رضي الله عنه قال رايت في المنام كاني في روضة وسطا
الروضة وللاصيلي والكشميهني ووسط
الروضة عمود في اعلاه العمود عروة فقيل لي ارقه فقلت
اصعده قلت لا استطيع فاتاني وصيف خادم

ترفع

فرفع وفي نسخة بيدي رفعت بكسر القاف واستمسكت
بالعروة وانتبهت واناامسك بها فقصصتها على النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ذلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود
عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في
قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا تزال مستمسكا
بالاسلام حتى تموت ولابي ذر عن الكشميهني بها بدل قوله
الاسلام وقد قال المعبرون الحلقة والعروة المجعولة
بدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه باب
رؤية عمود الفسطاط بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة
بعدها طاء اخرى مهملة ثانية بكسرها الف وقد تبدل الطاء الاخيرة
ياء مهملة وقد تبدل الطاء تاء مثناة فوقية فيهما وفي
احدهما وقد تدغم التاء الاولى في السين المهملة والسين
المهملة في اخره وهو الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله
خشبة وسادته في المنام وعند التسفي عند تذكر الخشبة ولم
يذكر هنا حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما
اخرجه يعقوب بن سفيان والطبراني والحاكم وصححه من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من
تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام
الا واذا الايمان حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب
والطبراني من حديث ابي امامة بعد قوله بصري
فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه قد هوى به فمعمد
به الى الشام واني اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان
بالشام وسنده صحيح وعن ابي الدرداء عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل
من تحت راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري

بصري فعد به الى الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني
بسند صحيح وهذا الحديث كما قال في الفتح اقوى ما وقفت
البخاري لانه اخرج لرواته الا ان فيها اختلافا فاما يحيى
ابن حمزة في شيخه هل هو ثور بن يزيد او ابن يزيد وقد
وهو غير راجح لان كلا هما ثقة من شرطه فلعله كتب الترجمة
وبيض للحديث فاختزمته المشية وعن عبد الله بن حوالة
ان رسول الله قال رايتني اسري لي عمود ابيض كانه لواء حملته
الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضعه
بالشام قال وبينا انا نائم رايت عمود الكتاب اختلس من
تحتي وساءني فظننت ان الله مخلي على اهل الارض
فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام
وللحديث طرق اخرى يقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب
عمود الدين وقال المعبر ومن رايي في منامه عمودا فانه
يصير بالدين واما السلطان لمن رآه انه ضرب عليه سلطانا
فانه يناله سلطانا بقدره او لخاصل سلطانه لغريب باب
رؤية الاسمر وهو غليظ الادمة في المنام ورؤية
دخول الجنة في المنام اهنا ومرة قال حدثنا علي بن عبد
بفتح اللام المشددة العبدي البصري اخو نعيم بن اسد
قال حدثنا رهيم بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال رايت في المنام كاني في يدي سرقة
بفتحات من حرير وفي الترمذي من طريق اسماعيل
ابن علية عن ايوب كاني في يدي قطعة استبرق فطارت
البخاري اشار الى روايته في الترجمة لا اهوي بفتح
الهمزة وقال العيني ضبطناه بضم الهمزة من الاهواء
وثلاثية هوي اذا سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء
اذا اومأت به لها بالسرقة الى معان في الجنة الا طارت
بي اليه فكانما بي مثل جناح الطير للطافير فقصصتها

على حفصة

على حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لها صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل او قال ان عبد
الله اخاك رجل صالح كذا بالشك من الراوي قال في
وزاد الكشميهني في روايته عن العربي لو كان يصلي
من الليل وفي مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال ثم الفتى او قال الرجل ابن عمر لو
كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم
حتى اضبح وحدث الباب بسط في صلاة الليل
باب رؤية القيد في المنام اذا رأى انه شخص
انه تقيد به فيه ما يكون تغييره وبه قال حدثنا عبد
الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر
هو ابن سليمان قال سمعت عوفا بفتح العين المهملة
وبعد الواو الساكنة قال انبأ ابي جميل بفتح الجيم الاعرابي
العبدي البصري انه قال حدثنا بحدث يسر من
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان
كاد يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع
غالبا وانتفاء الاغلب ظهارة وادراك الثمار لم تكد تكذب
رؤيا المؤمن لكن التقييد بالمؤمن يعكر عليه فاويل
الاقتراب بالاعتدال يقتضي عدمه فكيف يعكس الاول
بالثاني وهو باطل اذ المراد باقتراب الزمان
انتهاء دولته اذا دنى قيام الساعة لما في الترمذي
من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في آخر الزمان
لم تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا
قال وعلى هذا فالمعنى اذا اقترب الساعة وقصر
اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة

فكان الناس على مثل الغرة محتاجين الى مذكر ومحدد
لما درس من الدين كما مات الامم فلما تذكر بالاقلما تمام
بنبينا خاتم الانبياء وما بعده من الزمان بشبه رؤيا
الغرة عرضوا تلك السنة بالرؤيا الصالحة الصادقة
التي هي جزء من اجزاء النبوة الاشبه بالبشارة والنذارة
وقيل المراد باستعارة تقصر الساعات والايام في الليالي
باسراع مرورها وذلك قرب قيام الساعة فعلى مسلم
تتعاور الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر
كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة
كاحتراق السعفة قيل يريد ان ذلك يكون من خروج
المهدي عليه يملأ العدل وكثرة الامن وبسط
الخير والارزاق فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه
فتستقاعر باطرافه واشار عليه الصلاة والسلام
بقوله لم يكد تكذب رؤيا المؤمن الى علة الصدق على
الرؤيا لكن الراجح نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي
الداخل على كاد يبقى قرب حصوله والنافي لقرب حصوله
الشيء ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا
اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة وقال الدر
عند الكشميهني لم تكد رؤيا المؤمن تكذب بالتقدم الناجز
ورؤيا المؤمن ابو او العطف على المرفوع السابق
فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة اعلم ان الرؤيا وما مات من النبوة فانه لا تكذب
وهذا ثابت لا يوثق دون الوقت والاصيلي وابن
عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع لكن قال في
الفتح ان في بعض النسخ المواتي ان عند الحق
اعقل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة فانه
لا شركة في ادراجها فعلى هذا يكون قول ابن سيرين

لامرفوعة قال محمد اي ابن سيرين وانا اقول هذه
اي الامة الضارية باهاها فيما دقة كلها صالحها
وفاجرها تكون من صدق رؤيا هم قال ابن سيرين
بالسند السابق وقد يقال القائل هو ابو هريرة
او ربما تلاه واخرجه الترمذي والنسائي من
طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرؤيا ثلاث حديث النفس وهو ما كان في
اليقظة فرآه في النوم وعشق هو من امر يقظة فيرى انا
يتعلق به في اليقظة من ذلك الامر وتشرف المتاع
هذه لا اعتبار لها في التعبير بما للاجتهاد هي المذكورة
في قوله وتخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه
ما يحزنه وله شواهد في بعض ابواب ادم انما التخويف
من الشيطان ليحزن الذين امنوا وليس له الشيطان
به الاحتلام لموجب الغسل وبشرى من الله بالخير
فيما علم الرؤيا من نسخة ام الكتاب فيرى خيرا
فيخبره في منامه فلا يقصه على احد بفتح الصاد
المهملة المشددة وليتفل في بصل وفي باب الحلم من
الشيطان فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه
فلن تضره قاله القرطبي والصلاة بجمع البصق
عند المضغة والتعوذ قيل القراءة عند من ساحر
يشد حسن عن حماد عن مالك مرفوعا الرؤيا ثلاث
احاديث من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم
به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين وهما ابو
هريرة رضي الله عنه يكره الغل في النوم وفي رواية يكره
بكسرة ثم فتحة اولا مبنيا للمفعول الغل بالرفع نائب

عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة تجعل في العنق
وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال
في اعناقهم وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد
في قوله يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال وكان
الغل يحتمل ان يكون مفعولا كراوي ابن سيرين فيكون
اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مفعولا لابن
سيرين فاسمه ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابي
ذر عن الحموي وقال القيد يراه الشخص في رجل
ثبات في الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم
القيد ثبات في الامر الذي يراه الرائي بحسب من يرى ذلك
له وروى قتادة بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي
من رواية هشام الدستوائي عن ابيه عن قتادة
ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة فيما وصله البزار
في مسنده وهشام هو ابن حسان الازدي فيما
وصله البزار في مسنده الامام احمد وابو هلال
محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث
عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وادرج اي جعل بعضهم كلمة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي المذكور من قوله الرؤيا ثلاث
الى الدين في الحديث مرفوعا قال البخاري وحديث عوف
الاعرابي ابين اي اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف
ولاسيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه
دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان
فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه وقال
يونس بن عبيد لا احسبه اي لا احسبه الذي ادرجه
بعضهم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد

يعني

يعني انه شك في رفعه قال القرطبي هذا الحديث
وان اختلف في رفعه فان معناه صحيح لان القيد في الرجل
تثبت للقيد في مكانه فاذا راه على من هو على حاله
كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة واما كراهة الغل فان محل
الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب الى
وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب
رؤيته في العنق دليل على وقوع حال سيئة للرائي تلا
ولا تنفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات
فرط فيها او معاصي ارتكبها او حقوق لازمة لم
يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه لشدة
تعتريه او تلازمه قال ابو عبد الله البخاري رحمه
الله ردا على من قال كما في على القالي وصاحب المحكم
الغل يجعل في العنق او اليد ويد مغلولة جعلت في
العنق لا تكون الاغلال الا في الاعناق وهذا فيه
نظر فليتامل مع قول البخاري هذا ثابت في رواية
ابي ذر عن الكشميهني باب رؤية العين الجارية
في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم
عن الزهري محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد بن ثابت
ابن خارجة واسمها كنيتها قال الزهري وهي امرأة
من نسائهم اي من نساء الانصار بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اي وقع
في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة
في السكنى حين اقترعت الانصار ولابي ذر عن الحموي
والمستملي حين اقرعت الانصار باسقاط الفوقية
بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة

الى المدينة فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان اقام مدة
فمرضناه بتشديد الرا نقمنا بامره في مرضه حتى توفي
فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه اي كفناه فيها فدخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله
عليك يا ابا السايب وهي كنية ابن مظعون فشهادتي
عليك اي لك لقد اكرمك الله اي اقسم لقد اكرمك الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك
بكسر الكاف اي من اين علمت زاد في باب رويا النسا
ان الله اكرمك قلت لا ادري والله قال صلى الله
عليه وسلم اما بتشديد الميم هو اي عثمان فقد
جاه اليقين اي الموت اني لارجو له الخير من الله والله
ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي به الها بدل التحتية اي بعثمان
ولا بكم قالت ام العلا رضي الله عنها فوالله ما ازكي
احدا بعده قالت ورايت ولابي ذر وابن عساكر
واريت بتقديم الهمزة مضمومة على الرا المكسورة
لعثمان بن مظعون في النوم عينا تجري فجيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رايته
له عليه الصلاة والسلام فقال ذاك بالكسر عمله
الذي كان عمله في حياته كصدقة جارية تجري له
ثوابها بعد موته وكان عثمان من الاغنيا فلا
بعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته وقد
كان له ولد صالح ايضا وهو السايب والحديث سبق
في باب روية النسا وغيره باب روية نزع الما
استخراجه من البير للاستقا حتى يروي الناس بفتح
الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اي نزع الما من
البير ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم كما ياتي ان شا الله تعالى في الباب التالي لهذا موصولا
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير المرزوقي قال
حدثنا شعيب بن حرب بالحا المهملة والرا الساكنة المدايني
ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرية بالصاد المهملة
المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرية بضم الجيم
مصغرا قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي
الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بغير ميم انا على بير انزع استخرج منها الما
بالة كالدلو اذ جا ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب
رضي الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اي استخرج
من البير ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة الدلو
الممتلي ما والشك من الراوي وفي نزعه ضعف بفتح
الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له وليس في قوله
ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر
مدة خلافته ولابي ذر يغفر الله له ثم اخذها اي الدلو
عمر بن الخطاب من يد ابي بكر في قوله من يد ابي بكر اشارة
ان عمر يلي الخلافة من ابي بكر بعهد منه بخلاف ابي بكر
فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم
ولهذا لم يقل من يدي نعم وقعت عدة اشارات الى ذلك
فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت اي تحولت
الدلو في يده في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين
وسكون الرا بعدها موحدة دلوا عظيما متخذة من
جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة وفتح القاف بعدها را مكسورة فتحتية مشددة
كاملا حاذقا في عمله من الناس يفري بفتح اوله وسكون
الفا بعدها را مكسورة فريه بفتح الفا وتشديد التحتية
اي يعمل عملا جيدا صالحا عجيبا حتى ضرب الناس بعطن

بفتحتين اي رويته الهم حين تركت واقامت في معانيها
والمعنى ان الناس انبسطوا في ولاية عمر وفتح البلاد
حتى قسموا المسك بالصاع والحديث سبق في فضائل
ابي بكر رضي الله عنه بال ـــ رويته نزع الذنوب
والذنوبين ما البير في المتام بفتحتين اي مع ضعف
وسقط لابي ذر من البير وبه قال حدثنا احمد بن
يونس البربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه
المولف لجده قال حدثنا زهير بفتح الزاي وضم الهاء ابن
معاوية الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين
وسكون القاف وبعد الموحدة التحتية عقبة لابي ذر عن سالم ابن عبد
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابيه رضي الله عنه
صلى الله عليه وسلم في ما يتعلق لخلافة ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما قال اني رايت الناس في النوم اجتمعوا
على بير فجاء ابو بكر فنزع من ماء البير ذنوبا او ذنوبين
بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له نزعا
فيه نقص له ولا اشارة الى انه وقع منه ومما يهدي
كلمة ما نوايتقولون منها بدعين مما السلام ونعم الدعامة
ثم قام ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي
بكر قال سبحان الله عزيا اي انتقلت من الضعف الى الكبر قال
رايت من الناس ولابي ذر عن الكشميهني في الناس ينزع
نزعه بسكون الزاي وفتح الفوقية ولابي ذر من ينزع
نزعه بكسر الزاي وتشديد التحتية حتى ضرب الناس
بعطن موضع بروك الابل بعد الشرب قال ابن الاثير يريد
ماءه حتى رووا وارووا ابلهم وابركوها وضربوا بها
عطنا وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد
خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما معا لان ابا بكر جمع لشمل
المسلمين ولاذ به اهل الردة وابتدا الفتوح في زمانه

ثم عهد

ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام
واستوت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بكسر العين بن المسيب ان ابا هريرة رضي
الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا بفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة بينما نحن
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بينما نحن
وعليها دلو فنزعت بسكون العين المهملة منها من
البير ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر واسم
ابي بكر قحافة عثمان فنزع منها من البير ذنوبا او ذنوبين
ذنوبا او ذنوبين والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر
له ثم استحالت لتحول الدلو غربا دلوا عظيما كما في المحاربي
قاله هابن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا جاذفا من
الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن
قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل
للشرب علالا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن بركت وقال ابن
الاعرابي اهل العطن الموضع الذي تشرف فيه الابل قرب الماء
اذا شربت لتعاد اليه اذا ارادت ذلك وقال الترمذي وقال النووي
قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين فلهما اثارهما
الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى
الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل القيام وقرر
قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع
دابرهم ثم خلفهم عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين اتسع
الاسلام في زمنه كثيرا امر المسلمين بخلاف فيه الماذي
فيه حياتهم وصلاحهم ولغيرهم المسبق لهم منها وسعته

هي قيامه بمصالحهم لكان عمر يأمر بعمل عمله وفيه
ان من رأى انه يستخرج ماء من بير فانه يلي ولاية جليلة
وتكون مدة ولايته بقدر ما استقى وان كان فقيرا
استغنى وان كان عزبا تزوج وان كانت متزوجة حاملا
انت بولد خصوصا اذا استقى بدلو والاجمل
له بسبب يستغني به وان كان طالب حاجة قضيت
حوائجه باب الاستراحة وبه قال
حدثنا اسحاق بن ابراهيم عبد الرزاق بن همام
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن
منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن نيم انا
نائم رأيت اني على حوض من الاحواض ولاسقي دوا
عن المستملي والكشميهني على حوضي بيا المتعلم
اسقي الناس في الرواية السابقة على نمر وهنا
نائم على حوض تعقبا في الجمع بينهما ان الحوض هو
الذي لجمل لجانب البير لتشرب منه الابل فلا مشاقة
ونائم كناية عن البير فيشكل في الحوض والناس تتناولون
الماء لانفسهم ولبهائمهم قال ابو بكر الصديق
فاخذ الدلو منه ليريحه لمرجاني سكد الدنيا وتعبها
فنزع ذنوبين بالنشيط من غير شك وفي نزعه ضعف
والله يغفر له قال ابن الخطاب فاخذ منه الدلو
فلم يزل ينزع بسكر خ الماء البير بالدلو حتى تولى
الناس اي اغرفوا والحوض اي به والحال ان الحوض
يتفجر يشد ثق منه الماء ويسيل وقد اولوا الذنوبين
بالسنتين اللتين وليهما القصد بن والاسم بعد هما
وانتقمت ابا بكر في قتال اهل الردة ولم يشرع لاقتحام
الامصار وجباية الاموال فذلك ضعف نوعه في قوله

ليرجيني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب
وان في الموت على الفلاح والدين راحة منها وشر الدنيا
عليهم والعالي باسرهم بالنازع الذي يستقي واول بعضهم
الحوض بانه معدن العلم وهو القرآن الذي تغترف الناس
منه حتى يرووا وود ان يستقص باب رؤية
النصر في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء الانصاري مولاهم المصري قال حدثني بالافراد
الليث حدثنا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينا بفتح الموحدة وسكون التحتية عن خلوص عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نائم
رأيتني بضم الفوقية اي رأيت نفسي في الجنة فاذا
امرأة اسمها ام سلم وهامش اذا اكرني فيه الحاشية
الى جانب قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه يحمل
الوضوء الشرعي فينسب الراوي الى الوهم قال الامام
لا عمل في الجنة وانما هو امرأة سوها لكن الغالب
استعمال بعض حروفها فصار بتوهمها واجاب
البدر الدماميني فقال قلت وهذا الحكم في الرواية
بالراء وبسنة الصحيح سنها الى الغلط نعم وحيال
مبني على امر غير لازم وذلك انه بناه على الوضوء
المتعلق به في دار الدنيا ومثابته له وذلك ولم لا يجوز
ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوسامة وتكون
توضئوها بسببها لازديادها حسنها واشراق نورها
وليس المراد انها لا تدوس ولا شيء من الاقذار فان هذا
مما تنزهت الجنة عنه انتهى وفيه ايماء الى اهل الجنة

وبوافقه قول جمهور البصريين انه يراد به ان يدخل الجنة
فانها بدخلها قال صلى الله عليه وسلم قلنا لملائكة
لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه
وسيعطف لابي ذر ابن الخطاب زاد في المشكاة فاردت
ان ادخله قد كرت غيرتك بفتح الغين فقلت مدبرا
ولابي ذر عن الحموي فولت مدبرا قال المهلب
فيه الحكم لظاهر حال ما يعلم من خلقه الانزعاج انه عليه
السلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه
ابو المؤمنين وكلهن اماله فيسوءه الخبر نفسه وتفقه
مغلطاي قوله ابو المؤمنين مع ان الله تعالى يقول
ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة
والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب
ولم يات في ذلك حديث صحيح ولا غيره مما يصلح للدلالة
انتهى واجيب بان معنى الاية انى لم يكن رجل
منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما ثبت بين
الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو امته فيما يرجع
الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة
والنصيحة له عليه لا في سائر الاحكام الثابتة بين
الاب والابناء انتهى منه الكشاف ولا يثبت له على
الابوة المحازية وقال في الروض قال بعض اصحابنا
لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين بهذه الاية ونحن
الشافعي على انه يجوز ان يقال انه ابو المؤمنين اب في الحرمة
وقال النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا الرجال
والنساء جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند
السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا
وتشوقا اليه ثم قال عليك بهمزة الاستفهام وسقطت

لابي ذر

لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي انت وامي يا رسول
الله اغار قيل هذا من القلب والاصل اعليها اغار
منك قال في الكواكب لفظ عليه ليس متعلقا باغار
بل التقدير مستعليا عليك اغار منها قال قد عرض
القياس المذكور ممنوعة اذ لا يخرج ارتكاب القلب
مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على
وارادة ما قبل اذ حروف الجر تتناوب وانتهى وقد جاء على
بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون
وفي وضوء المرأة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة الى انها
تدرك خلافته وكذلك وقع قال حدثنا عمرو بن
علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو
حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر
ابن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر فقلت لمن هذا القصر فقال لرجل
من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب
فما منعك ان تدخل يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك
قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم
انه عمر بن الخطاب بالوحي او بالغرائز قال عمر وعليك
اغار يا رسول الله يواو العطف وهمزة الاستفهام
مقدرة قال المصنف ودخول القصر في المنام عمل صالح لاهل
الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر
بالتزوج بالـ رواية الوضوء في المنام وبه قال
حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله

ابو بكر المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد ش
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
سعيد بن المسيب بفتح المهملة المشددة او كسرها
لقوله ليث من نسبتي ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينما بالميم لحمة حلوس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الدنيا قال لنا بغير سيم ترائتين ابو ذر ات
نفس في الحين فاذا امراة هي ام سليم ومات هذا
في حال حياتها تعرضنا الى جانب قصر فقيل للملائكة
لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت
غيرتك بضم الغاب وفي النكاح وهو في المجلس
فوليت مدبرا فبكى عمر تسرور المامحم الله
وقال عليك اغار وا باستفهام الاستفهام باني
انت وامي يا رسول الله اغار وا حملة معترضة اعانت
مقدم باني وامي وسقط لفظ انت لابي ذر مطابقة
الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا وقد قيل
انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى
الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء
في المنام وسيلة وعمل فان ايمه في النوم حسن
في اليقظة وان تغير لحن الماء وتوضا منه لا لحجوز
قبل الوضوء للحائض امكان ويدل على حصول الثواب
وتكفير الخطايا باب الطواف ابي مدرجا على
انه يطوف بالكعبة في المنام وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم
ان عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا

بغير سيم انا نايم رايتني ابي رايت نفسي اطوف
بالكعبة فاذا رجل ادم اسم لسفلة الشعر بسكون
المهملة او كسرها سلسله غير جعد قطط شديد
بين رجلين ينطف بضم الطاء وكسرها يقطر راسه
ماء بالنفس على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن
مريم عيسى عليه السلام فذهبت التفت فاذا رجل
احمر اللون جسيم جعد الراس اعور العين اليمنى
كان عينه عنبة طافية بارزة عن نظايرها قلت من
هذا قالوا هذا الرجل الدجال اقرب الناس به
شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء اخره نون عبد
العزى واسم جده عمرو وابن قطن رجل من بني المصطلق
بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين ابن سعد وبعد
اللام المكسورة قاف ابن خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين
ابا وفي باب واذكر في الكتاب مريم بن اجاد الانبيا
قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية قلت في
الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة
الذين على انقابها يمنعونه من دخولها ورد بعضهم
بان الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنهي الوارد بانه
لا يدخلها محمول على الزمن الاتي وقت ظهوره شوكته
لا السابق ومطابقة الحديث في قوله رايتني اطوف
قال المهروف الطواف بالبيت تشهر على وجوه
منها رايته يطوف فانه للحج وعلى التزوج وعلى امر مطلوب
من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون لمن يريد
التشريع والتزوج بامراة حسان دليلا على تمام ارادته وهنا
الحديث يسقط في احاديث الانبياء هذا باب بالتنوين
اذا رأى الشخص انه اعطى فضلة من اللبن غيره
في النوم وبه قال حدثنا الحسين بن بكير المخزومي مولاهم

ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة
ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم
انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة ان بقدح
فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر الهمزة لارى الري
يجري زاد في الرواية السابقة قريبا من اطرافي وفي
العلم وفي المغازي وارى بفتح الهمزة والري بكسر الرا
وتشديد التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن
او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الجري
اليه قرينة وقيل الري اسم من اسما اللبن قاله في الكواكب
ثم اعطيت فضلة اي فضل اللبن عمر بن الخطاب
وسقط لابن عساكر لفظ فضلة قالوا فما اولته
يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب روية
اللبن في النوم تدل على السنة والفطرة والعلم والقرآن
لانه اول شي يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذي
يعتق امعاه وبه تقوم حياته كما تقوم بالعلم حياة
القلوب فهو يتناول العلم من هذا الوجه وقد يدل
على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اوله الشارع
في عمر بالعلم والله اعلم لعلمه صحة فطرته ودينه
والعلم زيادة في الفطرة انتهى واللبن يدل على الحما
وظهور الاسرار والعلم والتوحيد وعلى الدوا للادوا
واللبن الرايب هم والمخيض اشد غلبة منه ولبن ما لا
يوكل لحمه مال حرام وديون وامراض ومخاوف على قدر
جوهر الحيوان وسبق مزيد لذلك في باب اللبن باب
روية الامن وذهاب الروع بفتح الرا الخوف في المنام

وبه قال

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله
ابن سعد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني
ابو قدامة اليشكري قال حدثنا عفان بن مسلم
الصفار البصري قال حدثنا صخر بن جويرية بضم
الجيم مصغرا ابن نافع مولى بني تميم او بني هلال
قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال ان رجالا لم يسموا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرويا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم من التعبير ما شا الله وانا
غلام حديث السن اي صغيره ولابي ذر عن الكشميهني
حديث سن وبيتي المسجد اوي اليه قبل ان انكح
اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر خير لرايت
مثل ما يرى هولا فلما اصطحبت ليلة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح غزو هذه
للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في بتشديد التحتية
خيرا فارني في منامي رويا فبينا بغير ميم انا كذلك
اذ جاني ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
اسمهما ويحتمل ان يكون اخبراه انهما ملكان
في يد كل واحد منهما مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون
القاف واحدة المقامع وهي سياط من حديد رو
سها
معوجة يقبلاني بضم التحتية وسكون القاف
وكسر الموحدة وبعد اللام الف موحدة فتحتية
من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر وابن عساكر يقبلان
بي الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ وللا
صيلي
اني اعوذ بك من جهنم ثم اراني بضم الهمزة لقيني

ملك في ذلك سمعته من حدثه تقال لي لن تراع بضم
باء ولا فصلي وإلى ذرعت الجموع والمستملي لم يرع جزم
يلم بالميم أي لم تفزع وليس المراد أنه لم يقع له فزع بل لما
تمان الذي فزع منه لم يستمر فكأنه لم يفزع وعلى الأول
فالمراد لا يراع عليك بعد ذلك نعم الرجل أنت لو لم تكثر ولابي
ذر عن الكشميهني لو كنت الصلاة انطلقوا إلى حق وتقوا
إلى على تشعير جهنم فإذا هي مطلية كطي البئر ولابي
ذر حتى وقفوا وجهنم مطلية فاستمد في على تشعر
وقوله فإذا هي وزاد واقبل جهنم له ولابي ذر عن
الكشميهني لها تصير المؤنث قرون كقرون البقر وهي
حوانيها التي تنتهي من جحرة توضع عليها الخشبة التي
فيها البكرة والعادة للكبير قرنان بين كل قرنين
ملك بيده مجمعة من حديد وأربع بفتح الهمزة
فيها في جهنم رجالا مغلفين بضم اللام المشددة
بالسلاسل رؤسهم أسفلهم أي منكسين عرفت فيها
رجالا من قريش قال في الفتح لم أقف في شيء من الطرق
على تسمية أحدهم فانطلقوا أي الملائكة إلى عبد الله
اليمنى أي من جهتهم اليمين فقصصتها بعد أن
استيقظت من منامي على حفصة بنت عم المؤمنين
رضي الله عنهما فقصتها حفصة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن عبد الله أي ابن عمر رجل صالح
زاد أبو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال
ولابن عساكر قال نافع سمعه ابن عمر منها ولابي ذر فلم
يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن
بطال في هذا الحديث أن بعض الرؤيا لا يحتاج وأن
ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة لأن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم الرجل
أنت لو كنت تكثر الصلاة وقيه أن أهل التعبير من
قبل الأنبياء ولذا تمنى ابن عمر أن يرى رؤيا فيعبرها
له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده أصلا
وأصل التعبير توقيف من جبل الأنبياء عليهم السلام
لكن الوارد عنهم في ذلك وإن تمان أصلا ولا يعم جميع
المرائي فلا بد للحاذق في هذا الفن أن يستدل بحسن
نظره فيرد ما لم ينص عليه إلى حكم التمثيل ويحكم له
بحكم الشبه الصحيح فيجعل أصلا يلتحق به غيره
كما يفعل الفقيه في فروع الفقه انتهى وقال أبو
سهل عيسى بن يحيى الجرجاني العالم إعلم أن لكل
علم أصولا لا تتغير وأقيسة مطردة لا تنخرم إلا
تعبير الرؤيا فإنها تختلف باختلاف أحوال الناس
وهيئاتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم وملابسهم
وأديانهم وأخلاقهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يؤخذ د
تعبير الرؤيا من الأسماء والأشياء والعكس والأضداد
وكل صاحب صناعة وعلم فإنه يستعين بآلات صناعته
وأدوات علمه عن آلات صناعته وأسبابه علم الآخر
الأصباح التعبير فإنه ينبغي له أن يكون مطلعا
على جميع العلوم عارفا بالأديان والملل والمواسم والعا دات
للشعوب فيما بين الأمم عارفا بالأسماء والنوادر
ويأخذ اشتقاق الألفاظ وأن يكون فطنا ذكيا حسن
الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال
من الهيئات الخلقية على الصفات الخلقية حافظا للأ صور
لغات التي تختلف باختلاف تعبير الرؤيا مثل أن يسأله رجل
الأنعاظ المشتعة أن رجلا رآه في منامه أنه يأكل
السفرجل فقال له المعبر يتفق لك شيء عظيم لأن أول

جزي السفرجل فهو السفر ورأى رجل ان رجلا اعطاه
غصنا من اغصان السوس فقال له المعبر يصيبك من هذا
العطن سوء تبقى في ورطته سنة لان السوء يدل على الشر
والسنة اسم للعام الذي اثنا عشر شهرا لكن قال المسيحي
ان هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ
العربية انما يفسرها العرب ومن في بلادهم دون غيرهم
لان للسفرجل والسوس اسامي اخر لا تدل على هذا التعبير
فالسفرجل والسوسة لا يدل على السفر والسوق حق من لا
يكون من العرب ولا يتوطن ديار العرب ولكن يجعل اشتقاق
الالفاظ وكيفية الاستعمال منها على التعبير قانونا ودستورا
مستعملا في سائر اللغات ويشتق في سائر اللغات من الالفاظ
والاسماء المستعملة فيها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك
اللغة دون غيرها كما اذا رأى فارسي في نومه انه يأكل
السفرجل فيدل على صلاح شأنه وانتظام احواله
ولا يدل على السفر في حقه لان اسم السفرجل في لغة
الفرس انما هو نهي وهذا بعينه اسم للخيرية انتهى
باب الاخذ على اليمين في النوم وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بالافراد بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد
ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن
عبد الله بن الحرث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ
المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر
ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا
بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة
له في عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم وكدت ابيت في المسجد فيه انه كراهة في النوم
في المسجد وكان بواو العطف ولابي ذر فكان من رأى
مناما قصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
اللهم ان كان لي عندك خير فارني مناما يعبره لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين
وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرؤيا يعبرها
وعبرها مخفف ومثقل والتخفيف اكثر فنمت فرأيت
في منامي ملكين اتيان بالنون فانطلقا بي بالموحدة
فلقيهما ملك اخر فقال لي ان تراع نصب بان اي لا روع
عليك ولا ضرر وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي
والمستملي لم ترع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح
والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد
فانطلقا بي بالموحدة الى النار فاذا هي مطوية كطي
البئر بالحجارة والاجر فاذا فيها اي في النار ناس
قد عرفت بعضهم فاخذاني بالموحدة الملائكة ذات
اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك
الذي رأيته في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب
فقالت حفصة انها اي قال انها قصتها اي رؤياه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله
رجل صالح لو كان يكثر الصلاة في الليل فيه الوعيد
على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك قال ابن
بطال لكن قال في المفتاح انه مشروط بالمواظبة على الترك
رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم
وهو الترك بقيد الاعراض قال الزهري محمد بن مسلم
بالسند السابق وكان بالواو ولابي ذر فكان عبد الله
ابن عمر بعد ذلك اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان
عبد الله رجل صالح الى اخره يكثر الصلاة من الليل

والحديث سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا باب
رؤية القدح يعطاه الرجل في النوم وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بفتح
الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث بن سعد
الامام ولابي ذر ليث عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة
اي بقدح فيه لبن وشربت منه ثم اعطيت فضل الذي
من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته
يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما وكثرة النفع
فاللبن غذا الاطفال وسبب صلاحهم وقوة الابدان
بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة
وسبق الحديث مرارا هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا طار الشي الذي من شانه ان يطير من الراي
في المنام يعبر بحسب ما يليق به وبه قال حدثني ابو عبد
الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا الكوفي وثبت ابو عبيد
الله الجرمي لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابي
عبيدة بضم العين اسمه عبد الله ابن نشيط بفتح
النون وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة طا مهملة
والكشميهني عن ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح
والصواب ابن قال قال عبد الله بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود سالت عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما عن رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم

التي ذكر

التي ذكر ولابي ذر ذكر مبنيا للمفعول فقال ابن عباس
ذكر لي بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير
قادح للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم في وقد ظن
ان المبهم هذا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس
فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله رايت
ولابي ذر اريت بتقديم الهمزة على الرا وضمها انه وضع
بضم الواو في يدي بالتثنية سوارات من ذهب ولابي ذر
اسوران بهمزة مكسورة قبل السين فقطعتهما بفا
العطف ثم فا اخرى مضمومة وتفتح وكسر الطا المعجمة
المشالة استعظمت امرهما وكرهتهما لكون الذهب من حلية
النسا ومما حرم على الرجال وقال بعضهم من راى
عليه سوار من ذهب اصابه ضيق في ذات يده كانا من
من فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال
في المنام من الحلي الا التاج والقلادة والعقد والخاتم
فاذن لي بضم الهمزة وكسر المعجمة ان انفخ السوارين
فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان اي تظهر
شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور
في السند احدهما العنسي بفتح العين وكسر السين
المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني
وكان يقال له ذو الحمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد
يخفض وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والا
مسيلمة الكذاب بن حبيب الحنفي اليماني وكان صاحب
سرنجان وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة
امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون
في غاية الحقارة تعقبه ابن العربي ابو بكر بان امرهما
كان في غاية الشدة واجاب في الفتح بان الاشارة

انما هي للمختارة المعنوية لا الحسية وفي طيرانها اشارة
الى ان الخارجين هما وسيلته هذا التاويل لهذه الرويا
ان اليد بمنزلة السلاح والسوار بمنزلة الكذابين
وكونهما ذهبا اشارة الى ما ظهر فيهما والزخرفة
اسم الذهب وقد قال المعبر منهم اراه انه يطلق الى حمة
غير تصريح فانه ظهر فان غابه في السماء لم يرجع سالما فان
رجع افاق من مرضه فان طار عرضا سافر فان ارتفع
تغير طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في اواخر
المغازي هذا ما ظهر لي في تاويل قوله اذا هو بي
بضم الهاء وفتح الواو وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة
الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري قال التجاري او الراوي عنه او ابي موسى اراه
بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد
رواه مسلم وغيره عنه الى كريب محمد بن العلا السند المذكور
بدون قوله اراه بل جزم بارتفاعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال رايت في المنام انا هاجر بضم الهمزة
من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو
والهاء وسكون الهاء وهلي الى انها اليمامة بفتح التحتية
وتخفيف الميم بلاد الجريين مكة واليمن لقيتي بجارية زرزقا
مات ينصر الراكب ستة ثلاثة ايام قيل انصرت
زرقا اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم غير مصروف قاعدة
ارض البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر الهجر بزيادة ال فاذا هي المدينة الشريفة التي هي اسمها
في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورايت فيها في الرؤيا بقرا

بفتح

بفتح القاف زاد احمد من حديث جابر فنحر وبهذه
الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وبتم تاويل
الرويا والله خير سند او خير اي ثواب الله للممتثلين
خير لهم من متاعهم في الدنيا او صنيع الله خير لكم قتل
والاولى ان يقال انه من جملة الرويا وانما كانت مسلمة
عند رويا البقر فاذا هم اي البقر المؤمنون الذين قتلوا
يوم غزوة احد بضم الهمزة والهاء المهملة واذا الخير اي
الذي جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي اتانا
الله به بعد يوم غزوة بدر منه تشتت قلوب المؤمنين لان الناس حسبوا انهم
قراهم ايمانا وتفرق العدو منهم هشم او المراد بالخير
الغنيمة وبعد اي بعد الخير والثواب والخير حصل في يوم
بدر وقاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار
بان قوله في الخير والله خير من جملة الرويا والذي يظهر
ان الغفلة لم تتحرر ابراده وان في رواية اسحاق هي
المحررة وانه راى بقرا وراى خيرا فاول البقر على ما
قتل من الصحابة يوم احد واول الخير على ما حصل
لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد يوم
بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا
لا تختص بما بين بدر واحد بل على ان يقال ويحتمل
ان يريد بيوم بدر الموعد اي الوقعة المشهورة السابقة
على احد فان بدرا الموعد بما تنا بعد احد ولم يقع فيها
قتال وبان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم
العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن
انتدب معه الى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد
فاشار بالصدق الى انهم صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم
الله على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قرظة وخيبر

وما بعدها انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد
وجر ميم يوم بإضافة يوم الى بعد كذا في الفرع وغيره
وقال الكرماني في بعضها بعد الضاربة بعد احد
يوم نصب على الظرفية وعزاه في المصابيح
لرواية الجمهور وقال المهلب وهذه الرؤيا فيها
نوعان من التأويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت
وهو قوله اهاجر الى ارض بها نخل وكذا هاجر فخرج على
ما رأى وفيها ضرب المثل لانه رأى بقرا تنحر فعلم
البقر اصحابه يوم احد عليه الصلاة والسلام عن حالة
الحرب بالسهر واخذ السلاح لشبه القرنين
بالرجلين لان طبيعة البقر المسالمة والدفع عن انفسها
بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام النحر
بالقتل انتهى وقال ابن طاب العامري اذا دخلت البقر
المدينة سمانا فهي بسنين رخاء واذا مات عجافا فانها
بشدة وبالبقر رواية النحر في المنام وبه قال
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن
ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري
مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة
المكسورة انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
في الاخرة وما في الدنيا الساعون اهل الكتاب
وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وقد كرر البخاري
ايراد هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها
من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث
في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وبما اسحاق

اذا اراد

اذا اراد التحديث بشر بسهما ابطرف من الحديث الاول
وعطف عليه ما بعده كما قاله هنا وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينما انا نائم اذا اتيت بخزائن
الارض فتوضع بتشديد الواو وسينا للمفاعلة
بينما فاعله في يدي بسوارين رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينما انا نائم اذا اتيت بخزائن الارض فوضع
بالتشديد رفع مالا لفاعل مفعول ثان عن فاعله ولابي ذر
فوضع بتشديد الواو وسينا للفاعل اي وضع الرائي بخزائن
الارض في يدي سوارين بنصب نائب على المفعولية
سواران فتثنية للسوارين فكبر علي بفتح الموحدة
وشد الحاء المهملة من علي اي ثقلا على واهمني اي
اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال
من حلية النساء فاوحي الي على لسان الملكين او حي
المنام اذ انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا اشارة
الى حقارة الكذابين واسمهما بحقارة ادنى ما يهيأ
من باس الله حتى تصيرا مما لشيء الذي ينفق فيه فيطير
في الهوي وسقطا لابي ذر فسقط فطارا فاولتهما انا لكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء عيهلة بن كعب
العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب واسمه يمامة
ومسيلمة لقب له وانما اول السوارين بذلك لوضعهما
في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك
الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله اللذين
انا بينهما انهما يأتيان قبل الرؤيا موجودين قال في الفتح
وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عساكر الخرجاني بعد
والجمع بينهما ان المراد لهما وجودهما بعده ظهور شوكتهما
وبجاريتهما ودعواهما النبوة تقله النووي عن العلماء
وفيه نظر لان ذلك كله ظهور الاسود العنسي في حياته

بين

صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته
وحارب المسلمين وقتل منهم وآل امره الى ان قتل في زمنه
صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فادعى النبوة في حياته
صلى الله عليه وسلم الا انه لم تعظم شوكته الا في عهد
ابي بكر رضي الله عنه فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما
ان يكون المراد بقوله بعدي اي بعد نبوتي وتعقبه
العيني فقال في نظره نظر لان كلام ابن عباس صدق
على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه
في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا
مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من سمعوا
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار انتهى فليتامل
ومطابقة الحديث في قوله فنفختها والنفخ عند اهل
التعبير يعبر بالكلام وقد اهلك الله الكذابين
المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما
والحديث سبق قريبا هذا باب بالتنوين يذكر
فيه اذا راى الشخص في منامه انه اخرج الشيء من كوره بضم
الكاف وسكون الواو بعدها راء مفتوحة فهاء تانيث
اي ناحيته ولابي ذر كما في الفتح من كوة بحذف الواو وتشديد
الواو قال الجوهري الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم قال
في الفتح وبالراء هو المعتمد فاسكنه اي ذلك الشيء الذي
اخرجه موضعا اخر وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد
الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد
عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني عن موسى
ابن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام
في المغازي عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام
كان امراة سوداء ثائرة شعر الراس منتفشة من ثار

الشيء

الشيء اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن
موسى بن عقبة ثائرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد
نفلة بفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء بعدها لام
اي كريهة الرائحة خرجت من المدينة النبوية حتى
قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية
والعين المهملة بعدها هاء تانيث وفسرها بقوله
وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بعدها
فاء مفتوحة ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن
قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة
فاولت ذلك انه وباء المدينة نقل اليها اي نقل
من المدينة الى الجحفة لعدوان اهلها واذاهم للناس
وكانوا يهودا وهذه الرؤيا كما قال المهلب من قسم
الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل
انه شق من اسم السوداء سود والدا فتاول خروجها
بما جمع اسمها وتاول ثوران شعر راسها ان الذي يسوء
السر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة
للبدن بالاقشعرار في ارتفاع الشعر عبر عن حالها
في اليوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي يسوء
ويثير السر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة
للبدن بالاقشعرار في ارتفاع الشعر عبر عن حالها
في اليوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي يسوء ويثير
السر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة
توخذ من قوله خرجت من المدينة واسكنت بالجحفة
بزيادة همزة مضمومة قبل خاء اخرجت بالبناء لما لم يسم فاعله
وهو الموافق للترجمة وظاهر الترجمة ان فاعل الاخراج
النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نصب اليه لانه دعا
به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة وانقل حماها

الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه

باب المراة السوداء ترى الشخص في المنام

وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي البصري ولابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر زاد قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء مقدم المقدمي بالتشديد المتقن مولاهم البصري قال حدثنا فضل ابن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما اني رويا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال رايتك وسقط لفظ قال في الخط والحديث عند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المؤلف فيه بلفظ قرونا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام قال رسول الله رايت امراة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر بمهيعة باسقاط الموحدة فيما وقفت عليه ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بصيغة الغائب وبالمدينة نقل وبها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الميم على المهملة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سوداء

ثائرة

ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة ولابي ذر تنقل الجحفة ولابن عساكر تنقل بها وتؤول ان الراس كما قاله بعضهم من ولد بالحبشة لانها تنشر البدن بالاقشعرار وما يرتفع الرا هذا باب بالتنوين بكر اذا راى الشخص انه هز سيفا ذا الماء ذا بعير ونحوه قال حدثنا محمد ابن العلاء ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء حدثني ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه امراه بضم الهمزة اطلعه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في الرويا ولابي ذر ورويا بزيادة تحتية بعد الالف اني هززت سيفا هوى والفقار بفتح الفاء والراء الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فاقصم له هذره قاد اهو اية تاويله ما اصيب من المومنين يوم اخد يوم احد هززته مرة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح لمكة واجتماع المومنين واصلاح خالهم قال المهلب هذه الرويا من ضرب المثل ولما كان صلى الله عليه وسلم يصود باصحابه عبر عن السيف بهم وهمزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهمزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه ينال سلطانا ولاية او وديعة يعطاها او زوجة ينكحها او مالا يرثه او ولدا ان كان زوجته حاملا وان جرد سيفا واراد قتل شخص فهو لسانه ليجرده

في خصومة والحديث سبق في علامات النبوة باتم من
هذا باب اثم من كذب في حلمه بضم الحاء واللام
وضبطه في الفتح وغيره بسكون اللام وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد
اللام من باب التفعيل بحلم بضم اللام وسكونها
لم يره صفة لقوله تحلم وجزاء الشرط قوله كلف
بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة وزاد الترمذي
من حديث علي يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين
تثنية شعيرة وتر تقدر ان يفعل وذلك لان
اتصال احدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو
كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على
جواز التكليف فيما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف
وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب
عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا
وعنده في رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا
دفع اليه شعيرتين وعذب حتى يعقد بين طرفيها
وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير بذلك
دون غيره لما في المنام من الشعور بما دل عليه فحصلت
المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وان اشتد
الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون
اشد مفسدة منه او قد تكون شهادته في قتل او حد
لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب
على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال تعالى
ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية

بحلم

وانما كان

وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة
وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري
فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع الى حديث قوم
وهم له لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه
او يفرون منه بالشك عن الراوي وعند احمد
من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك معبا
بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الآنك بفتح
الهمزة الممدودة وضم النون بعدها كان الرصاص
المذاب يوم القيامة جزاء من جنس عمله ومن صور
صورة حيوانية عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ اي وليس بقادر على النفخ فتعذيبه
مستمر لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان بن عيينة
وصله اي الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال
قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن علي عن ابي
هريرة اي قول ابي هريرة قوله من كذب في رؤياه وهذا
وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة رواية النسائي
عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن
عبد الله بن زكريا حيويه عن النسائي بلفظه عن
ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد بين
طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث
ووصله ابو نعيم في المستخرج ومن طريق خلف
ابن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا
وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي من
طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن
شعبة عن ابي حاتم بالف بعد الهاء يحيى بن دينار
ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بالف

رضي الله عنه صح

بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرماني بضم الرا
وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون لان يترك قصر
الرمان بواسط سمعت عكرمة يقول ابو هريرة رضي الله
عنه قوله من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا
كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع اي الى حديث قوم
الى اخره وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن شاهين
ابن الحارث الواسطي ابو بشر قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذا عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع
ومن تحلم ومن صور نحوه اي نحو الحديث السابق
وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه
عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه
ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرتين
يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب
حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقد تابعه
اي تابع خالدا الحذا هشام هو ابن حسان القردوسي
بضم القاف والمهملة بينهما را ساكنة وبعد الواو
سين مهملة عن عكرمة عن ابن عباس قوله
اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة
لم يرها الحافظ ابن حجر كما قاله في المقدمة والمطابقة
في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه
اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي
عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة
عقد والحديث اخرجه ابو داود في الادب وبه قال
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعد قال

حدثنا

حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى بن
عمر صدوق مخطئ ولم يخرج له البخاري شيا الا وله
فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن دينار
العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ولابي ذر وابن عساكر ان من افرى الفرى
بفا ساكنة بعد همزة مفتوحة في الاولى وكسرها
في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة
التي تعجب منها اي اعظم الكذب ان يرى الشخص
بضم التحتية وكسر الرا عينيه بالتثنية منصوب
بالياء مفعول يرى ما لم تريه ولابن عساكر ما لم يره
ان ينسب الى عينيه انهما رايا ويخبر عنهما بذلك
والحديث من افراده هذا باب بالتنوين اذا راى
الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالروية
احدا ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد
ابن الربيع الهروي لبيع الثياب الهروية البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد
الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
يقول لقد كنت ارى الرويا ولابن عساكر ارى بغير
الرويا فتمرضني بضم الفوقية وسكون الميم وكسر
الرا وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارثي
وقيل النعمان وقيل عمر الانصاري يقول وانا كنت
لارى باللام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ارى
الرويا في منامي تمرضني حتى سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الحسنة من الله
فاذا راى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به الا من
يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل وان

او لك سكت فخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يجيء
بعضها وحسد انر بما وقع ما فسره اذا الرويا الاول
غاير وفي الترمذي به لا تحدث بها الا لبيبا او حبيبا
واذا رايت فيه ما تكره فلتتعوذ بالله من شرها
اي الرويا ومن شر الشيطان لانه الذي يحسل فيها
ولتتفل بضم العاء وكسر الفاء اي ذرر بكسرها اي غير تسار
ثلاثا اي كل ثلاث مرات استعاذة من الشيطان
واحتقارا له كما يفعل الانسان عند الشيء القذر
يراه او يذكره ولا شيء اقذر من الشيطان فامر بالتفل
عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في احتقاره ولا تحدث
بها احدا اي بالرويا المكروهة لن تضره لان
ما ذكر من التعوذ وغيره تمنع كلا من ذلك
وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة
والزاي ابن عمر بن حمزة بن عبد الله بن الزبير بن العوام
ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري المدني
قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار والد ابي حازم وعبد العزيز بن محمد
عن يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي زيادة
ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة
عن عبد الله بن خباب بضم المعجمة وتشديد الموحدة
الاولى عن ابي سعيد الخدري انه قال المهملة رضي
الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا راى احدكم الرويا يحبها فانما هي من الله
فليحمد الله عليها على الرؤية ولابي ذر عن المستملي
والمستملي عليه اي على الخير وليحدث بها اي بما رآه
واذا راى غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون
العاف فانما هي من الشيطان اي من تلبيسه وتمليق دقيق

رضاه

رضاه فلتستعذ اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد
فانها لن تضره بنصب نون ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لا تضره قال الداودي يريد ما تمنت الشيطان
واما ما تمنت خيرا او شر فهو واقع لا محالة كرويا
النبي صلى الله عليه وسلم البقر والسيف قال وقوله
ولا يذكرها لاحد يدل على انه ان ذكرت فربما اضرت
فانه تخيلت قد ترى الرويا قد تكون سببا وسببة
للمرء على استعداد البلاء فتقع وقوم يرقئات
الله بعباده ليلا يقع على غرة فاذا وقع على غرة
فاذا وقع على معذرة وتوطين نفس كان اقوى للنفس
واعد لها فاذا ذهب التعذية فاوحى كما نهاها اصيب
فانه اذا اخبر بالرويا المكروهة فيسره عالمه لانه
لا يأمن ان تفسر له بالمكروه فيستعمل الهم وتتعذب
بها وينزعج وقوع المكروه فيسوء حاله ويغلب
عليه اليأس من الخلاص من شرها ويجعل ذلك
نصب عينيه وقد مات صلى الله عليه وسلم اذا اراد
من هذا البلاء النبه يحمله لنفسه على ما امره به
من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر
له بالمكروه فتجيء من القسم والرجاء فلا يخيب لا سيما
من قبل الشيطان اولا لنهاتا وبلا الخر محبوبا
فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته
بانتظار هم خروجها بالمكروه فلم اخر بذلك
لله دره ما اسماه الاهتمام بما لا يعود به اكثره
هذه حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحمد
بقيت في باب الرويا اشكلة بالله من شر الرويا
لاولا عابر اذا لم تنصب في العبارة اذ المدار على ما في
الصواب تحديث الرويا لاول عابر المروية عن النفس

بقيه

مرفوعا معناه اذا تمادت الحفاة الاول على الفجور واصابوه
وجه التعسير والاثم فمن اصابه بعده فكفى بعاره منه
حديث ابى هريرة فقيل ان الروما اذا غبرت وقعت الاناث
يدعى تخصيص عشرة فان تكون عاونها عالما معها
ويعكر عليه قوله فى الروما المكروهة ولا حديث
سبا احد فقيل فى حكمة النهى انه ربما تعسر ها فتعسر
سكروها على ظاهرها مع احتمال ان تكون كعونة
فى الباطن فتشفع على ما تعسر واجيب باحتمال
ان تكون تتعلق بالكراهة فله اذا تقصها على احد
تعسرها له على المكروه انه يا ذن غيره ثم يصيب
فساله فاذ تصر الرابع فكم سال الثانى وقف على ما
تعسر الاول وبه قال حدثنا حيوة بكسر هو بجيم
ابن عبد الله بكسر المخرمى من لازم المصرع بالميم وتشديد
الحاء قال حدثنا الليث بن سعد المصرى عن يونس
ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب بحذف مسلم الزهرى عن
عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود ان ابن عباس رضى الله عنهما قال
لحدث ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى مسلم
من طريق سليمان بن كثير عن الزهرى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نام فلم يقم حتى جاءه
من رآه فاخبره بما يقول لا صحابه
من رايه نائم رويا فليقصصها اعبرها لها
رجل وعند شذا فى رواية سفيان بن عيينة جاء رجل الى النبى
صلى الله عليه وسلم فقال فاحد يا رسول
الله انى رايت الليلة فى المنام ظلة بضم الظاء المعجمة
وتشديد اللام سحابة لا سما تفل بالخاء المعجمة
وراء الدار من حديث طريق سليمان بن كثير وابن ماجه
من طريق سليمان بن بلال سفيان بن عيينة بين

السما

السما والارض تنطف بسكون النون المنوت وضم
الطاء المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فارى
الناس يتكففون اى ياخذون باكفهم فالمستكثر
اى منهم المستكثر فى الاخذ ومنهم المستقل فيه
اى منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا السبب
حبل واصله الذى يرقى الى السما فارك
اخذت به فعلوت وفى رواية سليمان بن كثير الذكو
فاعلاك الله ثم اخذت بالسبب فقطع عساكر
ايضا ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ ولابن
عساكر ايضا ثم اخذه رجل اخر فانقطع ثم وصل
بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضى
الله عنه يا رسول الله بابى انت وامى والله لتدعنى
بفتح اللام للتاكيد والدال والعين وكسر النون
المشددة لتركبن فاعبرها بضم الموحدة وفتح الواو
وزاد سليما فى روايته فكان اول اعبر الناس للرويا
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبى
صلى الله عليه وسلم له اصبت وللبخارى وراعبرها
بالضم المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلا
لان الظلة نعمة من الله على اهل الجنة وكذلك
كانت على بنى اسرائيل وذلك كان صلى الله
عليه وسلم فظلة اليمامة قبل نبوته وكذلك الاسلا
ينفى الاذى ويتم به المومن فى الدنيا والاخرة واما
ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوة وتنطف
قال تعالى فى العسل شفا للناس وفى القران
شفا لما فى الصدور ولا ريب ان تلاوة القران
احلى فى الاسماع من حلاوة العسل فى المدان بكر احلا
فالمستكثر من القران والمستقل منه فاما الذى

م

م

عتبى

الواصل من السما الى الارض فالحق الذي انت عليه
تاخذ به فعلك الله اي يوفقك به ثم ياخذ به
رجل ثم يعدك فيعلوبه فسر بالصديق رضي الله
عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم
في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ثم ياخذ به رجل اخر هو
عمر ان الخطاب فيعلوبه ثم ياخذ ولابي ذر عن
الكشميهني ثم ياخذ به رجل اخر هو عثمان بن عفان
رضي الله عنه فيقطع به ثم توصل بالتخفيف والذي
في اليونينية ثم يوصل له فيعلوبه بعني ان عثمان
عثمان ينقطع عنه اللحاق لصاحبته بسبب ما وقع
له من تلك الفتنا التي انكروها فتغير عنها
بانقطاع الحبل ثم وقف له الشهادة فاتصل فالتحق
بهم فما ضرني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله بابي انت
وامي ان كنت في هذا التعبير ام اخطات
قال النبي صلى الله عليه وسلم له اصبت بعضا
واخطات بعضا قيل خطاه في التعبير لكونه
عبر لجهوزه صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى
الله عليه وسلم اخق بتعبيرها وقيل اخطا
بما واجه به لكن يرها قبل اذنه له مع تيقنه بانه
عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال
اغيرها واصبت بانه لم يأذن له ابتداء بل بادر
هو السوال قبل ان يأذن له في تغييرها فاوحي له
وقال اخطات في بعض ترك للسوال اذ تستوفي
تعبيرها لكنك اهللت الخطا على ذلك تفاءلا
والظاهر انه اراد الخطا في التعبير لا لكونه
اثم لكن التعبير وقال ابو هريرة انما اخطا
لكونه اقسم ليعبرنها الجهوزة صلى الله عليه وسلم

ولو ما ان

ولو ما ان اخطا في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطا
لكونه عبر السمن والعسل بالقرآن فقط وهما
شفاء وما ثبت حتى ان يعبرهما بالقرآن
والسنة لا سيما وان للكتاب المنزل عليه وبهما تتم
الاحكام كتمام اللذة وقيل وجه الخطا ان الصواب
في التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة
والسمن والعسل القرآن والسنة وقيل لعله يأذن
السمن والعسل العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ
وذكر في المصابيح فعال للابعاد بنقض التحبيب
هؤلاء الذين تعرضوا لتعبير الخطا في هذه الواقعة
مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وامتناعه منه بعد سؤاله اياه في بكر له في ذلك
حيث قال قوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي
اخطات فيه وثبت قوله يا رسول الله لابي ذر وابن
عساكر قال صلى الله عليه وسلم ولا تقسم ولا
يترتب على ذلك مذ القائدة فالسكوت عن ذلك هو المتعين
انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سئل عن بيان
الوجه الذي اخطاه فيه ابو بكر فقال من الذي
يعرفه ولئن سلمنا ان لقدم ابي بكر بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم للتعبير خطا فالتقدم
بين يدي ابي بكر بين يدي النبي للتعبير خطايه
اعظم واعظم لان ذنبه بتشفيعه الدنيا الكفر عند ذلك
واجاب في الكواكب بانهم اعاقدموا على نفس
ذلك مع امنه صلى الله عليه وسلم بيقينه لان هذه
الاحتمالات لا حرج فيها اولا ان للرئيس في بيانه مصالح
للناس واليوم تراد ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر
اثابه الله جميع ما ذكرت لحفظ الخطا ونحوه انما احكيه

ولا تقسم فكيف لا مع
هو لا من السكوت ما وقع
النبي صلى الله عليه وسلم
مع

عن قابليه ولشتراهما بالملاقه في حقه الصديق
رضي الله عنه اشتهى قوله عليه الصلاة والسلام
لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر
يمنك قال النووي قيل انما لم ينسر النبي صلى الله
عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم تخصوص
بما اذا لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة
قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من انقطاع
السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المترتبة
على قتله ذكره ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم
في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي
وابن ماجه في الرؤيا باب حواز تحدث
الرؤيا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس او
استحبابها لمن لم يقصد صاحبها الغرب عنده
بها ومعرفة ما يستشر به من الخير او لمجرد من الشر
والحضور عند العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه
قاله المهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
موسى بن هشام ابو هشام بالفاء بعد الشين
فيهما وعند الي ذر حدثنا ابو هاشم وقال هو ابنه ابو
هشام اي بالفاء بعد الشين بموافقة كنية لاسم ابيه
وموسى بفتح الميم الثانية بوزن محمد البشكري
البصري حتى اسماعيل بن علية روى عنه البخاري
هنا وفي الزكاة والحج والتهجد وبقية الجماعة وتعبير
براة قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المشهور بابن
علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجاء
عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال

وفتحها رضي الله عنه قال كما عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم مما يكثر ولابي ذر عن الكشميهني
بعني مما يكثر انا يقول لاصحابه هل رأى احد منكم
منكم رؤيا قال في شرح المشكاة مما قرأته فيه مما عن
ومما من صولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما
فاعل يقول وان يقول تأكيد وهل رأى احد منكم
هو المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
من التعبير الذي كثر منهم هذا القول فوضع ما
موضع من تعظيما وتفخيما لما نسبه لقوله تعالى
والسماء وما بناها وسبحان ما سخركن لنا
لحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
يعبر الرؤيا وكان له معاهمة فيهم لان الاكثار
من هذا القول لا يحمد والاثم اذ قد يدرج فيه وشقا
فاضانته كقوله تعالى ان من بني من العلماء والخرسة قول صاحبي
السجن ليوسف عليه السلام بيناتا ولم انا نراك
من المحسنين اي ابو اسحاق بن في عمارة الرؤيا وعلمها
ذلك مما رأيا يقص عليه بعض اهل السجن هذا
من حديث البيان واما من طريق النحو فيحتمل ان
يكون قوله هل رأى احد منكم رؤيا مستدا والخبر
مقدم عليه على تأويل هذا القول مما تكثر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن اتت الترجمة
الترجمة انتهى قاله شارح قلت ولكن ان الترجمة كما قال
في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني
وهو الذي اتفق عليه اكثر الشارحين قال سمرة بن جندب
فيقص عليه صلى الله عليه وسلم شاء الله ان
يقص بفتح الياء وضم القاف فيهما الذي رويته النسفي
منا بالنون وكسر ما وهي المخصوصة ومن للتعاقب

وانه قال لما لقط لسانا بنته في بعض الاصول المعتمدة
سا قطة منا البوبسم دان عداه لقطة الذات
مخم او هو من اضافة المسمى الى اسمه انه اتالى
اللسلة اتباه بعد الهمزة وكسر الفوقية وفي عدة نسخ
على عدة انه الى حاتم سلعاة وفي الخانوم من رواية
حرير انها جبريل وميكايل وانها اتبعاني بهمزة
ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة وبعد الالف
نون اي رسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انبعاني
بنون موحدة وبعد الالف موحدة وانها قال
لي الطلاق بكسر اللام مرة واحدة والى الطلاقين
تنهما معطوف على قوله وانها قال لابي اي حصل
بينهما القول ومن الانطلاق وزاد حريث حاتم
في روايته الى الابهر المقدس وفي حديث علي بانطلقا
في الي الفسا واذا انا على رجل مستلق الخ وفي رواية
خبر مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة
والسلام ان الموكدة اربع مرات لتحقيق ما راه وتقريره
لقوله الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة واذا رجل اخر قايم عليه بصخرة واذا
هو يهوي بفتح الهاء وكسر الواو بينهما ها ساكنة
ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه
فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام
المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ
كسر الشي الاجوف فيتهدهد بتحتية فقوقية
بينهما مفتوحات قد الذي سهملتين الاولى منهما ساكنة
بزيادة همزة اخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر

فوق

فوق الهمزة لكنه ضبب على العلامة المذكورة ولكشميهني
فسداد بدل بينهما الخ واخره بعين مهملة ولابي ذر
وفيما في النسخ بتداد اسمرتين الاولى ساكنة والهمزة
تبدل منها كثيرا ولابي ذر عن الحموي فيتهدهده
بدل بينهما ساكنة واخره هاء فيتدحرج
الحجر او يندفع من علو الى سفل هاهنا اي الى جهنم
الضارية فيتبع بالتخفيف الرجل القايم الحجر فيا حذه
ليصنع به كما صنع اولا قلا يرجع اليه اي الذي ثلغ
راسه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه
على المضطجع فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى ولابي
ذر مرة الاولى قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما اية
للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه
السلام قالا لي اي الملكان انطلق انطلق فانكرا
مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاول بغير تكرار وقال
في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وستعلم في بعضها
التكرار لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا
على رجل مستلق لقفاه واذا رجل اخر قايم عليه
بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة
لغة يشعب بها الكلم واذا هو اي الرجل القايم
باتي احد شدقي وجهه اي وجه المستلق لقفاه
فيشرشر بمعجمتين وراءين قال في الصحاح الشرشرة
اي فيقطع شدقه بكسر المعجمة والاقراد حتى تمتد
الى قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة
الى قفاه وعينه الى قفاه بافراد العين كما في المشرع قال في
رجا العطاردي فيشق بدل فيشرشر قال ثم يتحول
الى الجانب الاخر فيفعل به مثل فعل بالجانب الاول

شر

ده

ثم يقرع ست شقته ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب
كما تقدم ثم يرد الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة
الاولى قال قلت لها سبحان الله ما هذان الرجلان
ما شأنهما قال قالا لي انطلق انطلق مكررة مرتين
لاي در وكذا في نسخة لابن عساكر فانطلقنا فاتينا
على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة
الذي يخبز فيه وفي رواية حرب في الجنائز فانطلقت
فاتيت الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله
واسع يتوقد تحته نارا قال الداودي ولعل ذلك
التنور على جهنم قال فما حسبك بالعاصي لاي در وجب
الله يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة
جلبة وضجة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا
فيه فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم
لهب بفتح اللام وهو لسان النار وشدة اشتعالها
من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا
بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة
اخره واو اخرى ساكنة ايضا بلا هم بلفظ
الماضي صاحوا قال قالا لي انطلقا انطلق مرتين
قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه قال يقول
احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح
واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة
واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع
بسهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة
في الثاني ثم يأتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده
الحجارة فيفغر بفتحتية مفتوحة فاء ساكنة فمعجمة
مفتوحة فتفتح له فاه ثم فيلقمه حجرا فيفغر

التحتية

التحتية فيه فيلقم في السهر ثم يرجع اليه كلما
رجع اليه فغر فاه له فيلقمه حجرا قال قلت لهما ما شأن هذان الرجلان
قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال
فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرآة وهي ممدودة
كما في اليونينية فاتينا على رجل كريه المنظر ما كره
ما انت راء رجلا مرآة بفتح الميم واذا عنده نار
يحشها بالحاء المهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين لحن
ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نارا له يحتشها وينسعى
حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل قال قالا لي
انطلق انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا فاتينا
على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة
بعدها فوقية ثم مشددة مفتوحتين اعرضها
ما بين طولة الشاة وقيل الخمس والعلاء الممامة
على العراتن وهي ما تعصم بعصمهم بكسر الفوقية
وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له وجه
واجاز في المصابيح وصفها بما يقتضي السواد
كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى
وتقدم في الضحاج الى ان احوى حال من المرعى
اخر عن الجملة المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد
لاجل خضرته قلذلك تقول وصفت الروضة
لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك اعتم
الليل اذا اظلم فتامله انتهى وبه قال الحافظ ابن حجر
ولفظه لعله يظهر انه من الصفة وهي شدة الظلمة
فوصفها بشدة الخضرة كقوله مدهامتان فيها
في الروضة مثل نور الربيع بفتح النون اي زهره ولابي ذر

ث

كما

عن الحموي والمستملي من كل لون الربيع واذا بين ظهري
الروضة بفتح الرا وكسر التحتية تثنية ظهر اي وسطها
رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السما بنصب
طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولد ان رايتهم
قط في شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل
ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ولما كان هذا التركيب
متضمنا معنى النفي جاز زيادة من وقط التي تختص
بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا الرجل الطويل
ما هولا الولدان قال الطيبي ومن حق الظاهر
ان يقول من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى
حاله من الطول المفرط خفي انه من اي جنس هو
ابشر ام ملك ام غير ذلك وسقط لابي ذر ما هذا
قال قال انطلق مرتين قال فانطلقنا فانتهينا
الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا
احسن وعند الامام احمد والنسائي الى دوحة
بل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق فيها
اي في الشجرة قال فارتقينا فيها وفي رواية الامام
احمد والنسائي فصعد بي في الشجرة فانتهينا الى
مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح
اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة واصلها
ما يبنى به من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحناها
ففتح لنا بضم الفا مبنيا للمفعول فدخلناها
فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر نصف من
خلقهم بفتح الخا وسكون اللام بعدها قاف هيئتهم
كاحسن خبر قوله شطر والكاف زائدة ما انت راء بهمزة
موصوفة ولابي ذر اي بتحتية ساكنة بعد الهمزة والجملة

صفة

صفة رجال وشطر لما قبح ما رايت راء ولابي ذر
اي ويحتمل ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقتهم
حسنة وبعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه
حسن وبعضه قبيح قال قالا اي الملكان لهم اذهبوا
فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة
بهذا الما الخالص قال واذا نهر معترض يجري عرضا
كان ماؤه المحض بالحا المهملة والضاد المعجمة اللبن الخا
في البياض فذهبوا فوقعوا فيه في النهر ثم رجعوا
الينا حال كونهم فذهب ذلك السوء عنهم وهو القبيح
فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام
قالا لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذاك
منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه فسما بفتح
المهملة والميم مخففة اي نظر بصري صعدا بضم المهملتين
وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة
بفتح الرا والموحدتين بينهما الف البيضا قال قالا
لي هذاك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذراني
بفتح المعجمة والرا المخففة اتركاني فادخله جواب
الامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قالا
اما الان فلا وانت داخله في الاخرى وفي رواية جرير
في الجنائز قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت
اتيت منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رفع
بعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه وسلم
ارفع بعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله
عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فانه يشعر
بانه في قبره الشريف واجيب باحتمال ان لروحه الشريفة
انتقالات من مكان الى اخر وتصرفات في الكون كيف

شا الله قال قلت لهما فانى قد رايت منذ الليلة عجبا
سقطا قد لاى دم فما هذا الذى رايت قالت قالا
لى اما بفتح الهمزة والميم المخففة انا بكسر الهمزة
وتشديد النون مكسورة فغير اما لتشديد الرجل
الاول الذى اتت عليه بشر شر بفتح الشين
وتشديده بكسر الشين الى قفاه وشخرة الى قفاه وعينه
الى قفاه فانه الرجل يتغذو بالغين المعجمة يخرج من
بيته سكرا فتكذبه الكذبة بفتح القاف وسكون
الذال المعجمة تبلغ الافاق زاد فى الجامع فيصنع به
الى يوم القيامة وانما استحق التعذيب لما ينشأ
عن تلك الكذبة من المفاسد وهو قسمة غير شرعية
وقالت العزى شر شرة بشد ق الشاذ ان آل
العقوبة محل المعصية وقال ابن هبيرة لما كان الكاذب
يساعد اتفه وعينه لسانه على الكذب بشر قبح
باطله وقعت المشاركة بينهم فى العقوبة واما الرجال
والنساء العراة الذين فى مثل بناء التنور فانهم الزناة
والزوانى ومناسبة العرى لان عادتهم السكر بالخلوة
بعورتها بالمهك ولما ماتت حاشيتهم من اعدائهم
الذى اتت عليه بشر شر فى السكر ولحم الخنزير
المحشة وفتح القاف والحجر نفيس معروف نابى ولابن
دريد وانت عساكرى الحجارة تسمى بالحجر فانه اكل الربا
بمد الهمزة اكل وكسر ما منها وفى الشامل للحجر اشارة
الى انه لا يعفى شيئا كما ان المراد بالحجل ان شاء الله يزداد

والله محمد

والله محمد واما الرجل المكره المراة بفتح الميم وسكون
الراء وبالمد الذى عند النار ولابى ذر عن الكشميهنى
عنده النار بزيادة الهمز والرفع لجنبها وشفتين
حولهما فانه مالك خازن جهنم واما الذى ذكر به
المتطرلان فيه زيادة فى عذاب اهل النار واما
الرجل الطويل الذى فى الروضة فانه ابراهيم
صلى الله عليه وسلم واما الولدان الذى حوله
فكل مولود مات على الفطرة الاسلامية قال
سمرة فقال بعض المسلمين قال فى الفتح لم اقف
على اسمه يا رسول الله واولاد المشركين الذين
ماتوا على الفطرة داخلون فى زمرة هؤلاء الولدان
ستقطت الولدان ستقطت الواو الاولى من قوله
واولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم واولاد المشركين منهم وظاهره
الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله المنهم من اباهم
لان ذلك فى الدنيا واما القوم الذين نصفهم شطر
منهم حسن وثلثى در شطرهم حسن بنصب
الاول ورفع الثانى وللاصيلى وابن عساكر برفع شطر
وحسن وشطر منهم قبيح وثلثى در وابن عساكر
بنصب الاول ورفع الثانى وفى نسخة الى در والصواب
بشطر وشطر بالرفع كما ابانه فى حاشية الفرع
منسوبا للونينية ثم ابانه فيها كذلك وللنسفى
والاسماعيلى بالرفع فى الجميع على ان تامة والجملة
حالية فانهم قوم خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا
واخر سيئا تجاوز الله عنهم خاتمة ومن ادب المعبر

ما اخرجه عبد الرزاق عن سمرة انه كتب الى ابي موسى
اذا راى احدكم رويا يقتصها على اخيه فليقل خيرا
لنا وشرا لاعدائنا وحالمه ثقاة فكذلك نسنده مستقلة
وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابن
زهير الجهني وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها
لام قال قام النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى
الصبح قال اراى احدكم شيئا قال ابن زهير فقلت
انا يا رسول الله قال خيرا لقاه وشرا تقوه وخير
لنا وشر على اعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص
رويالك الحديث وسنده صحيح جدا ويشبه ان يكون
العابر رويا خاصا فلما تقدا علم وصيانة تاما الامر
الناس في رويا هم وان يستغرق السوال السايل
وان يرد الجواب على قدر السوال للتشريف والوصية
ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند
الزوال ولا في الليل ومن ادب الرايي ان يكون صائما
للتهمة وان يتاهب على وضوء على جنبه الايمن
وان يتحرا والشمس في الليل والقمر وسورة الاخلاص
والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من الاخلاط
واستجير بك من تلاعب الشيطان في المنام واستعيذك
اللهم اني اسالك رويا صالحة صادقة نافعة خالصة
غير مبتلة اللهم الرني في منامي ما احب ومن ادابه
ان لا يقصها على امراة ولا على عدو ولا على جاهل
هذا اخر كتاب التعبير وقع منه يوم الاثنين
العشرين من شهر شعبان سنة ١٥٠٨ كتاب

الفتن بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة
والعذاب والشدة وكل مكروه وامله اليه ما الكفر والاثم
والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات

قال ما

قال ما ان الله قسمها على وجه الحكمة وان ما
من الانسان بغير امر الله فهي مذمومة فقد ذم
الله الانسان بايقاع الفتن كقوله تعالى والفتنة
اشد من القتل وان الذب فتنوا المومنين الاية
بسم الله الرحمن الرحيم قال في الفتح كذا في رواية
الاصيلي وكريمة تاخير البسملة وتعريفها بعد
والذي في الفرع كاصله رقم عليه علامة الى دبر
بعد التصحيح وعلامة التقديم والتاخير عليها
لابن عساكر ساحا ولابي ذر باب ساحا في بناء
قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصبن الذين ظلموا
منكم خاصة اي اتقوا ذنبا يحكم الله تعالى فيه بالعقوبة
اظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف وافتراق الكلمة
وظهور البدع والتقاعس في الجهاد على ان قوله
لا تصيبن اما جواب الامر على معنى ان اصابتكم
لا تصيب الظالمين منكم وقيل ان جواب الشرط
متروك فلا يليق به النون المؤكدة لكن لما نفى معنى
النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم
واما هذه لغتية ولا للنهي وفيه نظر لان
النون لا تدخل النفي في غير القسم والنهي على
ارادة القول كقوله
حتى اذا جن الظلام واختلط جاؤا بمذق هل رايت الذيب قط واما جواب القسم فمحذوف كقراءة من قرا
لتفسدن وان اختلفا في المعنى ويحتمل ان تكون
بعد الامر بالتقا الذنب عند التعرض للظلم فان وما
يقصد الظالم عامة ويعود عليه ومن ثم
على الوجه الاول للتضعيف وعلى الاخيرين للتعدية
وفائدة التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم وان

له

في اسرار التنزيل وروى احمد والبزار من طريق
مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير
يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم فسعتم
الخليفة الذي قتل بالمدينة تمر بأخته
تطلبون بدمه يعني بالبصرة فقال الزبير انا قرأنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا
فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن
نحسب انا اهلها حتى وقعت ما وقعت وعند احمد بسند حسن من حديث
عدي ابن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة
حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على
ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله
الخاصة والعامة وبيان ما ابهم النبي صلى الله
عليه وسلم لحذر تشديد المعجمة من الفتن في احاديث
الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والاحداث
لان الفتن غالبا انما تنشأ عن ذلك وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري
بكسر الموحدة وسكون المعجمة وفتح السين المهملة
وكسر الراء وتشديد التحتية البصري نزيل مكة
وهو من بلقب بالافوه قال حدثنا نافع بن عمر بن
عبد الله القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد
الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد قال قالت اسما
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم
القيامة انظر من يرد علي بتشديد الياء اي من
الجهني ليشرب فيوخذ بناسي من دوني اي بالقرب

مني فاقول امتي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول
يا رب مني ومن امتي فيقول اي فيقول الله
ولابي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري يا محمد ما
على المتعرب بفتح العاين بينهما هاء ساكنة
مفصورة الرجوع الى خلف اي رجعوا الرجوع
المعروف بالمتعرب اي لا ترتدوا اعقابكم تنكصوا عليه قال
ابن ابي مليكة عبد الله بن السند السابق اللهم انا
نعوذ ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن
زاد في باب الحوض عن ديننا ونبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون
وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم
الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته
واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن مغيرة بن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي
عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
انا فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء انا اتقدمكم على
الحوض لاهيئه لكم لينزلتم اي لتطهروا ولاجيئن
بعدكم فليرفعن الى بتشديد الياء رجال منكم لانراهم
حتى اذا اهويت لناولهم اختلجوا بسكون الخاء
المعجمة وهم الفوقية وكسر اللام وهم الجيم اختلسوا
واقتطعوا دوني فاقول اي يا رب اصحابي اي
امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا
من الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة
البدعية الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا الحمي

ان بكسر المجمة وبي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا يعقوب ثنا عبد الرحمن القاري بتشديد
التحتية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت
سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا
فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء المقدم كمن يتقدم
قافلة وفي الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا
اي اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه ط ولابي ذر ترد
ونرده بضم اوله من الافعال ولابي ذر ترعب
الكشميهني بلفظ المضارع وسقاية بينه وبينها
اعلم بفتح الهاء والدال وسقط لفظ بعده
ولابي ذر ليرد ولابي ذر ليرفن على بتشديد التحتية
اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني
بنونين ثم قال بيني وبينهم قال ابو حازم
شاهة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي
عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وارا
اخذتهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت
سهلا الساعدي وانا سمعت الساعدي وانا ارئ
سمعت مفتوحة وهو استفهام حذفت اداته
قال ابو حازم فتغلت لهم سمعته قال النعمان
وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
سمعته يزيدنه قال انهم اي الذين ارتدوا بعده
ومنهم بعد امتي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعد النعمان
فيه دلالة على ان لا يشفع لهم بعد لان الله

تعالى

ت

تعالى قد بلغني لهم ذلك الذي تليه وقتالبعاقبهم
بما نشا الى وقت يشاء بعطف قليه عليهم فيسمع
لهم فعن الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من
امتي اي ما بعد الشرك والحديث اخرجه مسلم في
فضل النبي صلى الله عليه وسلم ما
قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار سترون
بعدي اثرة هو تكرر وتنا وقال عبد الله بن يزيد
اي ابن عاصم العاصمي بما وصله المؤلف في كتاب
للقاء رب في مزوة حنين قال النبي صلى الله
عليه وسلم للانصار انكم سترون بعدي اثرة
بعدي بمثناة الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه
قال حدثنا الحسن بن سعيد بفتح العينين
الخطابي لابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثنا يزيد بن وهب ابو سليمان
الهمداني الجهني الكوفي المخضرم ثقة جليل
لم يصب بشيء قال في حديثه خلل قال سمعت عبد
الله بن حنظلة الغسيل رضي الله عنه قال قال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة
والراء وضم الهمزة وسكون المثلثة استيثارا
واختصاصا لبعضكم دون بعض ما تكرهون لها
عندكم وامرا تنكرونها اي امور الدنيا وشهواتها
الزائلة وامور الدين واهوال الاخرة عسيرة وحشية تنفر له
امور الدنيا الدنية قالوا فما تامرنا يا رسول الله
ان نفعل اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم اي الى الامراء

ت

حقهم الذي لهم المطالبة وفي رواية الثوري عن
الاعمش في علامات النبوة تؤدون الحقوق الذي
عليكم اي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج
الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم
وفي رواية الثوري وتسألون الله الذي لكم اي بأن
يلهمهم النصائح او يبدلكم خيرا منهم وقال الداودي
سلوا الله ان يأخذكم حقكم في بعض ما بودي اليكم
وقيل تسألون الله سرا لانهم ان سألوه جهرا ادى الى
الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم في المخالفات
كما قاله في الفتح قال ونقل السعافسي عن الداودي
انه خاص بالانصار وبما انه احدث بعد الله
ابن يزيد الذي قتله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك
ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث
عمر في مسند ه للاسماعيلي من طريق ابي مسلم الخولاني
عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اما اني لا حرتل
فقال ان امتك مفتتنة بعدك فقلت من اين قال
من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء الناس الحقوق
فيطلبون حقوقهم فيفتتنون قلت فكيف يسلم من يسلم
منهم قال بالكف والصبر اذا اعطوا الذي لهم اخذوه
واذا منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامات النبوة
وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري
ابن مسرهد بن مغربل عن عبد الوارث بن سعيد
ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة ابو عثمان الصيرفي عن ابي رجاء
عمران الطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من
اميره شيئا من امر الدين فليصبر عليه ذلك المكروه

ولا يخرج

ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من خرج من
السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية
عن معصية السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة
جاهلية بكسر الميم اي الحالة بيان لهيئة الموت
وحالته التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية
من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس
للمراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان
لا ينعزل بالفسق اذ في عزله اكثر منها في بقائه والحديث
اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة
والميم المشددة ابن درهم الازدي الجهضمي عن الجعد
ابي عثمان بن دينار الشكري بضم المعجمة مفتوحة
فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري
انه قال حدثني بالافراد ابو رجاء بن ملحان بكسر
الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة العطاردي
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى من اميره شيئا يكرهه
فليصبر عليه فانه قال الشافعي من فارق الجماعة اي جماعة
الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى
شيء فمات الا مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة
ما تموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون
الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام فكانوا استحقوا
عند ذلك مشددت بالامور من استحمامة والاستنان
انكاره فحكم النبي فكانه يقول ما فارق احد الجماعة
شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما النافية فهي
مقدرة او الاثبات زيادة او عاطفة على رأي الكوفيين وفي

سبي

عنه

هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج على ائمة الجور ولزوم
السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقهاء على ان الامام
المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا
وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب
مجاهدته لمن قدر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
المصري عن عمرو بفتح العين ابن الحرث عن بكير بضم الموحدة
مصغرا ابن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد
بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة
مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف
النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا
على عبادة بن الصامت وهو اي والحال انه مريض فقلنا
له اصلحك الله في جسمك لتعافى من مرضك او اعم
حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة فبايعنا بفتح العين صلى الله عليه وسلم
وروي فبايعنا باسكانها اي فبايعنا النبي صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي فبايعناه باثبات
ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا
اي فيما اشترط علينا ان بايعنا بفتح الهمزة والعين
مفسرة على السمع والطاعة له في ما منشطنا
ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالمعجمة بعد النون الساكنة
في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدران ميميان
اي في حالة نشاطنا والحال التي تكون فيها عاجزين
عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا
بفتحات او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي ايثار الامر
بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا

ينازع

ينازع الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة
وهو كالبيان لسابقه حتى عدم المنازعة هو الصبر
على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن
عبادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك
في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع
الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند
ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة
وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا فان قلت
كان المناسك ان يقال الا ان نرى بنون المتكلم
اجيب بان التقدير بايعنا قائلا الا ان تروا كفرا
بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا
مجهرا ويصرح به عندكم من الله فيه برهان نص من
قرآن او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج
على الامام ما دام فعله يحتمل التاويل والحديث
اخرجه في مسلم في المغازي وبه قال حدثنا محمد
ابن عرعرة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه عن اسيد بن حضير بضم الهمزة
وضم المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرا ابن سماك
ابن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي ان
رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو
ابن العاص ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام
مجيبا للسؤال انكم سترون بفتح الفوقية
بعدي اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استئثارا
للحفظ الدنيوي اي فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى
تلقوني وانما اجاب بقوله انكم سترون اشارة الى ان

استعمال ولاة المذكور ليس لمصلحة خاصة بل لك
والجميع للمسلمين والحديث سيق في فضايل الانصار
ما نصه قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك
امتي على يدي غلمة بضم المعجمة وفتح
اللام المخففة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح
الميم بعدها هاء تانيث هنا وفي الفتح غلمة
بفتحتين والتصغير والذي وقع لنا بالتصغير زاد
في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش سفيها وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل السوداني قال حدثنا
عمرو بن يحيى بضم العين ابن سعيد بن عمرو
ابن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين
عمرو وسعيد لابن عاص كما ابنه عمرو بن سعيد
قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن
سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي
ثم الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله
عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
ومعاوية رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم
ابن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد
قال ابو هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق
عند الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي
على يدي بفتح الدال المشددة بلا ولاية وعند الحموي
والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع علمة
بضم المعجمة وسكون اللام من قريش وعند احمد والنسائي
من رواية سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان فساد
امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء
تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابي

شيبة ما وجه اخرجك الى هريرة رضي الله عنه اعوذ بالله
من امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم اي
في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم كما
التغلب او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي
شيبة ان ابا هريرة لما مات عشش في السوق تقول
الناس لا يدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان
وقد استجاب دعاء ابي هريرة لما قتل بها سنة
قال في الفتح وفي هذه الاشارة الى ان اول الاغلمة
لما مات سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية
استخلف سنة ست وستين الى سنة ستين لما مات ولي
ولده معاوية ومات بعد اشهر فقال مروان
ابن الحكم المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالتصغير
على الاحتقار فقال ابو هريرة رضي الله عنه
لو شئت ان اقول من غلمة سميتهم قال فلعلك
لما مات ابا هريرة لما مات عرفت اسماءهم وعلمت ذلك
من الحزب الذي لم يشه قائم بين المسامير امر الحمر
واعوانها لهم لما مات لم يكن عندك تخافه ولا تفرح به
خوفا على نفسه وقد ورد في احاديث في بعث
الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني
وغيره عن عائشة مفصلا وبعضها عند قال عمرو
ابن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن
عمرو الى بني مروان بن الحكم حين ملكوا وولوا الخلافة
بالشام وغيرها وولايتهم حين ملكوا انهم المبيم
وكسر اللام مشددة فاذا هم غلمان احداثا جمع حدث
ليس شيابا ولا لهم لحى ولا بلغ احد منهم عشرين حدثا
قال لنا هؤلاء يكونون منهم قال اولاده واتباعه

ممن سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم وانما تردد عمرو
في انهم المراد بحديث ابي هريرة من وجه كون ابي
هريرة لم يفصح باسمائهم تنبيه قال التفتازاني
وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معاوية
فقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن
عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل
القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم
من اللعن لبعض اهل القبلة فلما انه يعلم
من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق
اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي
الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله
او امر به او اجازه او رضي به والحق ان رضى يزيد
بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته اهل البيت
النبوي مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا
فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله
عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق
في علامات النبوة واخرجه مسلم باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر
قد اقترب وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن
زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال
حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن
زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت
ابي سفيان ام المومنين عن زينب ابنة جحش ام
المومنين رضي الله عنهن ولابي ذر بنت جحش انها

قالت

قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من
النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اخر الفتن من طريق
ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل عليها يوما فزعا فيحتمل انه دخل
عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت
حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من
طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه
اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة يقال
لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد
به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة
عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية
رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من
دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت
كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم الفا مبنيا
للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم
ياجوج وماجوج من سدهما الذي بناه ذو
القرنين بيننا وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول
ناب عن فاعله وعقد سفيان بن عيينة تسعين
بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها
وضمها ضما محكما بحيث انطوت عقدتاها
حتى صارت كالحبة المطوقة او عقد مائة
بان عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى وعلى
هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع
فيهما الشك قيل وفي اخر الفتن قالت زينب
فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا
الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر
الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة

اى الزنا واولاد الزنا والفسوق والفجور وفى الفتح
ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفى الحديث
ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبى
صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة
النبى صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة
زوجة النبى صلى الله عليه وسلم وام المومنين
زينب بنت جحش واخرجه البوعلى فى مسند
ابى عوانة الجندى فقال فى روايته عن حبيبة بنت
ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال فى اخرة قال
الجندعة قال سفيان اخطا فى هذا الحديث
وقال الجندعة قال سفيان حفظت عن الزهرى
اربع نسوة قد راى النبى صلى الله عليه وسلم
ثنتين منهن ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش
وثنتين ربيباته زينب بنت ام سلمة وحبيبة
بنت ام حبيبة ابوهما عبد الله بن جحش فزاد
حبيبة بالنساء وابن ماجة وحديث الباب
يشتمل على احاديث الانباء وعلامة النبوة واخرجه
ثقة الائمة الاباذى وابو ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا الله عيينة سفيان
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن
الزبير وشقيق بن عروة بن ابى عساكر قال الوقشى
وحدثنى بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر
الصنعانى احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد الازدى بالولاء عن الزهرى عن عروة
عن اسامة بن زيد جاء رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم وابن حبيبة رضى الله عنهما انه قال اشرف
النبى صلى الله عليه وسلم اى اطلع من علو على
اطم نخلة حصن او قصر من اطام المدينة بضم
الهمزة وفى العلا مهملة فسها فقال عليه الصلاة
والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله
قال فانى ارى الفتن اى يسقط اى بيوتكم كسقوط
قابر فى وكعبا ما حالكونها تقع خلال كسر
الخاء المعجمة اوساط سوط كم او تقع معقول تاكيد
كوقع القطر بسكون قاف كوقع ولاس عساكر
والقذر عند المستملى المطر بالميم بدل القاف
وهما معنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضى الله
عنه بالمدينة وانتشار الفتن فى غيرها فاوقع
من القتال بصفين والجمل ما يسر قتل عثمان
والقتال بالنهروان ما يسر التحكيم بصفين
فمن قتال ومع فى ذلك العضر اما تولد عن بعض
من ذلك او عن كلهم تولد عنه والحديث سبق
فى الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم
فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة وابى
ظهير الفتن وبه قال حدثنا عثمان بن الوليد
بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام البصرى
قال حدثنا معمر بفتح الميمين بن راشد عن الزهرى
محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين بن المسيب
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال يتقارب الزمان اى يعتدل الليل
والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام
والليالى او يتقارب اى فى الشر والفساد حتى لا يتفقه
من يعقل الا الله او المراد يتقارب به تتنازع الدول

ى

فى الانقصاص والقروض الى الانقراض فتتقارب اياميهم
وتبتدى الى اياسهم او تتقارب احوالهم فى اهله
فى قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف
ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور
اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة
فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة
التى قبلها وفى حديث انس عند الترمذى عن
مرتوعا لا تقوم الساعة حتى تتقارب الزمان
فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة
كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق
السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا
الزمان فان الحديث بسرعة الايام مما لم يكن لاحد
فى العصر الذى قبله والخفاء المراد نزع البركة من كل
شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة
وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان
وان اليوم مثلا يصير الانتفاع فيه بقدر الانتفاع
بالساعة الواحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى
تتقارب الزمان باسقاط الالف بعد الميم وهى
لغة فيه شاذة لانه جعلان بالفتح لا يجمع على
افعال الا حرفا يسيرة نزر وايزر ذكرها الجيل
وعقب واعقب وينقص العمل بتحتية مفتوحة
فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل
بالعين والميم بعدها لام ولابى ذر عن الكشميهنى
بما هو فى فرع اليونينية باصلها وبعض نسخ
بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فصاد
مهملة والعالم بتقديم اللام على الميم وقال فى فتح

الباء

الباء قوله وينقص العلم بعين مالتوت والصاد
المهملة كذا للاكثر وفى رواية المستملى والسرخسى
العمل بعين بدل العالم قال ومثله فى رواية شعيب
عن الزهرى عن محمد عن عبد الرحمن عن ابى
هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان
العمل الحسى ساعات نقص الدين ضرورة واما
المعنوى فنسأل الله الخلل بسبب سوء
المعلم وقلة المساعد على العمل والميل بالناس
الى الراحة والحث الى حشها وكثرة شياطين
الانس الذين هم اضر من شياطين ويلقى الشح
بمثلثة الشيء وهو البخل فى قلوب الناس
على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه
فيترك التعليم والتشوق ويبخل القارئ كذلك
حتى يترك تعلم غيره ويبخل الغنى بماله حتى
يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل
موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه
وبين قوله فى كتاب الانبياء وبعضهم الملال حتى يطلا
بثقله احد تغاير اذ كل منهما فى زمان غير
زمان الاخر وقوله ويلقى بضم فسكون بفتح وقال
الحميدى لم نضبطه الرواة هذا الحرف ويحتمل
ان يكون بتشديد القاف من يلقن ويتعلم
ويتواصى به وتدعو اليه حاجة قوله تعالى وما
يلقاها الا الصابرون اى ما يعلمها وبينه
وبلقنها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لجاز لان بعد
لانه لو القى لترك ولم يكن موجودا انتهى قال فى
المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى

عشر

الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون ح موجودا
الا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا
موضع الترجمة ويكثر الهرج بفتح الها وسكون
الرا بعدها جيم قال يا رسول الله ايم بفتح الهمزة
وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي اي شي
هو اي الهرج والاكثر على حذف الالف بعد
ميمها ولابي ذر ايما بضم التحتية وبعد الميم الف
وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف اليا
الثانية كما قالوا في موضع اي شي وفي رواية عنبسة
ابن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول
الله ايش هو قال هو القتل القتل بالتكرار
مرتين وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المؤلف
في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم في
صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر
الفتن على وبلغن الشح وقالوا وما الهرج قال
القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث بن سعد
الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن
اخي الزهري محمد بن مسلم مما وصله في الاوسط
ايضا اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد
بضم الحا وفتح الميم ابو عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم يعني ان هولا الاربعة خالفوا معمر في قوله
في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا
شيخ الزهري حميدا لا سعيدا وصنيع المؤلف رحمه
يقتضي ان الطرفين صحيحان فانه وصل طريق

معمر هنا

معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب كما مر ولعله
راى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث
فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك
اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون
مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن
بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشرا
قد رايناها عيانا وقد نقص العلم وظهر الجهل
والقى الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل
قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده ثامن
سنة الكثير مع وجوه مقابله والمراد من الحديث
استحكام ذلك حتى لا يبقى ما يقابله الا النادر
والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مبادئها
من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن
دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير
في التي تليها ويشير اليه قوله في حديث الباب الثاني
لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث
الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن
وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم اوله
ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام وفي
نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد
وحدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في
غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي المروزي
وسقط مسدد للباقين وهو الصواب
قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب
الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصيلي
في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية

سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو
في نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايته في
اليونينية وعبد الله بن روق عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وائل بن سلمة
انه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما
فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي
الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها
العلم بموت العلماء كلما مات عالم نقص العلم بالنسبة
الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان
ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء ويكثر فيها الهرج
والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم
العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وائل قال
جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى الاشعري
فتحدثا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان بين يدي الساعة اي قبلها على قرب
منها اياما والتنوين للتعليل وللنحوي والمستملي
لاياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم بموت العلماء
وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية
لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج
القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر
وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القائل
هو ابو موسى وحده بخلاف الرواية السابقة
فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالاه وبه

قال

قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح
الجيم ابو عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال اني جالس
مع عبد الله بن مسعود وابي موسى الاشعري
رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق
والهرج بلسان الحبشة ولابي ذر وابن عساكر
بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض
هذا وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة
انتهى ويأتي ما فيه في الحديث الآتي قريبا ان شاء
الله واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط
يقال هرج الناس اختلطوا واختلعوا فقوله
والهرج الى آخره ادراج من ابي موسى كما صرح
به في الحديث التالي وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر
زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو
الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو
ابن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية
المفتوحة المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنهم قال ابو وائل واحسبه اي احسب عبد الله
ابن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة
ايام الهرج ايام لتاليها يزول العلم بزوال اهله
ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اي

في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب
العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى
الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة قال في
الفتح اخطا من قال ان القتل الهرج بلسان
العربية وهم من بعض الرواة ووجه الخطا
انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل
الا على طريق المجاز لكون الاختلاف يفضي كثيرا
الى القتل وكثيرا ما يسمعون الشيء باسم ما يؤول
اليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو
بلسان الحبشة فكيف يدعى على مثل ابي موسى
الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب
معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع
كونها لغة الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي
النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي وائل
شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه
انه قال لعبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ايام الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي
الساعة ايام الهرج قال ولابي ذر وقال ابن مسعود
عبد الله السابق سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم الساعة
وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود
ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس وروى ايضا من حديث ابي هريرة رفعه
ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع
احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته

وله ايضا

وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله
الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال
طائفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة
ظاهره انها تقوم على قوم صالحين اجيب
بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة
التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا
الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة باب
بالتنوين يذكر فيه لا ياتي زمان الا الذي بعده
شر منه وبه قال محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن الزبير بضم الزاي
ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين
الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين
ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال
اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا
ولابي ذر عن الكشميهني فشكوا اليه ما يلقى
وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر وابن عساكر ما
يلقون من الحجاج بن يوسف الثقفي الامير
المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا
اليه ما يلقون الثقات فقال انس اصبروا عليه
فانه لا ياتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه
حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني
بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير
من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم
الساعة ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن
افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن مجيئه
لذلك قليل وعند الاسماعيلي من رواية محمد بن القا

سم

الاسدي عن القاسم الثوري وملك ث مخول
ومسعر والي سفيان الشيباني ان يعتصم عن الزبير
ان عدي للتفعل لايأتي على الناس زمان
الا سترث الزمان الذي بعده قتله سمعته ث سمع
صلى الله عليه وسلم واستغل هذا الاطلاق
بان لعض الازمنة قد تكون فيه الخير اقل
سابقته ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو
بعد زمن الحجاج بيسير واجاب غيره بان المراد
بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر
فان عصر الحجاج فيه كثير من الصحابة في الاحياء
وفي زمن عمر بن عبد العزيز انقرض معظم الزمان
الذي فيه الصحابة حيث الزمان الذي بعده
لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين
خير القرون قرني وحديث انس اخرجه الترمذي
في الفتن وبه قال حدثنا ابان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال
الحميدي وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان
ولابي ذر زيادة ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو
محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر التيمي المدني نسبه لجده عن ابن
شهاب الزهري عن هند بنت الحارث الفراسية
بكسر الفاء والسين المهملة نسبة الى بني فراس
بطن من كنانة وهم اخوة تميم قيل ان لسند هذه
صحبة ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

ث نومه

ث نومه وليست السين في استعفد للاطلاق ليلة
نصب على الظرفية حال كونه قرعا بفتح القاف وكسر
الراي اي خائفا حال كونه تقول سبحان الله ماذا
الليلة من الخزائن كخزائن قارس والروم مما فتح
على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام
تعجب عن الشيء ولا بد عسكر استعاذ ليلة
واسم الجلالة الشريفة ث قوله ايقظ الله ولا في
درعك الكشميهني ايقظ بضم الهمزة وكسر القاف
من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء
وما انزل من الفتن بضم الهمزة ث يوقظ اي يشد
فيوقظ صواحب الحجر ات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم
والذي في اليونينية بضم ايضا يريد صلى الله
عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن لكي يصلين
ويستعذن مما اراده الله ث الغرض التاسعة
كي يتوافق المرحوم فيه الاحاديث وخصصت لانهن
الحاضرات حينئذ من تماسة في الدنيا بالثياب
لوجود المنن عارية في الاخرة من الثواب لعدم
العمل في الدنيا او تماسة بالثياب الشفافة التي
لا تستر العورة عارية في الاخرة جزاء على ذلك
او تماسة من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر
عريته في الاخرة بالثواب او تماسة من خلفه الثروة
بالرجل الصالح عارية في الاخرة من العمل لا ينفعها
صلاح زوجها وهذا ورد في امهات
المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة
الى تقديم المرء ما ينفع نفسه من خزانات الدنيا
للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكتسي الا
الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق

في سبيل الله والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل
من كتاب العلم باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب
من آلة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي
الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي
الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ائمة التابعين
واعلاهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا لذلك
فليس منا بل هو لما فر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع
بتحريمه ويحتمل ان يكون غير مستحل ليكون المراد بقوله
فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة والسلام
ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال
حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي
مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد
الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر
المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع
من سل علينا السيف وعند البزار من حديث ابي بكرة
ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر
علينا السلاح وفي سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها
بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل
بالنون والموحدة فليس منا لما في ذلك من تخويف

المسلمين

المسلمين وادخال الرعب عليهم ولانه كنى بالحمل عن المقا تلة
او القتل للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم
ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه
لا ارادة قتاله او قتاله والفقهاء مجمعون على ان الخوارج
من جملة المؤمنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله
ورسله معهم الوعيد المذكور وفي هذا الحديث
لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة
ومن بدا بالقتال ظالما والاولى عند كثير من السلف اطلاق
لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه
في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلا
عند ابن عساكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم
في الايمان والترمذي وابن ماجة في الحدود وبه قال حدثنا
محمد غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى
الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون هو ابن رافع
فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ق
وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان اخراج
مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج
البخاري كذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن
نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين
ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها
ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح ح
باثبات التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير بمعنى
النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي قال في
الفتح وكلاهما جائز فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان
ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة
اخره عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر او يشد

يده نصفه ولابي ذر عن الكشميهني بترع بفتح الزاي بعدها
عين مهملة اي يحمل بعضهم على نتف بالفساد فيقع في
مفسدة تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة
وفيه النهي عما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور
محققا سوى ما ذكر في حد او هزل وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قلت لعمرو وهو ابن
دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التاء ثابت بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في
المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك
بسهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بصالها جمع نصل
وهو حديدة السهم وجمع ايضا على نصول قال عمرو بن
دينار حيوانا لسوال سفيان بن دينار نعم سمعته يقول
ذلك وسمعه يقول نعم في رواية ابي ذر فاخذ بنصول النبل اذا مر في
المسجد من كتاب الصلاة وقوله ان يطالخذ بنا حابس
لا نظهر فيه الاسناد لان سفيان لم يقل ان عمرا قال له نعم
قاله بقوله نعم في الرواية الاخرى اسناد الحديث قال في
الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط
قول الشيخ نعم اذا قال له القارئ مثلا احدثك فلان
والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين اذ ذاك لا
يشترط بل يكتفى بسكوت الشيخ اذا تمهل مستفطنا له
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل
الازدي الازرق احد الاعلام ان رجلا مر في المسجد
السوق بنا سهم جمع سهم في القلة وفيه دلالة على ان
قوله في الاول بسهام انما هو لتعدد القصة فقد اخذ بعضا من
نصولها وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني بذا نصولها

فامر صلى

فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها اي
يقبض عليها قطعة كما في الرواية الاخرى وفي نسخة فامر
بضم الهمزة لا يحدث مسلما بفتح التحتية وسكون
الحاء المعجمة من خدش اي لا يقشر جلده نسا والخدش
اول الجراح وهذا تعليل للامر بالامساك على النصال
وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابيه
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا
او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة
السهام العربية لا واحد لها من لفظها او للتنويع
لا للشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على
نصالها عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل فليمسك
بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض
بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل الحرص
على ان لا ينصب مسلما بوجه من الوجوه كما ذل عليه
التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهة
ان يصيب ومسلم لبيان ما يصيب بها احدا من المسلمين
منها شيء ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف الجر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق بكسر السين وحذف المؤخذ

ة

مصدر مضاف للمفعول تقال سب يسب سبا وسبابا قال
ابراهيم الحربي والسباب اشد من السب وهو ان تقول
في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره
السباب هنا مثل القتال يقتضي المفاعلة ولا حد في
عندنا في شعبة سباب المؤمن فسوق وهو في اللغة الخروج
وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع
اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق
والعصيان فجعله تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه
بغير حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر ظاهره غير
مراد فلا تتمسك به الخوارج لانه لما كان القتال اشد
من السباب لانه يفضي الى ازهاق الروح عبر عنه
بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد
حقيقة الكفر الذي هو الخروج عن الملة بل اطلق
عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر
من القواعد او المعنى اذا ما ان مستحلا او اتى قتال
المؤمن من غير ان يكون كافرا والمراد الكفر اللغوي الذي هو
التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يغطيه وينصره
ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كمن اتى بما يغطي هذا الحق
والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا محاج بن منهال
بكسر الميم الانماطي السمرقندي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابي
ذر واقد بن محمد العمري عن ابيه محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع
عند نحرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهي اي لا تصيروا
ولابي ذر ما في الفتح لا ترجعون بعدي كفارا بصيغة
الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب في الفرع

تامسله

تامسله تمثيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون
وفيه وجوه ان تكون جملة صفة كفارا اي لا ترجعوا
بعدي كفارا مستحقين لهذه الصفة القبيحة بعد
ضرب بعضكم رقاب بعض وان تكون حالا اي لا ترجعوا
لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب
بعض وتكون الجملة استئنافية كما ذكر قيل كيف يكون
الرجوع كفارا فقال ضرب بعضكم رقاب بعض
فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا ترجعوا عن الدين
بعدي فتضربوا وارتد من قاتل فضرب بعضكم
رقاب بعض فضرب على وجه التحقيق وان يكون
لا ترجعوا اي كالكفار القاتل بعضهم بعضا على وجه
التشبيه لحذف اداته على الثاني يجوز ان يكون معنى
لا تكفروا اخذا من ضرب بعضكم رقاب بعض لا مرتبا
بكم باستحلال القتل بغير حق وان يكون لا تر
جالا المقاتلة لذلك بالكفار في الاثم كذا في شرح
الشرواني اشارة الى ضرب بعضكم رقاب بعض
على بعضا في ضرب الرقاب وعلى القائل يجوز
ان يكون معناه لا تضربوا بعضكم رقاب بعض بغير
حق فانه فعل الكفار وان يكون لا تضربوا بعضكم
رقاب بعض نفعل الكفار على نامروزي بالجزم
بدل من لا ترجعوا وان يكون الشرط متذرعا على
مذهب الكسائي اي قاذا ترجعوا الضرب بعضكم
والحديث سبق في اوائل الايمان وبه قال حدثنا شعبة
هو ابن مسرهد قال حدثنا محمد بن سعيد القطان
قال حدثنا مرة بن خالد بفتح الخاء وتشديد الراء المكي
السدوسي قال حدثنا ابو سلمة بن محمد عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة بفتح الكاف

حجوا

ن

وفتح الفا ابن الحرث الثقفي وسقط لابن عساكر عن ابي
بكرة وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن كما في
كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن
عوف وقال الحافظ ابن حجر هو الحميري وكلاهما سمع
من ابي بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اي حميد
افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دخل
في الولايات وكان حميد زاهدا عن ابي بكرة نفيع رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس يوم النحر بمنى فقال الا تدرون بتخفيف اللام
اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا
وفي باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر
بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا بلى يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال اي بلد هذا
بالتذكير اليست بالبلدة ولابي ذر عن الحموي زيادة
الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك
ان لفظ الحرام اضمحل منه بعض الوصفية وصار اسما
والبلدة اسم خاص بمكة وهي المراد بقوله انما امرت
ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وخصها من
بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب بلاده
اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها دالا
على انها موطن بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول
الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم
جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان
سواء كان في نفسه او في سلفه وابشاركم بفتح الهمزة
وسكون الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان
والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم وابشاركم

عليكم

عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم
النحر في شهر هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه
الدماء والاموال والاعراض والابشار في الحرمة بالنوم
وبالشهر والبلد لاشتهار الحرمة فيها عندهم والا فالمشبه
انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع
شهرتها لان تحريمها اثبت في نفوسهم اذ هي عادة
سلفهم اذ هي وتحريم الشرع طارئ وحينئذ فانما شبه
الشيء بما هو اعلا منه باعتبار ما هو مقرر عندهم
وهذا وان كان سبق في موضعين العلم والحج فذكره
هنا لبعد العهد به وقال في اللامع لا الكواكب لم يذكر
في هذه الرواية اي شهر مع انه قال بعد في شهركم هذا
لانه لتقرر ذلك عندهم وحرمة البلد وان كانت متقررة
ايضا لان الخطبة كانت بمنى وربما قصد به دفع توهم
وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلدة
لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم فيها يوم
الفتح اختصره الراوي اعتمادا على سائر الروايات
مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه انتهى وسقط
لابن عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال
صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
يا قوم هل بلغت ما امرني به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد
فليبلغ الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغائب عنه
وهو نصب مفعول سابقه فانه رب مبلغ بفتح اللام
المشددة بلغه كلامي بواسطة يبلغه غيره بكسرها
كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح وقال في
الكواكب بكسرهما وصوبه العيني متعقبا لابن
حجر قلت كذا هو في اليونينية بكسر اللام فيهما والضمير
الراجع الى الحديث مفعول اول من بفتح الميم ولابي ذر عن

الكشميهني لمن هو او عن احفظ الرجل بلغه بمفعول
يا اي تقال الى محمد بن سيرين فعاد كذلك اي وقع السلع
كبيراس الحافظ الى الاحفظ والذي يتعلق به رب
محذوف تقديره توجد او يكون قال صلى الله عليه
وسلم بالسند السابق مر رواية محمد بن سيرين
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة لا ترجعوا لا
تصيروا بعدي موتقين او بعد موتي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر ما فيه قريبا
قال عبد الرحمن بن ابي بكرة فلما كان يوم حرق بفتح
الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة وفتح الراء عند الله بن عمرو وقول الدمياطي
ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح
بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه
والتشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال هذا الكلام
من لا يفرق بين معاني التراكيب ثم ويضرب الدمياطي
باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس
المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل حتى حرقه
جارية ابن قدامة بالحاء والمهملة وقدامة بضم القاف
ابن مالك بن ربعي بن الحصين التميمي السعدي
وتمام السبب في ذلك ان عمر ولاه تماذ وجه ابن الحضرمي
الى البصرة يستعرضها على قتال علي رضي الله عنه فوجه
علي جارية بن قدامة يحصره فتحصن منه ابن الحضرمي
في دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال
الطبري في حوادث سنة ثماني وثلاثين من طريق
ابي الحسن المدائني وكذا اخرجه عبد الرزاق عن ابن ابي سبرة
في البصرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وتمام
عامله العلي واستخلف زياد بن سمية على البصرة

فارسل

فارسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي الى البصرة فنزل في بني عثم وانضم اليه العثمانية فكتب
زياد الى علي تستحثه فارسل اليه اعين ابن ضبيعة
المجاشعي فقتل عبلة فسمت اليه خارجة بن
اقدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم احرق
الدار عليه وعلى من معه وتمامي اسمعت رجلا او ار
وجواب لما قوله قال جارية بحسبه اشرفوا بفتح الهمزة
وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء على الى
بكرة بفتح فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد
ام لا قالوا له هذا ابو بكرة يراك وما هيئته
بابن الحضرمي ومر ما ذكر عليه او سلاح قال عبد
الرحمن بن ابي بكرة بالسند السابق فحدثني امي
هالة بنت خليفة العجلية كما ذكره خليفة بن خياط
وقال ابن سعد اسمها هوكة عن ابي بكرة
بفتح انه قال لما سمع قولهم رعا الكر عليك سلاح
وكلام تمام في علبة له لو دخلوا على دارعة ما بهشت
بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعد
فوقية وللحموي والمستملي ما نهشت بكسر الهاء
لفتات اي ما دفعتهم بقصة تمامه قال ما مددت
يدي الى قصة ولا تناولتها وكنت الاداوي بها عفى لابي
ذر في فقال المسلمين كيف اقاتلهم بسلاح والحد
مرفي الحج وبه قال حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة
وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة مفتوحة
فصاء مهملة الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين
وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله

عليه وسلم لا ترتدوا في الحج من وجه اخر عن فضيل
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
من حزم نضربه اولا على الكفر الحقيقي الذي فسه
ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل لسلاد
ومشاركتهما فانه اراد الحال او الاستئناف فلا يكون
متعلقا بما قبله وهما كما قال في الفتح ان يكون
متعلقا بمحذوف وجوابه ما تقدم والحديث تقدم
من وجه اخر بأتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري
قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي
ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة
النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هو بفتح
الزاي اسمه عمرو بن جرير عن جده جرير بن عبد الله
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند
جمرة العقبة واستماع الناس له امرني وغيره استنصت
الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا
لا ترجعوا او لا ترغبوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض اي لا تكفروا فتماثلوا
الكفار في ضرب رقاب المسلمين وهو ما فسر به غير واحد
وقال المظهري يعني اذا فارقتم الدنيا فانتم
بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى
ولا تقاتلوا احدا ولا تحاربوا المسلمين والحديث
سبق في العلم هذا باب بالتنوين بذكر فتنة
تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم وبه قال

حدثنا

حدثنا محمد بن عبد الله بضم العين ابن نمير
بفتح النون وكسر الميم الاولى وسكون الثانية الهمداني
بالاسكان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة الكوفي الحافظ
العقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم
ابن سعد وحدثني بالافراد صالح بن كيسان بفتح
الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سعيد بن المسيب بفتح الباء عساكر بضمها عن
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر
عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي الفتنة
في وقت الفتن او الفتنة عنها خير من القائم والقاعد
فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من
الساعي والمراد بالكون ما يشمل الماضي والآتي
كلها بمعنى ان بعضهم في ذلك اشد من بعض
فالآتم الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها
ثم من يكون قائما لها وهو الماشي ثم من
يكون ماشرا لها وهو القائم ثم من يكون
النفاثة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره
الداودي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء
المشددة وبعد الفاء الفا ثم تحتانية ساكنة ثم فاء
وتشرف لها ولا يعرف عنها تستشرفه بالجزم
شبهه بان تشرف منها على الهلاك يقال اشرف
المريض اذا اشفى على الموت ثم وجد فيها ولابي ذر
عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما

لاج ساكنة آخره هجر هو موضع بالمدينة اليه من شرها او
معاذ بفتح الميم وبالذال المعجمة وقيل السقاقيس
بضم الميم وهو عند المبلط فليعذ به اي ليعتزل فيه
ليسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده المصنف هنا
من رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة و
رواية ابن شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظه ورواية
سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة وذكرها مسلم عن ابي
مبطون الى داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد
وفي اوله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان
واليقظان فيها خير من القاعد ومن قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من
القائم والقائم خير من الماشي في الرواية الاولى
والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد
الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل الضبي
عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم فيها خير من
اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد
والحسن بن اسماعيل وقعة النساء وهو من
شيوخه وعند احمد والي داود من حديث ابن مسعود
النائم فيها خير المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية
السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب والمراد
بالافضلية في هذه الخبرية ما يكون اقل شرا ممن فوقه
على التفصيل السابق من تشرف لها تستشرفه
قال التوربشتي اي من تطلع لها دعته الى الوقوع فيها

والتشرف

والتشرف للتطلع واستعير هنا للاصابة بشر ها او ارد
منها انها تدعوه الى زيادة التطلع اليها وقيل انه من استشر
الشر اي علوته نزيد من انتصب لها صرعته وقيل هو
من الخاطرة والاشراف على الهلاك اي من خاطر بنفسه
فيها اهلكته قال الطيبي ولعل الوجه الثالث اولى لما
يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الغايش وهو قوله
تشرف لها نفسه فمن وجد ملجا او معاذا فليعذ به
بفتح الميمين ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من
الفتن وان شرها يكون لحسب الدخول فيها والمراد بالفتن
جميعها او المراد ما نشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث
لا يعلم المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة يلزم
البيوت وقال اخرون ما التحول عن بلد الفتنة افضل
مما تشرف المتهم من قاد اذا هجم عليه في بئس من ذلك يكن
بيده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله
واهله وهو بعد وان قتل او قتل هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل
والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم
والموحدة المكسورة البصري قال حدثنا حماد
بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم الازدي
ابو اسماعيل الازدي الازرق عن رجل لم يسمه حماد
قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة
وتمام في الضبط هكذا اخرجه الحربي في التهذيب
المبهم في هذا الموضع وجزم غيره المغلطاي ان يكون
هو هشام بن حسان ابي الفرد وس وقيه بعد اسمي
عن الحسن البصري انه قال خرجت بسلاحي ليالي
الفتنة التي وقعت بين علي وعايشة وهي وقعة

فت

تل

م

الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو بكرة فقال يا احنف اتدري لم اعتزلتك يوم الجمل لم ينصرني فيه بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لعل الله تعالى ينفعني به يوما ما فلما كان يوم صفين فاستقبلني ابو بكرة فقال يا احنف اتدري لم اعتزلتك يوم الجمل لم ينصرني فيه بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لعل الله تعالى ينفعني به يوما ما فلما كان يوم الجمل

والازدي مولاهم عن ايوب السختياني فيما وصله
مسلم والنسائي والاسماعيلي بلفظ عن ابوب عن
الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون
القصة ورواه بشار بن عبد العزيز عن ابيه
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولابيه
بخاري في التاريخ الا هذا الحديث عن ابي بكرة تفيع
ووصله الطبراني بلفظ سمعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان فتنة نائبة القاتل والمقتول في النار وان
المقتول قد اراد قتل القاتل وقال عقبه محمد بن جعفر
حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن
النمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة آخره
شين معجمة والراء مخففة الاعور الغطفاني التابعي
المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر عن ابي
بكرة تفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله
الامام احمد مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان بسيفيهما
احدهما على صاحبه السلاح على جرف جهنم فاذا
قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه شعبة الثوري
عن منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي
صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ اذا
جمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر
فهما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما
في النار ولا يلزم من ذلك استمرار القاتل في النار
وهذا الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تاويل
سائغ بل لمجرد طلب الملك وعند النزار في حديث
القاتل والمقتول في النار زيادة وهي اذا قتله
على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار وزيادة هذه

باب

باب التنوين يذكر فيه كيف الامر اذا لم يكن فرقة
جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا محمد
ابن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد
ابن مسلم الحافظ ابو العباس عالم اهل الشام
قال حدثنا ابو عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني
بالافراد بشر بن عبيد بضم الموحدة وسكون السين
المهملة وضم العين الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عايذ الله الخولاني
بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع حذيفة
ابن اليمان يقول كان الناس يسئلون رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت
اسأله عن الشر قال في شرح المشكاة اي الفتنة
ووهن عرى الاسلام وانتشار الضلال وفشو
البدعة مخافة اي لاجل مخافة اي لاجل مخافة
ان ادركني وكلمة ان مصدرية فقلت يا رسول الله
انا كنا في الجاهلية وشر من كفر وقتل ونهب وزنا
فواحش فجاءنا الله بهذا الخير بسعيك ونشيد
مباني الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال
فهل بعد هذا الخير الذي جئتنا به من شر قال
صلى الله عليه وسلم نعم قال في حذيفة قلت وهل
بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم
نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون
مصدر دخنت النار تدخن اذا التقى عليها حطب
رطب فانه يكسر دخانها ويفسد اي فساد واختلاف
وفيه اشارة الى كدر الحال وان الخير الذي يكون بعد
الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول
الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح اوله بغير هدى

ي

بلحته واحدة مشوشة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
هدبتي بزيادة ياء الاضافة بعد الالف وهو اي بفتح
سيني وطرتعتني يعرف منهم المنكر تشتغل
والشر وينكر وهو المعاينة المشوشة قال القاضي عياض
المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان
والخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
وبالذي تعرف منهم وتنكر الامر بعده فكان فيهم
من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة
ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان
وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن
الخوارج والشر بعده زمان الذين يقتلون على المنابر
وقيد فتشكر خبر بمعنى الامر الذي انكروا عليهم صدور
المنكر عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد
ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم
بفتح الدال من دعاه اي جماعة يدعون الناس الى
الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من
التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه
حالهم كما يقال لمن امر بفعل محرم وقع على يشتغر
من احابهم السماط لوه بالدال المعجمة فيها في النار
قال حذيفة قلنا يا رسول الله صفهم لنا قال نعم
من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا
وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل
من بني ادم وقيل اتهم الظاهر على ملتنا وفي
الباقلاني بخلافه قلت يا رسول الله فما تامرني
ان ادركنا ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم
جماعة المسلمين وامامهم بكسر الميم لعلوهم وان
جاروا عند مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة

تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني
من رواية مالك بن يسير فان رايت خليفة فالزمه
وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام
قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق
كلها ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية
والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة قال التوربشتي
اي تمسك بما تصرد وتعوض به على اعتزالهم ولو بما
لا يطاق يصح ان تكون متمسكا وقال الطيبي هذا
شرط تعقبه الكلام تتميما ومبالغة اي اعتزل
الناس اعتزال الايس اعانة بعده ولو تعقب قبه بعض
الشجرة افعل فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت
على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم
قلان يعض على الجارة من شدة الالم او المراد الزوم
كقوله في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد
كما قال الطبري من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة
من اجتمعوا على تامير فمن نكث بيعته خرج عن
الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا
فلتعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر
وهذا الامر للندب او الايجاب الذي لا يجوز لاحد من
المسلمين خلافه لحديث انه ما عن انس مرفوعا
ان بني اسرائيل افترقت على احد وسبعين فرقة
وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في
النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة الذي امر
الشارع بلزومها جماعة ائمة العلم لان الله تعالى
جعلهم حجة خلقه وانبه تفزع العامة في دياجي
المشبوه بقوله ان الله لا يجمع امتي على ضلالة
وقال اخرون هم جماعة الصحابة جماعة الذين قاموا

في ح

بالدين وقاموا بامادة وشنوا اوتاده وقال الحروري جماعة
اهل الاسلام ما كانوا يحتجون على امر واجمعوا على اهل الملل
اتباعه فاذا كان فيهم مخالف منهم فليس بمجتمعين والحديث
سيأتي في علامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن
ماجه قال ابن بطال كره ان يكفر بتشديد المثلثة سواد
اشخاص اهل القبلة واشباحهم اهل الظلم وبه
قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ الخولاني قال
حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية
ساكنة ابن شريح وغيره قالا حدثنا ابو الاسود
محمد بن عبد الرحمن الاسدي يتيم عروة واما المبهم في
قوله وغيره فقال في الفتح كما قد يزيد لهيعة فانه رواه
عن ابي الاسود وقال الليث بن سعد الامام عن
ابي الاسود قال اي ابي الاسود قطع بضم القاف وكسر
الطاء المهملة اي انزل على اهل المدينة بفتح المرحلة
وسكون العين المهملة حيث غشيهم من غير هم للقرد
ليقاتلوا اهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير
على مكة فاكتتبت فيه في البعث واكتتابهم القرعة
مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته
اني اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي
قال اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان اناسا
من المسلمين منهم عروة بن امية بن خلف
والحرث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته في تفسير سورة
النساء ما نوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم
فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به فيقتل هو من المقلوب
اي فيرمي بالسهم فيأتي ويحتمل ان يكون الفعل الثاني
زائدة كما في سورة الشعراء يأتي السهم يرمي به فيصيب

احدهم

احدهم فيقتله او يضربه فيقتله وقوله او يضربه
عطف على فيأتي لا على فيصيب والمعنى يقتل اما
بالسهم واما بضرب السيف ظالما بسبب تكثيره سواد
الكفار واما كانوا خرجوا مع المشركين لا لقصد قتال
المسلمين بل لاغراض كثيرة منهم في عيون المسلمين فلذا
حصلت لهم المؤاخذة فرأى عكرمة ان من خرج في
جيش يقاتلون المسلمين يأثم وان لم يقاتل ولا يتوجه
ذلك فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم بخروجهم مع المشركين وتكثير سواد
حتى قتلوا معهم وهذا الحديث كما قاله مغلطاي
المقرئ فيما نقله في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي
اذا اسند الى نزول الآية فهو مرفوع اصطلاحا
وعند الي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من
كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان
شريك من عمل به ثم حاسن اهل الفسق مخالطتهم
ومعاشرتهم وتعلمهم ولم يستطع مغايرتهم خوفا
على نفسه او لعذر منعه فيرجى له ان لا يأثم ذلك
لذلك والحديث مر في التفسير واخرجه النسائي في
التفسير ايضا هذا باب بالتنوين يذكر
فيه اذا بقي المسلم في حثالة من الناس بفتح الحاء
المهملة بعدها مثلثة خفيفة قال في اللامع قيل هي
الذين لا خير فيهم وجواب اذا تحذوفا اي ما ذا يصنع
وبه قال حدثنا احمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال
اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال
حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن زيد بن وهب بفتح
الواو وسكون الهاء الجهني قال حدثنا حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله فعلي

الله عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعها رايت
احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا صلى الله عليه وسلم
ان الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة
وهي عين الايمان وكلما يخفى ولا يعلمه الا الله من
المكلف او المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به
عباده او العهد الذي اخذه عليهم نزلت في جذر قلوب
الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون الذال المعجمة
بعدها را في اصل قلوبهم ثم علموا من القران بفتح
العين وكسر اللام مخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم
ثم علموا من السنة كذا باعادة ثم يعني ان الامانة
لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة
وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القران قبل ان
يتعلموا السنة وحدثنا صلوات الله عليه وسلامه عن
رفعها عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى من يوصف
بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة
انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة
فيظل اثرها بالظا المعجمة مثل اثر الوكت بفتح
الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد
في اللون يقال وكت البسر اذا بدت فيه نقطة الارطاب
ثم ينام النومة فتقبض اي الامانة من قلبه فيبقى
فيها وسقط قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر
المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام
غلظ الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم
الساكنة دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا
بعد النون المفتوحة فتراه منتبرا بضم الميم وسكون
النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة مفتحا وليس

فيه شي

فيه شي وقال فنفط بالتذكير ولم يقل نفطت باعتبار
العضو ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها
ونحوها بان يشتريها احدهما من الاخر فلا يكاد احد
يودي الامانة لان من كان موصوفا بالامانة سلبها
حتى صار خاينا فيقال ان في بني فلان رجلا امينا
ويقال للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما
اظرفه بالظا المعجمة وما اجلده بالجيم وما في قلبه
مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان لان
الامانة لازمة له لا اذ الامانة هي الايمان قال
حذيفة رضي الله عنه حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن
انس الاصبحي امام الايمة عن عبد الرحمن بن ابي
صعصعة عمرو بن زيد بن عوف الانصاري ثم المازني
عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحرث بن ابي
صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة
وفتحها قال الجوهري لغة ردية اي يقرب ان تكون
خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الاشهر
في الرواية اسم يكون موخرا وخير مال المسلم خبرها
مقدما وفايدة تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب
حينئذ الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا اخرها
يتبع بها بسكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف
الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفا رؤوسها
للمرعى والما ومواقع نزول القطر بالقطر لقاف
المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي العشب
والكلا حال كونه مفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن

وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور
على ان الاختلاط اولى لاكتساب الفضائل الدينية
والجمعة والجماعات وغيرها باعانة واغاثة وعبادة
وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة بشرط
معرفة ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا
يغلب على ظنه الوقوع في المعصية فان اشكل الامر
فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال
والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة
باب التعوذ من الفتن وبه قال حدثنا معاذ
ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى
احفوه بالمسئلة بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
وفتح الفاء وسكون الواو اي الحوا عليه في السوال وبالفوا
فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات
يوم المنبر ولابي ذر على المنبر فقال لا تسالوني
اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب الدعا عن شيء
من الغيب الا بينت لكم قال انس فجعلت انظر الى
الصحابة يمينا وشمالا فاذا اكل رجل حاضر منهم راسه
ولابي ذر عن الكشميهني لاف راسه بالف بعد اللام
وتشديد الفاء ونصب راسه في ثوبه يبكي فانشا
رجل بدا بالكلام فان اذا لاحي بفتح الحاء المهملة
جادل وخاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون
الدال وفتح العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال
يا نبي الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك
حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف
فاء فيها تانيث اي ابن قيس واسم الرجل قيل قيس بن

حذافة

حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو
المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة
السوال من كتاب الاعتصام ثم انشا عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لما راى ما يوجه النبي صلى الله عليه
وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه
وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله
وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به
عن السوال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين
المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن
الكشميهني من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا
اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت لي الجنة والنار
حتى رايتهما رويا عين دون الحائط اي بيني وبين
الحائط وهو حائط خرابه صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله لي في رواية غير الكشميهني قال قتادة
ابن دعامة بالسند السابق يذكر بضم اوله وفتح
الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني
فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء من يذكر
وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند هذه
الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم
تسؤكم الاية اي لا تسالوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اشيا ان تظهر لكم تغمكم وان تسالوا عنها في زمان
الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتين يفتحان ما يمنع السوال
وهو انه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال عباس
بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي النرسي
بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة

بما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يزيد بن زريع
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا
قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
السابق وقال انس كل رجل بما ان هناك حال كونه
لافا بالفا راسه في ثوبه يبكي خوفا من عقوبة
الله لكثرة سوالهم له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم
عليه ففيه زيادة قوله لافا راسه فدل على ان زيادتها
في الاول وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل
منهم عايذا بالله اي حال كونه مستعيذا بالله
من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة
ولابن عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والرا او قال
اعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو
ولابي ذر من سواء الفتن بفتح المهملة وبعد الواو
الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري
بين انه في رواية سعيد بالشك في سواء او سواء
قال المولف قال خليفة بن خياط في المذاكرة حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
ومعتمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة بن دعامة
ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الحديث وقال عايذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة
والرا المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن
تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق
بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال
حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين

ابن راشد

ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام
الى جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق
عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر
فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين
من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع
ولمسلم من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان
الفتنة تجي من ههنا واوها بيده نحو المشرق من حيث
يطلع قرنا الشيطان وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة
وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه او هو مثل اي حينئذ
يتحرك الشيطان ويتسلط او قرنه اهل حزبه او قال
قرن الشمس اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن
راسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له
والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن
سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو اي والحال انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي ذر
المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة
ههنا من واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن
الشيطان من غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه
الصلاة والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل
كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع
فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الحجاج في ارض
نجد والعراق وما وراها من المشرق وكان اصل ذلك
كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا من
اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم قتل عثمان بن عفان

رضي الله عنه وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه
وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بفتح الهمزة
والها بينهما زاي ساكنة اخره را وسعد بسكون
العين السمان عن ابن عون بفتح المهملة وسكون
الواو بعدها نون عبد الله واسم جده ارطبان البصري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم
بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا
قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح
النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق
ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها
وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من
الارض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا
من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص
وليس كذلك بل كل شي ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى
المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في
شامنا اللهم بارك لنا في يمننا بتكرير اللهم اربعا قالوا
يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه صلى الله
عليه وسلم قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن
وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني يطلع
قرن الشيطان يبدا من المشرق ومن ناحيتها يخرج
ياجوج وماجوج والدجال وبها الدا العضال وهو
الهلاك في الدين وانما ترك الذي لاهل المشرق ليضعفوا
عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلا الشيطان
بالفتن والحديث سبق في الاستسقا واخرجه الترمذي
في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا

اسحاق

اسحاق الواسطي ولابن عساكر اسحاق بن شاهين
الواسطي قال حدثنا خالد كذا للاربعة في اليونينية
وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة فيها خلف قال
العيني ما اظن صحته عن بيان بفتح الموحدة والتحتية
المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو
والموحدة والرا الحارثي عن سعيد بن جبير انه قال
خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن
عساكر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على
ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الرا فعل ومفعول
اليه رجل اسمه حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن هي كنية
ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال
في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في
الفتنة وردا على من ترك ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك
القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة
والاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر هل تدري ما الفتنة
ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك
فظاهره الدعا وقد يرد للزجر كما هنا انما كان محمد صلى
الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله
وقاتلوهم للكفار فامر المومنين بقتال الكفار حتى
لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر
وكان الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال
من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل
يفتن عن دينه اما يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر
الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من الكفار
لاحد من المومنين وليس كقتالكم ولابي ذر وابن عساكر

بقتالكم على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب
الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير
وما اشبه ذلك والحديث سبق في التفسير باب
الفتنة التي تموج كموج البحر قال ابن عيينة سفيان مما
وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد
المسندي حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب
بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة
بوزن جعفر ادرك خلق بعض الصحابة ولم نعلم له رواية
عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه الجعجلي
وليس له في البخاري الا هذا الموضع كانوا اي السلف
يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند نزول
الفتن قال امرؤ القيس بن عبس الكندي كان في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرؤ
القيس والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن
معدي كرب بفتح عين معدي كرب وجزم ابو العباس
المبرد في الكامل والسهيلي في روضه والابيات هي
الحرب اول ما تكون الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها
حريب بلا ها قال المازني لانه في الاصل مصدر وقال
المبرد قد يذكر الحرب فتية بفتح الفاء وكسر الفوقية مشددة
قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفاء مصغرا اي
شابة ويجوز فيه اربعة اوجه الاول رفع اوله
ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد اخطب
ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما يكون
مبتدا ثان وفتية حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة
من المبتدا الثاني وخبره خبر عن المبتدا الاول والمعنى
الحرب اول اكوانها اذن او اذا كانت فتية الثاني نصب
اول ورفع فتية عكس الاول ووجهه ظاهر وهو ان يكون

الحرب

الحرب مبتدا خبره واول ما يكون ظرف عامله الخبر وتكون
ناقصة اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفع اول
وفتية على ان الحرب مبتدا واول بدل منه وفتية خبر وما
مصدرية وتكون تامة او اول مبتدا ثان وفتية خبره
وانث الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه مضاف
الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان اول ظرف وهو
خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب
على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب
موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة والخبر عنها قوله
تسعى اي الحرب في حال ما هي فتية اي في وقت وقوعها
تقرمت لم يجربها حتى يدخل فتهلكه بزينتها لكل جهول
بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون ففوقية
ورواه سيبويه بموحدتين فزاي مشددة مفتوحة
ففوقية والبزة اللباس الجيد حتى اذا اشتعلت بالشين
المعجمة والعين المهملة اي هاجت واذا شرطية وجوابها
ولت او محذوف كما في المصابيح ويجوز ان يكون ظرفية
وشب بفتح المعجمة والموحدة المشددة ضرامها
بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فالف فميم انقد وارتفع
اشتعالها ولت حال كونها عجوزا غير ذات حليل
بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزويجها ويروى
بالخاء المعجمة شمطا بالنصب نعت لعجوزا والشمط
بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود
ينكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها ولابي ذر تنكر
بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت
حال كونها مكروهة للشم والتقبيل لانها في هذه
الحالة مظنة للنحر فوضعها به مبالغة في التنفير منها
والمراد انهم يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا ما شا

هدوه

وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون باسنادها
ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر ما رأوها
اولا وبه قال حدثنا ام حفص بنت غياث قالت حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا شقيق ابو وايل بن سلمة قال سمعت حذيفة
ابن اليمان يقول سئل عمر بن الخطاب حفظك قول
النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قال حذيفة
قلت هو فتنة الرجل وفي علامات النبوة من طريق
شعبة عن الاعمش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنة الرجل في اهله بالميل يا تي بسببها ما لا يجل له
وفتنة في ماله بان يا خذه من غير حله ويصرفه
في غير حله وفي ولده لعرضه لحبته له والشغل به عن
كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمعاجرة وكلها
تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اي يكفر الصغائر فقط لحديث
الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر
ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها
يكفر الكبائر كلها لا لكل واحد منها وان يكون
من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا للفتنة في الاهل
وهكذا الى اخره وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب
صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال
في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا
الذي ذكرت اسالك ولكن التي اسالك عنها الفتنة
التي تموج كموج البحر تضطرب كما تضطرب به عند هيجانه
كناية عن شدة المخاطبة وما ينشا عن ذلك من المشاتمة
والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام

وارادة

وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسال الا عن فتنة مخصوصة
وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني قال
حذيفة سمعته يقول تاتيكم بعدي فتن كموج البحر يرفع
بعضها بعضا ويوخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه
بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط قال حذيفة
لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها باس يا امير المؤمنين
ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح
اللام بالنصب صفة لبابا اي لا يخرج شرها فحاتك
قال ذاك المسير اوحد يفة الخوف على حفظ الستر بفتح
لعمر رضي الله عنه عما سال عنه كناية وتمامه كما في مسلم وغيره
له في مثل ذلك وقال ان بطالا وانما عد الحذيفة
حتى ساله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار
بالفتنة الخاصة ليملا يلمه ويشغل بالمه ومنهم قال له ان
بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له ان الباب وهو يعلم
انه الباب تعرض لما قرعه ولم يفرح وذلك من حسن
ادبه قال عمر رضي الله عنه فيستفهم الحذيفة اي يكسر
الباب ام يفتح قال حذيفة بل ولابي ذر عن الكشميهني
لا بل يكسر قال عمر اذا لا يغلق اي اذا انكسر لا يغلق
نصب باذا اذا وفي الصلاة اذا اخذ ان لا يغلق الى يوم
القيامة ويحتمل ان يكون كناية عن الموت بالفتح وعن القتل
بالكسر قال الحذيفة قلنا اجل بالجيم واللام المخففة
ثم قال سعيد قلنا لحذيفة اكان عمر يعلم الباب قال
حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ولابي ذر عن المحوي
والمستملي يعلم ان دون غد الليلة اي اعلمه علما ضروريا
مثل هذا وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط
جمع اغلوطة بالغين المعجمة واللام المهملة ما يغلط به
اي حدثته حديثا صدقا محققا من حديث رسول الله

يتغالط

عليه وسلم لاعن اجتهاد ولاعن راي قال شقيق فهمنا
لحذيفة ان نسأله ان نسأل حذيفة من اي الباب اعني من هو
الباب فامرنا بسكوت الراسروق هو ابن الاجدع ان
يسأله فسأله فقال اعني مسروق لحذيفة من الباب قال
عمر رضي الله عنه والحديث بسطت في باب المواقيت من الصلاة
وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعد
ابن ابي مريم هو سعد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي
مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده
ابو ابي كثير المدني عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر
المدني عن سعد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد
المخزومي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ابي ولابي ذر يوما
الى حائط من حوائط المدينة لحاجته هو بستان
اريس بهمزة مفتوحة وراء مكسورة فتحتية ساكنة
فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من
قباء في بئره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما
دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على باب
وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يامرني بذلك اكون بوابا لكن تسنح في نفسي
عثمان ان صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل انه
لما احدث نفسه بذلك فيحتمل انه لما احدث نفسه بذلك
هم في امره صلى الله عليه وسلم بذلك قد هب النبي صلى
الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولابي ذر
عن الحموي والمستملي في قف البئر بضم القاف وتشديد الفاء
حافتها او الدكة التي حولها فكشف عن ساقيها ودلاهما
في البئر فجاء ابو بكر رضي الله عنه حال كونه يستاذن عليه
تزاده الله شرفا ويدخل فقلت له اثبت ووقف كما انت

حتى استاذن

حتى استاذن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يوقف
فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر
يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة زاد
في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولابي ذر عن
الكشميهني فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم
فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر موافقة له عليه الصلاة
والسلام والمكوث البالغ في تقاعه عليه السلام على حالته وراحته
لخلاف ما اذا لم يفعل فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي
الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت على رسلك حتى استاذن لك
فاستاذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة
فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف
عن ساقيه فدلاهما في البئر فامتلأ بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني
وامتلأ القف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم اني قمت فجئت
ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك
فاستاذنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة
معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال ابن بطال انما اخبر
عثمان بذكر البلاء الذي ناله ولم يخبر بالقتل لانه لم يعلمه حتى يمثل
استحث عثمان من تسلط القوم الذي اراده وانه ان
يتخلع من الامامة بسبب ما ينسبوه اليه من الجور مع تفضله
من ذلك واعتذاره من كل ما ينسبوه اليه ثم هجومهم عليه داره
وهتكهم ستر اهله فعاد ذلك زيادة على قتله وفي رواية
احمد باسناد صحيح من طريق كليب بن وائل عن انس ثم قال
وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال
يقتل فيها هذا يومئذ فلما قام تطرت فاذا هو عثمان
قد دخل رضي الله عنه فلم احد معهم مجلسا فتحولت حتى
جاء فجلس على شفة البئر بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة

يكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البير قال ابو موسى فجعلت
تمني اخا لي هو ابو بردة عامر وابو درهم وادعوا الله
ان ياتي قال ابن المسيب سعيد فتاولت ولابي ذر عن
الكشميهني فاولت فتفرست ذلك اي اجتماع الصاحبين
معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان قبورهم اجتمعت
هاهنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع
مطلقه لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله
كما لما نوا على البير وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج
ابو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن
يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن
سنده ضعيف وعارضه ما هو اوضح منه وعند ابي
داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة
يا امتاه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحبيه فكشفته لي الحديث وفيه فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر
راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضائل
وبه قال حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة اليشكري قال اخبرنا محمد بن جعفر
الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر عن زوج امه
شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال
سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه الا
بالتخفيف تكلم هذا اي عثمان بن عفان رضي الله عنه
فيما انكر الناس عليه من تولية اقاربه وغير ذلك مما اشتهر
وقال المهلب في شان اخيه لامه الوليد بن عقبة وما ظهر
عليه من شربه الخمر قال اسامة فكلمته في ذلك سرا ما دون

ان افتح

ان افتح بابا من ابواب الانكار على اكون اول من يفتحه
بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني في فتحه بل كلمته على
سبيل المصلحة والادب اذ الاعلان بالانكار على الائمة ربما
ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بموا
عثمان بالنكير فالتلطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول
وقول المهلب ان المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني
بل صرح بانه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم قيل له
الا تدخل على عثمان وتكلمه في شان الوليد بن عقبة
وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رايت الحديث في باب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما
قاله العيني وقال الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان
المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق
مسلم من طريق جرير عن الاعمش يدفعه ولفظه عن
ابي وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك
ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث
بمثله انتهى قلت وقوله بمثله اي بمثل الحديث الذي سا
اول الباب من طريق ابي معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له
الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اني لا اكلمه الا ما
اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون افتح
امرا الحديث ثم عرفهم اسامة بانه لا يداهن احدا ولو كان
اميرا بل ينصحه في السر جهده فقال وما انا بالذي اقول
لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير من الناس
ولابي ذر عن الكشميهني انت بهمزة مكسورة فتحتية
ساكنة فعل امر من الايتا خبرا نصب على المفعولية
بعد ما اي بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يجا بضم اليا برجل فيطرح في النار
فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه بفتح اليا فيطحن

قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطلق كذا رايته في نسخة
معتمدة بضم اوله على البناء للمجهول وفتحها اوجه وفي رواية
سفيان وابي معاوية فقد لقنا به قيد وبكماندور للحماد
والاقتناء الا معاوان لانهما خروجهما بسرعة انتهى والذي
رايته في فرع اليونينية عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطلق بفتح
الياء مبنيا للفاعل الجار بريحانه تسليف به اهل الدار يجتمعون
حوله فيقولون له اي فلان ما شانك الست كنت تامر بالمعروف
وتنهى عن المنكر فيقول لهم الى كنت امر بالمعروف ولا
افعله وانهى عن المنكر وافعله وقول المهلب اذا كسب
في الحديث اسامة بذلك كثيرا مما للنواب من سكوته على
عثمان في اخبه الوليد بن عقبة لفقهه في الفتح بانه ليس
واضحا بل الذي يظهر ان اسامة لما تحتش على من تولى
ولو صغر انه لابد له من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم
عن المنكر ثم لا يامن ان يقع منه تقصير فكان اسامة يرى
انه لا يتامر على احد والى ذلك اشار بقوله لا اقول للامير
انه خير الناس اي بل غايته ان يكون كفافا والحديث سبق
في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بما سبق نا
بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم
مؤذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح العين بعد الواو
الساكنة قال الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة بضم
رضي الله عنه انه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة
ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي عليه السلام وعائشة
بالبصرة وكانت عائشة على جمل فسميت الوقعة اليه لما
بتشديد الميم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان
فارسا بالصرف في جميع النسخ نسخ الحافظ ابي محمد
الاصيلي وابي ذر الهروي والاصل المسموع على ابي الوقت
وفي اصل ابي القاسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن

مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال
في الكواكب يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول
يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز
الامران كسائر البلاد ملكوا امة تسوق بقيرة
امت ابروذ امت هرمز وقال الكرماني كسر بفتح القاف
وكسرها امت قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم
امته بوران بضم الموحدة وسكون الواو بعدها راء
قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة واضح به من منع
قضاء المراة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضي
فيما يجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلي من طريق
النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت
ان اصحابه الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في المغازي
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر
بن عياش بالتحتانية المشددة والشين المعجمة رواي عاصم
المقرئ قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو
مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الميم والمهملة
قال لما صار طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام
وعائشة ام المومنين رضي الله عنهم الى البصرة وبلغت
عائشة مكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فمضت الى البصرة
وبلغت عائشة مكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه
فمضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وبلغ الناس
قد بايعوا عليا بالخلافة وبلغنا بعض طلحة والزبير
واشاروا عليا في البصرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا
معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت

عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن امية من
رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاث الاف رجل الف من مكة
والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت بعض مياه
بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت اي ما هذا قالوا
الحواب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة
فموحدة فقالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات
يوم كيف احداكن تنبح عليها كلاب الحواب وعند البزار
من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه
ايتكن صاحبة الجمل الادبب الادبب بهمزة مفتوحة
ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتى تنبحها كلاب
الحواب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد
ما كانت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه
ذلك خوف الفتنة في اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين
في تسع مائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله
ابن الكرا اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة
والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد
بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن بن علي بن فاطمة
يستنفران الناس فقدما علينا الكوفة فدخلا المسجد
فصعد المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه
لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولانه كان الامير على من ارسلهم علي وان كان في عمار ما
يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته او فعله عمار تواضعا
معه واكراما لجده عليه الصلاة والسلام وقام عمار على
المنبر اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا
يقول ان عائشة قد صارت الى البصرة قال ابو مريم ووالله
لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة
ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى

تطيعون

تطيعون ام تطيعون هي رضي الله عنها وقيل الضمير
في اياه لعلي والمناسب ان يقول او اياها لا هي وقال في
المصابيح فيه نظر من حيث ان ام فيه متصلة فقضية
المعادلة بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهى
واجاب الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض
قال في الفتح وهو على بعض الاراء وعند الاسماعيلي
من وجه اخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار المنبر
فحض الناس في الخروج الى علي قتال عائشة وفي رواية
ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا
يقول اني اذكر الله رجلا رعى الله حقا الا بعثر فان كنت
مظلوما اعانني وان ظالما اخذ مني والله ان طلحة
والزبير لاول من بايعني ثم نكثا ولم استاثر بمال ولا بدلت
حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وعند ابن ابي شيبة
من طريق شمس بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال
عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد
صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تعالى
ابتلانا ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك الصواب
في تلك القصة كان مع علي وان عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك
عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
في الجنة وكان ذلك بعد من انصاف عمار وشدة ورعه
وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا
كان صادقا للهجة وكان لا تستحقه الخصومة الى
تنقيص خصمه فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع
ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل
في الفرع قال في الكواكب والمراد به العلم الوقوعي او تعليق
العلم او اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز
لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا ما كان وما يكون

باب بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية ابي ذر
وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وان
كان في الباب زيادة ساقه تقوية له لان ابن مريم مما انفرد
به عنه ابو حصين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة
وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد
الكوفي اصله من اصبهان وليس له في الجامع الا هذا
ولابي ذر عن ابن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي
وائل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر
على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر
مسيرها ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة
نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها
مما ابتليتم مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا
بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا
والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها
راء البرنوعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل
شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري وابو مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري
على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث بالمثلثة والكعبين
حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم
يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي على عائشة رضي الله
عنها فقالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك
اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر
منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما
امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر قال ابن بطال

فيما دار

فيما دار بينهما دلالة على ان كلا من الطائفتين كان
مجتهدا ويرى ان الصواب معه وكساهما اي ابو
مسعود كما صرح في الرواية اللاحقة لهذه حلة
حلة والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند
الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما
كسى عمارا تلك الحلة ليشهد بها الجمعة في تلك الثياب
وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى
فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن ابي رواد
العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري محدث مرو عن الاعمش
الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال
كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى
الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم
فقال ابو مسعود لعمار ما من اصحابك احد الا لو
شئت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ
صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي
بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية
المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب وفيه رد
على القائل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب
لا يستعمل من لفظه من استسراعك في هذا الامر وانما
قال ذلك لانه راى ابي موسى في الكف عن القتال متمسكا
بالاحاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على
المسلم من الوعيد قال عمار يا ابا مسعود وما رايت
منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبة النبي
صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر
لما في الابطال من مخالفة الامام وترك امتثال

فقالوا التي تشفي فكان عمار على راي علي فقتال
الناعثين والناكثين والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي
تبغي في حمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا
على صاحبه فكان حمل الاتطاء والانتزاع عسالما
بعضده فقال ابو مسعود وكان موسرا على راية هاشم
تكسر الفوقية حلتين فاعلم احديهما اما توس والاخرى
بتحاني هذه ان فاعلم كس في الرواية السابقة هو ابو
مسعود كما مر وقال لهما مر وحاجبه بالذكر لصحبتها
عليه في الفرع الى صلاة الجمعة وهو كغيره من نسبة بنده
ان وقعة الجمل كانت في النصف من جمادي الاخرة سنة
ست وثلاثين وذكر ابن هشام رواية المدائني عن المهلب
الى محمد عن ابيه قال خارجل الى علي وهو بالربذة
فقال علام تقاتل هؤلاء قال علي الحج قال فانهم يقولون
انهم على الحق قال اقاتلهم على الخروج عن الجماعة وذلك
السنة وعند الطبري ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان
العسكرين تسابوا ثم تراموا بالحجارة ثم تحاجز العسكران
وشب الحرب وتنادوا فخرج علي البصرة فقتل قوم وخرج
اخرون وغلب اصحاب علي وتنادي منادي لا يتبعوا
مدبرا ولا يجهز على جريح ولا تدخلوا دارا احدا ثم جمع
الناس وما بعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع
الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند صحيح عن عبد
الرحمن بن ابزى قال انتهيت عبد الله بن بديل بن ورقا
الخزاعي يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المومنين
انعلمين اني اشك عند ما قتل عثمان فقلت ما كنت
تعلمه الزم غلما فمسكت فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت
انا واخوها محمد فاحتملنا هو وجها فوضعناه بين
يدي علي فامره بها فادخلت بيتا وعند ابن ابي شيبة

والطبري

والطبري من طريق عمر بن حماد عن الاحنف قال
اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما
شوهدت وقعة مثلها في قسمها الكماة مشرفات
مصرفين الزبير فقتل بوادي السباع وجا طلحة
سهم غرب فجلوة الى البصرة ومات وحكى سيف عن ابن
قتل الجمل عشرة الاف فصيغة من اصحاب علي وبقيتهم
من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية
الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الفا وقيل
من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة
الاف هذا ما لا شوبن اذا ابن ابي الدنيا
بسنده عبد الله بن مالك الخزاعي وهو الذي اذن النبي
قال حدثنا عبد الله بن عثمان الملقب عنه ان قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري بحدث مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
الاخر حمزة بن عبد الله بن عمر بالحا المهملة
والزاي ان سمع ابا ابن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله
بقوم عذابا عقوبة لهم على من عاملهم اصاب العذاب
من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم ومن
مناصيغ العمري فالمعنى ان العذاب لا يخص من الصالحين
بينهم وعند الاسماعيلي من طريق الى النعمان عن
ابن المبارك اصابه بنقمة ثم بعثوا بضم
الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فعقابهم
صالحة والا فبئسة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة
على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ان الله تعالى
اذا انزل سطوته باهل تجمته وفيهم الصالحون
قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم

لحين

ان حسان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من
الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب
بل يجازي كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من
الحكم فيما اصابهم من بلاء ان تكثير المقدور من
عمله كترك الامر بالمعروف في اثنتي الاربعة
من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر
فلم يغيروه او شك ان يعمهم الله بعذاب وكذا رواه
ابن حبان وصححه فكان العذاب للمرسل في الدنيا
على الذين ظلموا بتساولهم عن امر ربهم وكم منكر عليهم
فكان ذلك جزاءهم على مداهنتهم يوم القيامة
يسعى كلهم فيجازى بعمله فاما من امر ونهى فلا
يرسل الله عليهم العذاب بل يعمهم العذاب
ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى واهلها
ظالمون ويدل على التعميم لما لم منه عن المنكر وان لا
لاستعلاء قوله فلا تقعد وا معهم حتى تخوضوا
في حديث غيره انكم اذا فعلتم ذلك عمهم سخط
المهيمن من القاصمة لان الاقامة بينهم من القاء النفس
الى التهلكة قاله في نهجة النفوس قال وفي الحديث
تحذر عظيم لمن سكت عن التهي فكيف بمن داهن
فكيف لمن امر فيه فكيف من اعان شيا الله العافية
والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف
عن ابراهيم بن عمر والصنعاني قال اوحى الله الى يوشع
اني مهلك من قومك اربعين الفا من العامة اشرارهم
قال يا رب وهؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم
يغضبوا لغضبي ومالوا بوا كلوهم وشاربوهم وقال
مالك بن دينار اوحى الله الى ملك من الملائكة اقلب

مدينة كذا وكذا على اهلها قال يا رب ان فيهم
عبدك فلانا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها
عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في ساعة قط رواه
الطبراني وغيره من حديث جابر وخوفوها والمخوف
كما قال السهيلي ما ذكر واعلم انه قد تشيع كثرة رؤية
المنكرات متى ما ارتكابها في قلب القلوب نور التمييز
والانكار لان المنكر اذا تكرر على القلب وردها
وتكرر في العين شهودها هانت على القلوب
شناعتها الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله انها
منكرات ولا يمر بفكره انها معاص لما احدث تكرارها
من تالف القلوب بها وفي القوت لابي طالب المكي عن
بعضهم انه مر بنوح في السوق فراعه لدعة قبائح الدم
من شدة انكارها لقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها
فلما كان اليوم الثالث مر فراها فقال يا نوح المعتاد لان
عدة الانكار التي اثرت في قلبك الاثر دهشت فعاد
المزاج الى حالته الاولى وصارت البدعة كلها مألوفة
عنده معروفة وهذا امر مستقر لا يمكن جحوده والله
اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم **باب قول**
النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله
عنهما **ان ابني هذا لسيد** بلام التاكيد
ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها **ولعل الله**
ان يصلح به بين فئتين من المسلمين وبه قال **حدثنا**
علي بن عبد الله المديني **قال حدثنا سفيان** بن
عيينة **قال حدثنا اسرائيل** بن موسى **ابو موسى**
البصري نزيل الهند وهو من واقع كنية اسم ابنه
قال السمعاني ولقبه بالكوفة والجملة حالية
جا ولابي ذر وجا ابي ابنه شبرمة بضم المعجمة والرا

بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة
جعفر المنصور فقال له ادخلني على عيسى بن موسى
ابن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور
وكان امير على الكوفة اذ ذاك فاعفل بفتح الهمزة
وكسر العين المهملة ونصب الفاء المعجمة المشالة من
اوعفل فعال بالهمزة وتشديد النون ان تشبعوه
خاف عليه على اسرائيل من يعلمه عيسى لان اسرائيل
كان يصدع بالحق فرعما لا يتلطف في الوصول بعيسى
فيطلب به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك
فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا الحسن قال لما صالح الحسن
ابن علي رضي الله عنهما الى معاوية ابن ابي سفيان
بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة
المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة فوزن عظيمة
فعيلة بمعنى مفعولة وهي طايفة من الجيش تجمع
وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل على طايفة
على حدة كتبهم في دنوانه وكان ذلك بعد قتل علي
رضي الله عنه واستخلف الحسن وعند الطبراني
بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري
كان عليا جعل على مقدمة اهل العراق قيس
ابن سعد بن عبادة وكان امرهم يعني الغالبا تبعوه
على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن انه بالخلافة
وكان لا يحب القتال وكان يريد ان يشترط
على معاوية لنفسه فعرف ان قيس بن سعد
لا يطاوعه على الصلح فنزعه وعند الطبراني في معجم
الحسن قيس بن سعد على مقدمة في اثني عشر
الفا بدل من الاربعين فسار قيس الى ضفة الشام
وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من

الشام

الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن قال عمرو بن العاص
لمعاوية ايرى كتيبة لا تولي بتشديد اللام المكسورة
لا تدبر حتى تدبر اواخرها التي تقاتلها وهي
التي تخصوصهم او الكتيبة الاخيرة التي لا تفسحهم
ومنه وراءهم اعلا بتشديد ورث اذ عند الاشتراك
يرجع الاخر اولا قاله في الكواكب وقال في المصابيح
تدبر فعل مضارع مثنى للتفاعل من الادبار اعني
حتى تحمل اخراها من تقدمها فتدبر الرماة عن
خلفها وتقوم مقامها وفي الصلح الى لا ترى
كتايب لا تولي حتى تقتل اقرانها قال معاوية بفتح
من لذراري المسلمين بالذال المعجمة وتشديد الكاف
اعني من يكفلهم ان قتل اباهم قال انا اكفلهم قال
في الفتح ظاهر قوله انا يوهم ان المحب عم وكان العباس
ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت
محفوظة فلعلها كانت فقال الى بتشديد النون
المفتوحة قال عمرو وعلى سبيل الاستشهاد فقال
عبد الله بن عامر واسم جده كريز العبشمي وعبد
الرحمن بن سمرة وكلاهما من بني
عبد شمس للقاه بالقاف اي لاخذ معاوية
فتقول له الصلح اي التي تطلب الصلح وفي كتابه
الصلح ان معاوية هو الذي ارسلها الى الحسن
يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرفا انفسهما
فوائتهما قال الحسن البصري بالسند السابق
ولقد سمعت ابا بكرة نفيع رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
ابنة علي رضي الله عنهما اراه البيهقي في دلائله
من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد فاطلق الابن
على ابن البنت ولعل الله ان يصلح بين فئتين من المسلمين
طائفة الحسن وطائفة معاوية رضي الله عنهما
واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما والرجا
والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث
وفيه ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس
لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام
نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك
ورعا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا
لقلة ولا لذلة بل صالح معاوية رعاية للدين
وتسكينا للفتنة وحقن دما المسلمين وروي ان
ان اصحاب الحسن قالوا له يا عار المؤمنين فيقول
العار خير من النار وفي الحديث ايضا دلالة على
رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين
وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وحديث
الحسن سبق في الصلح باتم من هذا وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار اخبرني
بالافراد محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي ابي
جعفر الباقر ان حرملة بفتح الحا المهملة وسكون
الرا مولى اسامة بن زيد وهو مولى زيد بن ثابت
ومنهم من فرق بينهما اخبره قال عمرو وهو ابن
دينار وقد رايت حرملة المذكور اي وكان يمكنني
الاخذ عنه لكني لم اسمع منه هذا قال اي حرملة
ارسلني اسامة ابن زيد من المدينة الى علي رضي
الله عنه بالكوفة يسأله شيئا من المال وقال اسامة
انه اي عليا رضي الله عنه سيسالك الان فيقول ما خلف

صاحبك

صاحبك اسامة عن مساعدتي وفي وقعة الجمل
وعلم ان عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما
اسامة الذي هو من اهل البيت فقل له اي لعلي
وفي الفرع مصلحا على كشط مصححا عليه فقلت
له والذي في اليونينية مصلح على كشط فقل له يقول
لك اسامة لو كنت بتا الخطاب في شدق الاسد
بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال
المهملة بعدها قاف اي جانب فمه من داخل
لاحببت ان اكون معك فيه كناية عن الموافقة
في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد بحيث
تجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك
فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون
معك فيه مواساة لك بنفسي ولكن هذا اي قتال
المسلمين امر لم اره لانه لما قتل مرداسا ولامه
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الى علي نفسه
ان لا يقاتل مسلما ابدا قال حرملة فذهبت الى
علي فبلغته ذلك وعند الاسماعيلي من رواية
ابن ابي عمر عن سفيان فجئت بها اي المقالة فاخبرته
فلم يعطني شيئا وفي هامش اليونينية صوابه
فلم يعطني شيئا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه
لعله سأله شيئا من مال الله لتخلفه عن القتال
معه قال حرملة فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر
هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة
وسكون الواو وفتح القاف بعدها را اي حملوا الى
راحلتي ما طاقت حمله لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه
شيئا وانهم لا يوايرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه
وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ

الاخرى ويقول اللهم اني احبهما عوضوه من اموالهم
من ثيابه ونحوها قدر ما تحمل راحلته التي هو راكبها
والحديث من افراده هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه
قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية ولما مات ابن عمر
لما مات معاوية كتب الى يزيد ببيعته ولما السبب
في خلعه ما ذكره الطبري ان يزيد بن معاوية
لما امر على المدينة ابن عمه عمار بن محمد بن ابي سفيان
فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد
الله بن حنظلة الملائكة وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي
في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا
عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك لم وثبوا على
عمار فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عمر
حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة
الملازمين لخدمته وولده فقال لهم اني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية
وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة
لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر
لوا بالرفع مفعول نائب عن فاعله اي راية يشهر
بها على رؤوس الاشهاد يوم القيامة بقدر غدرته
وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معاوية على بيع
الله ورسوله اي على شرط ما امر به من بيعة الامام
وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ
منه الحطيئة فكان كمن باع سلعة واخذ ثمنها
واني لا اعلم غدرا بضم الغين المهملة وسكون الدال المعجمة

في الفرع

في الفرع مصلحا وفي اليونينية وخبرها غدرا بفتح الغين
المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح
التحتية قبل العين رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب
له القتال وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند
احمد وان من اعظم الغدر بعد الاشراك بالله ان يبايع
الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعه واني لا اعلم
احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا بايع احدا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة
بدل الموحدة والتحتية في هذا الامر الا كانت
الفيصل بالفاء مفتوحة بعدها تحتية ساكنة وصاد
مهملة مفتوحة فلام المقاطعة بيني وبينه وفيه
وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة
والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق
ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا
مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان
رجعوا والا فيقاتلهم وانه اذا ظهر يبيح المدينة
للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل في
ذي الحجة سنة ثلاث فحاربوه ولما توافد اتخذ واخندقا
وانهزم اهل المدينة وقتل حنظلة واباح مسلم بن
عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين
والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة
وقتل من اخلاط الناس عشرة الالف سوى النساء
والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القران وقتل
جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي الجهم
ابن حذيفة وجالت الخيل في مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبايع كرها على انهم خول
ليزيد واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند

صحيح عن ابن عباس قال جا تاويل هذه الاية على
راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها
ثم سئلوا الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل
الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت
وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكر ان
المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي
والطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم
تراجع الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع عذر
وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد
الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه ابن نافع الخياط بالمهملة والنون عن
عوف بفتح العين المهملة اخره فا الاعرابي عن ابي المنهال
بكسر الميم وسكون النون بسيار بن سلامة انه قال
لما بتشديد الميم كان ابن زياد هو عبد الله بن زياد
بكسر الزاي والتحتية المخففة ابن ابي سفيان الاموي
ومروان بن الحكم بن ابي العاص ابن عم عثمان بالشام
وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية
فلما بلغه وفاته ورضي اهل البصرة بزياد ان يستمر
اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث
قليلا ثم اخرج من البصرة وتوجه الى الشام وثبت
مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير عبد
الله على الخلافة ايضا بمكة وسقطت الواو
الاولى من ووثب لابي ذر واثباتها اوجه والا فيصير
ظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد
ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام

حذف

حذف يبينه ما عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن
زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان
زمن اخراج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان
بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب عليها ايضا
القرا وهم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من
قوله لما كان زياد قوله وثب على رواية حذف الواو
واما على رواية اثباتها فقول ابي المنهال فانطلقت
مع ابي سلامة الرياحي الى ابي برزة بفتح الموحدة
والزاي بينهما را ساكنة فضلة بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي حين
دخلنا عليه في داره وهو اي والحال انه جالس
في ظله عليه بضم العين وكسرها وتشديد اللام
مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد الاسماعيلي
من طريق يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا
اليه فانشا ابي يستطعمه الحديث ولابي ذر بالحديث
عن الكشميهني اي يستفتح الحديث ويطلب منه
التحديث فقال يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه
الناس ولابي ذر الناس فيه فاول شي سمعته تكلم
به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسب
بفتح السين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة
الساكنة ولابي ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين
واسقاط الفوقية اي اني اطلب عند الله اني
ولابي ذر عن الكشميهني اذ اصبحت ساخطا على
احيا قريش اي على قبائلهم انكم يا معشر العرب
كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة
وان الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة من ذلك
بالاسلام بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ

لة

بكم ما ترون من الغرة والكثرة والهداية وهذه الدنيا
التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان
ابن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل
الا على الدنيا وان بتشديد النون هولاء الذين
بين اظهركم وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين
حولكم يزعمون انهم قراؤكم والله ان يقاتلون الا على
الدنيا وان ذاك الذي بمكة يعني عبد الله بن الزبير
والله ان يقاتل على الدنيا وقوله وان هولاء الى اخره
ثابت في رواية ابي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا
يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين
ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل
الدنيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس ابو الحسن
العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان
واسم اليمان حسيل بضم الحا وفتح السين المهملتين
اخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه انه قال
ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر
فلا يتعدى شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون به
فيخرجون على الائمة ويوقعون الشر بين الفرق
فيتعدى شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق
عاصم عن ابي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر
ام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فضرب بيده على جبهته وقال اوه هو اليوم
ظاهر انهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس
هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حتى بايعوا
اولا من خرجوا عليه اخرا قاله ابن بطال والحديث اخرجه
النسائي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح
المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد
السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون
السين وفتح المهملتين ابن كدام الكوفي عن حبيب
ابن ابي ثابت بالحا المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت
قيس بن دينار الكوفي عن ابي الشعثا بفتح الشين
المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة
ممدودة سليم بضم السين بن اسود المحاربي عن
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال انما كان النفاق
موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما
اليوم بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي
رواية فانما هو الكفر او الايمان وحكى الحميدي في
جمعه انهما روايتان قال السفاقسي كان المنافقون
على عهده صلى الله عليه وسلم امنوا بالسنتهم ولم
تؤمن قلوبهم واما من جا بعدهم فانه ولد في الاسلام
على فطرة فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذ
نفي اتفاق الحكم لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في
عصر وانما اختلف لان التي كان يتالفهم فيقبل ما
ما اظهروه من الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل ان
المراد ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا
جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان المنافق في هذه الازمان قال بكلمة
الاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار

بغة

مرتدا فدخل في الترجمة من جهة قوليه المختلفين هذا
باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى
يغبط اهل القبور بضم التحتية وسكون الغين
المعجمة وفتح الموحدة والطا مهملة والغبطة تمني
حال المغبوط مع بقائها له وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو
ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني
امام دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الكوفي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذ قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل
بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت ميتا
وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين
لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي او لما يقع
لبعضهم من المعصية في نفسه او اهله او دنياه
وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم
من طريق ابي حازم عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا
حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول
يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به
الدين الا البلا الحديث وعن ابن مسعود وقال
سياتي عليكم زمان لو وجد احدكم الموت يباع
لاشتراه وعليه وقول الشاعر
وهذا العيش ما لا خير فيه الا موت يباع فاشتريه
وسبب ذلك انه يقع البلا والشدة حتى يكون الموت
الذي هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى
اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث
للغالب والا فالمراة يمكن ذلك ان تتمنى الموت لذلك

ايضا

ايضا نسال الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن
باب تغير الزمان عن حاله الاول حتى يعبدوا
الاوثان باسقاط النون لغير جازم لغة وفي الفرع
حتى يعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب
الدال واسقاط الواو وليست هذه في اليونينية
ولابي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا
للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو مصروف وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ولابوي ذر والوقت ان ابا هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم
الساعة حتى تضطرب تتحرك اليات بفتح الهمزة واللام
والتحتية جمع الية وهي العجيزة نساء دوس بفتح المهملة
وسكون الواو وبعدها سين مهملة على ذي الخلصة
قال ابن دحية بضم الخا المعجمة واللام في قول اهل اللغة
والسير وبفتحهما قيدناه في الصحيحين وكذا قال
ابن هشام وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخا وسكون
اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس
من الفواق حول ذي الخلصة يكفون ويرجعن الى عبادة
الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى
تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة وذو
الخلصة هي او فيها طاغية دوس بالطا المهملة
والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس
اي صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان ذا الخلصة
موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ

فليس ذا الخلصة اي فيها طاغية دوس فهما اثنان
او واحد التي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية
قال ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس
المراد به ان الدين كله في جميع الارض حتى لا يبقى
منه لانه ثبات الاسلام يبقى الى قيام الساعة
الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا والحديث من
افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها را
ابن زيد الديلمي عن ابي الغيث بالغين المعجمة والمثلثة
اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بعصى وقحطان بفتح القاف والطا المهملة بينهما
حا مهملة ساكنة قال في التذكرة ولعل هذا الرجل
القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور
في الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح
بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح
وهذه الصفة توافق ذكر العصاه وتعقبه في
الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من
الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك
وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم
اليه ولم يرد نفس العصاه وانما ضربها مثلا لطاعتهم
له واستيلائه عليهم الا ان في ذكرها دليل على خشونته
عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاه كما تساق
الابل والماشية وذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق

في باب

في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم
ابن حماد في الفتن من طريق ارطاه بن المنذر احد
التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد
المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا
من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصوفي
عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني
والذي بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن
حجر وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد
والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت
ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لان عيسى اذا نزل
يجد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاه بن
المنذر ان القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة
واستشكل ذلك بانه كيف يكون في زمن عيسى ليسوق
الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب
بجواز ان يقيمه نائبا عنه في امور مهمة عامة ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطاني الناس
انما هو في تغير الزمان وتبديل احوال الاسلام لان
هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة
فهو من فتن الزمان وتبديل الاحكام والحديث
سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن
باب خروج النار من ارض الحجاز وقال انس
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
اول اشراط الساعة بفتح الهمزة علامات قيامها
وانتهاء الدنيا وانقضائها نار تحشر الناس من
المشرق الى المغرب وهذا سبق موصولا في اسلام
عبد الله بن سلام من طريق حميد في اواخر باب
الهجرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع

قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة بن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب
المخبر ومن احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني
بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار
من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تضئ اعناق
الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصورة وتنون
اعناق مفعول تضئ على انه متعد والفاعل كما ذكر
اي لتجعل على اعناق الابل ضوءا وبصرى مدينة معروفة
بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق
نحو ثلاث مراحل وفي مسلم انها عذرى من طريق عمر
ابن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن
محمد بن حزم عن ابيه عن غرفة الخطاب رفعه لا تقوم
الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار
تضئ لها اعناق الابل ببصرى قال في الفتح وغمزه كره
ابن حبان في الثقات ولبسه ابن عدي والدارقطني
وهذا يتعلق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة
في المائة السابعة وتقدم بسطها كما قال الشيخ تقي الدين
رحمه الله في كتابه جمل الالجاز في الاخبار بنار
الحجاز زلزلة اضطرب الناس فلون في تحقيق اليوم
الذي ابتدأت فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد
سلخ جمادى الاخرة من سنة اربع وخمسين وستمائة
وجمل ابتداءها ثالث الشهر وجمع بان القائل بالاول
قال كانت خفيفة الى ليلة الثلاثاء ثم سمعت ظهرت
ظهورا اشترك فيه الخاص والعام واشتد حركتها
وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها وعجت
الاصوات لكبارها تتوسل اذ ينظر اليها ودامت

حركة

حركة بعد حركة حتى ابتغى اهل المدينة بالهلكة
وتزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة في نفس
النهار ونار في الحرة خلف مسجد اكم امره مستقيم ثم شاع
شعاع النار وعلا حتى عشى الابصار وقال
القرطبي في تذكرته ما نصه وهاء زلزلة عظيمة
ليلة الاربعاء ثالث جمادى الاخرة سنة اربع وخمسين
وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسلمت
بقريظة عند قاع التعيم بطرف الحرة نزي في
صورة البلد العظيم سور محيط بها عليه كشر
كثيرة فيه الحصون والابراج وسواد لا يرى رجال
يغدو وتنها لا تمر على جبل الا دكته واذابته وتخرج
من مجموع ذلك نهران احمر ونهر اخر ترى له دوي كدوي
الرعد ياخذ المحكور والجبال بين يديه وينتهي
الى محط الركب العراقي فاجتمع من ذلك رديم صار
كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة وبان
يأتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم بسم
نار دون ما هدمت هذه النار غليان كغليان
البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها
وقال لي بعض اصحابنا القدماء انتهت صاعدة في
الهواء نحو خمسة اميال من المدينة وسمعت انها ارت
من مكة ومن جبال نصرى وقال ابو شامة وردت كتب
من المدينة في نفسها انه ظهر نار بالمدينة انخرقت
من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل
احد وفي اخر سال منها واد كوف مقداره اربع فراسخ
وعرضه اربعة اميال لجري على وجه الارض لخرج
منه سهاد وجبال صغار وقال في جمل الالجاز وحكى
لي جمع ممن حضر ان الثقوب سكرت من طول الوقت

ريف

سبخ

وفنيت من ارتقاب نزول الاجل وشح المجاورون في
الجوار بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاصرار
والتوبة عما اجترحوا من الاوزار وفزعوا الى الصدقة
بالاموال فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال
وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته
ويمن طلعته في رفعته بعد فرقته فقد ظهر ان النار
المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي
المدينة كما فهمه القرطبي وغيره وبقي النظر هل
هي من داخل كالنفس او من خارج كصاعقة
نزلت والظاهر الاول ولعل التنفس حصل من
الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت
وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها
من الحجاز وسيلان واد منه بالنار وقد وجد واما
الثالث وهو اضاءة اعناق الابل ببصرى فقد جا
من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الانارات
وتمت العلامات وان لم يثبت فيحمل اضاءة اعناق
الابل ببصرى على وجه المبالغة وذلك في لغة العرب
سايغ وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ والعرب في
التصرف في المجاز ما يقضي للفقها بالسبق في
الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم
لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها
وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبر وقد جا
من اخبر انه ابصرها من تيما وبصرى على مثل ما هي
من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع
الشك والعناد واما النار التي تحشر الناس فنار
اخرى وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا
عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون

النون

النون ابو سعيد الاشج معروف بكنيته وصفته
قال حدثنا عقبة بن خالد السكوني الحافظ قال
حدثنا عبيد الله بن عمر بن جعفر بن عاصم بن الخطاب
العمري عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة
وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة
اخرى ابن خبيب بن يساف الانصاري عن جده
حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبد
الله بن عمر لا لشيخه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك
بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور وتاوه
مجرورة على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون
الحا وكسر السين المهملتين اخره را يكشف عن كنز من
ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيا يجزم فلا ياخذ
على الامر وانما نهى عن الاخذ منه لما ينشا عن اخذه
من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن
جبل من ذهب فيقتل عليه الناس فيقتل من مائة
تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون
انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي افوز به فعدل
الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه
والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم
والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني
بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري
المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اي الفرات عن جبل
من ذهب بدل قوله عن كنز واشار به ايضا الى ان لعبيد

الله العمري فيه اسنادين باب بالتنوين بلا ترجمة
فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا
سعيد بفتح المهملة والموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن
وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تصدقوا فسيأتي على الناس زمان يمشي بصدقته
وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من
يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة
يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما
اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت
الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم
عند الفتنة وهذا في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط
الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده
عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى
اما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا
يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه ومن
استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي
بصدقته الى اخره وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب
ابن سفيان من طريق ابن اسيد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات
عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال
العظيم فنقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء
فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا

يجده

يجده ولا يرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس
وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال
الحقوق لاهلها حتى استغنوا قال ولابي ذر وقال
مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله
بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول
ابن مالك بن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية
ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها
وبين عمر قاله اي قول سعد وهذا ابو عبد الله
البخاري نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد الله ثابت
في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تقدم ان
المراد بهما علي ومن معه ومعاوية تكون بينهما
مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين
سبعون الفا وقيل اكثر دعوتهما واحدة كل واحدة
منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها على
محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفير
كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي
دينهما واحد والكل مسلمون بدعوة الاسلام عند
الحرب وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه يعقوب
ابن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ
معاوية غلبة علي على الجمل دعى الى الطلب بدم
عثمان فاجابه اهل الشام فسار علي اليه والتقيا
بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ

البخاري في كتاب صفين من تاليفه بسند جيد عن ابي
مسلم الخولاني انه قال لمعاوية اانت تنازع عليا في
الخلافة او انت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل
مني واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان
قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه اطلب بدمه
فاتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فاتوه
فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع
معاوية فسار علي والجيوش من العراق حتى نزل
صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك
في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر
فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين وعند ابن سعد
انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كان اهل الشام ان يغلبوا
رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا
الى ما فيها فآل الامر الى الحكمين فجرى ما جرى
من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام
واشتغال على الخوارج ولا تقوم الساعة حتى
يبعث يظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم
المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله
اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل
سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه
يقال دجل اذا موه ولبس والدجال ينطلق في اللغة
على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون
كذابون ولا تجمع ما كان على فعال جمع تكسير وعند
جماهير النحاة لئلا يذهب بنا المبالغة منه فلا يقال
الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان
قد جا مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس رحمه
الله في محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة

قال عبد

قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجا
لا يجمع على دجالة حتى سمعتها من مالك ابن انس
وهولاء الكذابون عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث
حذيفة عند ابي نعيم قال حديث غريب تفرد به معاوية
ابن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة
وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد
وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه
ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم
يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين
لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر وثلاثون
كذابون او اكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة
حتى يخرج سبعون كذابا ونسدهما ضعيف وعلى
تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد
واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين
فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث
فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم
ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجد
هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والاحاديث
والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هولاء وبين
الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية
مع اشتراك الكل في التمويه وادعا الباطل العظيم
ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلما
وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد
كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى
قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين
ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد
وبين يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان

عند زمان المهدي لو قوع الامن في الارض فتسلط الحيات
عند ذلك الانسان طلا عدله فتستعقبه دته لا منهن يستقيم
مدة ايام الرخاء ان طالت وتستطيلون ايام الشدة
وان قصرت او المراد يتعارف اهل الزمان في الحمل فتكون
كلهم حملا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار
دايما بان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار
وتظهر الختن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح
الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية
انه الي نسيه قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل
وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه
جامو قوفا في بعض هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة
وحتى يكثر تسلم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه
اي يكثر حتى يسيل حتى تهم بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد
الميم لحزن رب المال مالكه اي الذي يقبل صدقته
فرب مفعول به والموصول مع صلته فاعل وحتى بعرضه
قال الطيبي معطوف على مقدر اي حتى يهم حتى يهم
طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى
يجده وحتى بعرضه فيقول ولا في رواية الخوف والتمايل
يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة
لي به قال القرطبي في تذكرته هذا لم يقع بل يكون
فيما يأتي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه
في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح
واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى
آخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل
يأتي لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه
الى آخره اشارة الى ما يقع في زمن عيسى فيكون فيه

اشارة الى ثلاثة احوال الاول كثرة المال فقط في زمن
الصحابة الثانية فيه مع كثرة وحصول استغنا كل
احد عن اخذ مال غيره ووقوع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز
الثالثة كثرته وحصول الاستغناء حتى يهم صاحب
المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه
على غيره ولو مات يستحق الصدقة فيأتي باخذه وهذا
في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير
عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر وحتى
يخلو الناس في الساء بان كلا منهن يريد ان يكون
ارتفاعه اعلا من ارتفاع الاخرى او المراد المباهاة
به في الزينة والزخرفة او ايهم منذ ذلك وقد وجد الكثير
منه ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتني مكانه لما يرى من عظم البلاء وباسة الجهلاء
وخمود العلماء واستيلاء الباطل والاحكام وتعمم الظلم
واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض
والا بدان كما هذه الامور قد غلا الباطل على
الحق وتغلب العبد على الاحرار من سادات الخلق
فساءت الاحكام وتمرض بذلك سقيم الحكام فلا حول
ولا قوة الا بالله ولا منجا ولا ملجا ولا مخلص من الله الا اليه
ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا
طلعت ورآها الناس يعني امنوا اجمعون بذلك حين
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في
ايمانها خيرا وفي هذه الاية لحوت حسنة تتعلق بعلم
العربية وعلم ما يبنى مسائل من اصول الدين وذلك
ان المعتزلي يقول مخرج الايمان الصحيح لا يكفي بل لا
بد من اقتضاء عمل يعتد به كالصدقة واستدل لبطلان
هذه الاية كما قاله في الكشاف لم تكن امنت من قبل

صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف
على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي
ايات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها
فلم ينتفع بها الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها
قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير لابسة
خيرا في ايمانها فلم تعرف كما ترى بين النفس الكافرة
اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي
امنت في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين
امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي
ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما
ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب
عن هذا الظاهر بان المعنى بالاية الكريمة انه اذا
اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي
وقته اذ ذاك لا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت
فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد وصفين
واما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي
كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق
وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة
قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا
دليلهم عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو يروم
الاستدلال على ان الكافر والعاصي والخلود سوا
حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما
يستدركانه بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا
الكلام في البلاغة يلتعب باللين واصله يوم ياتي
بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مومنة
قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه

من الخير

من الخير بعد تلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا
ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك انها لا تخالف مذهب
فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير وان نفع الايمان
من الحق الخلود فهي بالرد على مذهب اولى من ان تدل
له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين
على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه
فاذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم احدهم فيقرا
حزبه ثم يقوم فبينما هم كذلك هاج الناس بعضهم
في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا
هم بالشمس قد طلعت عن مغربها فصبح بالناس صيحة
واحدة حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت
من مطلعها قال حينئذ لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن
كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو
في شيء من الكتب الستة ولتقومن الساعة وقد نشر
الرجلان ثوبهما بينهما بغير تحتية بعد الموحدة
في ثوبهما ليتبايعانه فلا يتبايعانه وعند الحاكم من حديث
عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس
فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي مناد يا ايها
الناس ثلاثا يقول في الثالثة اتى امر الله قال والذي
نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما
يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف
الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها
حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق فلا يطعمه اي
فلا يشربه ولتقومن الساعة يليط بضم التحتية وكسر

وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فطاسملة اي يصلح
بالطين حوضه فيسد شقوقه ليملاه ويسقى منه
ذراعه فلا يسقى به اي تقوم القيامة قبل ان يسقى
فيه وتقوم الساعة وقد رفع اكلته بفم الهمزة
لقمته الى فيه فلا يطعمها اي تقوم الساعة
قبل ان ترفع لقمته الى فيه او قبل ان يمضغها او يسلعها
وعند البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة
على رجل اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها
وهذه اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرع
رفع اللقمة الى الفم والحديث من افراده بابي
ذكر الاحاديث بتشديد الجيم فقال من انسية المبالغة
اي كثير منه المكذبة والتلبيس وهو الذي يظهر في
آخر الزمان يدعي الالهية ابتلى الله به عباده
واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذي
يقتله وامطار السما وانبات الارض بامره ثم يعجزه
الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى
عليه السلام وفتنة عظيمة خداع ذهاب للعقول
وكثير الالباد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد قال حدثني جلاد
نفسه هو ابن ابي خازم قال قال لي المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه ما سال احد النبي صلى الله عليه
وسلم عن الدجال ما سالته ولابي ذر اكثر ما سالته
وانه صلى الله عليه وسلم قال ما يضرك منه اي من
الدجال قلت بانهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر
ماء قال هو اهون على الله من ان يجعل شيء من

من الخبز

من الخبز قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال
خبز ولحم ونهى ما بفتح النون والهاء وتشدد قال فقلنا
الله عليه وسلم هو اهون على الله من ان يجعل شيء من
ذلك اي على ما قد قلته لاسيما وقد جعل الله فتنته
ظاهرة في كذبه وكفره بقرائن هي اشد من اتيانه
بزيادة على شواهد كذبه من حدقة وتقصيه بالعور
وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيء من
ذلك بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه
مسلم وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا سعد
ابن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم ابو محمد
الكوفي وزيادة التحتية بعد العين المهملة قال حدثنا
شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة
ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم البصري ابو معاوية عن يحيى بن ابي
كثير عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال من اناس من قبل المشرق
يقال لهم الخراسانية يتبع بتشديد التحتية وفتح الموحدة
ثم تحتية ساكنة ثم عين مهملة اي يتبعه قوم
كثيرون حتى ينزل في ناحية المدينة ولابن
ماجه ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة
ثم يتوجه المدينة ثلاث رجفات بفتح الجيم فتخرج اليه
كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض
لانهم كثيرة والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي بكرة نفيع
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة

لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من
الاقوال في سبب تسمية المسيح خمسون قولا ولها اي
المدينة يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان
زاد الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبد الله
ابن عوف عن عياض بن مسافع عن اخي بكرة يمديان
عند رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا في رواية
ابي الوقت وابي ذر عن المستملي وحده ساقط لغيرهما
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال
حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال البخاري اراه بضم الهمزة اظنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الى اخره
للمستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني
فيصير موقوفا لكنه في الاصل مرفوع كما في مسلم
قال ان الدجال اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف
الى الصفة على راي الكوفيين او ما ول على الحذف
اي اعور عين الجهة اليمنى كانها عنبة طافية
بلا همز ثانية ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند
الاسماعيلي لكنه قال في اخره يعني الدجال وهذا
الحديث ساقط هنا من رواية الحموي وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد
ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة
العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين اخره راء ابن كدام
الكوفي قال حدثنا سعد بن ابراهيم بسكون العين
عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ولابي ذر عن
الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث
ثبت للمستملي وحده قال ابن اسحاق محمد صاحب
المغازي بما وصله الطبراني في الاوسط من رواية محمد
ابن سلمة الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة
نفيع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي
اصل الحديث السابق وتمامه كما في الطبراني بعد قوله
فلقيت ابا بكرة فقال اشهد اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع الدجال
الا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا
مصلتا بالسيف فيرد عنها قال الطبراني لم يروه عن
ابي صالح الا ابن اسحاق واراد المؤلف بذكره هذا هنا
ثبوت لقاء ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة
لان ابراهيم مدني وقد تستنكر روايته عن ابي بكرة
لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وهذا التعليق
ثابت في رواية المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله
ثم ذكر الدجال فقال لانذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة
وما من نبي الا وقد انذر قومه تحذيرا لهم من فتنته
وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي داود وحسنه
الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه

الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر لقد انذر نوح
امته والنبيون من بعده وانما انذر نوح وغيره امته
به وان كان انما يخرج بعد وقايع وان عيسى يقتله لانهم
انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا
قومهم فتنته ويدل لدخول نبينا صلى الله عليه
وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا
حجيجه فقد حملوه على انه كان قبل ان يعلم وقت
خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم
يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم
ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا
بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبياء خص بالتقديم
في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
ولكني وللكشميهني ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله
نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة
والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون
غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور يحتمل
ان احدا من الانبياء غير نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر
ولم يقدر له ان يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم
حتى يكون هو الذي يبين بهذا الوصف وخوض
حجته الداحضة ويتضرر بامر جهال العوام فضلا
عن ذوي الالباب والافهام وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم
البصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد
الامام الفقيه الفهمي ابو الحرث المصري عن عقيل بضم
العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين
الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية كسر اللام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد

الله

الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم اطوف زاد في
التعبير رايتني اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم بمد
الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة
وتكسر مسترسله غير جعد ينطف بضم الطاء المهملة
في الفرع وفي الفتح بكسرها يقطر او قال يهراق بفتح
الهاء بعد ضم التحتية والشك من الراوي راسه ماء وفي
رواية تلك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة
بكسر اللام شعر الراس ولمانه يقطر من الذي سرحه
به او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد
النظافة والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم
عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم
احمر كان عينه عنبة طافية بارزة وهي غير لسوحة
وهي بغير همز على الراجح ولبعضهم بالهمز اي ذهب
ضوءها قال القاضي عياض روينا عن الاكثر
بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش
ومعناه انها ناتئة العين من بين اخواتها وضبطه
بعضهم بالهمزة وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد
جاء في اخر انه ممسوح العين مطموسة وليست حجرا ولا
ناتئة رواه ابو داود وهذه صفة حبة العنب اذا
سال ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز
لانه قيده في رواية الباب بانها اليمنى وصرح في
حديث ابن مغفل وسمرة بان اليسرى ممسوحة
والطافية البارزة قال فلو كان ذلك في حديثين
لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية
شعيب عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة
اعور عين اليسرى ومقتضاه ان كلا من عينيه عورا

وفي حديث حذيفة انها مطموس العين عليها ظفرة غليظة
وفي حديث سعيد عند احمد والطبراني اعور عينه
اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة تغشى العين
اذا لم تفقأ عمت العين وفي حديث عبد الله بن
معقل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد
عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كانها نخاعة
في اصل حائط تخفق وعينه اليسرى كانها كوكب
دري قوصف عينه معا والمراد بوصفها بالكوكب
شدة انتفاخها وعند احمد والطبراني من حديث
ابي بن كعب احدى عينيه كانها زجاجة خضراء وهو
يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات
التضاد لكن وصف اليمنى بالعور ارجح لاتفاق الشيخين
عليه من حديث ابن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه
عورا فاحداهما مما هي مثل الظفرة الغليظة
المذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون
الدجال اعلى قريبا منه لكن وصف احديهما بالكوكب
الدري يرد هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب
منوها هي الممسوحة الممسوخة والاخرى معيبة بمرة
معها تفاوت فلا ينافي ان كلا منهما لحدث له النقو
يبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل
وعند الطبراني من حديث عبد الله بن معقل انه ادم
يجمع بينه وبين وصفه هنا بانه اجمل ما ادم من
صافيه ولا ينافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من
الادم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال قاله في الفتح
لم اقف على اسم القايل مبينا اقرب اليها سابه شبهها
بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطا
المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن

ابن عمرو

ابن عمرو خندبة بنت سعيد بن عايذ بن مالك بن
المصطلق واسم هالة بنت خويلد خالد الدماطلي
والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قال الزهري رجل
من خزاعة والحديث سيق في التعبير وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس
الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين القرشي عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن
الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله
في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا فتنة
اعظم من فتنته والحديث سيق في الصلاة وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة
العتكي مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد ابي
عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي
ثم المروزي بكسر الزاي وسكون الموحدة ابن خواشب
بكسر الخا المعجمة اخره شين معجمة عن حذيفة ابن
اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في شان الدجال ان معه ماء وتارا فناره الذي
يراه ماء تارا في نفس الامر قد يرجع الى اختلاف
المرئي بالنسبة الى الرايي فيحتمل ان يكون الدجال
ساحرا فيتخيل الشي بخلاف صورته عكسه وقال في
الكواكب فان قلت النار كيف تكون ماء وهما مختلفتان
بالحقيقة ان اراد ماء المعين ماء هو برنة ثمة ونار
فهو بالحقيقة لمن مادتها ثمة والماء بالعكس
وفي رواية ابي مالك الاتي بعين عند ربعين عند

ف

ن
حمة

فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب
طيب وفي مسلم ايضا عن ابي هريرة انه يجيء معه مثل
الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا
من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل
الباطل ثم يفضحه ويظهر الناس عجزه قال ابن مسعود
عبد الله انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة
على كشط والذي في اليونينية وغيرها ابو مسعود
بواو بدل النون وهو عقبة ابن عامر البدري
الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم
عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري
قال انطلقت معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الدجال الحديث وفي اخره قال عقبة وانا قد سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا
لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة
وابو مسعود فقال لحذيفة لانا بما مع الدجال
اعلم منه الحديث ثم قال في اخر قال ابو مسعود
هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة مبنيا للمفعول
الا انذر امته الاعور الكذاب الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام حرف تنبيه وان ربكم ليس باعور
انما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث
كثيرة ظاهرة لان العهد اثر محسوس يدركه كل احد
فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لان الاله

يتعالى

يتعالى عن النقص وان بين عينيه مكتوب كافر برفع
مكتوب فاسم ان محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير
الشان او عائد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة
هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي بين عينيه
شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر ولابي ذر والا
مكتوبا بالنصب قال في المصابيح فالظاهر جعله
اسم ان وكافر على ما تبين ولا يحتاج مع هذا الى
ان يرتكب حذف اسم ان مع كونه ضميرا فانه ضعيف
او قليل انتهى وقوله في الفتح واما حال قال العيني
ليس صحيح بل قوله كافر اعمل فيه مكتوبا وزاد ابو
امامة عند ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب
وغير كاتب وهذا اخبار بالحقيقة لان الادراك
في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا
يراه المؤمن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة
ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب
ابو هريرة وابن عباس اي يدخل فيه حديثهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم فاما حديث ابي هريرة
فسبق في ترجمة نوح في احاديث الانبياء واما حديث
ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى الله
عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق معه لذي لب اشكال
وتلك الاوصاف كلها ذميمة تبين لكل ذي خامدة
سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق وهو
مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر ذلك من الخوارج
وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته بعض الجهمية
وغيرهم لكن زعموا ان ما عنده مخاريق وحيل لانها
لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك الباسا للكاذب بالصادق
وحينئذ لا يكون فرق النبي والمتنبي وهذا هذيان

صيلي

ل

دق

لا يلتفت اليه ولا حرج عليه فان هذا انما ماث يلزم
لو ان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي
الالهية ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله
ليس باعور تنبيها للمعقول على حدثه ونفعه
الفرق بين النبي والمتنبي لانه تلزم منه انقلاب
دليل الصدق دليل الكذب وهو محال وقوله ان الذي
يأتي به الدجال خيل وخمارتق فقوله مغرور عن
الحقائق لان ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم
من تلك الانوار حقائق المعقل لا يحيل شيا منها
فوجب اتباعه اياها على حقائقها انتهى ملخصا
من التذكرة هذا يأتي ما سوف يذكر فيه
لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرني بالافراد عبد الله
بن ابي عتيق ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال
حدثنا رسول الله ولا ابي در النبي صلى الله عليه
وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما
حدثنا به انه قال يأتي الدجال الى ظاهر المدينة وهو
يحرم عليه ان يدخل نقاب المدينة بكسر النون جمع
نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال
وكلب وكلاب طريقة بين الجبلين او بقعة بينهما فيترل
بالنقاب الذي دون الحرة والمسلمة يترل بعض
السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد
الالف خاء معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيا لملوحتها
خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة
من قبل الشام فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل
هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية
عن ابي سعيد عند ابي يعلى والبزار فيقول انت
الدجال الكذاب الذي حدثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وراذ فيقول الدجال لتطيعني
فيما امرت به اولا تستحق شقيتي فنادي يا ايها
الناس هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال اقتلوه
لاولياءه كما في رواية عطية ارايتم ان قتلت هذا
الرجل الذي خرج اليه ثم احييته هل تشكون في
الامر اي الذي يدعيه من الالهية فيقولون
اولياؤه شا نخه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث
عطية فيامر به فتمد رجليه ثم يامر بحديدة فتوضع
على ركبتي ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال
لاوليائه ارايتم ان اخبيت لكم هذا الستم تعلمون اني
ربكم فيقولون نعم فاخذ حصاة فضرب بها احدى
شقتيه فاستوى قائما فلما راى ذلك اولياؤه صدقوه
واتبعوا امره ثم يمر بينهم وعطية فيضعف وفي حديث
عبد الله بن سعتمر يشد شقيه خداما ثم يدعو رجلا
فيما بروت فيامر به فيقتل ثم يقطع اعضاءه كل عضو
على حدة فيفرق بينها حتى تراه الناس ثم يجمعها
ثم يضربه بعصاه فاذا هو قائم فيقول انا الله الذي
احييت واحيي قال وذلك كله سحر سحر اعين الناس
ليس يعمل من ذلك شيا وفي رواية ابي الوداك عن ابي
سعيد عند مسلم فيامر به الدجال فيشج فيقول خذوه
وشجوه فوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول
اما تومنون بي قال فيقولون انت المسيح الكذاب قال فيومر
به فيوشر بالمبشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه

فيقول

قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له انو من اي فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة منى اليوم لانه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا بذلك من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال انا الات الله بصيرة فيك مني ثم نادى يا ايها الناس هذا المسيح من اطاعه فهو في الجنة ومن عصاه فهو في النار فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا وفي صحيح مسلم عقب رواية عبد الله بن محمد ابن عقيل قال ابو اسحاق فيقال ان هذا الرجل هو الخضر وابو اسحاق هو ابراهيم بن محمد ابن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه الا النسبي كما ظنه الغرطبي قال في اللمعة ولعل مستند في ذلك ما في خارج مسلم بعد هذا الحديث قال مسلم تلقني ان الذي يقتله الدجال هو الخضر وكذا اخرجه ابو حاتم من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كما نوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتل الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد تمسك من قال بما اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله يدركه بعض من رآني او سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب ممن شابا ويحتاج الى دليل

انتهى

انتهى وقول الخطابي وقد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز ان يجري الله عز وجل اياته على ايدي اعدائه واعلى الموقن انه عظيمة فكيف يمكن منها الدجال وهو كذاب مفتر على الله والجواب انه جائز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر يراه كل مسلم قد عواه واخفته فتشه في المصابيح فقال هذا السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فلان الدجال لم يدع النبوة ولا حال حولها حتى تكون تلك الآية دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية وانى له ذلك وهو متسم بسمات الحدث وهو من جملة المخلوقين لا محالة ولو اقام مائة الف من الآيات اذ حد وليس فاعلها سبحانه الوهيته بما تتضمنه الآيات والخوارق واما الخوارق فلانه جعل المبطل لدعواه كونه اعور مع بين عينيه كافر ولم تقل بتبطلان دعواه مطلقا سواء كان هذا معه او لم يكن لما قررناه انتهى والحديث سبق في اخر باب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء فتحتية فميم لابيه وكان عبد الله ينجر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة طيبة بهمزة مفتوحة وسكون التحتية طرق ملائكة بجر سونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال

المسيح وقد عد عدم دخول الطاعون من خصائصها
وهو من لازم عليه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة
والحدوث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور
بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن هارون
ابن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال
اخبرني شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال المدينة طابة يأتيها الدجال يدخلها فيجد
الملائكة اي على اتقانها يحرسونها فلا يقربها الدجال
قال ولا الطاعون ان شاء الله عز وجل وهذا
استثناء قيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص
بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة
وسبق في الطب مبحث ذلك والله الموفق باب
ذكر ياجوج وماجوج بغير همز وبه قرأ السبعة
الا عاصما فبهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج
النار اي ضوئها ووزنهما يفعول ومفعول منعا
من الصرف للتأنيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه
اي ترك التأنيث فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية
ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت وعربيان مشتقان
خففا بالابدال وهما من نسل آدم عليه السلام كما في
الصحيح والقول بانهم خلقوا من مني آدم المختلط
بالتراب وليسوا من حواء غريب جدا لا دليل عليه
ولا يعتمد عليه ككثير يحكيه بعض اهل الكتاب
لما عندهم من الاحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير
وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا
ياجوج وماجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح

لا يموت

لا يموت احدهم حتى يرى رجل من صلبه كلهم قد حمل
السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا الا اكلوه وما
من مات منهم وفي التيجان لابن هشام ان اخذ منهم
امنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بين السدين بارمينية
فسموا الترك لذلك وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد
الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة
اجزاء ياجوج وماجوج وجزء سائر الناس وعن كعب
قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو
شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع
وصنف يفرشون اذانهم ويلتحفون الاخرى
وعند الحاكم عن ابن عباس ياجوج وماجوج شبرا
شبرا وشبرين شبرين واطولهم ثلاثة اشبار قال
ابن كثير روى ابن ابي حاتم احاديث غريبة في اشكالهم
وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذانهم لا يصلح
اسانيدها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم خ لتحويل الاسناد قال البخاري وحدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد
الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد
ابن عبد الله بن عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان زينب
ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة
رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب زوج النبي
صلى الله عليه وسلم عن زينب ابنة ولابي ذر
بنت جحش الاسدية ام المؤمنين رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما
بعد ان استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاي خائفا

حال كونه يقول ويل للعرب من شر قد اقترب خص
العرب بالذكر للانذار بان الفتن اذا وقعت عمت
الاهلاك السهم السرع واشار به الى ما وقع بعده
من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت العرب
بين الامم كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بهم الفا
من ردم يأجوج ومأجوج اى الذى بناه ذو القرنين
بزبر الحديد وهى القطع منه كالقبة ويقال ان
كل قبة ردم قطعا من الدم مستفيض ويزيد عليه وقوله
مثل هذه بالرفع وحلق بأصبعه الابهام والتى
تليها وسبق اوائل كتاب الفتن وعقد سفيان
تسعين او مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذى
وحسنه وابن حبان وصححه عن ابى هريرة رفعه
فى السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه
قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده
الله كما شد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله
ان يبعثهم على الناس قال الذى عليهم ارجعوا
فستخرقونه غدا ان شاء الله واستثنى قال فيرجعون
فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على
الناس قالت زينب ابنة ولابى ذر بنت جحش رضى
الله عنها فقلت يا رسول الله افنهلك وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا
كثر الخبث بفتح الخاء المعجمة والثاء المثلثة
بضم ثم سكون وهو الفسق او الزنا وهذا الحديث
رجال اسناده مدنيون وهو اترك من الذى قبله
بدرجتين وقال انه اطول سندا فى الصحاح فانه
ثماني وفيه ثلاث صحابيات لا اربعة ومر قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب

بضم الواو

بضم الواو ثنا خالد قال حدثنا ابن طاوس عن عبد الله
عن ابيه طاوس عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال تفتح الروم بالرفع
نائب الفاعل روم يأجوج ومأجوج مثل هذه
وعقد وهيب هو ابن خالد المذكور تسعين بان
جعل طرف طفر الابهام بين عقدى السبابة من
باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار
عند النقد وحدث النرسى عن سمعان عقد الابهام
اخذ بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب
الشرقى قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى الى
عيسى عليه السلام انى قد اخرجت عبادا لى
لا يدان لاحد بقتالهم فحوز عبادى الى الطور ويبعث
الله يأجوج ومأجوج وهم كما قال الله تعالى من
كل حدب ينسلون ترغب عيسى واصحابه الى الله عز
وجل فيرسل عليهم نغفا فى رقابهم فيصبحون
موتى كموت واحد فيهبط عيسى واصحابه
فلا يجدون فى الارض شبرا الا قد ملأه زهمهم
ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل
الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر
ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة
ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك قال
فيومئذ يأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها
ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفى الفئام
من الناس واللقحة من البقر تكفى القبيلة واللقحة
من الغنم تكفى البيت قال فبينما هم كذلك اذ بعث الله
ريحا طيبة تحت ابا طهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى

بقى ص

مشترا والناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم
الساعة انفرد باخراجه مسلم فتمرا وايلهم على بحيرة
طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخراهم فيقولون
لقد كان بهذه مرة بما وعند احمد عن ابن مسعود
مرفوعا لا يلقون على شي الا اهلكوه ولا على
ما الا شربوه ورواه ابن ماجه وفي مسلم فيقولون
لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السما
فيرمون نشابهم الى السما فيردها الله عليهم مخضوبة
وما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ويفر
الناس منهم فلا يقوم لهم شي ثم يرمون نشابهم
الى السما فترجع مخضبة بالدما فيقولون غلبنا
اهل الارض واهل السما الحديث وفي تذكرة القرطبي
وروي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من
الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الارض
وفي خبر اخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه وياكلون
من مات منهم مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان
يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم
الله من مكة والمدينة وبيت المقدس هذا اخر
كتاب الفتن بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
الاحكام بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين
خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي المسمى
في الازل خطابا المتعلق بافعال المكلفين وهم
البالغون من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل
المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته
وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو
خالق كل شي ولقد خلقناكم ويوم نسير الجبال ولا
يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف

الغافل

الغافل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب
الله فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القايلين بتحكيم
العقل قول الله تعالى ولابي ذر باب قول الله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
الولاة والامرا او العلما الذين يعلمون الناس
دينهم لان امرهم ينفذ على الامرا وهذا قول الحسن
والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن
عباس ودليله ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر
منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان
فان تنازعتم اي انتم واولوا الامر منكم في شي من
امور الدين وهذا يويد ان المراد باولي الامر امرا
المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه
بخلاف الروس الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على
طريقة الالتفات ان تنازعتم في شي فيرد العلما
الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا اولي الامر ليوذن
بانه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول
ودلت الاية على ان طاعة الامر واجبة اذا وافقوا
الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه
الصلاة والسلام لا طاعة لمخلوق في معصية
وسقط الباب لغير ابي ذر فالتالي رفع وبه قال
حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبوق انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد
اطاع الله لاني لا امر الا بما امر الله به فمن فعل ما
امره به فانما اطاع من امرني ان امره ومن عصاني

فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع
امرى فقد اطاعنى ومن عصى امرى فقد عصانى
قال الخطابى انما ترتب ومن يليهم من العرب لانهم
لغير رسا قبايلهم فلما جاء الاسلام ودخل عليهم
الامر انكرته نفوسهم واستنع بعضهم من الطاعة
فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة
بطاعته ليتعلموا امتاله عليه الصلاة والسلام
عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتعرف الظلمة والحيف
منهم فى المتاخر ومنه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس
قال حدثنى مالك الامام عن عبد الله بن
دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته قال يحيى السنة
الراعى الحافظ المؤتمن على ما يليه فامره صلى
الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه وحذره
الخيانة فيه باخباره ويحفظ مراسيم ويقيم
الحدود والاحكام وهو مسئول عن رعيته والرجل
راع على اهل بيته يقوم عليهم بالحق فى النفقة
وحسن العشرة وهو مسئول عن رعيته والمراة
راعية على اهل بيت زوجها لحسن التدبر فى امر
بيته والتعهد لخدمته واضافه وولده لحسن
تربيته وتعهده وهن مسئولة عنهم اى عن بيت
زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد
الرجل راع على مال سيده يحفظه والقيام بشغله
وهو مسئول عنه الا بالتحفظ وكلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل انسان على حق
غيره راعيا له فامرها فتقدم لرعاية غيره كمن ياكله فهو

الهلاك

الهلاك قال وراعى الشاة لحمه الذئب عنها فكيف
اذا الذئب لها راعا وقال فى شرح المشكاة قوله الا
فكلكم راع تنبيه معظم الاداة اى كلكم مثل الراعى وقوله
وكلكم مسئول عن رعيته حال عمل فيه معنى التنبيه
وهذا مطرد فى التفصيل ووجه التنبيه حفظ
الشر وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر
المشترك فى التفصيل وفيه ان الراعى ليس بمطلوب
لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فعلى
السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه من
حفظ شرايعهم والذب عنها لاد خال فيها
وتحريف لما بينها او اخلال باحدودهم او تضييع حقوقهم
وترك حمايتهم من جار عليهم ومحاهدة عدوهم فلا
يتصرف فى الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يبطئ
باجرة الامة الله وهذا مثل لامرى فى الامة الطف
منه ولا اجمع ولا ابلغ منه وكذلك اهل اولا ثم فصل
ثم اتى بحرف التنبيه وبالعذلكة بالخاتمة قائما
فى قوله الا فكلكم راع جواب شرط محذوف والعذلكة
وهى التى ياتى بها المحاسب بعد التفصيل وتقول
لك كذا وكذا اضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة
والنقصان مما فصله انتهى وقال بعضهم ندخل
فى هذا العموم المراة الذى لا زوج له ولا خادم
فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى
يعمل المامورات ويجتنب المنهيات فعلا وتعلقا وتمنا
بجوارحه وقواه وحواسه رعية ولا يلزم من الانفكاك
ان يكون مرعيا ان لا يكون مرعيا تامل الخبر والحديث
نستفيد ثبوت الحجة فى القرعة والمدث من كتاب الحجة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه الامر بما يتوق

من قريش ولابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش
قال في الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد
ابن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طا
مهملة ساكنة القرشي يحدث انه بلغ معاوية
ابن ابي سفيان وهو عنده اي والحال ان محمد بن
جبير عند معاوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وهم عنده بالميم بدل الواو في وفد من قريش اي محمد
ابن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم
اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين
بويع بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهما قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم
الذي ولا على اسما الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح
العين ابن العاص وهو في موضع نصب فاعل بلغ
وقوله يحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان
فغضب معاوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان
رجالا منكم يحدثون ولابي ذر عن الكشميهني يتحدثون
بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث
جمع حديث على غير قياس قال الفراء ان واحد
الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث ليست
في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله مبنيا للمفعول
ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمراد بكتاب الله القران وهو كذلك فليس فيه
تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى
الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح بذكر عمرو بل قال

بلغني

بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله بن
عمرو ومن وقع منه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واولئك
الذين يتحدثون بامور الغيب من غير اسناد الى الكتاب
والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل
فاياكم والاماني بتشديد التحتية وتخفف احذروها
الاماني التي تضل اهلها بضم الفوقية وكسر الضاد
المعجمة واهلها نصب على المفعولية صفة للاماني
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد
الا كبه الله على وجهه اي القاه ولابي ذر في النار
على وجهه اي القاه فيها وهو من الغرائب اذ كب
لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم
في امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا معذبا
في الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت
مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم
امور الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا مفهومه
وذكر محمد بن اسحاق في كتابه الكبير قصة سقيفة
بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان
هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا
على امره ومن ثم لما استخف الخلفاء بامر الدين تلاشت
احوالهم بحيث لم يبق لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول
ولا قوة الا بالله وقول السفاقسي اجمعوا ان الخليفة
اذا دعي الى كفر او بدعة يقام عليه تعقب بان المامون
والمعتصم والواثق كل منهم دعي الى القتل والحبس وغيرها
ولم يقل احد منهم بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك
تنبيه سبق في باب تغيير الزمان حتى تعبد الاوثان
حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج

رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة
الى ان ملك القحطان يقع في اخر الزمان عند قبض
الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره
اصلا وان كان لم يرفعه وكان فيه قدر زائد يشعر بان
القحطاني يكون في اوايل الاسلام فهو معذور في
انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية
من النواحي فلا معارض حديث معاوية قاله في
فتح الباري نعيم اي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد
عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبري
في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا انه
قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قيل
سمعت وقال في رواية كب على وجهه بضم الكاف وانما
ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية
الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن
جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد في
روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع
في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك
قال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت
عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان
يحدث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب
ابن ابي سفيان عن حجاج بن ابي معين الوصافي
عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم
واخرجه الحسن بن رشيق في فوايده من طريق
عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن

م تابعه صح

الزهري

الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن
محمد قال سمعت ابي محمد بن يزيد بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب يقول قال جدي ابن عمر رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا
الامر الخلافة في قريش يكونها ما بقي منهم اثنان
قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش
لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع
في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك
من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة
قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من
جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم
اللقب لا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقوع
المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة
هاهنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف
الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش
فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة
فيما لم يقسم والحديث وان كان لفظ الخبر
فهو بمعنى الامر كانه قال ائتموا بقريش خاصة
وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة
العدد وانما المراد انتفاء ان يكون الامر في غير قريش
وهذا الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من
الناس اثنان وقد ظهر ما قاله رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان لم تزل الخلافة
في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب
على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش

وانما يدعى ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل
ان يكون بقا الامر في قريش في بعض الاقطار فان
في البلاد اليمنية طايفة من ذرية الحسن بن علي
لما نزل مملكة معهم من اواخر المائة الثالثة وامرا
مكة من ذرية الحسن بن علي وينبع والمدينة من
ذرية الحسين بن علي وان كانوا من جهم قريش لكنهم
تحت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في
كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد
قريش فكناني ثم رجل من بني اسماعيل ثم اعجمي على
ما في التهذيب او جرهمي على ما في التتمة ثم رجل من
بني اسحاق وان يكون شجاعا ليغزو بنفسه يعالج
الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة
وان يكون اهلا للقضا بان يكون مسلما مكلفا حرا
عدلا ذكرا مجتهدا ذا راي وسمع وبصر ونطق وتنعقد
الامامة ببيعة اهل العقد والحل من العلما ووجوه
الناس المتيسر اجتماعهم وباستخلاف الامام
من عينه في حياته ويشترط القبول في حياته ليكون
خليفة بعد موته وباستيلا متغلب على الامامة
ولو غير اهل لها كصبي وامراة بان قهر الناس
بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين والحديث
سبق في المواهب واخرجه مسلم في المغازي باب
اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ اجر لابي ذر
المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير
حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن طاعة الله
وقال ابن منصور رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود
في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله

فاوليك

فاوليك هم الكافرون فاوليك هم الظالمون فاوليك هم
الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق
المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف
فيه للعهد قال ابن بطال مفهوم الاية ان من
حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وبه قال
حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد
الموحدة الرواسي القيسي العبدي الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا ابن عبد الرحمن
الرواسي القيسي الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد
عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين
خصلتين رجل بالرفع على الاستيناف اتاه اعطاه
الله مالا فسلطه على هلكته بفتحات اهلاكه
اي انفاقه في الحق ورجل اخر اتاه الله حكمة بكسر الحا
وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجره
عن القبيح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس
لهم وفيه الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم
وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة فرع من الحسد وان
كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمنه
مصلحة الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرهات
تحاسد وقيل معناه لا يحسن الحسد في موضع الا في
هذين الموضعين وقال الطيبي اثبت الحسد في
الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين
يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي
ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف الطريق
المحمودة وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت

ملفت غاية لاحد فوقها واذا اجتمعتا في امرء بلغ من
العلما كل غاية قال ابن المنير ليس المراد بالنفس حقيقة
والالزم الخلف لان الناس حسد واقي غيرها بثنتين
الخصلتين وبطلوات ثم هواها فليس هو خيرا
والمرادية الحكم ومعناه حقر المرتبة العلياء الغطمة
في هاتين الخصلتين فغاية قال فما الذي القربات
التي تغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضا
لمن يجمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له
اعوانا من الامرا بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق
لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس
وذلك كله من القربات وهو من رئاسته صلى الله
عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابن ابي ٣ وفي
مرفوعا اللهم اعن القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلا عنه
ولزمه الشيطان وحدث الباب سبق في العلم والزكاة
باب وجوب السمع والطاعة للامام الاعظم
ونابيه ما لم تكن تلك الطاعة معصية اذ لا طاعة
لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد
بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد
ابن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط
ابن سعيد لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي
التياح ما لفوقية ثم التحتية المشددة وبعد
الالف حا مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا
وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول
عليكم عبد حبشي برفع عبد ونائب الفاعل وحبشي

صفته

صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على القوم
لان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من
قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض
والتقدير وهو مبالغة في الامر بملازمته والنهي
عن مشاقته ومخالفته وعند مسلم من حديث ام
الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد
يقودكم بكتاب الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وان استعمل اي الامام عليكم عبد اجتبشا بالنون
على المفعولية والحبشة جنس معروف من السودان
وتسقط في الفلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر
اسمع واطع ولو لحبشي مجدع اطراف برأسه زبيبة فراي منقوحة
وموحدتين بينهما مثناة تحتية ساكنة واحدة الزبيب
المأكول المعروف الكائن عن العنب اذا جف وشبه
رأس الحبشي بالزبيبة لتجعدها وسواد شعرها وزد
الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة ونشأ
الصورة وعدم الاعتماد بها فهو على سبيل المبالغة
في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على
ان الامامة لا تكون في العبد ويحتمل ان تكون سماه
عبدا باعتبار ما مآل قبل العتق ثم لو تغلب عبد
حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته اخمادا
للفتنة مالم يأمر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد هو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم
وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان
ابن دينار النشكري بالتحتية المفتوحة بعدها
شين معجمة ساكنة وما ان مضمومة الصيرفي عن
ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله

عنهما حال كونه يرويه اي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى
من اميره شيا فيكرهه ولابي ذر عن الكشميهني يكرهه
فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم
وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه
ليس احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت
بالرفع في الفرع لاصله ويجوز النصب نحو ما تاتينا
فتحدثنا اي فيموت على ذلك من مفارقته الجماعة
الا مات ميتة جاهلية بكسر الميم لا القتلة بكسر
القاف اي الحالة التي يكون عليها امير ولا يتبعون
هدي امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستندين
في الامور لا يجتمعون في شي ولا يتفقون على راي
وليس المراد انه يكون كافرا بذلك والحديث سبق
في اوايل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام
او نايبه على المرء المسلم فيما احب وكره ولابي ذر او كره
ما لم يومر اي المرء المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية
فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة
حينئذ تجب بل يحرم ذلك على القادر وهو تقييد
لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر بالسمع
والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من مما
يكره والوعد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في

الجهاد

الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول
وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حمزة بالزاي ختن
ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب
السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله هو ابن ابي
طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
سرية قطعة من الجيش نحو ثلاثمائة او اربعمائة
بسبب ناس تراآهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم
رجلا من الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمي
المهاجر وفيه مجاز اذ يكون بالمعنى الاعم من كونه
ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان
انصاريا في بالمخالفة وفي ابن ماجه ومسند الامام
احمد تعيين عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان
من جملة المامورين وامرهم عليه السلام ان يطيعوه
فغضب عليهم ولمسلم فاغضبوه في شي وقال لهم اليس
قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا
بلى قال عزمت ولابي ذر قد عزمت عليكم لما بتخفيف
الميم جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا
حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها
وقيل انما امرهم بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة
او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار
واذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف تصبرون
على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها
منعهم فلما هموا بالدخول فيها فقام بالافراد ولابي
ذر عن الكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض

زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا قال
بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا
من النار بكسر الفا افتدخلها بهمزة الاستفهام فبينما
بالميم هم كذلك اذ خمدت النار بفتح المعجمة والميم
وتكسر انطفا لهيبها وسكن غضبه فذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي
لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب
طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي
لما توافيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان
يكون الضمير في منها لنار الاخرة والتابيد محمول
على طول الاقامة لا على البقا الممتد دايما من غير
انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد
انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث
سبق مر في المغازي باب بالتنوين يذكر فيه
من لم يسال الامارة اعانه الله زاد ابو ذر عليها
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون
النون الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن
حازم بالحا المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري
عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس
اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي
ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك ان
اعطيتها عن مسالة عن سوال ويحتمل ان تكون
بمعنى البا اي بسبب مسالة او بمعنى بعد اي بعد
مسالة كقوله لتركبن طبقا عن طبق اي بعد طبق
وقول العجاج ومنهل ورويته عن منهل اي بعد منهل
وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف

مخففة

مخففة وسكون اللام صرفت اليها ولم تعن عليها من
اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة من غير مسالة وجواب
الشرط قوله عنت عليها وعن انس رفعه من طلب
القضا واستعان عليه بالشفعا وكل الى نفسه ومن
اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن
المنذر والترمذي وابو داود وابن ماجه وفي معنى
الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك
هيبة له وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان
عليه اذا دخل فيه ويسدد قاله المهلب واذا حلفت
على يمين فرايت فعلمت او ظننت غيرها خيرا
فكفر يمينك بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن
يمينك واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث
ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين
اليمين والحنث فقال بالجواز اربعة عشر من الصحابة
قال مالك والشاذلي واستثنى الشافعي التكفير
بالصوم لانه عبادة فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة
الجملة لسابقها ان الممتنع من الامارة قد يودي
به الحال الى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة
ولايته والحديث سبق في الايمان باب
بالتنوين يذكر فيه من سال الامارة وكل اليها ووكل
بالتخفيف ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو معمر
عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد التنوري البصري ابو عبيدة
الحافظ قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن
الحسن البصري قال حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اي

وبه صح

الولاية ولا في ذر عن الكشميهني لا تتمنى الامارة قال
اعطيتها عن مسالة وكلت اليها واذا اعطيتها عن غير
مسالة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على
يحلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفرت عن يميني بدل على الاول لان الحنث
لا يصح عوده على اليمين نفسها لتحقيق ولذا رجح
في الكشاف الاول فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي المحلوف
به يمينا تلبسا بالبين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها
خيرا منها فات الذي هو خير اي على شرط ما يحلف عليه
ما تكره من الحرف على طلب الامارة وبه
قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه
عبد الله قال حدثنا ابو بكر اي ابن عياش قال حدثنا حميد
المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها على الامارة
الامامة العظمى والولاية بطريق النيابة وستكون
ندامة لمن لم يتحمل فيها ما يستحق يوم القيامة وفي
حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني باسناد
صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب
يوم القيامة لان عدل وعن الى هريرة في اوسط الطبراني
الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب

يوم القيامة

يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية فانما تدر عليه المنافع واللذ
العاجلة وبئست الفاطمة عند انفصالها عنها موتا او عزلا
فانها تفطمه عند تلك اللذات والمنافع وتثقل عليه الحسرة
والسعة والحق الثاني بسكون الدال ثم واللام فهما اذا ما فا
مؤنثا حوار الالحاق وتركه فوقع الخلق في هذا الحديث
بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه على سبيل الاستعارة
ما يحصل من نفع الولاية حال ملابستها بالرضاع وشبه
بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها
اما موتا او عزلا فالاستعارة في المرضعة والفاطمة
تبعية فان قلت هل من لطيفة تتعلق في ترك التاء من
فعل المدح وانثاء تتابع فعل الذم اجيب قلت ارضاعها
الحق بالاعم اغلبها هو احق حالتيها الى النقص وفطامها
اسقط الحالتين على النفس وانثاء انفس اخف في حالتي
الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكر وهو
اشرف من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل
مع الحالة المحمودة التي هي اشرف حالتي الولاية
واستعمل الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة التي
على النفس وهي حالة انقطاع عن الولاية لمناسبة
المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتحمل في هذا المقام
فيما يظهر لي والله اعلم وقال في شرح المشكاة انما لم يلحق
التاء لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان
كانت مؤنثة الا انها غير حقيقي والحقها بيسير
نظرا الى كون الامارة عندهم ذهبا وفضة اذ ما
نالها الا من الناس والفطام ابلغ واشد ما ينالهم
من النعماء وكسرا وانما الى ما في المرضع والفاطم دلالة
على تصوير تينك الحالتين المتحدتين في الارضاع
والافطام فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تبتغيها حسرات

وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل
قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين قال فيه زيادة
تعذب كالمذبوح لخلاف الذبح بالسكين ففيه راحة
لم يحصل ازهاق الروح وعلل ان الذبح لما كان في العرف
بالسكين عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد
ما الحق عليه من هلاك ذبح دون نذف قال التوربشتي
وشبه ما بين الذبحين قال الذبح بالسكين عاجل
والاعناء عنه او المراد انه شبه ان يموت جمع دواعيه الحسية
وشهوانية الردية فهو ميت نفوس سكين وعلى هذا
فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير
منه قال المظهر في خطر القضاء كثير وضرره عظيم
لانه قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس
مائلة الى من لحنه او منصبه بتوقع جاهه
او لخوف سلطنته وربما عيل الى قبول الرشوة وهذا
الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل في هذا
المعنى

ولما ان تولين القضاء وقاسه الحرص تكفك ضحا
فذبحك بغير سكين وانما لنرجوا الذبح بالسكين انما

والحديث اخرجه الباقي في السنة والبيهقي في القضاء قال
التوربشتي باسناد اول هذا التعليق اليه وقال الحدثنا شباب
بالموحدة والسين المعجمة المشددة وهو المعروف بشداد حدثنا
عبد الله بن عمران بضم العين المهملة وسكون الميم بعدها نون
قالا الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد الحميد
ابن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري عن
المدني وسقط ابن جعفر بعد ابي ذر عن سعيد المقبري
عن غنم بن الحكم بضم عين الاول وفتح المهملة والنون في اثناي

ابن ثوبان

ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا
عليه وقد اخرجه عمر بن الحكم بن سعيد المقبري وابي هريرة
لخلاف الطريق الساقية وبه قال حدثنا محمد بن العلا
ابن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن يزيد بضم الموحدة
عامر والحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد
الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي فسمعت
نعم في محل الطيراني الاوسط احدهما اتم فقال
احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي
ولنا مارسول الله موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى
الله عليه وسلم انا لا نولي هذا الامر من سأله ولا من
حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية
هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى تسفك الدماء
وتستباح الاموال والفروج وعم الفساد في الارض
قاله المهلب قلت وذكر ابن اسكر عن بعض الغرقة
وكسر العين اي من استرعاه الله رعية فلم ينصح لهما
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح
الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدي العطا
ردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد
الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير
البصرة في زمن معاوية وولده عاد معقل بن سنان بكسر
القاف ونبنان بالتحتية والنون المهملة المخففة المزني
الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة
معاوية فقال له معقل اني محدثك حدثنا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول ما من عبد استرعاه استحفظه الله ولابي ذر
والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية
وفتح الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يسعد
امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة
المكسورة فحتية ساكنة وشين اخرى ولابي ذر عن
المستملي بالنصيحة بزيادة الكاف في الفرع كاصله
وفي الفتح بنصحه بضم النون وها الضمير وقال كذا
للاكثر وللمستملي بالنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة اذا
كان مستحلا لذلك او لانه مع الغابرين الاولين
لانه ليس عاما في جميع الازمان او خرج مخرج التغليظ
وزاد الطبراني وغرقها يوجد يوم القيامة من مسيرة
سبعين عاما وبهذا يستدل لابي ذر والاصيلي لفظ الامن
قوله الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث
انه لجدها عكس المقصود واجاب بان الامتناع في
الا لم يجد او الخبر محذوف اي فانه حرام
الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف مفسر له
او ما ليست للنفي وجاء زيادة من للتاكيد في الاثبات
عند بعض النحاة وقد نسب الاولى بعض النسخ اشهر
وفي التونسية بسقوطها لابي ذر والاصيلي قال في
الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين الموعد بهما في طريق
واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية الى الانس
وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام اي
الثالثة لهذه تنبيه ان زاد ان الاصل في الحديث الجمع
بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو
محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه تصرفي
الرواة وفي الكبير للطبراني انه لفظ واحد سمعه من
عند الحسن قال قام فينا عبيد الله بن زياد وامر امره

علينا

علينا معاوية غلاما يسقيها يسقيك الدما يسقيها ثم بدا
وقتاعه الله بن مغفل المزني فدخل عليه ذات يوم
فقال له انتهما اراك تصنع بغلام هذا قال له وما
انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت
تصنع بغلام هذا السقيه على رؤوس الناس فقال
انه لما عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى اقوده
على رؤوس الناس ثم قام فما لبث ان مرض فمرض الذي
توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر له
حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون
القصة وقعت للصحابيين وحديث الباب اخرجه
مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور
الكوسج ابو يعقوب المروزي اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة
ابن علي الجعفي قال قال زايدة بن قدامة ذكره اي الحديث
الاتي عن هشام اي ابن حسان عن الحسن البصري انه
قال اتينا معقل بن يسار نعوده اي في مرضه الذي مات
فيه فدخل عبيد الله بن زياد ولابي ذر عن الكشميهني
فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك نافعة
اليمرة برفع اللام ثلاثة حدثنا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال وفي رواية
الى الملخ عند مسلم ما من امير يلي رعية من المسلمين
فيموت الا غاشة وفي مسلم لم يحطها في الحديث السابق
بالام في قوله فما لتفعله الا فرعون ليكون لهم عدوا
وحزنا قاله الطيبي قال في المدارك اي لتصير الامر
الى ذلك لا انهم اخذوه لهذا كقولهم للموت ما تلد
الوالدة وهي لم تلده لانها تموت ولدها ولكن المصير
الى ذلك كذا قاله الدماميني وعن هذا قال المفسرون
ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف

هي لام كي التي معناها التعليل كقولك جئتك لتكرمني
ولكن معنى التعليل فيها وراء على طريق المجاز لان ذلك
لما كان شبيها بالداعي الذي يفعل
الفاعل الفعل لاجله وهو الاكرام الذي تنجح المجيء وقوله
وهو غاس لهم الاحرم عليه الخمة تنجح الغني المجحمة
وبعد الالف سين مجمة حال مقيد للفعل مقصود
بالذكر يعني ان الله تعالى اعاذه واستوعاه على عاداته
ليديم النصيحة لهم لا لينفعهم بموت عليه فلما قلب
الغضبة استحقاذ لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي
عياض المعنى ما قلده الله تعالى من امر المسلمين
واستوعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم او دنياهم
فاذا خان فيما اؤتمن عليه ولم ينصح قد غشهم حرم
الله عليه الجنة انتهى وهذا وعيد شديد يدل على
ان الجور ممن ضيع ما استوعاه يوجب الم الظلم
بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التخلل
ثم يجوز ان يستصلي الله تعالى غليه فيرفق عنه
اخفاسه فمن الجواد الروف الرحيم هذا تاب
بالشهود ذكر فيه من شاق على الناس بان ادخل
عليهم المشقة شق الله عليه تخاروقا قالا عمالهم وبه
قال حدثنا اسحاق بن شاهين ابو بشر الواسطي
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن
الحريري بضم الجيم وفتح الراسنة الى حريث عباد
واسمه سعيد بن اياس عن طريف بالطاء المهملة
اخره فاء وزن عظيم الى تميم بالقوقية نوزن عظيمة
ابن محالد بضم الميم وتخفيف الجيم الحنيني بضم الجيم مصغرا
نسبة الى بني الحجيم بطن من تميم وتماه مولاهم انه قال
شهدت صفوان بن محرز بن زياد التابعي البصري

وجندبا

وجندبا بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن
عبد الله البجلي الصحابي المشهور واصحابه اي
اصحاب صفوان وهو اي صفوان بن محرز بوصيهم
بسكون الواو وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا
هو في الاطراف للمزي ولعقله تشهد صفوان واصحابه
وجندبا بوصيهم فقالوا اي صفوان واصحابه لجندب
هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من سمع
سمع الله به يوم القيامة بفتح السين والميم المشددة
اي من عمل للسمعة تظهر الله للناس سوء سريرته وعمله
اسماعهم عما يسعون عليه وقيل سمع الله به اي تفضحه
يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس
واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه المكروه وقيل
اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة
عليه وقيل من اراد ان يعلمه اسمعه الله الناس ويمان
ذكر خلقه قال عليه الصلاة والسلام ومن شاقق
ولابي ذر عن الكشميهني يشاقق احد بالقاف الخافض
اي يقبح الناس ويحملهم على ما يشق من الامر او يقول
فيهم امرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم
يشقق الله عليه بعذابه يوم القيامة وشاقق بالحق
يلتقط المضارع وذكر القاف فيهما فقالوا له اوصنا
فقال جندب ان اول ما ننتن بضم التحتية وسكون
النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشيء وانتن
بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء
والنتن الرائحة الكريهة من الانسان بعد موته بطنه لئن
استطاع ان لا ياكل الا طيبا اي حلالا فليفعل ومن
استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحاء المهملة مبنيا

للمفعول وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني اذ لا يجوز
بينه وبين الجنة مثل كفه كذا للكشميهني وعلى تقدير
حرف الجر ورفع مثل على انه فاعل يفعل محذوف
دل عليه المتقدم تحول بينه وبين الجنة مثل كفه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي مثل كف بدل
ضمير وبينه اخراجه صيغة تفتر حقه فليعمل
وهذا الحديث وان تمادى ظاهره انه موقوف فهو في
حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأي وقد ورد موقوفا عند
الطبراني من طريق الاعمش عن ابي سفيان بلفظ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين احدكم
وبين الجنة قدر تحور ناقة الحديث قال العزيزي
قلت لابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري
ما تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث
قال نعم يحدث وفي الفرع ما صلة منقوط قوله قلت
الى آخره لابي ذر وقال في الفتح وقد تحلت رؤية
الشيخين من ذلك باب جواز القضاء والفتيا
حال كونهما في الطريق وعبارة الاساس لابن القيسراني
اذا ما سار اذا لم يشغله عن الفهم قال السفاقسي
لا يجوز فيها تكون عاملة وقضى يحيى بن يعمر بفتح
النخعة والميم بينهما عين ساكنة مهملة التابعي المشهور
قاضي مرو في الطريق كما وصله ابن سعد في طبقاته
وتحفني الشعثى بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالمثلثة
المكسورة عامت شراحيل على باب داره وصله
ايضا ابن سعد وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
اخو ابي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد
رفع الاشجعيين مولاهم الكوفي انه قال حدثنا انس

ان مالكا رضي الله عنه قال بينما انا والنبي
صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل
بكسر القاف وفتح الخاء المعجمة عند سدة المسجد بضم
السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلمة
على بابه لوقاية المطر والشمس او الباب او عتبته او
الساجة امام بابه والرجل قال ابن حجر لم اعرف اسمه
لكن في الدارقطني انه ذو الخويصرة اليماني فقال يا
رسول الله متى الساعة تقوم قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما اعددت لها من عمل فكأن الرجل استكان
افتعل من السكون فتكون الفه خارجة عن القياس
وقيل انه استفعل من الكون او انتقل من كون الى كون
كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة
المعنى تؤيد الاول اذ الاستكانة من الخضوع والانقياد
وهو يناسب السكون والخروج عن القياس لضعفه
والقياس تؤيد الثاني وقوة المعنى لضعفه اذ ليس
بينهما معنى المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة
فيحتاج اثباتها الى تعليل وقيل هو مشتق من الكنة
وهو ما على الغرض اذ هو في اذل المواضع اي
صار منكسرا في الذل وقيل يمكن ان يكون بمعنى خضع
وذل والموجه على هذا هو الثاني اذ لا يلزم
الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو بما مر
هذه اللغة مشهورة لغات احسن الوجوه
قاله في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان
ثم قال يا رسول الله ما اعددت بالهمزة بعد الساقية
ولابي ذر عن الكشميهني ما اعددت بغير همزة وقال في
الفتح وهو بالتشديد مثل جمع مالا وعدده اي انتهين
وقال المفسرون جمع مالا وعدده اي اعده لنوائب الدهر

م ما اعددت للساعة

مثل كرم واكرم وقيل احصى عدده قاله السدي وقرئ
الحسنى والحسنى بتخفيف الدال ابن جمع مالا وعدده ذلك
المال والمعنى هنا ما هيأنه لهما بكسر صاد بالسا
الموحدة ولتعصم بالمثلثة ولا صلاة ولا هندقة
ولكن بكسر النون المشددة ولالي در بمن الجوهري والمسهل
ولكن بسكون النون بخفقة احب الله ورسوله قال
صلى الله عليه وسلم له انت في الجنة مع من احببت
فالجنة عدن فتنة ما عز زيادة عمل باصحاب الاعمال
الصالحة وقال ابن بطال فتنة حواء بسكون العالم
عند جواب السائل والمستفتي اذا ما نت المسئلة
لا تعرف ونامت عن لا حاجة تالياس اليه او نامت
بها لحسن سمعها الفتنة او سوء التاويل ومصانعة
الحدث للتزيين في قوله عند السدة قال المهلب
الفتنا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع
قال ما نت للصنعة محمودة وان ما نت لتشحب
من اهل الدنيا او من يحسن تنكر وهذه لكن اذا
حسن بها الثاني فهو اذ حسن لياتي شره والحديث
يستدل في الاوقات في بادة علامات حب الله بان
ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ثواب
زائد لمنع الناس من الدخول عليه ومنه قال
حدثنا اسحاق ولابي ذر والاصيلي اسحاق
ابن منصور اخبرنا النضر هو ابن شميل المروزي قال اخبرنا ولابي ذر والاصيلي حدثنا
عبد الحميد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا ثابت الثاني بضم الموحدة وفتح
المثلثة عن انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر قال
سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله فخر قين

فلانة لم يعف الحافظ على اسم المراتين قالت نعم اعرفها
قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي
والحال انها تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله وتوطئة لقوله
واصبري بكسر الموحدة اي لا تجزعي وخافي عقاب الله
واصبري عبر حتى تاتي فاخبرت فقال لم اعرفك اي
تخ وابتعدي عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون
اللام خالية من مصيبتي وعند اي يعلى من حديث
ابي هريرة انما قالت يا عبد الله اني امرا الحرا الثكلا
ولو كنت مصابا عذرتني قال انت فحاذرها
صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل
ابن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم رواه مسلم في رواية له فاخذها مثل الموت
اخذته شدة الكرب الذي انها منها لما عرفت انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انت فجات اي المراة
الى بابه عليه السلام فلم تجد عليه بوابا اي حراسا
تواضعا منه صلى الله عليه وسلم فلا بعار من هذا
حديث ابي موسى ان لملك بوابا له عليه الصلاة
والسلام لما جلس على العقد وحدثهم الحديث اذ
له الاسود في قصة خلفه ان لا يدخل على نسائه
شهر الا ان صلى الله عليه وسلم ما في خلوة نفسه
بتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم
فقال ابو حنيفة الشافعي لا ينبغي اتخاذه له وقال
اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب لترتيب الخصوم
ومنع المشغل ودفع الضرر وتكره دوام الاحتجاب
وقد يحرم فعن ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي
مريم الازدي مرفوعا من ولاه الله من امر المسلمين

شافا حتى عن حاجتهم احتج الله عن حاجة
يوم القيامة وقال في شرح المشكاة قابدة قوله
تكلم احد عنده بواو انه لما قتل لها ايه رسول الله
صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة
في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب ونواب
يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف
ما تصورته فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لها انما الصبر عند اول
صدمة وفي رواية للكشميهني عند اول الصدمة
بالتحريك والمعنى اذا وقع الشاق اول ما يهجم
على القلب من مختلفات الجزع فهو الصبر الحامل
الذي يترتب عليه الاجر فالمرء لا يوجر على المصيبة
لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن
تلقيه وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب
زيارة القبور بلفظ انما الصبر عند الصدمة الاولى
وفي رواية لمسلم انما الصبر عند اول ضربة
وفي رواية له ايضا انما الصبر عند اول ضربة
وفي رواية لابي داود انما الصبر عند اول ضربة
وفي رواية لابي داود انما الصبر عند اول ضربة
وفي رواية لابي داود

صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذكر نمارة ت تفرد
الرواة وتفقه العلى بان رواية الترمذي وغيره
لا تستلزم تعين رواية نمارة تكون نمارة كذلك لا يروي الا ما
ضبطه فعدم النسبة الى تفرد الرواة اولى من توهيم
تفرقوا في ذلك ت انفسهم ومفهوم الشعراء وزيادة
الاسماعيلي ان نمارة تفرد على سبيل الوجادة الا انه
لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي للتعقب قال
الانصاري ولا اعلمه الا عن انس انه لما قدم النبي
صلى الله عليه وسلم نمارة ت سعد في سعد ت
نمرة صاحب الشرطة ت الامير فظلم سعدا فشكى
صلى الله عليه وسلم الى قيس ان تفرقه ت الموضع
الذي وضعه فيه مخافة ان يقتدح على شيء فصرفه
عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي قال ولم يشك في كونه عن
انس فكان الانصاري نمارة يتردد في وصلها قال
الحافظ ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع
ذلك لقيس ت سعد الا في تلك المرة ولم يستمر معه ذلك
فيها وانه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى زاد ابو نعيم هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة
ابن خالد الباهلي السدوسي انه قال حدثني بالافراد محمد
ابن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم
المرحدة عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله ت قيس
الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ارسله
الى اليمن قاضيا وابتعه معاذ نمهزة قطع وسكون
الفوقية ومعاذ هو ابن جبل زهذا قطعة من
حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة
المرتدين بمعناه السند والمتن عن ابي موسى قال اقبلت
الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين

احدهما

احد هما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سأل فقال يا اباموسى
او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق
ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان
العمل فكانني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال ما ظننت
او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا اباموسى
او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل
ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعلى اثر
هذا الحديث الثاني لهذا وانه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف مهملة العطار دي البصري قال حدثنا
يحيوب بن الحسن القرشي البصري فعل اسم محمد وحبيب
لقبه قال حدثنا خالد الحذاء عن محمد بن هلال العدوي
عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
ان رجلا لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل
وهو عند ابي موسى فقال لمعاذ لابي موسى ما هذا
الرجل المومن قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور
في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم
عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق
قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال
اجلس قال لا اجلس حتى اقتله هذا قضاء الله
وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة
فامر به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة ويحصل الرد
على من زعم ان الحدود لا تقيمها الا ائمة البلاد
الاعداد الامام الذي ولاهم هذا باب
بالتنوين بذكر فيه هل يقضي الحاكم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي القاضي ابين الناس او يفتي وهو غضبان

وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ان الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين
وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة
يشفع المتفعن قال كتب ابو بكرة الى ابنه بالنون
ولد عبيد الله بالتصغير وبمان عبد الله قاضي
سجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح عن
منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والنسبة
احد عدد العجم وهي خلف كرمان مسيرة
مائة فرسخ منها الى بعقوبة مفازة ليس بها ماء
وهي الى ناحية الهند بان لا تعضن بين اثنين
وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبد
الله وهو موافق لرواية مسلم الآتية زاد لتعطه ابنه
والمعروف ابنه عائد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات
فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل
ان ابا بكرة له ابن يسمى عبد الله وهو المكتوب اليه
وابن آخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي
كتب الى اخيه عبيد الله وهذا التركيب يحتمل ان
يكون ابو بكرة كتب نفسه الى ابنه عبد الله وكتب
عبد الرحمن لاخيه عبد الله مثل ما كتب ابو بكرة
وكتب عبد الرحمن انما كتب لاجل ابيهما ان لا تحل
امره وطواعيته ولخوف فتنة تنازع بين كتب
وكتبت في المنعوت وهو ان لا يحكم بين اثنين وهو في الحال
والمحرور وهو الى ابنه ويكون قد اجمل احدهما واخصر
في الآخر وكذا فصلته وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين
ذلك بل الاعم يظهر ان قوله كتب الى ابنه امر بالكتابة
وقوله كتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل

عدم

عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول
عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد
انتهى ويكون المراد كتب الي الى ان اكتب لابنه ولكن
حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم قال وكتبت له الى
ابنه بذلك اعلاما لاجل امره الى ان اكتب وعلى هذا
فلا تنازع في المجرور بل في المنفعول انه الذي هو المصدر
المنسبك من ان لا يحكم الى آخره واعمل احدهما وحذف
الآخر لدلالة عليه عمدة على ما سبق او يكون المراد
ان كلا منه الى بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبد الله
وكتابة تأكيد الثانية الاولى وكتابة
عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى انه كتب
ذلك عن ابيه لامره فعل نفسه او يكون ابو بكرة امر
بالكتابة فنسب الى انه كتب نحو زنا بالنسب عن
المسبب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد الرحمن
ان ابي بكرة كتب الى ابي بكرة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الخ وفي رواية مسلم
ان لا يحكم بين اثنين وانا غضبان جملة في موضع
الحال وغضبان لا ينصرف والتعت غلبات دم
القلب لعلة الانتفاخ وعند الترمذي عن
ابي سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب
ابن ادم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه
فاذا لمس احدكم من النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله تعالى بسببه لا يقضين بفتح النون تاكيد للنهي
حكم بضمتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان
لان الغضب قد يجاوز الحاكم الى ظلم الخصم وعداه
العقبي بهذا المعنى الى كل ما يفصل به الشر
لله حول للنكرة كجوع او تشبيه مفرغ لبين ومن موصل

وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم مضجر
ومدافعة حدث وحر مزعج وبرد مبكي وسائر ما يتعلق
به القلب تعلقا يشغل عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد
عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي
الا وهو شبعان ريان والقصر على ذكر الغضب لاستيلائه
على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان
غضب لله ففي الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد
وعدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر
الحديث وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب
ولو خالف وحكم وهو غضبان فيح ان صادف
الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم
في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد
وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرأ عليه بعد ان
استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث
اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي
في الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجه في الاحكام
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل وابن
خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله
البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال عن ابي
مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري
الخزرجي البدري انه قال جاء رجل لم يسم او هو سليم
ابن الحارث الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله لاتأخر
عن صلاة الغداة الصبح فلا اصليها مع الامام من اجل
فلان هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند ابي يعلى
مما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة

باتاخر

باتاخر قال ابو مسعود فما رايت النبي صلى الله عليه
وسلم قط اشد غضبا في موعظته منه يومئذ وفيه
وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير من الجماعة
ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء ان
منكم من يمرض فايكم ما صلى بالناس فليوجز بسكون اللام
وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة مؤكدة
لمعنى الابهام في اي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه
كقوله تعالى اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان منهم
الضعيف والكبير وذا الحاجة والحديث سبق في العلم في باب
الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب تخفيف
الامام في القيام وبه قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب اسحاق
الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهلها بكسرها
قال حدثنا حسان بن ابراهيم بفتح الحاء المهملة المشددة
الكرماني العنزي قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد
الايلي قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري قال
اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اخبره انه طلق امرأته امنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت
غفار بالغين المعجمة المكسورة والفاء وهي حائض
الواو للحال من امرأته او من ضمير الفاعل فذكر عمر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ اي غضب فيه اي في
الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته
فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يحتمل ان يكون ثم هنا
بمعنى الواو لان قوله تعارف تغيظه ويحتمل ان تكون
على بابها وان قوله بعد زوال الغيظ واللام في قوله ليراجعها
لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز في

المعطوف الرفع على الاستئناف اي ثم هو يمسكها والامر
للندب في قول امامنا الشافعي وابي حنيفة واحمد وفقهاء
المحدثين وللوجوب عند مالك واصحابه والصارف له
عن الوجوب لقوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن
بمعروف وغيرها من الآيات المقتضية للتخيير بين الامساك
بالرجعة او الفراق بتركها ولمسلم ثم ليدعها حتى تطهر
ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها فان بدا له بعد
طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل
ان يجامعها قال البيضاوي في الحديث فوائد حرمة
الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم فيه
وهو لا يتغيظ الا في حرام والتنبيه على ان علة التحريم
تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض
والحديث سبق في الطلاق باب من رأى من الفقهاء
للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس دون حقوق الله
كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون والتهمة بفتح الهاء
اي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود الشهرة كما قال
صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها
ابي سفيان بن حرب خذي من ماله ما يكفيك وولدك
بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر اذا كان امرا مشهورا
بالنصب خبر كان اي اذا كان مشهورا كقصة هند
في زوجيتها لابي سفيان ووجوب النفقة عليه وقال
المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور الا في التعديل
والتجريح لان القاضي يشارك غيره فيهما فلا تهمة
وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين آخرين
وهكذا فيتسلسل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال حدثني بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا

عروة

عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند
بالصرف وعدمه لسكون وسطه بنت عتبة بن ربيعة
ابن عبد شمس بن عبد مناف القرشية النبشمية والدة
معاوية وسقط لابي ذر بن ربيعة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر
الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي بتشديد
الياء ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك
ارادت بيته صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء
اجلالا له وارادت اهل بيته او صحابته فهو من
المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم على ظهر الارض
اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين
المهملة وتشديد الزاي من اهل خبائك ثم قالت يا رسول
الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي رجل مسيك
بكسر الميم والسين المهملة المشددة بصيغة المبالغة
من مسك اليد بعين بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر
السين مخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية
والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خبر ان
ولو قالت ان ابا سفيان مسيك صح وحصلت الفائدة
الا ان ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رأيت
رجلا صالحا او لتحقيره نحو رأيت رجلا فاسقا ولما كان
البخيل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بدل
مسيك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على
ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر اني
شحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك على ان تأخذ
ما ليس لك فليس بشحك بأس وعن ابن مسعود
والشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح
بالنسبة الى امرأته وولده لا مطلقا لان الانسان

قد يعمل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى
والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا
الحديث على انه بخيل مطلقا فهل على تشديد اليا من
حرج اثم ان اطعم العين ولابي ذر عن المستملي من
الذي له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله
عليه وسلم لها لا حرج لا اثم عليك ان تطعميهم من
معروف اي الاطعام الذي هو المعروف ان لا يكون
فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي
بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها
زوجة ابي سفيان ولم يطلبها البينة لان علمه اقوى
من الشهادة لانه لتيقن فاعلمه والشهادة قد تكون
كذبا وياتي ان شا الله تعالى عند المولف في باب الشهادة
تكون عند الحاكم في ولاية القضا عن اخرين من اهل
العراق انه يقضي بعلمه لانه مؤتمن وانما يراد من
الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل
المانعون من القضا بالعلم بقوله في حديث ام سلمة
انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي
شاهداك او انه ليس لك الا ذلك ويخفى من قضاة
السوء ان يحكم احدهم بما شا ويحيل على علمه وتعقب
ابن المنير البخاري ان لا دلالة في الحديث للترجمة
لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على
تقدير صحة انهاء المستفتي وكانه قال ان ثبت انه
يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم
بان الاغلب من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم
والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه لو كانت فتيا
لقال مثلا لك ان تاخذي فلما اتى بصيغة الامر
بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم وياتي

مزيد

مزيد لذلك ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في باب
القضا على الغايب في باب الشهادة تكون عند الحاكم
في ولاية القضا تنبيه لو شهدت البينة مثلا
بخلاف ما يعلمه علما حسيا لمشاهدة او سماع يقينا
او ظنا راجحا لم يجز له ان يحكم في بما قامت به البينة
ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف
في القضا بالعلم والحديث سبق في النفقات باب
حكم الشهادة على الخط المختوم انه خط فلان
وقال المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحا المهملة
بدل المعجمة والكاف بدل الفوقية والمحكوم به وما
يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط وما
يضيق عليهم وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشها
دة
به ولابي ذر عليه اي الشاهد فالقول بذلك ليس
على التفهيم اثباتا ونفيا بل لا يمنع مطلقا بل لما فيه
من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا اي لا يومن
التزوير وحكم خطاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد
الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الاقرار
وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض الناس
ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم جايز الا في الحدود
ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان القتل خطا
فهو اي كتاب الحاكم جايز لان هذا اي قتل الخطا
في نفس الامر ماله بزعمه بضم الزاي وفتحها وانما كان
عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بساير الاموال
في هذا الحكم ثم ذكر المولف وجه المناقضة فقال وانما
صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت ولابي ذر ان ثبت
القتل عند الحاكم فالخطا والعمد في اول الامر حكمهما

واحد لا تفاوت في كونهما واحد وقد كتب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الى عامله في الحدود بالحاء والدالين المهملات
والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن
كتب اليه في قصة رجل زنا بامرأة مضيفة ان كان
عالما بالتحريم فحده وللاصيلي وابي ذر عن المستملي
والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها الف فراء فواو
فدال مهملة ابن المعلى ابي المنذر العبدي وله قصة
مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها
عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر
ابن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم
الجارود بسبب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة
شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة
بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة
عليه في احتجاج قدامة باية المائدة وفي عمر عليه وجلده
الحد وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عامله
زريق بن حكيم في شان سن كسرت بضم الكاف وكسر
السين وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص
والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم
ابن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد
العزيز كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت
وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي شيبة عن عيسى
ابن يونس عن عبيدة عنه كتاب القاضي الى القاضي
جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم
الذي يختم به عليه بحيث لا يلتبس بغيرهما وكان الشعبي
عامر بن شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة من طريق
عيسى بن ابي عزة يجيز الكتاب والخاتم الذي يختم به
عليه بحيث لا يلتبس بغيرهما المختوم بما فيه من القاضي

ويروى

ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روي
عن الشعبي قال في فتح الباري ولم يقع لي هذا الاثر عن ابن
عمر الى الان وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف
بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لانه عقل في
طريق مكة شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي
البصرة الليثي التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما
ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما
ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن
معاوية بكسر الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي
قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز ممن قبل عدي
ابن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها الحسن البصري
وكان قد ولي القضاء بالبصرة مدة قليلة ولاه عدي
ابن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن
مالك وكان قاضي البصرة في اوائل خلافة هشام بن عبد
الملك ولاه خالد القسري ويقال ابن ابي بردة بضم الموحدة
عامرا والحارث بن ابي موسى الاشعري ولاه خالد
القسري قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة
الاسلمي التابعي المشهور ولي قضاء مرو وعامر بن
عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح
عليه في الفرع واصله وزاد في فتح الباري عبدة وبفتح
العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا
بالوجهين وعامر هو ابو اياس البجلي الكوفي وعباد
ابن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي
بالنون والجيم يكنى ابا سلمة الثمالية حال كونهم يجيزون
كتب القضاة بغير محضر من الشهود بضم الشين ولابي
ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال
الذي جيء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية

بعدها همزة انه اي الكتاب زور قيل له اذهب
في التمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة
ساكنة اي اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح
في البينة بما يقبله فتبطل الشهادة واما بما يدل
على البراءة من المشهود به وقال المالكية اذا جا
كتاب من قاض الى قاض اخر مع شاهدين فانه
يعتمد على ما يشهد به الشاهدان ولو خالفا
ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت
شهادتهما الدعوى قال ولو شهدوا بما فيه
وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده
فلا بد من شهود بان هذا الكتاب كتاب فلان
القاضي وزاد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما
فيه انتهى واحتج من لم يشترط الاشهاد بانه صلى
الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد
احدا على كتابه واجيب بانه لما حصل في الناس
الفساد احتيط للدماء والاموال قال البخاري واول
من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى محمد بن
عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف
ابن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق
لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه وسوار
ابن عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة
وبعد الالف راء العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور
قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين مذاكرة حدثنا عبد الله بضم العين ابن
محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي
الكوفي قال جئت بكتاب من موسى بن انس اي ابن
مالك التابعي قاضي البصرة وكنت اقمت عنده البينة

ان لي

ان لي عند فلان كذا وكذا وهو اي ب
بالكوفة وجئت به بالواو وللاصيلي وابي ذر فجئت به اي
بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن
مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن
عمر بن ابي عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي امضاه وعمل به
وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون
الراء وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله الشاهد على
وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا
اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو
الصواب وتعقبه ابن التين بانه اذا كان فيها جور لم يقع
التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا اوجب حكم الشرع
رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا
من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب
مالك رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان يعلم
الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهد
للحاكم نشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله
عليه وسلم كتب الى عماله في غير ان يقراها على من
حملها وهي مشتملة على الاحكام والسنن واثر
الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية
حتى تقرا عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر ابي
قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في هذه الصحيفة
قال لا حتى تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها
جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور
وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر
في قصة حويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة وتشديد
الميم ان تدرا بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن
سهل اي تعطوا ديته واضافه اليهم لكونه وجد قتيلا

بين البيهود بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة
وهذا ان تمان تذر ابتا الخصاء وان تمان بالتحتية
فظاهر واما ان تود تولى حرب اي تعلموا به وهذا
طرف من حديث يسوق في باب القسامة وقال
الزهري بحدثني محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر
ان ابى شيبة في شهادة ولا بي ذر في الشهادة
على المرأة من وراء السبر بكسر السين اي ستر تشهد على
عليها والا اي وان لم ترها فلا تشهد ومقتضاه انه
لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد بل تكفي معرفته
لها باي طريقة كانت وقال الشافعية لا يقبل شهادة
على شخصية اعتمادا على صوتها فان الاصوات تتشابه
فان عرفها بعينها او باسم ونسب واسكنها حل شهد
عليها حالة التحمل عليها متيقنة وادى بما علم من ذلك
فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم
بالاسم والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدلين
انها فلانة بنت فلان اي فلا يجوز التحمل عليها
بذلك وهذا ما عليه الاكثر والعمل بخلافه وهو العمل
عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على منتقبة
حتى يكشف وجهها بعينها عند الاداء وغيرها
عنها غيرها وان اخبره عنها رجل ثقة به او امرأة
جاز له ان يشهد وكذا لغير النساء اذا شهدت
عنده انها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتها
وجوز مالك شهادة الاعمى في الاقوال كما ان بصير
بشر لان الصحابة رووا عن امهات المؤمنين
من وراء حجاب وميزوهن باصواتهن وقال الشافعية
ولا تقبل شهادة اعمى بقوله كعقد وفسخ واقرار
لجواز اشتباه الاصوات وقد يجيء الانسان صوت

غيره

غيره فيشبهه الا ان يقر شخص في اذنه بنحو صلاة او
عتق او مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى
يشهد عليه عند قاض او يكون عماه بعد تحمله والمشهود
له والمشهود عليه معروفان في الاسم والنسب فيحصل
الحصول العلم بانه المشهود عليه وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
بندار قال حدثنا غندر بالغين المعجمة محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال ما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم في سنة ستة قالوا انهم
اي قال الصحابة لم يصل الله عليه وسلم ان الروم لا يقرون
كتابا الا مختوما ولم يعرف القابل بعينه فاتخذ النبي
صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها من فضة
نقشه كنقش الخاتم الذي بيد الله بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد
التحتية الساكنة صاد مهملة الى لحيته وبريقه ونقشه
محمد رسول الله ويستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن
مختوما فالختم فيه قائم لكونه صلى الله عليه وسلم
اراد ان يكتب الختم وانما اتخذ الخاتم لعلمهم انهم لا يقبلون
الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي
يحتمل مختوما كان او غير مختوم وفي الباب العمل بالشهادة
على الخط وقد اجازها مالك وخالفه ابو حنيفة
فيه وقال الطحاوي خالف سلفنا جميع الفقهاء في ذلك
لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن
عبد الحكم لا يقضي في دهرنا بالشهادة على الخط لان
الناس قد احدثوا امورا ولا يجوز وقد قال فيما
سمعنا يجوز الشهادة على خاتم القاضي ثم رأيت مالك
ان ذلك لا يجوز هذا باب بالتنوين من ليس

جب

الرجل القضا اي ممن يستحق ان يكون قاضيا وقال
في الكواكب اي ممن تكون اهلا للقضا انتهى وقد
اشترط الشافعية كونه اهلا للشهادة بان تكون
مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سمعا بصيرا ناطقا
عالما بالاحكام القضاء ولا بولاه ما فروضهن وتخون ومن
به رق وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى
واخرس وان فهمت اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر
او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف
باحكام القرآن والسنة وبالقياس وانواعها من
انواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل والمبين
والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ
ومن انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره
ومن انواع القياس الاولى والمساوي والادون فقياس
الضرب للوالدين على التافيف لهما وقياس احراق
مال اليتيم على اكله في التحريم فيهما وقياس التفاح
على البر في الربا لجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا
فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد
على المطلق والنص على الظاهر والحكم على المتشابه
والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ذو بصارة
العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلما اجماعا واختلافا
فلا يحتاج الغرض في اجتهاده فاذا فقد الشرط المذكور بان لم
يوجد رجل متصف به فولي السلطان ذو شوكة مسلما
فقيرا هو كذلك ومقلدا وصى المرأة وامرأة تقدم
قضاءه للضرورة ليلا تتعطل مصالح الناس والقضا
بالمد مصدر قضى يقضي لان لام الفعل يا اذا صلة
ثم في بفتح الياء فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
ومصدره فعل بالتحريك لطلب طلبا فتحركت الياء

منه ايضا وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فاجتمع الفان
فابدلت الثانية همزة فصار قضاءا ممدودا وجمع
القضاء اقضية كغطاء واغطية وهو في الاصل احكام
الشئ واتمامه والفراغ منه وتكون القضا بمعنى الامر
قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وتكون بمعنى
العلم تقول قضيت ذلك بمعنى علمته منه والاتمام قال
تعالى فاذا قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت
قاض والارادة قال تعالى فاذا قضى امرا والموت
قال تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى
وقضاء امر استقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ
والفصل قال تعالى وقضي بينهم والخلق قال تعالى
فقضاهن سبع سموات في يومين وقال الحسن
البصري احد الله على الحكام بفتح الحا المهملة وتشديد
الكاف جمع حكم ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس
في قضائهم ولا يخشوا الناس كخشية سلطان فلا لم
او خيفة ان يذمه احد ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضى الناس
ثم قرأ الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض
تدبر امر الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع
الهوى ما تهوى به النفس فيضلك الهوى عن سبيل
الله اي عن الدلائل الدالة على توحيد الله ان الذين
يضلون عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب
شديد بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه
تركهم الايمان ولو اتقوا يوم الحساب لامنوا في الدنيا
قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الامور
ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى
ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه

من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعد الاكيد
والعذاب الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التوراة
فيها هدى يهدي الى الحق ونور يكشف ما اشتبه
من الاحكام يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقادوا
لحكم الله وهو صفة اخرى للنبيين على سبيل المدح
للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار
الزهاد والعلما معطوفان على النبيون بما استحفظوا
اي استودعوا من كتاب الله من للتبيين والضمير في
استحفظوا للانبيا والربانيين والاحبار والاستحفاظ
من الله اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهدا
رقبا لئلا يبدل فلا تخشوا الناس واخشوني نهي
للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا
فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا باياتي ولا تبدلوا
باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل
الله مستهينا فاولئك الكافرون قال ابن عباس
من لم يحكم جاحدا فهو كافر وان لم يكن جاحدا فهو
فاسق ظالم بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله
وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط لابي ذر
قوله يحكم بها النبيون الى اخره وقرا الحسن ايضا
وداود وسليمان اي واذكرهما اذ يحكمان في الحرث
الزرع والكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته
ليلا بلا راع بان انفلتت فاكلته وافسدته وكنا
لحكمهم ارادهما والمتحاكمين اليهما واستعمل ضمير
الجمع لاثنين شاهدين اي يعلمنا ومرامنا وكانت
داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت
قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان
عليه السلام وهو ابن عشرة سنة غير هذا الرفق فعزم

عليه

عليه لتحكمن فقال ارى ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون
بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى
يصلح الحرث ويعود كغيبته ثم افسد ثم يتودان فقال
القضا ما قضيت وامضى الحكم بذلك ففهمناها
اي الحكمة سليمان وكلا منهما اتينا حكما نبوة وعلما
معرفة بموجب الحكم قال الحسن فحمد الله تعالى سليمان
لموافقته الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام
من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة
ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان قول الحسن
هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالى في
الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد
على العام والاصح ان داود اصاب الحكم وسليمان
ارشد الى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر
هذين النبيين لرايت بفتح الرا والهمزة جواب لو
واللام فيه للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لريت بضم
الرا وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنيا
للمفعول وسقط لابي ذر امر ان القضاة اي قضاة
زمنه منكرا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطي فانه تعالى
اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده
وفيه جواز الاجتهاد للانبيا وهل اذا قلنا بجواز الا
لهم هل يجوز عليهم الخطا فيه واتفق الفريقان انه لو
اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا وقال مزاحم بن زفر
بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الالف حا مهملة
وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال لنا عمر بن عبد
العزيز بن مروان الاموي امير المومنين المعدود
من الخلفا الراشدين خمس من الخصال اذا اخطا القا

ده
جتهاد

ضي

منهن خصلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي خطه بخا
معجمة مضمومة وطاء مهملة مفتوحة مشددة ثم تاء
ولابي ذر اضاعت الكتمان خصلة ثم اد فيه وصية
بفتح الواو وسكون الصاد للمهملة بوزن تمرة اي
عجب ان تكون فيهما بكسر الهاء وللمستملي فيهما
والاولى اولى حلما بفتحتين على ما يوقف ولابي ذر
بانتقاء عفيفا بكاف من الحرام هلبا بفتح المهملة
وكسر اللام بخفيفة وبعد التحتية الساكنة موحدة
بوزن عظيم من الصلابة اي قويا شديدا وقافا
عند المتعة لا يميل الى الهوى ويتسخلص الحق من المبطل
ولا يحابيه ولا ينافي هذا قوله حلما لان ذاك في حق
نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل
فيه قوله فقيها فيهما او في من يفتيهما كما مر مسؤولا
على وزن فعولا اي كثير السؤال عن العلم وهذا وصله
سعيد بن منصور في سننه وابن سعد في طبقاته
وقوله سؤلات بضم المثناة الخامس لان كمال العلم للحصل
الا بالسؤال لانه قد يظهر له ما هو قوي مما عنده
بان رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر
الى الفاعل ورزق العاملين عليها على المفعولات
او العاملين على الصدقات وهو بقرينة ذكر
الرزق والعاملين والرزق ما يرتبه الامام من بيت
المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في المغرب الفرق
بين الرزق والعطاء ما يخرج له كل شهر وما بشرح
بضم الشين المعجمة اخره حاء مهملة ابن الحارث بن قيس
النخعي الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب
وهو من المخضرمين بل قيل انه صحبه روى ابن
السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم

فقلت

فقلت يا رسول الله ان لي اهل بيت ادوي عود بالليل
قال جئ بهم قال فجاءهم والنبي صلى الله عليه وسلم
قد خفف وعنه انه قال ولاني القضاء لعمر وعثمان وعلي
ثم بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم
استعفى ثمانية وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة
وقال ابن معين كان ثقة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسمع منه ان يأخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة
وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد
ابن منصور والى جواز اخذ القاضي الاجرة على
الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم
لانه يشتغله الحكم عن التكسب لعياله وكرهه طائفة
كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه الشافعي
واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية
واذا كان القاضي فقيرا فلا فضل بل الوجه اخذ كفايته
واذا كان غنيا قالا فضل الاستباع عن اخذ الرزق من بيت
المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة
للقضاء عن الشهوات وتفرغ المتأهل بالقضاء بعده من المحتاجين
وباخذه تقدر الكفاية له ولعياله عند الامام احمد لا
يحتاج وان كان فيقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت
عائشة رضي الله عنها يأكل الوصي من اليتيم بقدر
عمالته بضم النون وفتح الفاء وتشديد الميم اجرة عمله بالمعروف
بقدر فاقته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزلت ذلك
في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا
يأكل منه وأكل ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما
استخلف بعد ان قاد كما اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة
قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وقد

شغلت بامر المسلمين واسنده البخاري في البيوع وبقيته
فياكل ال ابو بكر من هذا المال كذا اكل بن الخطاب
رضي الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه
ابن ابي شيبة وابن سعد اني انزلت نفسي من مال
الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان
افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ
ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد السائب بن يزيد من
الزيادة ابن سعيد بن سمامة الكندي او الازدي
الصحابي ابن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون
وكسر الميم بعدها را ان خويطب بضم الخا المهملة
وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طا مهملة مكسورة
فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح
الزاي المشددة الصنم المشهور العامري من مسلمة
الفتح المتوفى بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة
وله من العمر مائة وعشرون سنة اخبره ان عبد الله
ابن عبد شمس واسم ابيه عمرو بن السعدي واسمه
وقدان وقيل له السعدي لانه استرضع في بني
سعد انه اخبره قدم على عمر في خلافته فقال عمر
الم احدث بضم الهمزة وفتح الحا والدال المشددة
المهملتين اخره مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا
بفتح الهمزة ولايات كامرة وقضا فاذا اعطيت العمالة
بضم العين اجرة العمل وبفتحها نفس العمل كرهتها

فقلت

بوري

فقلت له بلى وفي الجزء الثالث من فوايد ابي بكر النيسا
من طريق عطا الخراساني عن عبد الله بن السعدي
قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها
وقلت انا عنها غني فقال عمر لي ما ولابي ذر فما
تريد الى ذلك اي ما غاية قصدك بهذا الرد قلت
ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا وعبدا بالموحدة
المضمومة جمع عبد ولابي ذر عن الكشميهني واعتدا
بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد مالا مدخرا
وانا بخير واريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين
تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل ذلك الرد
فاني كنت اردت بالضم الذي اردت بالفتح من الرد وكان
وفي اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطيني العطا من المال الذي يقسمه في المصالح
فاقول يا رسول الله اعطه بقطع الهمزة المفتوحة
افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه
افقر اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى
اعطاني مرة مالا الى اخره فقال النبي ولابي ذر
له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فقوله وتصدق
به امر ارشاد على الصحيح وهو يدل على ان المتصدق
به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق
به طيبة به نفسه كان افضل من التصدق به قبل
قبضه لان الذي يحصل بيده هو احرص مما لم يد
في يده فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم
وسكون المعجمة بعدها را مكسورة ففا غير طامع ولا
ناظر ولا سائل ولا طالب له فخذه ولا ترده والا فلا
تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية
وكسر الموحدة وسكون العين اي ان لم يجي اليك

خل

فلا تحل له بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب
على العامل على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل
نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤل فان فقد
شرط من الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه
اربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود
في الزكاة وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق
انه قال حدثني سالم بن عبد الله ان اباه عبد
الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه يزاد ابو دود
ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني
العطاء فاقول اعطه يفتح الهمزة افقر اليه مني حتى
اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من هو افقر اليه
هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين افعل ومن
كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو المضاف اليه
من الصلة لانه محتاج اليه لجر جزء الكلمة والصلة
تحتاج اليها لحسن الصيغة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فتموله وتصدق به على مستحقه قال ابن
بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه
وان كان ماجورا باثبار لعطائه على نفسه من هو
افقر اليه فان اخذه للعطاء وباشرته الصدقة
بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل على عظم فضل الصدقة
بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال
فما حاكدت من هذا المال وانت غير مشرف ولا
سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في
رواية مسلم من اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا
ولا يرد شيئا اعطيه قاله في الفتح وهذا يتموه ظاهر
في ان كان لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل
هدايا المختار ابن ابي عبيد الثقفي وكان المختار

خذه

غلب

على الكوفة وعمال عبد الله بن الزبير
واقام اثنى عليهما مدة في غير طاعة خليفة وتصرف
فيما يتحصل منهما من المال على ما يراه ومع ذلك فكان
ابن عمر يقبل هداياه وكان مستند انه له حقا في بيت
المال لا نضره على اي كيفية تصل اليه او كان يرى
ان السنة على الاخذ الاول واذا المعطى المذكور
مالا اخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم
يتميز واعطاه له عن ملك نفسه دخل في عموم
قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا اشراف
فخذه فراى انه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما
بعينه انتهى باب من قضى في المسجد ولاعن
حكم باتقاء المتلاعنين عند الزوج حتى في المساجد
ولا نظر في تعلق او تعلق فقضى لدخول لاعن فيه
تنازع الفعلان او تعلق فقضى لدخول لاعن فيه
فانه من عطف الخاص على العام ولاعن ابى وقضى
بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند
منبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه مبالغة في التغليظ
وقضى شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة وكذا
قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد
ابن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان وعين بتذكير
بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة
في المسجد وبما قضى الشعبي خالد بن يزيد وقضى
مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر
ولابي ذر عن الكشميهني على المنبر وهذا اطرف ما ابتز
بتشديد في الشهادات وبما قال الحسن البصري وزاد
بضم الزاي بعدها راء ثم موحدة ابتز او في بتفخيم
الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة الطيري قاضي البصرة

ف

فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المقبري عن سعد قال
رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمناخ يكون خارجا
من المسجد ولعطاء ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد
والراجح ان للرحبة حكم المسجد فيتم فيها الاعتكاف
وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها قال ابن
سكونها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر
من مجموع هذه الآثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة
المسبلة للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
الزهري بحدث مسلم عن سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين الساعدي الانصاري رضي الله
عنه انه قال شهدت حفرة الملاعنين بفتح النون
عويمر وحولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة فرق
بينهما بفتح الفاء وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن
الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث
اخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى
ابن جعفر بن اعين البكندي او هو لقبه
ابن موسى بن عبد ربه المشهور بجه قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج بن عبد الملك
ابن عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم
المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل ابيه ابن سعد
ابي بن ساعدة ابي واحد منهم وساعدة يبنى الى
ساعدة بن كعب بن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه
عويمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ارايت رجلا الهمزة للاستفهام ورايت

العلمية

العلمية بمعنى اخبرني ولذلك يجوز في الهمزة من رايت
التسهيل قال ارايت ان جاء به املود رجلا وليس البرود
قال في الجمهرة ونص سيبويه والاخفش والفراء انها
وان كانت وعرفوا على ان ارايت وارايتك بمعنى
اخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول الغرب
ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب
ولا يرفع على تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني
واخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع
المفعول الثاني لخلافها اذا كانت بمعنى علمت فيجوز
تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا
اقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد فيه جواز
اللعان في المسجد وان مكان الاولى صيانة المسجد
وقد استحب القضاء في المسجد طائفة وقال
مالك هو الامر القديم لانه يصل الى القاضي فيسرع
والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه لا سيما الا
وكرهت ذلك طائفة وقال ابو حنيفة والشافعي احب
الي ان يقضي في غير المسجد والحديث يرد عليهما
قال فتلاعنا في المسجد ثم عن ان بكر ذلك
حتى اذا الى على عدة الحدود امر به فخرج من
استحق الحد من المسجد الى خارجه فبدأ عليه
الحد خوف تاذي من المسجد وتعظيما للمسجد
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي
شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين
اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد ابو
ذر وفر به اي امر بفرقه ويذكر بضم اوله وفتح الفاء
بصيغة التمريض عن علي هو ابن ابي طالب لخوه اي

حتى

نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة بسند فيه مقال
عن معقل بالعين والقاف بلفظ ان رجلا جا الى علي
فساره فنبز اخرجه من المسجد فاقم عليه الحد وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام
ابو محمد المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال اتى رجل اسمه ماعز رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من
رسول الله وجملة فناداه عطف على اتى وفاعل
فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت مفعول
القول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل
مهيرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم
كراهية سماع ذلك وستر له اذا لم يحضر من يشهد
عليه فلما شهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى
الله عليه وسلم له ايك جنون بهمزة الاستفهام
وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ
للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة
الاستفهام قال لا ليس بي جنون صلوات
الله وسلامه عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه
لانه كان محصنا وفي رواية اخرى في الحدود

قال صح

قال فهل

قال فهل احصنت قال نعم والباء للتعدية او الحال
اي اذهبوا به مصاحبين له وانما امر باخراجه
من المسجد لان الرجم فيه يحتاج الى قدر زائد من
حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه
فيه ترك اقامة غيره من الحدود فليتامل مع الترجمة
وقد ذهب الى المنع من اقامة الحدود في المسجد
الكوفيون والشافعي واحمد وعند ابن ماجة
من حديث واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدود
الحديث وربما يخرج من المحدود دم فيتلوث المسجد
وقال مالك لا باس بالضرب بالبساط اليسيرة
فاذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب
محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من
سمع جابر بن عبد الله الانصاري والذي اخبر
ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه
عليه بالحدود انه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى
مكان صلاة العيد والجنائز رواه اي الحديث
يونس بن يزيد ومعمر هو ابن راشد فيما وصله
عنهما المؤلف في الحدود وابن جريج عبد الملك
مما وصله ايضا فيه الثلاثة عن الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا
في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي
سلمة عن ابي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر
باب موعظة الامام للخصوم عند الدعوى
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو
عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام الاعظم
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب

كم

ير

ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند
ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة الى الاطلاع
على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى كل شي
فان له صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر
مجازي لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن
ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال
ذلك توطية لقوله وانكم تختصمون الي بتشديد اليا
فلا اعلم بمواطن اموركم كما هو مقتضى اصل الخلقة
البشرية ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحا المهملة
ابلغ في الاتيان بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي
اي له بسبب كون الحن بحجته نحو ما اسمع منه ولابي
ذر عن الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت له
بحق اخيه اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن
قضيت شرطية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من حق اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة
من النار اي فانما اقضي له بشي حرام يوول الى
النار كما قال تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا
وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن
الامور الا ان يطلعه الله على ذلك وانه يحكم
بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر
في ذلك حتى لا يحتاج الى بينة ويمين تعليما لتقتدي
به امته فانه لو حكم في القضايا بتبعية الحاصل
من الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان
الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على الظاهر
وامر امته بالاقتدا به فاذا حكم بما يخالف الباطن

لا يجوز

لا يجوز للمقضي له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة
على صحة مذهب مالك والشافعي واحمد وجماهير
علما الامصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا
وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا بخلاف ابي حنيفة حيث
قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
وسيكون لنا عودة الى مباحث ذلك ان شا الله تعالى
في باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بعون الله
سبحانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهر فينبغي
للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب
الباطل اقتدا به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح
وفي الحديث ان التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار
صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه
مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما
يذم من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق
فالبلاغة اذا لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق
الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة
وهذا كما يذم صاحبها اذا طرا عليه بسببها الاعجاب
وتحقير غيره ممن لم يصل الى درجته لا سيما ان كان
الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من
هذه الحيثية بحسب ما ينشا عنها من الامور الخارجية
عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة
توصل الى المطلوب محمودة في حد ذاتها وقد تذم او تمدح
بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان
يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال
المعنى الى الغير باحسن لفظ او هي الايجاز مع
الافهام والتصرف من غير اضمار او هي قليل لا يبهم
وكثير لا يسام او هي اجمال اللفظ واتساع المعنى

وقيل هي النطق في موضعه والسكوت في موضعه وهذا
كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة
بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة
وهي خلوه من التعقيد باب حكم الشهادة التي
تكون عند الحاكم في زمان ولايته القضا ولابي ذر في ولاية
القضا او قبل ذلك اي قبل ولايته القضا للخصم متعلق
بالشهادة اي للخصم الذي هو احد الخصمين فهل يقضي
له على خصمه لعلمه بذلك او يشهد له عند قاض اخر
وقال شريح القاضي وساله انسان الشهادة على شي
فكان اشهده عليه ثم جا فخاصم اليه فقال له شريح ولابي
ذر قال ايت الامير حتى اشهد لك عليه عنده ولم
يحكم فيها بعلمه وهذا وصله سفيان الثوري في
جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عنه
ولم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي
الله عنهما فيما وصله الثوري ايضا وابن ابي شيبة
عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنه وكان عند عمر شهادة في اية الرجم وهي الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انها
من القران فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده
لو رايت رجلا بفتح التا على حد زنا او سرقة وانت
امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد مع غيري
فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد
من المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا
بالعلة لكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده
لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية
الرجم بيدي في المصحف فاشار الى ان ذلك من قطع

الذرايع

الذرايع لئلا يجد حكام السو سبيلا الى ان يدعوا العلم
لمن احبوا له الحكم بشي وقوله قال عمر هو طرف من حديث
اخرجه مالك في موطايه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن
ابن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع واقر ماعز عند النبي
صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقر اربع مرات
فامر برجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف
ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد على ماعز
من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشار
به الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو
شاهدين يحضرا اقراره وقال حماد هو ابن ابي سليمان
فقيه الكوفة اذا اقر زان مرة واحدة عند الحاكم
رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحكم بفتحتين
ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا
وصل القولين ابن ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث امام
مصر ولابي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن عمرو بضم العين ابن كثير بالمثلثة مولى
ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة
ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخزرجي رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
حنين بضم الحا المهملة ونونين اولاهما مفتوحة
بينهما تحتية ساكنة من له بينة على قتيل قتله
فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة
ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرهما
قال ابو قتادة فقمت لالتمس لاطلب بينة على قتيل
قتلته ولابي ذر على قتيلي بتحتية ساكنة بعد
اللام فلم ار احدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي

١٢ ار صح

فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رجل من جلسائه لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي
كما عند الواقدي سلاح هذا القتيل الذي يذكر قتادة
عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول
الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل
فارضه منه بقطع الهمزة وكسر الها ولابي ذر عن الكشميهني
مني فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه كلا كلمة ردع
لا يعطه بضم التحتية وكسر الطا المهملة والها ابو قتادة اصبغ
من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد
التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منصوب
مفعول ثان ليعطه نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام
ولابي ذر اضبع كذا في اليونينية بالضاد المعجمة والعين
المهملة المنصوبة المنونة في اليونينية تصغير الضبع ويدع
اسدا من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين المهملتين
وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد من اسد الله صغر ذاك
القرشي وشبهه بالاضبع لضعف افتراسه بالنسبة
الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب
صفة اسدا قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي ان السلب لي فاداه الي
بتشديد اليا فاخذته فبعته من حاطب بن ابي
بلتعة بسبع اواق فاشتريت منه خرافا بكسر الخا المعجمة
وفتح الرا المخففة وبعد الالف فا بتيانا فكان هو اول
مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال واقتنيته
وانما حكم صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه اولا البينة
لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يعطيه من يشا والحديث سبق في البيوع
والخمس قال المولف قال عبد الله بن صالح كاتب الليث
ابن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث بن
سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه
اي السلب الي بتشديد اليا وفيه تنبيه على ان رواية
قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح
معنى قال بعضهم وليس في اقرار ماعز عنده صلى
الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من
حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضا
بالعلم لان ماعزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم
انه صلى الله عليه وسلم لا يعقد وحده فلم يحتج صلى
الله عليه وسلم ان يشهدهم على اقراره لسماعهم منه
ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال اهل الحجاز مالك
ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه يشهد بذلك
في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح هذا
الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفسيقه
والتفرق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي
لولا قضاة السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو
اقر خصم عنده عند الحاكم لاخر بحق في مجلس القضا
فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة
في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم بشاهدين فيحضرهما
اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب
وقال بعض اهل العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما
سمع القاضي او راه في مجلس القضا قضى به وما
كان في غيره غير مجلس القضا لم يقض فيه الا بشاهدين
يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون
واصبغ وسحنون من المالكية وقال اخرون منهم

من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون
شاهدين لانه موتمن بفتح الميم الثانية وانما ولابي
ذر عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة معرفة الحق
فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم
اي بعض اهل العراق يقضي القاضي بعلمه في الاموال
ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو راى رجلا يزني مثلا
لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده
وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا
اطلق يكون المراد لكن رايت في هامش فرع اليونينية
واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه
ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية
انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر
انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان
كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل
المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام
في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة فقهية
وحيثما اطلق المراد به ابن محمد بن ابي بكر بن سكنا
صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا
اطلق يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم
كذا قال فليتامل ومقول قول القاسم ولا ينبغي للحاكم
ان يمضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف
بدل الميم قضى بعلمه دون علم غيره مع ان علمه
اكثر بالمثلثة من شهادة غيره ولكن بتشديد النون
فيه اي في القضاء بعلمه دون بينة تعرض لتهمة نفسه
عند المسلمين وايقاعا لهم في الظنون القاصدة به

وايقاعا

وايقاعا نصب عطفا على تعرضا ولابي الوقت ولكن
التخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدا خبره قوله فيه مقدما
وايقاع عطف على تعرض او نصب على انه مفعول
معه والعامل فيه متعلق الظرف وقد كره النبي
صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق
انما هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير
ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي
ابن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب الملقب
بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو
معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت انطلق
معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان من
الانصار لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال
لهما انما هي صفية قالا سبحان الله تعجبا حيث
قال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن ادم
مجرى الدم يوسوس فخفت ان يوقع في قلوبكما
شيئا من الظن الفاسد فياثمون فقلته دفعا
لذلك وعن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر
لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان
عليا تابعي ولذا عقبه المولف بقوله رواه شعيب
بضم الشين بن ابي حمزة مما رواه المولف في الاعتكاف
والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن
مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في
الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن

عشق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
بما وصله في الاعتكاف واسحاق بن يحيى الحمصي فيما
وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري بحمد
ابن مسلم عن علي بن ابي طالب وسقط لابي ذر بعض
ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله
وارساله فسنى موصولا في صفة ابليس ومرسلا
في الحج قال قلت ما وجه الاستدلال لحديث
صفية على منع الحكم بالعلم اجيب بان كونه صلى الله
عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين بان وسوسة
الشيطان بشر لمراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته
تخصص مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه باب
امر الوالي اذا وجد بثر بالي موضع ان يطمها ولا يتعها صبرا بفتح وهاد مهملتين وتحتية
قال في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه
قال حدثنا الحديث بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
بندار العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين
والقاف عبد الملك بن عمرو بن قيس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابي بردة بكسر
العين في الاول وضم الموحدة وسكون الراء قال سمعت
ابي ابا بردة عامر بن عبد الله ابي موسى الاشعري
التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم اباموسى
الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيان
الى اليمن قبل حجة الوداع فمات في تلك ابي موسى ومعاذ
واخر المغازي ونعت كل واحد منهما على خلاف قال
والنعت بخلاف قال صلى الله عليه وسلم لهما يسرا
ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا والاخذ باليسر هنا ترك
العسر وبشرا بما فيه تطييب النفوس ولا تنفرا وهذا

ب باب

ب ابي ص

ب باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال يسرا
ولا تعسرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة
والنذارة والتانيس والتنفير فهو من باب المقابلة
المعنوية قاله في شرح المشكاة ويسمى بالمجاز عن مزيد
لم ونطاوعا بفتح كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان
اختلافكما يودي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع
العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق
في امور الملة الحنيفية السمحة كما قال تعالى وما جعل
عليكم في الدين من حرج فقال له اي للنبي صلى الله
عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله
انه يصنع بارضنا باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون
الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث مرسل
لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث سبق في اواخر
المغازي ولكونه مرسلا عقب المؤلف بقوله وقال
النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل
المازني وابو داود سليمان بن داود الطيالسي وبن
ابن هشام وذا الواسطي ووكيع بكسر القاف ابن الجراح
الاربعة عن شعبة بن الحجاج عن سعد ولابي ذر زيادة
ابن ابي بردة عن ابيه عن جده ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواية الاولين والاخير في اواخر المغازي ورواه
يزيد وصلها ابو عوانة في صحيحه باب اجابة
الحاكم الدعوة بفتح الدال الى الوليمة وهي الطعام
الذي يعمل في العرس وقد اجاب عثمان بن عفان رضي
الله عنه عبدا لم يسم للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم
وقال اردت ان اجيب الداعي وادعوا بالبركة كذا

ب ابي

وصله ابو محمد بن صاعد اردت في زايد البر والصلة
لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو مسرهد قال
حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل
شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا المعاني
وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي
الى الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره وفي
ابي داود من حديث ابن عمر اذا دعا احدكم اخاه
فليجب عرسا كان او غيره وبه قال بعض الشافعية
وهل الاجابة لوليمة العرس سنة او واجبة
الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة
فان قلنا بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن
قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون
غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه
الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر
لا يقدر على ازالته فلو كثرت بحيث يشغله
ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب
ونقل ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي
ان يجيبوا كل من دعاهم باب حكم هدايا
العمال بضم العين وتشديد الميم ابن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير
يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم
عبد الرحمن او المنذر الساعدي رضي الله عنه
انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد
وللاصيلي من بني الاسد بالالف واللام وفتح
السين فيهما في الفرع والذي في الاصل السكون

فيهما

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال صح

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان صح

فيهما وقال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة
وسكون السين نسبة الى بني اسد من خزيمة القبيلة
المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من
قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهمه لان
الازد ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما
وانتسابا بخلاف بني اسد فيغير الف ولام في الاسم
وللاصيلي هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال
فيها مع سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من
الازد اي بالزاي وذكر ان اصحاب الانساب ذكروا ان
في الازد بطنا يقال لها بنو الاسد بالتحريك ينسبون
الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو
ابن مالك بن فهم وبنو فهم بطن شهر من الازد فيحتمل
ان يكون ابن الاتبية كان منهم فيصح ان يقال فيه
الازدي بسكون الزاي والاسدي بسكون السين
وبفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد
والاسد بالسكون فيهما لا غير انتهى والرجل يقال
له ابن الاتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها
وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم امه
واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على
صدقة اي صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة
وقال العسكري انه بعث على صدقات بني ذبيان
فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جاء الى المدينة
من عمله حاسب صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا
اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
على المنبر قال سفيان بن عيينة ايضا يصعد بكسر العين
بدل قوله الاول فقام المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال
ما بال العامل نبعثه على العمل فياتي يقول ولابي ذر

قال صح

عن الحموي والمستملي فيقول هذا لك بلفظ الافراد وهذا
لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي الهبة او بيت امه
فينظر برفع الواو لابي ذر بنصبها ايهدى له بفتح
الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي
بيده لا ياتي بشيء من مال الصدقة يجوزه لنفسه
وفي الهبة لا ياخذ احد منه شيا الا جاء به يوم
القيامة حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له
رغا بضم الراء وفتح الغين المعجمة مهموز له صوت
او كان الماخوذ بقرة لها خوار بجيم مضمومة فهمزة
وفي رواية الخا المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة
تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين
مهملة مفتوحة تصوت شديدا ثم رفع صلى الله
عليه وسلم يديه حتى راينا عفرتي ابطيه بضم العين
المهملة وسكون الفا وفتح الراء وابطيه بكسر الموحدة
وفتح الطا المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب
بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل
بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله اليكم
او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد
الغايب قال الا هل بلغت ثلاثا قال سفيان بن عيينة
بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري محمد
ابن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير
وهو من مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي
انه قال سمع اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي
اعلمه علما يقينا لا اشك فيه وسلوا بفتح المهملة وضم
اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت
فانه سمعه ولابي ذر سمع معي بفتح السين وكسر الميم
على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري

محمد بن مسلم

محمد بن مسلم سمع اذني قال المولف خوار بالخا المعجمة
المفتوحة صوت والجار بضم الجيم وهمزة مفتوحة
اخره را من تجارون كصوت البقرة وفي رواية البقر
بحذف التا قال تعالى بالعذاب اذا هم يجارون اي
يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم
المبقر والناس وبالخا للبقر وغيرها من الجيران وهذا
ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث ان ما يهدى
للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت
المال الا ان اباح له الامام قبول الهدية لنفسه كما في
قضية معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة باب
استقضا الموالي اي توليتهم القضا واستعمالهم
على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي
المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال
اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك ان نافعا مولى
ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله
عنهما اخبره قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن معقل
مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي قال
البخاري في تاريخه يعرف به ومولاته امراة من الانصار
يوم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى
المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد
قبا بالصرف فيهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب
وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة
ام المومنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي
ابن حارثة قاله في الفتح وقال في الكواكب هو زيد
ابن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في
عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر بن ربيعة
العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر

رضي الله عنهم وكان زيد اكثرهم قرانا وفي البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن
العاص رفعه خذوا القران من اربعة من ابن مسعود
وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل
ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة
ابن ابي سفيان عن ابن سابط ان عائشة رضي الله
عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرا فذكرت من حسن
قراته فاخذ رداه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي
حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك
واخرجه احمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه
في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القراة
ومن كان رضي في امر الدين فهو رضي في امور الدنيا
فيجوز ان يولي القضا والامرة على الحرب وجباية
الخراج لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام
قرشيا والحديث من افراده وسبق ما فيه في باب
امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو
بكر الى اخره فاستشكل لتصريحه هناك بان ذلك
كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان
ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكره فيهم واجاب
البيهقي باحتمال ان يكون سالما استمر على الصلاة
بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
ونزل بدار ابي ايوب قبل بنا مسجده بها فيحتمل ان يقال
كان ابو بكر يصلي خلفه اذا جا الى قبا قال في الفتح
ولا يخفى ما فيه باب العرفا للناس بضم العين
وفتح الرا بعدها فاجمع عريف الذي يتولى امر سياستهم

وحفظ

وحفظ امورهم وسمي به لانه يتعرف امورهم حتى
يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال
حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة
ابن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني عروة
ابن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور
ابن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال حين اذن له المسلمون اي حين
اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه
او من اقامه في عتق سبي هوازن وكانوا جاوه
مسلمين وسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال
لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول
ما يفي الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا
ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم ممن لم ياذن
في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني فيكم ممن لم ياذن فارجعوا
حتى يرفع الينا عرفاكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاهم
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفا
فاخبروه ان الناس قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى
الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد
التحتية اي حملوا انفسهم على ترك السبايا حتى طابت
بذلك وفيه كما قاله ابن بطال مشروعية اقامة العرفا
لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج
الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث
سبق في المغازي باب ما يكره من ثنا احد من الناس
على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من عنده

قال غير ذلك من الهجو والمساوي وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن
زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه
قال قال اناس لابن عمر منهم عروة بن الزبير
كما في جزء ابي مسعود بن الفرات وابو اسحاق
الشيباني وابو الشعثاء كما عند الطبراني في الاوسط
انا ندخل على سلطاننا بالافراد هو الحجاج بن
يوسف كما في الغيلانيات والطيالسي عن عاصم على
سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الثناء عليهم خلاف ما
ولابي ذر بخلاف ما نتكلم به فيهم من الذم اذا خرجنا
من عندهم وعند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثاء
قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية
فقال اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل مدحهم
وثنى عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث
ابن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت
انا نجلس الى ائمتنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم ان
الحق غيره فنصدقهم قال كنا نعدها بضم العين
اي الفعلة ولابي ذر عن الكشميهني نعد هذا
اي الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لانه ابطان امر واظهار اخر ولا يراد
به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام
للذي استاذن عليه بئس اخو العشيرة ثم
تلقاه بوجه طلق وترحيب اذا لم يقل له خلاف
ما قاله عنه بل ابقاه على القول الاول عند السامع
قصرا للاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقاء للاستئلاف
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة وتخفيف

الرا

الرا ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء القوم بوجه
وهؤلاء القوم بوجه وفي الترمذي من طريق ابي
معاوية ان من شر الناس ولمسلم من رواية ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة تجدون
من شر الناس ذا الوجهين فرواية ان شر الناس
او من شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي
انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال
المنافق وهو يتملق بالباطل وبالكذب مدخل
للفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي
كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ويخالف
لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب وخداع
وتحيل على الاطلاع على امر الطائفتين وهي
مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك
الاصلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى
وقوله ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو
مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال
تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون
اي اذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين اظهروا لهم
الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمؤمنين
ونفاقا وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم سادتهم
وكبراهم ورؤسائهم من احبار اليهود ورؤس المشركين
والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون ساخرون
بالقوم والحديث اخرجه مسلم باب القضاء على
على الغائب في حقوق الادميين دون حقوق الله

اتفاقا وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي
البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان بن
عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان هند بنت عتبة زوج ابي
والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط بنت
عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى
الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان رجل
ان حرفي زوجها رجل شحيح فهل علي حرج وهو
اثم من البخل لتخلص بمنع المال والشح بخل شديد
واحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني
وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من
ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف
في الاطعام وقد استدل جمع من العلماء منهم اصحاب
الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على
الغايب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال
لان هذه القضية كانت بمكة وابو سفيان حاضر
وشرط القضاء على الغايب انه يكون غايبا عن البلد
او متنع الايقدر عليه او متعذرا ولم يكن هذا
الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء
الغايب لما هو ثابت وفي طريق ان يسعد بسند
رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي ان هند
لما بايعت وجاءت وكلمته قالت كنت اصيب
من مال ابي سفيان فهل ذاك ابو سفيان فما حلت من
مالي فهو حلال لك فقيه ان ابا سفيان كان حاضرا
معنا في المجلس كذا قال في الفتح ويمكن ان يعد القصة
واحدة ووضع لما ما يقتضي ثم جاءت مرة اخرى فسألت
عن الحكم وتكون مهمة من الاول احلال ابي سفيان

لها ما مضى

متن
رجل شحيح

هـ

لها ما مضى فسألت عن ما يستقبل لكن يعكر عليه
ما في المعرفة لابن مندة قالت هند لابي سفيان
اني اريد ان اتايع الحديث وفيه لما عرفت قالت يا رسول
الله ان ابا سفيان رجل يحتمل الى ان قال فاذا جاء ابو
صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفيان قال
يا بنا فلان واما رطبا فاحله قال في الفتح والظا
ان المراد ان قضية هند كانت قضاء على ابي
سفيان وهو غايب بل استدل بها على صحة القضاء
على الغايب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغايب بشرطه
بل لما ان ابا سفيان غير حاضر معها في المجلس
واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه قد يكفيها
ما ذكر في ذلك نوع قضاء على الغايب فيحتاج من منعه
ان يجيب عن هذا بقوله خذي بالحق اذا كان قضاء
لا قضاء لكن يعوض بعد بان الاستحقاق السابق
ما يكفيك بالحق لانه كان قد نوعه ولو كان قضاء لم يعوضه
الى المدعي وقد احتج مالك والشافعي وجماعة الحكم
على الغايب وقال ابو حنيفة لا يقضى عليه مطلقا
والحديث يرد عليه ترسا بالمثناة فوق فمهملة ثم
القاف وكسر المعجمة فحاء اخيه اي حصته مسلما بالنون
او دما او معاهدا او مرتدا حالا هو يا عتبار الشر
فلا ياخذه فان قضا الحاكم له لا يحل حراما ولا يحرم حلالا
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
بفتح صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان
زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة

بة

هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة
بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من طريق
عبد الله بن رافع عن ام سلمة اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما
لم يكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له قال
يختصمان في مواريث واشيا قد درست وعند عبد
الرزاق في مصنفه انها لما ماتت في ارض هلك اهلها
وذهب من يعلمها ولم يسم المختصمين فخرج اليهم صلى
الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اي انسان وسمي
به لظهور بشرته دون ما عداه من الحيوانات
اي انما انا بشر مشارك لكم في البشرية بالنسبة لعالم
الغيب الذي لم يطلعني الله عليه وقال ذلك
توطئة لقوله وانه ياتيني الخصم فلا اعلم باطن
امره فلعل بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه واقدر
على اظهار حجته من بعض فاحسب بكسر السين
وتفتح انه صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي
فاحكم له بذلك الذي ادعاه لظني صدقه فمن
قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون اهون على
المحكوم له لان وعيد غيره معلوم كل احد فذكر
المسلم تنبيها على انه في حقه اشد فانما هي اي
الحكومة او الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه
شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز
التشبيه فلياخذها او ليتركها امر تهديد لا
تخيير فهو كقوله فمن شا فليومن ومن شا فليكفر

كذا قرره

كذا قرره النووي وغيره وتعقب بانه ان اريد به ان
كلا من الصيغتين التهديد فممنوع فان قولها
وليتركها للوجوب في كلام طويل سبق في كتاب المظالم
فليراجع فحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى
بشي رتب على اصل كاذب بان كان باطن الامر فيه
بخلاف ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة
زور بظاهري العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنا
سوا المال والنكاح وغيرهما اما المرتب على اصل
صادق فينفذ القضا فيه باطنا ايضا قطعا
ان كان في محل اتفاق المجتهدين وعلى الاصح عند
البغوي وغيره ان كان في محل اختلافهم وان كان
الحكم لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع
فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار بالارث
بالرحم حل له الاخذ به وليس للقاضي منعه من
الاخذ بذلك ولا من الدعوى اذا ارادها اعتبارا
بعقيدة الحاكم لان ذلك مجتهد فيه والاجتهاد
الى القاضي لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان
يشهد بذلك عند من يرى جوازه وان كان خلاف
اعتقاده ولو حكم القاضي بشي واقام المحكوم
عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل
الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا
الى ان ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
حتى لو قضى بنكاح امراة بشاهدي زور حل وطيها
واجاب بعض شراح المشارق منهم عن الحديث
بان قوله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع
منه ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان بسماع الخصم
من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام

فيه وانما الكلام في القضا بشهادة الزور وبان قوله
صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الى اخره
شرطية وهي لا تقتضي صدق القدم فيكون
من باب فرض المحال نظرا الى عدم جواز اقراره
على الخطا ذلك اذا تعلق به فرض كما في قوله
تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين
والغرض فيما نحن فيه التهديد والتفريع على
اللسن والاقدام على تلحين الحجج في اخذ اموال
الناس وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله
عليه وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما قضى به
قطعة من النار الا اذا استمر الخطا والا فمتى
فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم
ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك
فاما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما
تقدم واما ان يستلزم التقرير على الخطا وهو
باطل انتهى واجيب عن الاول بانه خلاف
الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا
الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن
اجتهاده فيما لم يوح اليه فيه وليس النزاع فيه
وانما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة
زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على
وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان الكثير
من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم فحكم باسلام
من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس الامر
يعتقد خلاف ذلك وحديث اني لم اومر بالتنقيب

على قلوب

على قلوب الناس وحينئذ فالحجة من الحديث ظاهرة
في شمول الخير الاموال والعقود والفسوخ ومن
ثم قال الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة
لمن اقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم
بكذبهما وبين من ادعى على حر انه ملكه
واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته
فاذا حكم له حاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه
بالاجماع وقال القرطبي شنعوا على القائل بذلك
قديما وحديثا لمخالفته للحديث الصحيح ولان
فيه صيانة المال وابتذال الفروج وهي احق
ان تحتاط لها وتصان انتهى والحديث تسبق
في المظالم والشهادات والاحكام وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص
بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة
ووقاص بتشديد القاف اخره مهملة وعتبة
هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم
في وقعة احد ومات كافرا عهد اي اوصى الى
اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان
ابن وليدة زمعة بن قيس مني بفتح الزاي وسكون
الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة
اي جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن
زمعة فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر الموحدة
قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد

فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان
اقبضه فقام اليه الى سعد عبد بن زمعة فقال
هو اخي وابن وليدة ابي وابن على فراشه فتساوقا وقام
فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان
عهد الي فيه ان اقبضه فقال عبد بن زمعة
هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك
اي الحكم يا عبد بن زمعة مع عدم العلم بتعاديهما
وابن زمعة تعتة واجب النفقة لانه مضاف وعبد
يجوز فتحه لانه منصوب بانه مضاف الى علم ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت
او امة لكن الحرة مخصوصة بالحرة ويقولون ان ولد
الامة المستفرشة لا يلحق بسيدها ما لم يقر به والعاهر
اي الزاني الحجر الخيبة ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة
وضعف بانه لا يرجم بالحجر الا ان كان محصنا ثم قال
صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المؤمنين
احتجبي منه اي كما ان زمعة المشارع له بالاحتياط
وقد نفت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفي
راى عليه السلام من شبهه بينه فاراها عبد
الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث
لسابقه ان الحكم لحسب الظاهر حيث حكم صلى
الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة
ثم لما راى شبهه بينه امر سودة ان تحتجب
منه احتياطا فاشار النجار عبد الى انه صلى الله

عليه

هيم

عليهم

م احدهم

عليه وسلم حكم في وليدة زمعة بالظاهر ولو مات في
نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا
في الاجتهاد ولا هو من نوادر الاختلاف والحديث
تسبق في البيوع والمحاربين والفرائض باب
الحكم في البيوت ونحوها بالحوض والدار وبه قال
حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابرا
ابن نصر بالصاد المهملة المروزي ونزيل البخاري
قال عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا
سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والا
سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف على
موجب يمين صبر تغير تنوين يمين على الاضافة
لتاليها كذا في الفرع كاصله مصححا عليه لما بينهما
من الملابسة السابقة وتنوين تغير فتحة له على
السبب اي ذات صبر ويمين الصبر هي التي يلزم
الحاكم الخصم بها وحملة يقتطع مالا في موضع فتحة
ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ
مسلم وهو فيها فاجر ذا دون والجملة في موضع الحال
من فاعل حلف او من ضمير يقتطع او فتحة ليمين
لان فيها معنى احدهما للحالف والاخر لليمين
بعد ذلك صلحت ان يكون حالا لكل واحد منهما
الا لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه
غضبان بدون صرف للفتحة وزيادة الالف والنون
والشرط هنا موجود وهو انتفاء فعلانة ووجود
فعلى وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى

يراد به ما اراده من العقوبة اعوذ بوجه الله تعالى
من عقابه وغضبه فانزل الله تعالى زاد في الايمان
تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الاية وسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم
الى اخره فجا الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله
ابن مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم
عبد الله قالوا له اي كان يحدثنا بكذا وكذا فقال
الاشعث في بتشديد اليا نزلت هذه الاية
وفي رجل اسمه الجفشيش بالجيم والخا والخا وبالشين
المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي الكندي وقيل
اسمه جرير خاصمته في بير كانت بيننا فجحدني فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له الك بينة قلت لا يا
رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف بالجزم
ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف فيحلف باسقاط
اللام والرفع قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا حرف
جواب وهي تنصب الفعل المضارع بان تكون
اولا فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت
نحو قولك انا اذا اكرمك وان يكون مستقبلا فلو
كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جا الحاج اذا افرح
تريد الحالة التي انت فيها وان لم يفصل بينها وبين
الفعل بفاصل ما عدا القسم والندا ولا فان دخل
عليها حرف عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب
والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا
قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو
مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان
في الفرع مصحح عليهما وزاد في رواية اخرى ولا يبالي
فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله الاية وفي

الحديث

الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم في الظاهر
لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم
حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيا
بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا
في القران والحديث سبق في الشرب باب
القضا باضافة باب للاحقه في كثير المال وقليله
ولابي ذر باب بالتنوين القضا في كثير المال وقليله
سوا باثبات الخبر المحذوف في غير روايته وقال
ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة
والرا بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي
الكوفة القضا في قليل المال وكثيره سوا وقال
العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن
شبرمة وقال الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا
الاثر موصولا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان زينب بنت ابي سلمة
اخبرته عن امها ام سلمة هند رضي الله عنها انها
قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام
بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الاصوات
ولمسلم جلبة خصم عند بابه منزل ام سلمة فخرج عليهم
ولابي ذر عن الكشميهني اليهم فقال لهم انما انا بشر
البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى
انه منهم وان زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد
على من زعم ان من كان وصولا فانه يعلم كل غيب حتى
لا يخفى عليه المظلوم من الظالم وانه ياتيني الخصم
وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وانكم تختصمون

الي فلعل بعضا منكم ان يكون ابلغ اي اقدر على الحجة
من بعض اقضي له ذلك ولابي داود على نحو ما اسمع
منه واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق وكذا ذمي
فانما هي اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي
والدارقطني فانما تقتطع له بها قطعة من النار
اسطاما ياتي بها في عنقه يوم القيامة والاسطام
بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطا المهملتين
القطعة فكانها للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من نار فليأخذها او ليدعها امر تهديد ومطابقة
الترجمة من قوله فمن قضيت له اذ هو يتناول القليل
والكثير والحديث مر قريبا باب حكم بيع الامام
على الناس من السفيه والغايب لتوفية دينه
او الممتنع منه اموالهم وضياعهم عقارهم وغير
ذلك وهو من عطف الخاص على العام وقد باع
النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا بتشديد الموحدة
المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحا
المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله بن اسيد
ابن عبيد بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب
القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة
فسمعت نحمة من نعيم والنحمة السعلة او النحنحة
الممدود اخرها وسقط قوله مدبرا والمستملي
قال العيني ولفظ الابن زايد وقال ابن عمر بن
عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي
وبه قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون
الشين المعجمة العبدي الكوفي الحافظ قال حدثنا
اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة

ابن كهل

ابن كهل بضم الكاف وفتح الها ابو يحيى الحضرمي من
علما الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله
لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا من اصحابه هو ابو مذكور اعتق
غلاما اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولابوي ذر
والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة اي علق
عتقه بعد موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دين
بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهو
تصحيف والمشهور الاول لم يكن له مال غيره فباعه
النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام
بثمان مائة درهم ثم ارسل عليه السلام بثمنه اليه
الى الذي علق عتقه وانما باعه عليه لانه لم يكن
له مال غيره فلما راه انفق جميع ماله وانه تعرض
بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق
جميع ماله لم ينقض فعله فكانه كان في حكم السفيه
فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه
ابو داود والنسائي في الفتن وابن ماجه باب
من لم يكترث بالمثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما
را مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن من ولابي
الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامرا
حديثا فيه ابوابه فلو طعن بعلم اعتد به وان
كان بامر محتمل رجع الى راي الامام وسقط قوله
حديثا لابوي الوقت وذر والاصيلي وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي
البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني

مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول
ولابي ذر قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثا اي جيشا الى ابناء لغزو الروم بدين
حارثة وكان في ذلك البعث رؤس المهاجرين
والانصار العمران وامر عليهم اسامة بن زيد اي
ابن حارثة وكان ذلك في بدو مرضه صلى الله عليه
وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة
في امارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل صلى الله
عليه وسلم هذا الغلام على المهاجرين والانصار
وقال صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولابي ذر
فقال بالفاء بدل الواو ان تطعنوا بضم العين في الفرع
وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي رجح بعضهم
هنا ضم العين في امارته اي في امارة امامة فقد
كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل
بان النحاة قالوا الشرط سبب للجزاء متقدم عليه
وههنا ليس كذلك واجاب في الكواكب بان مثله
يؤول بالاخبار عندهم اي طعنتم فيه فاخبركم
بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلازمه عند البيانيين
ان طعنتم فيه تأيمتم بذلك لانه لم يكن حقا وايم
الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة
والقاف لجديرا ومستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون
الميم ولابي ذر عن الكشميهني للامارة بفتح الميم
والف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند فكذا الاعتبار
بطعنكم في امارة ولده وان كان زيد لمن احب الناس
الي بتشديد التحتية وان ابنه اسامة هذا لمن
احب الناس الي بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب
عزل سعدا حين قذفه اهل الكوفة بما هو منه

بري

بري ولم يعزل صلى الله عليه وسلم اسامة واباه بل
بين فضلهما واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد
ما علمه صلى الله عليه وسلم من زيد واسامة فكان
سبب عزله قيام الاحتمال او راى عمر ان عزل سعد
اسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل
الكوفة والحديث سبق في بعث النبي صلى الله
عليه وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي باب
الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة
الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المؤلف
بقوله وهو الدائم في الخصومة او المراد الشديد
الخصومة فان الخصم في جميع المبالغة فيحتمل الشدة
او الكثرة وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد
الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة
والاضافة بمعنى في لان افعل يضاف الى ما هو
بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص
بعض الحدث فتقديره الد في الخصومة او الخصام
جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو الد الخصوم
خصومة لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال
عوجا بضم العين وسكون الواو بعدها جيم ولابي
ذر عن الكشميهني الد بهمزة قبل اللام المفتوحة
اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين يريد تفسير
قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال
ابن كثير الحافظ اي عوجا عن الحق مائلون الى
الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون
وقال الضحاك الالد الخصم وقال القرطبي الالد
الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير
باللازم لان من اعوج عن الحق كان كانه لم يسمع

وعن ابن عباس مختارا ويميل جدلا بالباطل وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال سمعت ابن ابي مليكة يحدث عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابغض الرجال الكفار الى الله الفاجر
الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند او الذي
الرجال المحاكمين ايم من ان يكون ذا فرا او مسلما فان
ذا مان الاول فاعظم التفصيل على حقيقتها في العموم
واذا مان مسلما فسبب البغض كثرة المحاكمة لانها
تفتضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق
في المظالم والتفسير باب بالتنوين اذا قضى
الحاكم بجور او تعمل او خلاف اهل العلم فهو رد
قضاوه رد ابن سرد وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام بالتعين المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي
الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بن خالد عن الزهري محمد بن
مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط
لابي ذر قوله عن الزهري الى آخره لتحويل السند قال
البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون
وفتح العين الروزاي بالزاي والغا المسندة المروزي الاعور
ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ونعيم ابي
ذر قال ابو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا معمر اي ابن خالد عن الزهري عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى

الله

الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى
بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم
قبيلة من عبد قيس داعيا كهم الى الاسلام لا مقاتلا
قد عاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا
اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بهمزة ساكنة فيهما
اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد
الا بالتصريح بذكر الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح
بذكر الاسلام وقتلهم عتيم اسيرهم فعذلوا عن التصريح
اتفقتهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر
بكسر السين ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل
منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل
اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي من المهاجرين
والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع
خالد بن الوليد مرتين قتل الذين قالوا لهما قتل
ان يستغسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة
والسلام اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد مرتين
وانما لم يعاقبه لانه تاول مجتهدا واتقوا ان القاضي
اذا قضى بجور او خلاف ما عليه اهل العلم فحكمه
مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطأ كما
صنع خالد فاسم ساقط والضمان لازم فان مات
الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد
وعلى قاتله عند الشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث
سبق في المغازي باب الاصباح بالغارة وما يصلح
ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الغاء اي لاجل
الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب

بالحا المهملة والزاي سلمة المدني بالتحتية بعد الدال
ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال
بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفا
قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت العصر فاذن
بلال سقط لفظ بلال لابي ذر واستشكل الاتيان
بالفا في قوله فاذن لانه ليس موضعها سوا كانت
لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزا محذوف وهو
جا المؤذن والفا للعطف عليه وعند ابي داود عن
عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال
ان حضرت صلاة العصر ولم اتك فمر ابا بكر فليصل بالناس
فلما حضرت العصر اذن بلال واقام الصلاة وامر ابا
بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي
صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجا النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس
حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه
وليس هو من المنهي عنه لان الامام مستثنى من
ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه
ولانه ليس حركة من حركاته الا ولنا فيها مصلحة
وسنة نقتدي بها قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد
المهملة والفا المشددة بعدها حا مهملة اي صفقوا
تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم
وكان ابو بكر ان ادخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ
منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية
وسكون الميم مبنيا للمفعول التفت رضي الله عنه فراى
النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاوما

اليه

اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي
اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والها للسكت
اي امضي في صلاتك واوما بيده هكذا اي
اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر في مكانه
هنية بضم الها وفتح النون والتحتية المشددة
زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله ولابي ذر عن
الكشميهني فحمد الله على قول صلى الله عليه وسلم
ثم مشى القهقرى رجع الى خلف فلما راى النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم
الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه
وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر
ما منعك اذ بسكون الذال او مات اشرت اليك ان
تمكث في مكانك ان لا تكون مضيت في صلاتك
فيه قال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي
قحافة ان يوم النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يقل لم يكن لي ولا لابي بكر هضما لنفسه وتواضعا
وابو قحافة كنية والدة ابي بكر رضي الله عنهما
وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذنابكم اي
اصابكم ولابوي ذر والوقت والاصيلي رايكم اي
سنح لكم فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله
وليصفح النسا اي يصفقن بان يضربن بايديهن
على ظهر الاخرى وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم
الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع
الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر الامر لذلك
والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليوم
الناس باب ما يستحب للكاتب للحاكم ان
يكون امينا في كتابته بعيدا من الطمع مقتصرا

صح

على اجرة المثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الله بن ابي العون محمد بن زيد ابو ثابت
مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بفتح العين
في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
ثاء مثلثة الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي
كاتب الوحي رضي الله عنه انه قال بعث الي
اليما ابو بكر الصديق رضي الله عنه مقتل
ورد عمر مقتل باسقاط اللام والنصب اهل
اليمامة من اليمن وهما قتل مسيلمة ومن القراء سبعون
او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر
بالسين المهملة الساكنة بعدها فوقية فحاء مهملة
فراسه وهو اشد وكثر يوم اليمامة بقراء القراء
وبسقط الكسمهني قد من قوله استحر والي اخشى
ان يستحر بمثناة تحتية القتل بقراء القراء في المواقف كلها
فيذهب قرآن كثير والي ارى ان تأمر بم قال ابو بكر لعمر
قلت لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير
واستمر لي التعبير بخير الذي هو افعل التفضيل
لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون خيرا من تركه
في الزمن النبوي واجيب بانه خير بالنسبة لزمانهم
والترك دائما خير في الزمن النبوي لعدم قيام المقتضي
واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وصارت به
الركبان الى البلدان ثم يتسخ لاديب ذلك الي اختلاف

عظيم

ج جمع القرآن ص

قل

عظيم قال ابو بكر فلم ينزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح
الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك
الذي رأى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه
انك يا زيد رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية
لخصوصية تلك كونه شابا فيكون انشط لذلك
وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن
النفس اليه وكونه قد كان يكتب الوحي فيكون اكثر
ممارسة له وقوله وقد رأيت بطال عند المهملة اي
يدل على ان النفس اعلى الخصال المحمودة لانه لم يوصف
بزيد اكثر من التعقل وجعله سببا لاستمانته وبجمع
التوراة عنده تعقبه في الفتح بان ابا بكر ذكر عقب
الوصف المذكور انك كنت تكتب الوحي فمن
ثم اتى بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته
وكتابته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله
عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم
الاتهام دون ما عداهما اشارة الى استمرار
ذلك له والاخير قوله لا نتهمك مع قوله عاقلا لا
يكفي في ثبوت الامانة والكتابة فكم من بارع في
العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة فتتبع القرآن
فاجمعه بالغا ولابي ذر واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني
ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان نقله بالتثقيل على
بتشديد اللام كما كلفني به ابو بكر من جمع القرآن
ما كان قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد

قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يحثه
بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولابي ذر يحث مراجعتي
بالموحدة بدل المثلثة وضم اوله حتى شرح الله
صدري للذي شرح الله صدر ابي بكر وعمر ورايت
في ذلك الذي رايا فتتبعت القران حال كوني اجمعه
من العسب بضم العين والسين المهملتين اخره موحدة
جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب
فيه والرقاع بالرا المكسورة والقاف وبعد الالف
عين مهملة جمع رقعة من جلد او ورق وفي رواية
اخرى وقطع الاديم واللحاف باللام المشددة المكسورة
والمعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقيقة او الخزف
كما في هذا الباب وصدور الرجال الذين يحفظوه
وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم
كاملا كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت اخر
سورة التوبة لقد جاكم رسول من انفسكم الى اخرها
مع خزيمة بن ثابت بن العاكد بالفا والكاف المكسورة
الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله
عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او ابي خزيمة بن
اوس بن يزيد وهو مشهور بكنيته الانصاري النجاري
بالشك وعند احمد والترمذي من رواية عبد الرحمن
ابن مهدي عن ابراهيم بن سعد مع خزيمة بن
ثابت وفي رواية شعيب في اخر سورة التوبة مع
خزيمة الانصاري وفي مسند الشاميين من طريق
ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت الانصاري
لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف فيه
على الزهري فمن قايل مع ابي خزيمة ومن قايل مع خزيمة

ومن شاك

ومن شاك فيه يقول خزيمة بالكنية والذي معه اية
الاحزاب خزيمة وعند ابن ابي دواد في كتاب المصاحف
من طريق ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد عن
ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال الحارث ابن
خزيمة الى عمر بهاتين الايتين لقد جاكم رسول
من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعيتهما فقال
عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة قال في الاصابة
بفتح المعجمة والزاي ابن عدي بن ابي غنم بن سالم الخزرجي
الانصاري فالحقتها في سورتها وكانت الصحف
التي كتبوا فيها القران ولابي ذر عن الكشميهني فكانت
بالفا بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه حياته
حين توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حين
توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما
قال محمد بن عبيد الله بضم العين بن محمد بن زيد
مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور اول
هذا الباب اللحاف المذكور في الحديث يعني به الخزف
بالخا والزاي المعجمتين ثم فا وفي الحديث اتخاذ الحاكم
المكاتب وان يكون المكاتب عاقلا فطنا مقبول
الشهادة ومراجعة المكاتب للحاكم في الراي ومشاركته
له فيه والحديث سبق في براة وغيرها باب
كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم عامل
وهو من يوليه على بلد يجمع خراجها او زكواتها ونحو
ذلك وكتاب القاضي الى امنايه بضم الهمزة جمع امين
وهو من يوليه في ضبط اموال الناس كالجباة وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي
الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام

عن ابي ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل
قال المؤلف حدثنا ولابي ذر والاصيلي وحدثنا
بواو العطف اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي ليلى بن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن سهل بسكون الهاء بعد فتح
الانصاري المدني ويقال اسمه عبد الله عن سهل
ابن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة
ابن ساعدة بن عامر الانصاري الحارثي المدني
صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبر قومه
اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد
ابن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة
ابن مسعود بن كعب الحارثي ح وحدثنا الحسن بن
محمد بن الصباح البزار قال حدثنا حجاج الاعور
قال ابن جريج اخبرني ابو ليلى عبد الله بن سهل
ابن عبد الرحمن بن سهل بن زيد بن عبد ربه
الانصاري الحارثي المدني ان عبد الله بن سهل
ومحيصة ابني مسعود بن زيد خرجا الى خيبر من
جهد بفتح الجيم وسكون الهاء بعدها دال مهملة
اي شدة اصابتهم ليمتار اي يأتي بالميرة
وهي الطعام فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة
محيصة ان عبد الله بن سهل قتل وطرح بضم اولهما
في فقير بضم الفاء وكسر القاف
اي حفيرة قال في الصحاح والفقير حفير يحفر حول
النخلة اذا غرست تعول منه فقيرة للودية
تفقيرا او قال طرح في عين بالشك من الراوي
وعند محمد بن اسحاق فوجد في عين قد كسرت
عنقه وطرح فيها قال فاتى محيصة يهود فقال لهم
انتم والله قتلتموه قالوا لقد انت قانت عنده او تعقل
اليه الخبر بوجه العلم قالوا ما قتلناه لليهود باليمين
ما قتلناه وانطلق هو واخوه حويصة حتى قدم على قومه
فذكر لهم ذلك واقبل ولاي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو
محيصة هو واخيه حويصة بضم الحاء المهملة وفتح
الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد

سهلة

سهلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخ
حويصة الكبر منه ابن مسعود اخو محيصة وعبد الر
ابن سهل اخو المقتول فذهب اي محيصة يتكلم
وهو الذي رآه بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي
رواية اخ له فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز
ان يكون كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان
يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي
قدم الاكبر يريد السن فتكلم حويصة الذي هو
اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا
يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا
قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال
المهملة اي اما ان يعطي اليهود ديته صاحبكم
واما ان يؤذنوا بالحرب فكتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليهم بذلك اي الى اهل خيبر بالخبر الذي
نقل اليه فكتبوا بضم الكاف في الفرع كاصله
وفي غيرها بفتحها قالوا في الكواكب اي كتب الحي
المسمى باليهود قال وفيه تلطف وقال في الفتح
اي البقاعة عنهم لان الذي بدأ بشر الفاعة
واخذ قال العيني وفيه تلطف وللاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذه
الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالفوقية يكون ما قتلناه
في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة
وعبد الرحمن اتحلفون اي المقتول تستحقون بهمزة الاستفهام
وتستحقون دم صاحبكم اي بالادعاء صاحبكم لحذف

حمن

المضاف اليه اوصاحكم معناه غريمكم فلا لحاج
الى تقدير والجملة فيها محل التعليل لان المعنى
المخلوف تستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى
التعليل في قوله تعالى اولئك تنتهي مما كسبوا ويعفو
عن كثير المعنى ليعفو واستشكل عرض اليمين على
الثلاثة واجاب
في الكوالد بانه ممن معلوما عندهم الاختصاص
به وانما اطلق الخطاب لهم لانه ممن معلوم عندهم
لا يعلم شاهد الامشورتهما اذ هو مما لو لد لهما قالوا
ولا لي وزعم قالوا لا الحلف قال صلى الله عليه وسلم
لهم أتحلف لكم يهود ايمنهم ما تتلوه قالوا يا رسول
الله لسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى
بايمان اليهود وفي رواية الى قلانة ما بنا لموت
ان يقلونا اجمعين ثم الحلوف خوداه بتخفيف
الدال المهملة من غيرهم فاعطى دينه رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى
ادخلت النوق الدار قال سهل اي ابنة الى خمسة
تركضني منها ناقة وفي رواية لحديث اسحاق
فوالله ما انسى ناقة كوماء منها حمراء ضرتني وانا
احوزها وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة
ولاتنافي بينهما لاحتمال ان يكون اشترى ما
من ابل الصدقة والمال الذي اشتري به من
عنده او من بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك
من مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين
وجبر الخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت وقد
حكى القاضي عياض عن بعضهم تجويز صرف
الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه

واستشكل

واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه
ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه
ولا سبته وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن
المنير بانه لو خذ من مشروعية مكاتبة الخصوم
جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى
والحديث سبق في القسامة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال نزوله
وحده للنظر او لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني نظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وخص
الاستفهام في الحديث وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن
ابن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب واسمه هشام قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بفتح العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة
عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي
واحد الاعراب وهم سكان البوادي فقال يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله اي بما تفهمه او بحكم
الله المكتوب على المسلمين فقام خصمه هو في
الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه
ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق
على المفرد والمذكر وفروعهما ولم يسمع الخصوم وزاد
في رواية ونعم ما فقه منه فقال صدق يا رسول الله
وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي
انما تواردا على سوال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان
انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف
لا بالمصالحة والاخذ بالارفق لان للحاكم ان يفعل

ب

ب

ب مالا هي

ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان
عسيفا فعيل بمعنى مفعول كما تسير بمعنى ماسور
وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا
على خدمة هذا او على بمعنى عند اي عنده
او بمعنى اللام او اجيرا لهذا فزنا بامراته معطوفا
على كان ولم تسم المراة فقالوا على ابنك الرجم ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة
ان ونصب الرجم اسمها فقدت ابني منه من الرجم
بمائة من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة
امة ثم سالت اهل العلم فقالوا انما على
ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي
بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القرآن
لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا
فيه نعم يحتمل ان يكون اراد ما كان متلوا فيه
ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله لكن
يبقى التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي مردودة
عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى
هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد
مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف الى ظرفه
لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس
هو ظرف على ظاهره مقدر بفي لانه ليس المراد
التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج
فيلبث عاما فيقدر يغرب بيغيب اي يغيب عاما
وهذا يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا
فان اقرار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان غير

محصن

محصن نعم ان كان من باب الفتوى فيكون معناه ان كان
ابنك زنا وهو بكر فحده ذلك واما انت يا انيس بضم
الهمزة وفتح النون مصغرا لرجل من اسلم وهو
ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة هذا
اي ايتها غدة او امشي اليها فارجمها اذا اعترفت
فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية
الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابي ذئب
اختصره فقال فغدا عليها انيس فرجمها انيس
لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون
رسولا يسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه
الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى
في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس في
الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان
غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاغدا
والاكتفاء بشاهد واحد واجاب القاضي
عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى
الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال
في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد
السيف والتزوج فلا قال وغفل بعض من تتبع
القاضي عياض فقال لا بد من هذا الحمل والالزام
الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل
به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث
حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن في رجمها
فاذن له في رجمها وكيف يتصور من الصورة
المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم
دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد

غير متواريه الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب
بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك
قال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ المترجم وطه
في ذلك قال المهلب فيه حجة لمالك في الحكم رجلا واحدا
في الاعذار وفي ان يحلف واحدا يشق به يكشف
به عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول الفرد
فيما طريقه الخبر لا الشهادة والحكمة في ايراد البخاري
الترجمة بصيغة الاستفهام كما مر غير مرة في فتح
الباري الاشارة الى خلاف لمحدث الحسن بما
تعلم ان بعلا عنه حيث قال لا يجوز للقاضي
ان يقول اني عندي فلان بكذا الشيء يقضي به
عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد
معه على ذلك غيره وادعى الى مثل هذا الحكم الذي
في حديث الباب خاص النبي صلى الله عليه
وسلم قال وينبغي ان يكون في تحليف القاضي
الا العدلاء بسماعات من يثق ويشهدان على
ذلك فيتعذ الحكم بشهادتهما والحديث في الصلح
والايمان والنذور والمحاربين والوكالة بان
ترجمة الحاكم بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني
الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه
يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يجوز
ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قالوا وحسنه
واحد يكفي واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي
واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم
لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال انهما
وان تابعا عثمانا فيكفي ترجمة مسلم ماموني
وادناه احب الي وقال حاتم حدثنا بشار بن يزيد بن ثابت

فيما وصله

فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره
ان يتعلم كتاب اليهود اي كتابتهم بعض خطهم
ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بتاء التانيث
حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه
وقرأت له كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه
وقد وصله مطولا في الذابح للغفلي قال اتى بي
النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة فاعجبني
فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ ما انزل
الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت
فقال تعلم كتاب اليهود فاني لا امن يهود على
كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى يهود
واقرأ له اذا كتبوا اليه وقال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه والحال ان عنده علي بن ابي طالب وعبد
الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم
ما ذا تقول هذه المراة وكانت حاضرة عندهم
قال عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين
بينهما الف اخره موحدة ان ابي بلتعة مترجمها
عنها لعمر على قولها انها حملت من زنا من عبد
اسمه بر غوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة
لابنها كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد
التحتية اعجمه من جملة عتقاء حاطب فقلت يا امير
المؤمنين لخبر بصاحبها الذي صنع بها كما وصله
عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولابي ذر بصاحبها
الذي صنع بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون
الميم نصر بن عمران الضبعي البصري كنت اترجم بين ابن
عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي

جبها

فيما وصله عنه فاتته امراة فسالته عن نبيذ فنهى
عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المولف وقال
بعض الناس محمد بن الحسن وكذا الشافعي لا بد
للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال
ابن قرقول لانه لا بد له ممن يتكلم بغير لسانه وذلك
يتكرر فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة
التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب
اخبره ان سقطت هذه الجملة من خط المصنف
هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه في اي مع
ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمان قل لهم
بالتخفيف اي نقل الى كذبا فكذبوه بالتشديد فذكر
الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان
ان كان ما يقول من اوصافه الشريفة حقا فسيملك
بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع
قدمي هاتين ارض بيت المقدس او ارض ملكه
واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان
فعل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يوخذ
من صحة استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة
ان كان مطلعا على شرايع الانبيا فتحمل تصرفاته
على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها وايضا تقرير
ابن عباس وهو من الايمة الذين يقتدى بهم على
ذلك ومن ثم احتج باكتفائه بترجمة ابي جمرة له قال لمن

اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني صح

راجعان

راجعان لابن عباس احدهما من تصرفه والاخر من
نزه قال انضم الى ذلك نقل عمر ومن تبعه من
الصحابة ولم ينقل عن غيره خلافه فوقت الحجة
واختلف هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن الحسن
لا بد من رجلين او رجل وامراتين وقال الشافعي
هو كالبينة وعن مالك روايتان ونقل الكرابيسي
عن مالك والشافعي الاكتفا بترجمان واحد
فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله
في فتح الباري باب محاسبة الامام عماله
بضم العين جمع عامل ولابي ذر عالمه وبه قال حدثنا
محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان
قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير عن ابي حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم الساعدي
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل
ابن الاتبية بضم الهمزة وبعدها مثناة فوقية
مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة
وفي رواية اللتبية باللام المضمومة بدل الهمزة
وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه
الاصيلي بخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون
المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب
واسمه عبد الله واللتبية امه على صدقات بني
سليم بضم السين وفتح اللام فلما جا الى رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه على
ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الذي لكم وهذه وللكشميهني وهذا هدية
اهديت لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا

بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى جلست في بيت
ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت
صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخطب الناس رحمه الله ولابي ذر فحمد الله
بالفا بدل الواو واثنى عليه ثم قال ما بعد اي بعد
ما ذكر من حمد الله والثنا عليه فاني استعمل رجلا
منكم على امورهما ولاني الله فياتي احدكم ولابي
ذر احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت
لي فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جلست
في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هدية ان كان
صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها من الصدقة التي
قبضها شيا قال هشام اي ابن عروة بغير حقه الا جا
الله يحمله اي الذي اخذه يوم القيامة ولم يقع قوله
قال هشام عند مسلم في رواية ابي نمير عن هشام
بدون قوله بغير حقه قال في الفتح وهو مشعر بادراجها
الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلا عرفنا اللام جواب
القسم ولابي ذر عن المستملي فلا عرفن بالف بعد فلا
بلفظ النفي ما جا الله رجل يحتمل ان يكون
ما موصولة بمعنى من اطلقت على صفة من
يعقل وهو الجاي ورجل فاعل مقدر اي جاه رجل
ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا عرفن مجي رجل
الى الله يبعر له رغا بضم الرا وتخفيف المعجمة ممدود
صوت او ببقرة لها خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف
الواو صوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون
التحتية وتخفيف فتح العين المهملة بعدها را نصوت
ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت
بياض ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى راينا

بياض

بياض عفرتي ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون
الفا بياض ليس بالناصع قايلا الا بالتخفيف
هل بلغت حكم الله اليكم واعادها في الباب المذكور
ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من
قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث
في باب هدايا العمال وغيره باب بطانة الامام
واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح
الرا اسم من شاورت فلانا في كذا والمعنى عرضت
عليه امري حتى يدلني على الصواب وهو من
عطف الخاص على العام قال البخاري مما نقله عن
ابي عبيد البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى
لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلا بضم الدال
المهملة وفتح الخا المعجمة ممدود جمع دخيل وهو الذي
يدخل على الرييس في مكان خلوته ويفضي اليه
سره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور
رعيته ويعمل بمقتضاه وقال الزمخشري في قوله
تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الاية بطانة
الرجل وليجته خصيصه الذي يفضي اليه بحوايجه
ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري
وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة المفتوحة ثم المعجمة
ابن الفرج المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف
بعده من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة

مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان
والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تامره بالمعروف وفي
رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف
وتحضه عليه بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة
مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تامره
بالشر وتحضه عليه وهذا منصور في بعض
الخلفاء لا في الانبياء فلا يلزم من وجود من يشير
عليهم بالشر قبوله منه للعصمة كما قال فالمعصوم
بالفاء من عصمه الله تعالى اي من عصمه الله من
نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا
هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره وقد
يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا
يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا
هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين
الوزيرين وفي حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم
عملا فاراد الله به خيرا جعل وزيرا صالحا ان نسي
ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون بالبطانتين
الملك والشيطان ويحتمل كما قال الكرماني ان يراد
البطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس
المطمئنة المحرضة على الخير والمعصوم من
اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل منهما قوة
ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين
في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان
واليه الاشارة بقوله عليه الصلاة والسلام
ولكن الله اعانني عليه فاسلم انتهى فيجب على العالي
ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه على
كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما

خالفهما

خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة
من بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة
الخير واهله قال سفيان الثوري ليكن اهل
مشورتك اهل التقوى والامانة والحديث
سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير
وقال سليمان بن بلال فيما وصله الاسماعيلي
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري الحديث
الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق هو محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى بن
عقبة فيما وصل عنهما البيهقي كليهما عن
ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم مثله اي
مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان
عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في
الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثاني
هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال لا
يظهر بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد
ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه
رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورده
البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف
ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال شعيب
هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات
عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد
الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد ومعاوية

ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه
من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي
سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا
وقال ابن ابي حسين بضم الحا هو عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد
ابن زياد بكسر العين وكسر الزاي زياد وتخفيف
التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
قوله اي من قوله لا مرفوعا وقال عبد الله بفتح العين
في الفرع وصوابه بضمها ابن ابي جعفر يسار المصري
بالميم من صغار التابعين مما وصله النسائي حدثني
بالافراد صفوان بن سليم بضم السين مولى ال عوف عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث
بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة
من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب
لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف
على التابعي في صحابه فجزم صفوان بانه عن ابي
ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد
او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا
يقدح لان مثله لا يقال من قبل الراي فسبيله الرفع
وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة
المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة
ابن ابي حصين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري

عن ابي

عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري
وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات
قاله في الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه
كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية
والامام فاعل ولابي ذر بنصب الامام مفعول مقدم
ورفع الناس على الفاعلية كما ستراه ان شا الله
تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام
الائمة ودار الهجرة فراد ابن انس الاصبحي عن يحيى
ابن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد عباد بن
الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد
ايضا انت ابنه عبادة بن الصامت رضي الله عنه
انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى
على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم
والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره طا مهملة
مصدر ميمي من النشاط والمكره بفتح الميم والرا
بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا اي في حال
نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر وقال السفا قسي
الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج
ليطابق في المنشط ويؤيده ما عند احمد من رواية
اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط
والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام
السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخا وتارتي الضرا
والسرا وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة
والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفا عنه
يوم الحساب على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر

اى امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان لقوم او تقول
الحق حيث ما كنا والشك هل هي بالميم او اللام من الراوي
ولا لحاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة
المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التكميل مبالغتان
تمامه قال الاحاف شتان ما قطعت لومة احد من اللوام ولومة
مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع
والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه
وعد به ايضا بعلى لتضمنه معنى عاهدني والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان
الكبار والصغار ولا يداهن فيه احد ولا يخاف فيه
ولا يلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي والحديث
اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين وسكون الميم الفلاس البصري قال حدثنا خالد
ابن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون
الخندق بكسر الغين وما ذلك في عزوة سنة خمس
فقال صلى الله عليه وسلم مستمدا بفضل ابي رواحة
اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه
عن الذين بايعوا محمدا صلعم على الجهاد ما بقينا ابدا بالتشديد
في محمد والله اني لبوتشة والحديث سبق بتمامه في هذا
في غزوة الخندق ومر قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا
مالك الامام انس الاصبحي المدني عن عبد الله بن دينار
العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد

الله

اى امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان لقوم او تقول
الحق حيث ما كنا والشك هل هي بالميم او اللام من الراوي
ولا لحاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة
المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التكميل مبالغتان
تمامه قال الاحاف شتان ما قطعت لومة احد من اللوام ولومة
مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع
والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه
وعد به ايضا بعلى لتضمنه معنى عاهدني والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان
الكبار والصغار ولا يداهن فيه احد ولا يخاف فيه
ولا يلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي والحديث
اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين وسكون الميم الفلاس البصري قال حدثنا خالد
ابن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون
الخندق بكسر الغين وما ذلك في عزوة سنة خمس
فقال صلى الله عليه وسلم مستمدا بفضل ابي رواحة
اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه
عن الذين بايعوا محمدا صلعم على الجهاد ما بقينا ابدا بالتشديد
في محمد والله اني لبوتشة والحديث سبق بتمامه في هذا
في غزوة الخندق ومر قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا
مالك الامام انس الاصبحي المدني عن عبد الله بن دينار
العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد

الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع للامر والطاعة
للحاكم تقول لنا فيما استطعت وهذا
من شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا
عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري قال حدثنا عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما حين اجتمع
الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم الاموي بايعوه
بالخلافة وتمت الثلاثة قبل ذلك متفرقة اذ مات في الارض
قبل ان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك
ابن مروان وعبد الله بن الزبير وتمامه اي ان الزبير
امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى
ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع
اهل الامصار يعني بهما ومات قبل الناس بن الزبير الا
بخواريعني بهما ومات قبل الناس بن الزبير الا
بسواد مكة ويمن بهوى هؤلاء فبايعوا مروان بن الحكم
ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك
ابن مروان فقام بمقامه وحجر الحجاج لقتال العائذ
ابن الزبير فحاصره الى ان قتل رضي الله عنه فلما استقام
الملك لعبد الملك وبايعه ابن عمر قال حين كتب له
المبايعة الى اقر بفتح الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة
لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت
اي قدر استطاعتي وادبني بفتح الموحدة وكسر النون
وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة
وبلال وعمر اسلم منقية بنت ابي عبيد بن مسعود

اهي

ت

نه

عة

التلقين وعبد الرحمن اسم ام علقمة بنت نافع بن وهب
وسالم وعبيد الله وحمزة اسهم ولد وزيد اسم ام ولد قد
اقروا بمثل ذلك الذي اقر به من السمع والطاعة
زاد الاسماعيلي والسلام والحديث بتمامه وبه قال
حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن افلح العدني
مولاهم ابو يوسف الدروقي قال حدثنا هشيم بضم
الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة
بوزن عظيم ابو معاوية بن حازم بمعجمتين الواسطي
قال احبرنا اسماء بفتح المهملة والتحتية المشددة بن
مرداس ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم البجلي رضي الله
عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم
على السمع لولي الامر في امره ونهيه والطاعة له
فلقنني اي زاد على سبيل التلقين ان اقول فيما
استطعت شفقة منه ورأفة وعلى النصح لكل
مسلم ونهى بامره بالاسلام وتعلقا منه وبه قال
حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي
احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار العدوي مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك
ابن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
اقر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين اني اقر
بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين
على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان
بني قد اقروا لك بذلك وهذا الحمل عن اقرارهم
لا اقرار عنهم وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن
سفيان بلفظ رأيت ابن عمر كتب وبمات اذا كتب

يكتب

بكتب لسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع
والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا
والسلام والحديث بتمامه اقراره وبه قال حدثنا عبيد
الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي حدثنا حاتم
هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن بن بريد
بن الزيادة وهو ابن ابي عبيد كما في رواية الذهلي
مولى سلمة بن الاكوع قال قلت لسلمة بن الاكوع
بالتحتية تحت الشجرة قال ما يعناه على الموت
اي نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر وان قتلنا
وسبق الحديث بأتم من هذا في باب البيعة على
الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال
حدثنا جويرية بن اسماء بن الضبعي عن مالك الامام
عن الزهري محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة ان اخا عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبره ان الزهري
وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم للشورى وفيهم
يعقد له الخلافة فيهم وهم كما سبق في باب قصة
البيعة من المتافق علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد
وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فلما بويع لعثمان
قال ولابي ذر فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي
انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد الالف فاء
مكسورة فسين مهملة انازعكم على هذا الامر
اي الخلافة اذ لست لي فيها رغبة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن والاولى اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت
لكم منكم اي ممن سماهم عمر دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن

قة
ب

فلما ولوا عبد الرحمن امرهم في الاختيار منهم فمال الناس
على عبد الرحمن حتى ما أرى احدا من الناس يتبع
سكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا
يخالط عقبه بفتح العين وكسر القاف اي ولا يسكون خلفه
وهو كناية عن الاعراض ومال الناس على عبد الرحمن
كور هذه لبيان سبب الميل وهو قوله يشاور وفي امر
الخلافة تلك الليالي زاد الزبير في روايته عن الزهري
لا تخرا به رجلا ورأيت سعدا لا يفارق احدا وكرر
قوله حتى اذا مضت الليلة والكشميهني من تلك الليلة
التي استخلف فيها فعلما بسكون الخاء المعجمة
ابتدأ عثمان بالخلافة قال المسور بن مخرمة فلقيني
عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء
وتسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح
اي بعد طائفة منه هذا الذي يقتضيه كلام
القاضي واقتصر عليه الزركشي وقال الكرماني قطعا
مغلطايي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره
ابو عبيد قال العلامة الدماميني وهذا
يستدعي ان يكون قوله من الليل هنا شاذا خلافا
للاولى فانها فصيحة وهو اولى انتهى قال في
الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من
طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجع يونس من
عظيم فضرب الباب حتى استثقلت من النوم فقال
لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت بماء النوم جفن
عيني كما يدخلها الكحل هذه الليلة ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني هذه الليلات بكسر النون في
رواية سعيد بن عامر عند الواقدي في غزاة مالك
والله ما اكتحلت فيهما بغمض منذ ثلاث ولابي ذر كثير

نوم

وبرها
برها

فنوم بالمثلثة بدل الموحدة ابطلت نادع الزبير
العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما كما قبلها
بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فا
بالسين المهملة وتشديد الواو ثم دعاني فقال ادع علي
فدعوته له فناجاه حتى اسار الليل بتسكين
الموحدة وتشديد الراء استفعل وفي رواية سعيد
ابن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما
احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا
ثم قام علي هو ابن ابي طالب ومن عنده وهو اي علي
على طمع ان يوليه وقدمان عبد الرحمن يحدث من علي
شامت المخالفة الموجبة للغيبة وقال ان هيبرة
اظنه اشار الى الدعابة التي لعلي او نحوها
ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي
على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته له فناجاه
حتى ترق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس
الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر للمشورة عند المنبر في المسجد
النبوي فارسل عبد الرحمن لمن كان حاضرا من المهاجرين
والانصار وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام
وعمرو بن سعد امير حمص والمغيرة امير مقر ليحج اهل
الحل والعقد وما توافوا تلك الليلة قد موا مكة فجاءوا
عموا ووافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد
الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد
الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت
في امر الناس فلم ار هم يعدلون بعثمان اي لا يختارون
مساويا بل يرجعون عليه غيره فلا تجعلن على نفسك
من احتيارك يا عثمان سبيلا سلامة اذا لم يوافق الجماعة

جرب
ان شعبة امير الكوفة
وابو موسى الاشعري امير
البصرة وعمرو بن العاص
ص

فقال عبد الرحمن بخاطب عثمان ابايعك على سنة
الله ورسوله ولابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان فيما
واستطعت الى ثلثة وعمر من بعده فقال عثمان فيما
فبايعه عند الرحمن وبايعه الناس المهاجرون
ولابي ذر والمهاجروه بغير العطف وهو عطف
الخاص على العام والانصار وامر الاجناد المذكورون
والمسلمون وفي الحديث ان الجماعة الموثوق بدينهم اذا
عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة
والاجتهاد ولم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لولا ان
العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لما ان لا بعض
التخصيص هو لا السنة فلما لم يعترض منهم معترض
بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان اسند اليه ذلك
ان يبدل وسعه في الاختيار فيما هو اهلم وانسبه
اهتماما بما هو فيه حتى تكمله ثالث من بايع
مرتين في حالة واحدة للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد نضر
العين مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله
عنه انه بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه
وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة الذي بالحديبية
فقال صلى الله عليه وسلم لي يا سلمة الا تبايع التخفيف
تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الرمة الاول
بفتح الهمزة وتشديد الواو قال عليه الصلاة
والسلام وفي الثاني اعم وفي الرمة الثاني تبايع ايضا
ولابي ذر عن الكشميهني في الاول اعني في الساعة الاولى
الطابعة قال وفي الثانية واراد كما قال الداودي
ان يوكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه في الاسلام
وشهرته بالشباب فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون

في ذلك

في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من
كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد
ابن ابي عبيد عن سلمة الحديث بتمامه هذا السابق
وفيه فبايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدت الى
ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع
وقلت في اخره فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون
يومئذ قال على الموت وهذا الحديث هو الحادي
والعشرون من الثلاثيات بالسعة الاعراب
على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر
ابن عبد الله التيمي الحافظ عن جابر بن عبد الله
السلمي بضم السين الانصاري رضي الله عنهما
انه اعرابيا بالم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه
قيس بن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة
وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور
حرخوا انه هاجر فرحد النبي صلى الله عليه
وسلم قدمات فان ثبت ما يحفظ فلعله اخر وافق
اسمه واسم ابيه في الذيل لابي موسى في الصحابة
قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون هو
هذا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون
العين حمى او المها او رعدة فقال يا رسول الله
اقلني بيعتي فابى فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يقيله لانه لا يعلن على مخصصة وقلا
ملك الا قالت بفتح الفاء واللام ويحتمل ان تكون
بعوارضه مما للهجرة وقامت اذ ذاك واخبته بفتح الخاء
من المدينة كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل هذا

هز

الاعراب فهو مذموم ثم جاه صلى الله عليه وسلم
الاعرابي المرة الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي
رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا
فخرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفخ الحداد
فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفا
بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديها الذي لا خير
فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد
بعدها مهملتين وتظهر طيبها بكسر الطا
المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل ينصع ولابي
ذر عن الكشميهني وتصنع بالفوقية بدل التحتية
طيبها بكسر الطا وسكون التحتية منصوب على
المفعول والحديث باق في الاعتصام ان شا الله تعالى
بعون الله واخرجه مسلم في المناسك والترمذي
والمناقب والنسائي في البيعة والسير باب
حكم بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله بن المديني قال حدثنا عبد الله بن يزيد
ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب قال
حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب
مقلاص الخزاعي البصري قال حدثني بالافراد
ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن
معبد بضم الميم والموحدة بينهما عين مهملة
عن جده عبد الله بن هشام الصحابي وكان
قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به
امه زينب ابنة ولابي ذر بنت حميد بضم الحا المهملة
وفتح الميم ابو زهير بن الحارث بن اسد بن عبد

العزيز

العزيز من قصي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون
العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير
اي لا يلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه
اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعايه صلى
الله عليه وسلم له زمانا كثيرا بعد الزمن النبوي
وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة
عن جميع اهله قال في الفتح وهذا الاثر الموقوف
صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري
مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان
المتن يسير والحديث طرف من حديث سبق في كتاب
الشركة باب من بايع ثم استقال البيعة اي
طلب الاستقالة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن
المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي
وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اقلني بيعتي لم يرد الارتداد عن الاسلام
اذ لو اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة
فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله
لانه لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاه ثانيا
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة
والسلام ان يقيله ثم جاه بها الضمير في هذه
الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة
والسلام ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة بزيادة
انما الساقطة في قولهما في باب بيعتين الاعرابي
تنفى خبثها بفتح الفوقية وتنصع بالتحتية طيبها بكسر
الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية
قبلها نفي كما ينفي الكير اذا نفى الخبث
غير الطيب واستشهد بها وروي تنصع بفتح الفوقية
من النصع اذا اظهر ما في نفسه وتاليه مفعوله
قاله العيني وقال في الفتح وطيبها للجمع
بالتشديد وصلة الغراء بكسر اوله والتخفيف
ثم استشكله فقال لم ار المنصوع في الطيب وكر
وانما الكلام بتصوع بالكلام بالفاء المعجمة
وزيادة الواو الثقيلة قال ويروي بتنصح بمعجمتين
واعتذر الزمخشري في الغائبة فصلة من وخدة
وصاد معجمة وقال هو من اقضعه بصاعه اذا
رفضها الله بمعنى ان المدينة تعطي طيبها من
سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة
في ذلك وقال ان الامر المشهور بالنون والصاد
المهملة والحديث يستدعي ذلك يأبى من يبايع
رجلا اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يفي له
طاعة الله في مبايعته وبه قال حدثنا عبد الله
هو ابن عبد الله بن عثمان بن حلة المروزي
عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من
الناس لا يكلمهم الله يوم القيامة كلاما يسرهم ولكن
يحقون له اخسئوا فيها ولا يكلمهم بخير اصلا ولهم عذاب
اليم علي ما فعلوه احدهم رجل كان علي فضل ماء زايد عن

حاجته

حاجته بالطريق وفي رواية ابي معاوية بالفلاة وهي
المراد بالطريق هنا يمنع منه من الزايد ابن السبيل اي
المسافر في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء طريق
عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق
يمنعه من ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير
المفهوم وسمات لثلاثة رسمها لانه اذا منعه من الماء
فقد منع الماشية قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله
وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى
من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له
منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما ابن عساكر
لا يبايعه لا بعاقده الا للدنيا ولابي ذر لدنيا يصيب
منها ولا تنوين وللاصيلي للدنيا للامين ان اعطاه
منها ما يريد وفي بتخفيف العاطي ما عاقده عليه
والا اي وان لم يعطه ما يريد لم يف له فوفاه بالبيعة
لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد
لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام
غش الرعية لما فيه من السبب الى اثارة الفتنة
ولا سيما ان لامة من يتبع على ذلك ويامر وقال
الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان
يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى
عن المنكر فمن حمل مبايعته لما يعطاه دون سلامة
المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ومحل
في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه
والثالث رجل بايع بكسر التحتية بعد الالف ولابي
ذر عن الكشميهني بايع رجلا بلفظ الماضي بسلعة
بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بفتح الهمزة وكسر
الطاء بها اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي البيو

حفلة

تبيينه

الربع والكسر ثم الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه
في نسختي الحافظين التي قرأتا على أبي ذر وأتى بحد الاصيلي منها أول
الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد أعطى
بضم الهمزة وكسر الطاء وفتح عينه كذلك وحدثنا
مفسوطا حيث تكرر كذا وكذا وكذا عنها فصدقه
المشتري فأخذها منه بما حلف عليه بما ذكر اعتمادا
على قوله والحال انه لم يرد الحالف بها ذلك القدر
المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه
بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو
وقت تمام الاعمال والاجور لجواتيمها وعند
مسلم وشيخ زاد وملك كذا وعاتل مستكبر وعند
البخاري حدثنا الى ذر المئات لا يعطى بها الا
سنة والمسل ازاره وفي الشرب من التجارة وبأني
ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد ورجل
حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال
رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان يبلغ
عشرا الماضي حدثنا الى ذر المذكور والمنفق سلعته
بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطى
بها كذا وكذا لانه هذا خاص بمن كذب في اخبار التجر
والذي قبله اعم يكون خصلة اخرى فالذي في العصر
والحديث بسقط في الشرب باب بيعة النساء
مرواه اي ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله
عنهما فيما سيأتي في العيدين عن النبي صلى الله
عليه وسلم باب النهي اذا جاءك المومنات
يبايعنك الآية ثم قال حدثنا في فرع منها اثنتين على ذلك
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث

ابن سعد الامام فيما وصله الزهريات كما في المقدمة
حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري أخبرني بالافراد ابو ادريس عبد الله بن
عبد الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف
ثم نون الاسشتي قافيها انه سمع عبادة بن الصامت
رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على
ولا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين
ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال يقع بهما اذ غالبا هي العوامل
والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قوله فيما استطعتم هذا مما كسبت يداك وقال
في الكواكب المراد الايدي والارجل تأكيدا وقيل
المراد بما بين الايدي والارجل الانسان الذي يترجم اللسان
عنه فلا تكتسب اليد الافتراء الا باللسان المبين لا تزنوا
احدا ليكذب ما تزورونه في انفسكم ثم تبهتون
صاحبكم بالسنتكم ولا تعصوني في معروف عرف من
الشارع لحسنه كنهيا وامرا ومن وفي بالتخفيف وشد
منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضلا
ومن اصاب من ذلك شيأ فعوقب به في الدنيا فهو

كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا غير الشرك فستره
الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شا عاقبه بعدله
وان شا عفى عنه بفضله فبايعناه على ذلك قال
ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري
حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بيعة النسا
لانها وردت في القران في حق النسا فعرفت بهن
ثم استعملت في الرجال ووقع في بعض طرقه عن
عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما اخذ على النسا لا نشرك بالله شيا ولا نسرق
ولا نزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان
اوايل الكتاب وبه قال حدثنا محمود هو ابن
غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال
حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي
مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن الزبير
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النسا بالكلام
من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة
الرجال عند المبايعة بهذه الاية وهي قوله تعالى
لا يشركن بالله شيا قالت عايشة وما مست يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم يد امراة زاد في رواية
اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين
وروى النسايي والطبراني من طريق محمد بن المنكدر
ان اميمة بنت رقيقة بقافين مصغرا اخبرته انها
دخلت في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط
يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النسا ولكن ساخذ
عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف

فقال

فقال فيما اطقن واستطقن فضلنا الله ورسوله
ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جات اخبار
اخر انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة من فوق
ثوب اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري
الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التميمي مولاهم البصري التنوري
عن ايوب ابن ابي تميمة السختياني عن حفصة
بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن
ام عطية بنسبة بنون مضمومة وسين مهملة
وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر بنت
الحارث الانصارية انها قالت بايعنا بسكون العين
النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علي بتشديد اليا
ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى
في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيا ونهانا
عن النياحة على الميت فقبضت امراة لم تسم او هي
ام عطية ايهمت نفسها منا من المبايعات يدها
عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن يبايعن بايديهن
لكن لا يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل ان
يكون بحايل من ثوب ونحوه كما مر او المراد بقبض
اليد المتاخر عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة
لم تسم اسعدتني اي اقامت معي في نياحة على ميت
لي تراسلني وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون
الجيم بعدها ان انا فيها على اسعادها فلم يقل
صلى الله عليه وسلم شيا بل سكت فذهبت ثم رجعت
قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف
انه ليس من جنس النياحة المحرمة او ما التفت

الى كلابها حيث بين حكم النياحة او كان جوازها
من خصائصها وعند النسائي في رواية ايوب
فاذهب فاسعدها ثم اجيئك فابايعك قال
اذهبي فاسعد بها قالت فذهبت فساعدتها
ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على
الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخصص
من القوم ما شاء انتهى واورد عليه غير ام عطية
كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية
لام عطية واستدل به بعض المالكية على ان
النياحة ليست حرام وانما المحرم ما كان معه شيء
من افعال الجاهلية من نحو شق جيب وخمس وجه
وفي المسئلة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان
قوله في الرواية الاخرى الا ال فلان فليس فيه نص
على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم
بنحو البكاء الذي لا نياحة معه واقرب الاجوبة انها
كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة
تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة بتخفيف الفاء
بترك النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان
والدة انس والم اهلا امراة من الانصار المبايعات
قاله ابن عبد البر ونسبها غيره فقال بنت الحارث
ابن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابي سبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة امراة معاذ
اي ابن جبل او ابنة ابي صبرة وامراة معاذ بواو
العطف وفي باب ما ينهى من النوح والبكاء في كتاب
الجنائز فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم
وام العلاء وابنة ابي صبرة امراة معاذ وامراتين
او بنت ابي صبرة وامراة معاذ وامراة اخرى والشك

من الراوي

من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امراة معاذ او هي
غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية
بواو العطف اصح لان امراة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد
ابن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة
ابي سبرة غيرها وفي الدليل لابي موسى من طريق
حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة
وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية
فما وفت غير ام سليم وام كلثوم وامراة معاذ بن ابي
سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امراة
معاذ وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال
لها ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها ام معاذ
محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهي هند بنت
سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف
بمجموع هذه النسوة الخمس المذكورات في الجنائز
وهن ام سليم وام العلاء وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت
الرواية محفوظة والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني
من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما وفت غيري
وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق بن راهويه في مسنده
من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي اخره
وكانت لا تعد نفسها لانها لما كان يوم الحرة لم تزل النساء
بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك
ففيه رد للسابق ويجمع بانها تركت عد نفسها من
يوم الحرة باب من نكث بيعة بالمثلثة اي
نقضها ولابي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير
وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
قال في الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده توكيدا

على طريقة التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان
ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلموا ايدي
المبايعين هي يد الله سبحانه وتعالى منزه عن الجوارح
وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد
الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما
كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي
اختصاص الفوقية تتميم معنى الظهور وقال ابو
البقا انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدا وما بعده الخبر
والجملة خبر اخر لان او حال من ضمير الفاعل في يبايعون
او مستانف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة
فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه
ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد
واوفيت به اي وفى في مبايعته فسيؤتيه اجرا عظيما
اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله الى اخرها وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا
هو ابن عبد الله الانصاري السلمي بفتح السين
واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه قال جاء
اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم ورد بما سبق في باب
بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة
والسلام ثم جاء الغد ولابي ذر عن الكشميهني من الغد محموما
فقال اقلني بيعتي على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد
عن الاسلام اذ لو اراده لقتله كما مر قريبا فابى فامتنع صلى
الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة لها
حرام فلما ولى الاعرابي قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
كالكير الذي يتخذه الحداد مبنيا من الطين او الكير

الزق

الزق والكور ما بني من الطين تنفي خبثها بفتح
الخاء المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر
المعدنية فتخلصها بما يميزه عنها في ذلك وانث ضمير
الخبث لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها
وتنصع بفتح التحتية طيبها بكسر الطاء والرفع ولابي ذر
وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال في شرح
المشكاة ويروى بفتح الطاء وكسر الياء المشددة وهي
الرواية الصحيحة وهي اقوم بمعنى لانه ذكر في مقا
بلة
الخبث وانه مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى
الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنها من
الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه في النار فيميز به
الخبيث من الطيب فيذهب الخبث ويبقى الطيب
فيه ازكى ما كان اخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها
بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم ومطا
بقة
الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد
عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعته ثم نكثها لقي الله
وليست معه يمينه وعند احمد من حديث ابي هريرة
رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث
الصفقة الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان تعطي
رجلا بيعتك ثم تقاتله باب الاستخلاف
اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او تعيين
جماعة ليتخيروا منهم واحدا وبه قال حدثنا يحيى
ابن يحيى بن ابي بكر ابو زكريا الحنظلي قال اخبرنا
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصد
يق
قال قالت عائشة رضي الله عنها في اول ما بدا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه منفجه

من وجع راسها وا راساه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي موتك
كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي الواو للحال
فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت
عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها
في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني وثكلاه
باسقاط الياء بعد اللام والله اني لاظنك تحب
موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان
ذلك لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام
بعدها اي لدنوت وقربت اخر يومك حال كونك
معرسا بكسر الراء مشددة بائنا ببعض ازواجك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وا راساه
اضراب من كلامها اي انتقل بوجع راسي اذ لا باس
بك فانت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال
عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك
من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه فاعهد
بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي
بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة
لنا او لفلان او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة
لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراه الله
ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت
يابى الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المؤمنون
خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المؤمنون
الا خلافته فالشك من الراوي في التقديم والتاخير
وفي رواية لمسلم ادعوا لي ابا بكر اكتب كتابا فاني اخاف
ان يتمنى متمن ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي رواية

للبزار

للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه
اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري
من حديث الباب وترجم به والحديث سبق في الطب وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان
الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
انه قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف
خليفة بعدك على الناس قال ان استخلف فقد
استخلف من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلفه
وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين
فيه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك
التعيين بمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص
المستخلف وجعل الامر في ذلك شورى بين من قطع
لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق
عليه راي الجماعة الذين جعلت الشورى فيهم فاثنوا
اي الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر
راغب في حسن راي فيه وراهب باثبات الواو وسقطت
من اليونينية اي راهب من اظهار ما يضمره من كراهية
او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد الناس
راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها
خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها
خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض هما وصفان لعمر اي
راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعدل على
ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف
عليكم وددت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا
بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لي خيرها ولا علي شرها

لا اتحملها اي الخلافة حيا وميتا ولابي ذر ولا ميتا فلا اعين
لها شخصا بعينه فاتحملها في حال الحياة والممات
وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي
لغيره بعده وان امره في ذلك جائز على عامة المسلمين
لاطباق الصحابة ومن بعدهم معهم على العمل بما
عهده ابو بكر وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر الى
الستة وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده ليكون
نظره فيما يصلح اتم من غيره فكذلك الامام وقال
النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة
بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد
لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره
وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد
مخصوص او غيره وبه قال حدثنا ابراهيم بن
موسى بن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله
انه قال سمع خطبة عمر الاخرة نصب صفة خطبة
حين جلس على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله
في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي
صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت وانه سيرجع
وكانت خطبته الاخرة بعد عقد البيعة لابي بكر
في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد نصب على
الظرفية اي اتيانه بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين
توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو
بكر اي والحال ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال عمر كنت ارجوا
ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا

بفتح

بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة
ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه
وسلم اخرهم موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب
عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد الموحدة
ثم قال عمر فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات
فان الله تعالى قد جعل ولابي ذر فان الله جعل
بين اظهركم نورا اي قرانا تهتدون به هدى الله
محمدا صلى الله عليه وسلم اي به كذا في غير ما فرغ من
فروع اليونينية وفي بعض الاصول وعليه شرح
العيني ثم ان حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به
بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كتاب
الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى الله به
رسولكم فخذوا تهتدوا لما هدى الله به رسول
الله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قدم الصحبة لشرفها
ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو
كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة
استحق بها الخلافة كما قاله السفاقسي قال ومن
ثم قال عمر فانه بالفاء في اليونينية وغيرها وانه
اولى المسلمين بامركم فقوموا اي الحاضرون
فبايعوه بكسر التحتية وكان طائفة منهم قد بايعوه
بفتح التحتية قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة
ابن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط مكان
اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة الى ان السبب في
هذه المبايعة مبايعة من لم يحضر في السقيفة وكانت
بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور صبيحة
اليوم الذي بويع فيه في السقيفة قال الزهري

محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت
عمر يقول لابي بكر رضي الله عنهم يومئذ اصعد المنبر
بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين
وللكشميهني حتى اصعده بزيادة همزة مفتوحة
وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهي
اشهر من البيعة الاولى ومناسبة الحديث للترجمة
في قوله وانه اولى المسلمين بامورهم وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله
عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة
لم تسم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع
اليه قالت ولابوي ذر والوقت فقالت يا رسول
الله ارايت اي اخبرني ان جئت ولم اجدك قال جبريل
ابن مطعم فانها تريد الموت تعني ان جئت فوجدتك
قد مت ماذا اعمل قال صلى الله عليه وسلم
ان لم تجديني فاتي ابا بكر وفيه الاشارة الى ان ابا بكر
هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفي
معجم الاسماعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة
قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فساله
ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم ساله
من يقتضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني
في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب
سبق في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد

القطان

القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد
قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد
عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي
قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع
منه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال
لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاي مخففة فالف
فمعجمة مفتوحة فهاء تانيث وهم من طي واسد وغطفان
قبائل كبيرة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي
صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد
الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله
عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من
مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي
بكر يعتذرون فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد
المشاورة في امورهم فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية
الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يرى الله خليفة
نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا بعذر وتكم
وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين
بلفظ جاء وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر
يسالونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية
فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال
تنزع منه الحلقة والكراع ويقيم ما اصبنا معكم وتردون
علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم
في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى
يرى الله خليفة رسول الله والمهاجرين امرا بعذر وتكم
به فعرض ابو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال
قد رايت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ينزع
منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما ما تدرون

قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر
الله واجورها على الله ليست لها ديات قال فتتابع
الناس على قول عمرو المجلية بالجيم وضم الميم من الجلا
اي الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة والزاي
من الخزي اي القرار على الذل والصغار وفايدة
نزع ذلك منهم ان لا تبقى لهم شركة لما من الناس من
جهتهم وقوله وتتبعون اذناب الابل اي في رعايتها
لانهم اذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا عرابا في البوادي
لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا
الحديث من افراد البخاري هذا باب بالتنوين
بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى
ابن موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن
عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم
الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يكون اثنى عشر اميرا وعند مسلم من رواية
سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال
امر الناس ماضيا ما وليهم اثنى عشر رجلا فقال
عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة
انه قال كلهم من قريش وفي رواية سفيان فسالت
ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي
عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثنى
عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا
هو سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر
الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام

عزيزا

عزيزا وعند ابي داود ايضا من طريق اسماعيل بن ابي
خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين
قايما حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع
عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنى
عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة
اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية
ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد
فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني
امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد
فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية
واستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت
عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح
اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي
الامارة تفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة
الخامسة في الاندلس وحدها ستة انفس كلهم
يسمى بالخلافة ومنهم صاحب مصر والعباس
ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض
من العلوية والخوارج ويحتمل ان يكون الاثنى عشر
خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع من ولي
الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة
عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل
مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون
اثنى عشر نفسا على الولاء كما اخبر صلى الله عليه وسلم
وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة
وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي
هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث
الاخر يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر لان هذه

الصفة لم تقدفيهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن
الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بانه سلطهما لم يثبت
استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وتمام
الامور في غالب الزمنة هو لا الا بعد عشر سنين وان
وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى
الاستقامة نادر والله اعلم انتهى ملخصا ا هـ فتح
الباري باب اخراج اليهود اي اهل المحاربات
واهل الريب بكسر الراء وفتح التحتية اي التهم من السوء
بعد المعرفة اي الشهرة بذلك لتأذي الجيران بفعلهم
والمجاورتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي
الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة
حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات
ووصله اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق
سعيد بن المسيب قال لما مات ابو بكر بكى عليه قال
عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج النساء الحديث وفيه
فجعل فجر خمن امراة امراة حتى خرجت ام فروة
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده اي بتقديره لقد
هممت اي عزمت ان امر بحطب فيحتطب ثم آمر بالصلاة
فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيؤم
الناس ثم اخالف الى رجال اي الى امتهم من تخلفهم
وقال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا غاب عنه والمعنى
اخالفهم الى الفعل الذي لمتهم عليه وهو اقامة الصلاة
فاتركه واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم بتشديد را

فاحرق

تاحرق والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه
وفيه استعمال بقية العقوبة ليست قاصرة على المقاتل بل المراد
تحريق المعصود بن والبيوت تبع للتحاطبين بها والذي
نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء
بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه لمحظ عرقا
سمينا بفتح المهملة وسكون الراء بعدها قاف عظما
ملآن لحم او مرماتين حسنتين لشهد العشا بكسر الميم
الاولى تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم
اي لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا
دنيا وباواه لان حسا حقير المقصود همته
ولا لحضرها لما لها من الثواب قال المحدث يوسف
الغريري قال البوشنجي لم اقف عليه وبيض
له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال المحمد
اي مسلمات ابو احمد العاسر سمع راوي التاريخ الكبير
عن البخاري قال ابو عبيد البكاري البخاري مرماة ما بين
ظلفي الشاة من اللحم مثل مشناه ومشناه الميم مخفوفة
في كل من المشاة والمشناة وقد نزل الغربري في هذا
التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين نسخة البخاري
رجلين احدهما عن الاخر وتبع هذا التفسير
في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره
وفي الحديث ان من طلب لحقا فاخفقا او تبع في نسك
مثلا اخرج منه بعلل طريق يتوصل اليه بها نما
اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين
عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم والحديث
سبق في الجماعة والاستخلاف من هذا ا هـ باب
بالتنوين بذكر فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين
واهل المعصية من الكلام معه والزيارة له ونحوه

اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق
من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين هو ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله
ابن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن
مالك وكان عبد الله قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة
وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي
رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد
كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم
لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما خلف عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بغير صرف للاكثر
زاد احمد من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها
فذكر حديثه بطول السابق في اواخر المغازي
الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا
ايها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن امية
ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن
بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا
ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من
الترجمة واضح وفيه جواز الهجر اكثر من ثلاث واما
النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه
شرعيا وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله
الموفق وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل
سنة ست عشرة وتسع مائة احسن الله فيها وفيما
بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا

من فواضل

من فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم
واعانني على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع
به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تعالى
ذلك وجميع ما انعم به علي فان يطيل عمري في طاعته
ويلبسني الثواب عاقبته ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة
مع الرضى والاسلام والحمد لله وصلى الله على سيدنا
محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما ابدا

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع
فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن والسن
ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا طمع فيه
لاستحالته عادة والثاني نحو قول منقطع الرجاء من
مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال
ممكن ولكن فيه عسره ويمتنع ليت غدا يجيء فان غدا
واجب المجيء والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن
ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء
المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشيء
المكروه فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى
اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك
من اسلام قومك قاله في الكشاف فتوقع المحبوب
يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون
التوقع الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب
اسباب السموات فجهل منه او افك قاله في المغني
والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى
خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفت منه
وحذرته باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة
باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي

وكذا هو عند ابن بطال لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي
لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء
في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو
عثمان الانصاري المصري قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا
عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد
المخزومي سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول والذي نفسي بيده في تصريف قدرته لولا
ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدي عن الغزو
معي لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره ولا اجد
ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزوا في
سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال
المهملة الاولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي
الجهاد والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في
سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كاللاحق
ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير
ثم ست مرات وختمه باقتل لان الغرض الشهادة
فجعلها اخرا والرد كما قال الراغب محبة الشيء وتمني
حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع
فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه
السلام صبر فكانه اراد المبالغة في شان فضل
الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال

صدور

صدور هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع
انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي عنه باحتمال
ان يكون قبل نزول آية والله يعصمك من الناس
وتعقب بان نزولها كان في اوائل قدومه المدينة
والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي
صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوائل
سنة سبع من الهجرة وحكى ابن الملقن ان
بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي
هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز تمني ما يقع
في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من
التمني في قوله لوددت والحديث سبق في الجهاد
في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده وددت بغير لام اني لا اقاتل
بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني
اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا
ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرار ثم اربع مرات وزاد
غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاثا
كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقولهن اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد
بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد
وظاهره كان يقرا اي كلمات اقتل ثلاث مرات باب
تمني الخير وقول النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق
موصولا في الرقاق بلفظه لو كان لي احد ذهبا وجراب

لو قوله في الحديث الآتي ان شاء الله في هذا الباب لاجبت
الى آخره وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن
نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني
عن معمر ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام هو
ابن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد
الجبل المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة عند
احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله وفي
رواية لاحببت ان لا ياتي ثلاث ولابي ذر عن الكشميهني
على ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح
الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر
وهو في نسخة مقروة على الاصل ارصده بضم الهمزة
وكسر الصاد في دين بفتح المهملة على بتشديد الياء احد
من يقبله والضمير للدينار او للدين والجملة حالية
قال الزركشي وفي الكلام تقديم وتاخير اختل به الكلام
واصله وعندي منه دينار احد من يقبله ليس
شيء ارصده في دين ففصل بين الموصوف وهو دينار
وصفته وهو قوله احد بالمستثنى قال البدر الدماميني
لا اختلال ان شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تاخير
والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان يجعل قوله ليس
شيء ارصده لدين على صفة لدينار وان كان نكرة
لكونه تخصص بالصفة وحاصل المعنى لا يجب على
تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث
ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا
لوفاء دين عليه في حال ان له قائلا لا يجده وهذا معنى
كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي

قلناه

قلناه تقديم ولا تاخير فتامله وذكر الصنعاني ان
الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في
رواية الاصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه
الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي
امتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني ان لو هنا
شرطية بمعنى ان ومحبة كون غير الواقع واقعا هو
فرع التمني فغايته ان هذا تمني على هذا التقدير
قال السفاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط
فعلى هذا فهو تمني بالشرط قاله في الكواكب والحديث
سبق في الرقاق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في
حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب
لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري
ما استدبرت وما موصول والعائد محذوف اي الذي
استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت
آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت
معي الهدي اي قارنت او ما افردت ولحللت اي لتمتعت
مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له
الاحلال حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله
وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه يشق عليهم ان
يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباحث
ذلك مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين

ان شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا
يزيد بن الزياد ابن ابي زياد البصري عن حبيب بفتح الحا
المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي قريبة ابي محمد
المعلم البصري عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا
مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه
وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون الواو وبالصفا
والمروة وان نحلها اي الحجة عمرة وهو معنى قوله ثم حلوا
ثم ليحلل بسكون اللام وفتح الثاء وكسر الحاء المهملة من
الاحلال ولابي ذر والحل الا من معه هدي استثناء من قوله
فامرنا وسقط لفظ الهدي لغير الحموي لفظة قال جابر ولم يكن
مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة بضم غين على الاستئناف لابي ذر وغيرها
منعة لاحد وطلحة هو ابن عبد الله احد العشرة
وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه ما الينا من هدي
فقال له صلى الله عليه وسلم بما اهللت قال اهللت
بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان معي الهدي
لاحللت اي لو لا سوقي الهدي معي لجعلتها عمرة ولابي ذر لاحللت الى من
بالتشديد وذكر احدنا بضم ثم فتح الراء مشددة
وحالة الجماع تنافي الفرحة وتناسب الشعث فكيف
يكون ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما بلغه ذلك اني لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت
الهدي ولولا ان معي الهدي لاحللت او وجوبه مانع من
فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه
الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالتنعيم

وهو

وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله الناهذه لحاصة
قال صلى الله عليه وسلم لا بل لابد بالتثنية
ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله قال
جابر وقدمت عائشة رضي الله عنها قدمت بمكة ولابي
ذر عن الكشميهني من مكة وهي حائض فاهلت
النبي صلى الله عليه وسلم بالحج بفتح الفوقية وهم السين
بسكون النون ساكنة للناسك كلها قالت فاهللنا بالحج
فلما ان طهرت طافت بالبيت ولابي ذر الصفا
والمروة فقالت يا رسول الله انطلق بالتثنية
بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني
بالحج مفردة عن عمرة قال لهم امر عليه الصلاة والسلام
اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه ان يصطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه
فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام وسبق الحديث في باب
تعقص الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت
من كتاب الحج باب قول الله صلى الله عليه وسلم لبيك
كذا وكذا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون
المعجمة البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطا
المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى
الصديق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري
قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني
حليف بني عدي ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال
قالت عائشة رضي الله عنها اهرة بفتح الهمزة وكسر الرا
النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ذات بمخة فقالت
رجلا صالحا من اصحابي لجرسي الليلة اذ سمعنا

صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم من هذا قيل
ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ثم قال سعد بسكون
العين بن ابي وقاص يا رسول الله جئت احرسك
فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا
غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة
الاولى صوت النائم ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو
من الجهاد من طريق مسهر عن يحيى بن سعيد
كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة
قال ليت رجلا الى اخره وعند مسلم من طريق الليث
عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا
وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه
المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة
المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم
والقول بعده وهو محمول على التقديم والتاخير
كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه
المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة
اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان ليت حرف تمني تتعلق بالمستحيل
غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من
الحراسة والحديث بالمكان الذي تمناه قد وجد والحديث
سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن
اسماعيل البخاري وقالت عائشة رضي الله عنها
قال بلال عند مرضه اول قدومهم في الهجرة الا
بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن بواد وحولي اذخر
بكسر الهمزة وسكون الذال والخاء المعجمتين نبت
طيب الرائحة وجليل بالجيم الكمامة وهو نبت قصير

لا يطول

لا يطول قالت عائشة فاخبرت النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم
النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع
الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
باب تمني القران والعلم وبه قال حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي
الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان بن بلال عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية
قبل الحاء المهملة والف بعدها وضم السين المهملة
وفي كتاب العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة
عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة واطلق
الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل
ما لغيره من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في
اثنتين بتاء التانيث اي لا حسد محمودا في شيء
الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تاء
اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنتين
خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه اتاه الله اعطاه القران فهو يتلوه اناء
الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من اناء الليل والنهار يقول لو اوتيت
اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة
القران اناء الليل والنهار لفعلت كما يفعل لقرات
كما يقرا والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في
حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت
مثل ما اوتي اعطي هذا من المال لفعلت كما يفعل

لا نفقته كما انفق والحديث ياتي في التوحيد وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد بهذا الحديث السابق وفيه اشارة الى ان له فيه
شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما
عن جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر باب
ما يكره من التمني وهو الذي يكون داعيا الى الحسد
والبغضاء ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على
بعض لان ذلك التفضيل قسمة الله صادرة عن
حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد ومما ينبغي لكل
من بسط له في الرزق او قبض فعلى كل واحد ان
يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد
كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه
والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره والاول منهي عنه
لما فيه من الاعتراض على الله تعالى وفي حكمته وربما
اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم من ذلك الانسان
وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته مما يلقيه
في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة
فجوزه قوم ومنعه اخرون قالوا لانه ربما كانت
تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا
ولذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان
وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول اللهم
اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي
ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد دعاء احسن
مما ذكره الله تعالى في القران لتعليما لعباده وهو قوله
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار ولما قال الرجال نرجوا ان يكون اجرنا على
الضعف من اجر النساء كالميراث وقالت النساء يكون

وزرنا

وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث للرجال نصيب
مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وليس ذلك
على حسب الميراث واسالوا الله من فضله فان
خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل
ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل بمن علم
بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب
الى اخر قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله
كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا حسن بن
الربيع بفتح الحاء والراء فيهما ابن سليمان البجلي
البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام
بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن
سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون
المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه قال قال
انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت بفوقيتين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تتمنوا الموت
لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى
التائين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من
المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب
عليها من الفوائد ولان الله تعالى قدر الاجال
فتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره ولا مسلم
لقضائه نعم اذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة
فيجوز بلا كراهة والحديث اخره مسلم في الدعوات
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف
قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
ابن سليمان عن ابي خالد اسماعيل واسم ابي خالد سعد
البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي

الله قال انبا حماد بن الامرث بالمثناة الفوقية المشددة
وحاد بالمهملة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة
بينهما الف التيمي حليف بني زهرة البدري حال
كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا او سبع
كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال
ذلك لانه ابتلي في جسده بلاء شديد والحديث
سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد
ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط
لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر ان رسول الله
ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يتمنى قال الزهري بلغني انما المشاة
النحسة في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في
كتب الحديث فلعله يتمنى ورد على صيغة الخبر
والمراد منه لا يتمنى فاخرج مخرج الصحيح ويحتمل
ان بعض الرواة اشتبه في الخط فروى على ذلك
وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي
للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنى احدكم الموت
اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيئا فلعله
يستعتب بنصب محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا
لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره انا
يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف ليكون عوضا عما

مرتين

مرتين وانقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ورود كونه
التطف لحق واسخر حاحا اذا الحق غلابا واذ عليا
وكقوله
علك مما قلت يا عمل فداك ولو عرنا فلما عاريا
وفي لعل في هذا الحديث ما شهد على صحة
لعل للترجي خلافا لمن انكر مجيئها في الرجا
اذا تمان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون
لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب
يطلب العتبى ابو الهيثم وتعقبه في المصابيح بقوله
استعمل كلامه على امر بين ضعفين قابلين للنزاع
اما الاول فخرمه بان كلا من قوله محسنا ومسيئا
ليكون محذوف متردد احتمال ان يكونا حالين من فاعل
يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر
والى تعدد كل حال كما نبه على علة التمني عن تمني الموت
والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا
اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان
كان محسنا فلا يتمنى الموت فلعله يزداد احسانا
على احسانه فيضاعف اجره ولوامة واما ان يكون
مسيئا فلا يتمنى ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب
الرضى عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيئاته التي اكتسبها
واما الثاني فقد عاوده ان اكثر من لعل للترجي المصحوب
بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر
طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القيد ولو سلم فليس
في هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد
لامكان اعتبار التعليل معه وقد يتمنه هنا اعتبار
بما قررناه قاله انتهى وقد سبق في باب تمني
المريض الموت من الطب مزيد على ما هنا فليراجع

وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضرر نزل به من فاقة
او محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف
ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث
الثلاث للاية المسوقة قبلها غموض الا ان كان اراد ان
المكروه من النهي هو جنس ما دلت عليه الاية وما
دل عليه الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد
وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني
الموت غالبا ينشا عن وقوع امر يختار الذي يقع به
الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كانه امر بالصبر
على ما نزل به ويجمع بين الاية والحديث الحث على الرضى
بالقضاء والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري
باب قول الرجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي
النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله قال اخبرني بالافراد
ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري عن شعبة بن
الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب
ونحن نحفر الخندق يوم الاحزاب ولقد رايته
صلوات الله وسلامه عليه وسلم حال كونه وارى
بالف وفتح الراء من غير همز اي غطى التراب بياض
بطنه حال كونه يقول يرتجز بكلام ابن رواحة عبد
الله او هو من كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك
ولابي ذر عن الكشميهني وان التراب لموار بياض ابطيه
بكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة
تثنية ابط والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا
قال ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود

غيره

غيره تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيري اليك
من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدا ينا
من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون
التاكيد الخفيفة سكينة وقارا وطمانينة علينا ان
الاولى بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين وربما قال صلى
الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا راوا فتنة
ابينا ابينا مرتين من الابا اي امتنعنا يرفع بها
صوته والحديث ومباحثه مر في غزوة الخندق
باب كراهية التمني لقاء العدو بنصب لقا
على المفعولية ولابي ذر تمني باسقاط الالف
واللام لقا بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر
التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل التي بعدها القاف
ورواه اي كراهية تمني لقاء العدو الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وسبق اواخر الجهاد وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب
الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا
ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء
والزاي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي
عن سالم بالتنوين ابي النضر بالنون المفتوحة
والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين
فيهما القرشي وكان ابو النضر كاتبا له اي لمولاه
عمر انه قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى
علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا فقراناه فاذا فيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا بفتح

النون المشددة لقا العدو وسلوا الله العافية من
المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت لا ريب
ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء
العدو وهو يفضي الى المحبوب اجيب بان حصول
الشهادة اخص من اللقا لامكان تحصيل الشهادة
مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقا قد يفضي الى
عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة
باب ما يجوز من اللو بالف ولامين وواو ساكنة
مخففة في الفرع واصله ويروى بتشديدها واستشكل
بان لو حرف واهل العربية لا يجوزون دخول الالف
واللام على الحروف قاله القاضي عياض واجيب بان لو
هنا سمي بها فهي اسم زيد فيه واو اخرى ثم ادغمت
الاولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا
بدع اذ في دخول علامات الاسما عليها اذ لم تدخل
وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب
النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من
حروف المعاني يمتنع بها الشي لامتناع غيره غالبا
فلما سمي بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها
بالتفريق ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو
وقد سمع بالتشديد منونا قال
الام علي لو ولو كنت عالما ... باد بار لو لم تقتني او اسئله
وقال اخر
ليت شعرا واين من ليت ... ان ليتا وان لو اعنا
وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها
الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي بها
فهي من جملة الحروف التي سميت التسمية بها من
حرف الهجا ومن حروف المعاني ومن شواهد

قوله

قوله وقد ما اهلكت لو كثيرا ... وقبل اليوم عالجها قدار
فاضاف اليها واوا اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال
ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو
لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شي مخصوص يوخذ ذلك
من قوله من اللو فاشار الى التنقيص واوردها في الاحا
الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من
من اللو الى ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني
وعند النسائي وابن ماجه من طريق محمد بن عجلان
عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه
وسلم قال المومن القوي خير واحب الى الله من المومن
الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان
عليك امر فقل قدر الله وما شا فعل واياك واللو فان
اللو تفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجه ولفظ
النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والباقي سوا الا انه قال وما شا واياك واخرجه النسائي
والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس
عن ربيعة بن عثمان فقال محمد بن يحيى بن حبان
عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص
على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك
شي فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله
وما شا فعل قال في الفتح هذه الطريق اصح طرق
الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي يلقي في
القلب معارضة القدر فيوسوس به
الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث
الدالة على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص
بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشي لم يقع لو اني
فعلت كذا لو وقع قاضيا بتحتم ذلك غير متصور في نفسك

شرط مشيئة الله وما ورد من قوله لو يحمل على ما اذا لم
تأت له موقتا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا
بمشيئة الله وارادته قاله الطيبي وقال غيره الظاهر
ان الشرط عن اصله ذلك فيما لا فائدة فيه اما ان قال
تاسفا على ما فاته من طاعة الله فلا مانع له وقوله
تعالى لواتى لكم قوة اي لو قويت نفسي على وفعكم
وجوابه لوكذوتي تعله بره لد تعلكم وخفه كما قال
ان تطالا لامة لحفي ما السعي فرده المنع وانما اراد لو علم
السلام العدة من الرجال والافهو يعلم انه لم يكن
شديدا ولكنه جرى الحكم على الظاهر ولو تدل على امتناع
الشيء لامتناع غيره تقول لو جاءني زيد لاكرمتك الى
استغرق من اكرامك لامتناع مجيء زيد وتكون بمعنى
الشرطية نحو لولا امة مومنة حيرت مشركة ولو احتشم
اي ان احتشم وللتعليل نحو لتمس ولو خاتما من حديد
وللعرض نحو لو تنزل عندنا فتصيب خيرا والحض لرغبة
كذا عمن اهل ومعنى امتناع نحو لو ان لناكرة اي قلبت
لناكرة ولهذا انصب فتكون في جوابها كما نصبت فاقورة
في جواب ليت واختلف هل هي الامتناعية اشربت
معنى التمني او المصدرية او تتم براسه ورجح الاخير
ابن مالك رحمه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد
اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكرت عائشة رضي
الله عنها المتلاعنين بفتح الثوب الاولى على التثنية
وتعنيها قالت عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة
المهملتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الهاد الكوفي
اهي نميرة الاستفهام ولابي ذر هي المراة التي قال

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة
بغير بينة رجمت فلانة غير ولابي ذر عن المستملي عن وله
عن الكشميهني بغير بينة وصواب لوكذوتي اي لرجمتها
قال لا تلك امراة اعلنت بالسوء في الاسلام لكنها
لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها والحديث
سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله لرجمتها
راجما وفيه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
ان دينار حدثنا عطاء هو ابن ابي رباح قال اي عطاء
اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء اي صلاة
صلاة العشاء حتى دخلت ظلمة الليل فخرج عمر
رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله فقال نصب
الصلاة على الاغراء بفعل محذوف اي احضر الصلاة
يا رسول الله رقد النساء والصبيان الذين بالمسجد
واستعمل العلامة من الفعل مثل قال شوة وقال
نشوة وشوء الاسقاء هذا هنا بعطف الصبيان
على النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
وراسه اي شعر راسه يقطر ما لانه يمكن اغتسل قبل
ان يخرج او الجملة مستانفة وخرج موضع الحال من النبي
صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة التالية في موضع الحال
ايضا اي خرج حال كونه يقول لولا ان اشق على
امتي او قال على الناس شك من الراوي وقال
سفيان بن عيينة بالسند السابق الصلاة على
لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اي لولا مخافة
ان اشق عليهم لامرتهم امر الجاد ان يصلوها في هذا
الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعي وقال
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور

الى سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطا اي ابن رباح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله
عليه وسلم هذه الصلاة اي صلاة العشا ليلة فجا
عمر فقال يا رسول الله رقد النسا والولدان جمع
وليد وهو الصبي فخرج عليه الصلاة والسلام وهو
يمسح الما اي ما الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة
والقاف المشددة حال كونه يقول للوقت بفتح اللام
الاولى وسكون الثانية اي لوقت صلاة العشا لولا ان
اشق على امتي وهذا موصول وقال عمرو هو ابن
دينار حدثنا عطا ليس فيه اي في مسنده ابن عباس
اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو اي ابن دينار
فقال في روايته راسه تقطر اي ما وقال ابن جريج
عبد الملك في روايته يمسح الما عن شقه بكسر المعجمة
وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي وقال ابن
جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية
لولا ان اشق على امتي اي لحكمت بان هذه الساعة
وقت صلاة العشا وقال ابن المنذر ابو اسحاق الحزامي
شيخ المولف قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين
المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي
مشددة اولاهما قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم
الطايفي عن عمرو هو ابن دينار عن عطا هو ابن
ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو
مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه
عن عطا ليس فيه ابن عباس قبل منا اوهام
الطايفي وهو موصوف لسوء الحفظ وتعقب
بانه اذا كان كذلك فكيف رضي البخاري باخراجه
فيه موصولا وهذا وصله الاسماعيلي ولولا

حرف

حرف امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف تحضيض
ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون
الله وللتوبيخ فيخص بالماضي نحو لولا جاوا عليه
باربعة شهدا ومنه لولا اذ سمعتموه قلتم الا ان
الفعل اخر وذكر الهروي فيها الاستفهام نحو قوله
تعالى لولا اخرتني الى اجل قريب وانها تكون نافية
بمنزلة لم او جعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت
فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذا ثبت هذا
فلولا هنا الامتناعية ويجب حذف خبر المبتدا
الواقع بعدها قال ابن مالك وعلى هذا اطلاق
اكثر النحويين الا الرماني وابن الشجري قال وقد
يسر لي في هذه المسئلة زيادة وهي ان المبتدا
المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون غير
مقيد مخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند
حذفه ومخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند
حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو ومثل هذا
يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال
من احواله لزارنا عمرو فلم تكن حال من احواله
اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في
الجملة من الاستطالة المحوجة الى اختصار الثاني
وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرى معناه الا بذكره
نحو لولا زيد غايب لم ازرك فخبر هذا النوع واجب
الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي
صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثوا عهد
بكفر او حديث عهدهم بكفر فلو اقتصر في هذا
على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال
من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود

لان من اجوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك
الحال لا تمنع من لثغض الكعبة وانما شاء على الوجه
المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لابي
هريرة الى ذاكرك اخوا ولولا مروان اقسم علي لم اذكره
لك الثالث وهو المخبر عنه بكون معتمد يدرك معناه
عند حذفه كقوله لولا اخوف ذي ينهره لقلت ولولا صاحب
عمرو بعثه لحرم هذه الاسئلة واما الياجوز فيها
اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ فيكون قوله
هنا لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول
ويحتاج في تقدير اي لولا كراهة ان اشق لامرتهم مع
الجواب والا لانعكس معناها اذ المسقط المشقة والموجد
الامر واللازم جواب لولا واستشكل مطابقة الحديث للترجمة
اذ هو للوالد الذي هو لاستماع الشي لاستماع غيره والحديث
لولا الذي هو لامتناع الشي لوجود غيره اللازم بعدها
المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد واجيب
بان مال لولا الى الزاد معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الثاني
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن
ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك امر ايجاب وحتم والا فالمندوب ما امر به
على الراجح والمعتمد لهذا التاويل حينئذ ان السواك
مندوب اليه وما يراي ان المندوب غير ما امر به لا يحتاج
الى هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد
في رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك ان الخارج
من فيه وفوه طيب لانه اذا قام يصلي قام

الملك

الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال يعجب بالقرآن يديه
حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن
الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار مرفوعا
من حديث علي باسناد حسن والملائكة تتاذى
من الرائحة الكريهة تابعه سلمان بن مغيرة القيسي
البصري فيما وصله مسلم من طريق ابي الشعثاء عنه
عن عائشة السالف عن اخت عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الفرع بامهله علامة سقوط هذه المتابعة
في رواية انس وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة
الصنعاني قال وهو خطأ والصواب ما وقع عند
غيره وكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحد
من افراده وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بالتحتية
المشددة والنون المفتوحة الرقام البصري قال حدثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري
قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن
انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله
عليه وسلم بآكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر
اي شهر رمضان وواصل معه اناس بضم الميم
اي ناس والشك للشيخ من الناس فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي
الشهر بفتح الميم وتشديد الدال المهملة مبنيا
للمفعول ولابي ذر ولابي الوقت ولابي درمد لي بفتح الميم
والدال المشددة بعدها نون وقاية وخبر لو قوله
لواصلت بهم وفيه لا يدع المتعمقون تعمقهم
العين من يدع وفتحها في الاخرى من قولهم تعلق
في كلامه اي تقطع فان تلك الحملة الواقعة بعد الكرة
هنا صنعة لم ولا ارى لها طائلا كيف وجهم اجيب بانه

محذوف للقرينة الحالية اي وصالا يترك لاجله المتطوع
تعلمهم انى لست مثلكم انى افضل اصرح حال كوني معلنا لهم
بربي ويسقين طعاما وشرابا ومن الجنة لانقاد انه
اذا كان يطعم ويسقى فليس من افعال الآدميين المخفى من
الجنة لاجرى عليه احوال المطعمين او هو محارب
لامر الطعام والشراب وهو القوة فكانه قال يطعمني
قوة الاكل والشارب وهو كذا والحديث سبق في الصوم
تابعه اي تابع حميدا سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم
كما ذكرته قريبا قال في الفتح ووقع لنا بعلو في مسند
عبد بن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة
ساقا على حديث حميد وليس قصارى ما في طريق اخرى
معلقة لحديث لولا ان اشعث وهو غلط فاحش والصواب
ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره
في الفرع كما نبهت عليه قال اخبرنا شعيب هو
ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال
الليث بن سعد الامام فيما وصله الدارقطني
من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب
الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الوصال اي عن تحريمه او تنزيهه قالوا
يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام
اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما
ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما
ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر الهلال
لزدتكم كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا

الشهر

السهر لزدتكم من الوصال الى ان ترجموا عنه فتسالوا
التخفيف عنكم بتركه قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم
الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها
لام اي المعاقب لهم واستدل به على جواز قول
لو وحمل النهي الوارد فيه على ما يتعلق بالامور
الشرعية كما مر مرارا في هذا الباب والحديث سبق
في الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم
الحافظ قال حدثنا اشعث ابن ابي الشعثاء سليم
المحاربي عن الاسود ابن يزيد النخعي عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن الحجر بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم
المهملة وهو الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم
ويقال له الحطيم امن البيت هو قال صلى الله عليه
وسلم نعم هو من البيت قالت عايشة قلت يا رسول
الله فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني فما بالهم لريد
بضم اوله وكسر الحاء المعجمة من الادخال والضمير
المنصوب للجدر في البيت قال عليه الصلاة والسلام
ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد
والذي في اليونينية بفتح الصاد المشددة بهم النفقة
من عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شان
بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام فعل ذاك اي
الارتفاع قومك بكسر الكاف فيما اي قريش ليدخلوا
بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا
والولا ولابي ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين
عهدهم بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني حديث
عهد بالاضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل

هد

خلوه

امتنعوا

الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولابي ذر
عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه الخ
وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت والحديث سبق
في الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة
لكنت امرأ من الانصار قال في البغوي في شرح السنة
فيما نقله عنه في شرح المشكاة ليس المراد منه
الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام مع ان
نسبه افضل الانساب واكرمها وانما اراد النسب
البلادي ومعناه لولا الهجرة من الدين ونسبتهما
دينية لا يسعني تركها لانها عبادة ما مورها لانتسبت
الى دار كم قيل اراد صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام
اكرام الانصار والتعريض بان لا فضيلة اعلى من الفضيلة
بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا
لولا انه صلى الله عليه وسلم من المهاجرين السابقين
الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم
وحرموا اوطانهم واموالهم ولو لا سلك الناس واديا
وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر السين طريقا
في الجبل لسلكت واديي الانصار او شعب الانصار
قيل اراد حسن موافقتهم اياه وترجيحهم في ذلك
على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار
وما اراد بذلك وجوب متابعته اياهم فان متابعته
حق على كل مومن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع
المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل

التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين
المازني الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين هـ
والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد
المدني الانصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه انه قال لولا الهجرة التي لا يجوز تبدلها
لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا او سعبا
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وسعبا بحذف الالف
وفتح الواو لسلكت واديي الانصار وشعبها تابعه
اي تابع عبادا ابن تميم ابو التياح بفتح الفوقية هـ
والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد
ابن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة
بعدها عين مهملة مسكونة البصري عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب
اي من قوله ولو سلك الناس واديا او سعبا الخ والحديث
سبق في المناقب بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء
في اجازة خبر الواحد الصدوق اي العمل بقوله
في اي دخول وقت الاذان و الاعلام بجملة القبلة
لاجل الصلاة و طلوع الفجر او غروب الشمس في
الصوم و الفرايض من عطف العام على الخاص
و الاحكام جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق
باقعال المتكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من
عطف العام على عام اخص منه لان الفرايض فرد
من احكام والمراد بالواحد هنا حقيقة الوحدة
وعنه اصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق
لابد منه فلا يعمل بالكذوب اتفاقا اما من لم يعرف
حاله فقال لهما يجوز ان اعتضد قال في الفتح وسقطت

البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبتت هنا قبل
الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا
من جملة ابواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعل
بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ
كتاب خبر الواحد وليس بعده باب والذي عند الجميع
بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو واضح
نعم في نسخة الصغاني كتاب اخبار الاحاد ثم قال
باب ما جاء الخ **وقول الله تعالى** بالجر عطفا على السابق
وسقطت الواو لغير ابي ذر فقول رفع **فلولا نفر**
من كل فرقة منهم طائفة اي من كل جماعة كثيرة
جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير **ليتفقهوا في الدين**
ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتحملوا المشاق في تحصيلها
ولينذروا قومهم وليجعلوا امرى همتهم الى التفقة
انذار قومهم وارشادهم **اذا رجعوا اليهم** دون
الاغراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه
بالظلمة في المراكب والملابس **لعلهم يحذرون** ما يجب
اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد يلزم بها العمل
لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفر من كل ثلاثة تغربوا
بقربة طائفة الى التفقة لتنذر فرقتها لكي يتذكروا
ويحذروا فلو لم يقتبر باخبار ما لم تتواتر لم يفد ذلك
وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الخ وقال بعض قوله
طائفة الاية قال البخاري **ويسمى الرجل الواحد طائفة**
لقوله تعالى **وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**
فلولا اقتتل رجلان ولابي ذر عن الكشميهني الرجلان
دخلا في معنى الاية لاطلاق الطائفة على الواحد وبهذا
احتج اما منا الشافعي وقبله ابن مجاهد وعند ابن عباس
وغيره ان لفظ الطائفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص

بعدد

بعدد معين وعند ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين
وعن عطا اثنان فصاعدا **وقوله تعالى ان جاءكم**
فاسق بنبا بخبر وتنكير الفاسق والنبا للتعميم كانه
قال اي فاسق جاءكم باي نبا **فتبينوا** فتوقفوا فيه
وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تقدموا
قبول الفاسق لان من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى
الكذب الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول
خبر الواحد العدل لانا لو توقفنا في خبره لسوينا هو
بينه وبين الفاسق وخلا التخصيص به عن الفايدة
وقال ابن كثير ومن ههنا امتنع طوايف من العلماء
من قبول مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الامر
وقبله اخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر الفاسق
وهذا ليس بمحقق الفسق لانه مجهول الحال **وكيف**
بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه جمع امير
ولابي ذر عن الكشميهني امراء بحذف الضمير اي الجهات
واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا
لما كان في ارساله معنى وانما ارسل اخر بعد الاول
مع كونه خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال
فان سمها احد منهم اي من الامراء المبعوثين بضم
منبيا للمفعول **الى السنة** اي الطريقة المحمدية الشاملة
للواجب والمندوب وغيرهما وبه قال **حدثنا محمد**
ابن المثنى العنزي الحافظ قال **حدثنا عبد الوهاب**
ابن عبد المجيد الثقفي قال **حدثنا ايوب** السختياني
عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
انه قال **حدثنا مالك بن الحويرث** بضم الحا المهملة
اخر مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها
رضي الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه

الراء ردحل

قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم وافدين عليه
ونحن شببة بمعجمة وموحدتين مفتوحات جمع
شاب وهو ما كان دون الكهولة متقاربون اي في السن
او في القراءة كما في مسلم او في العلم كما في ابي داوود
فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رفيقا بفاء وقاف من الرفق وفي مسلم
رقيقا بقافين وكذا هو عند بعض رواة البخاري
وهو من الرقة فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا بفتح
اللام ازواجنا او اعم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا
بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها او قال هـ
قد اشتقنا سألنا بفتح اللام صلى الله عمن تركنا بعدنا
فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة
وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها
فاقيموا فيهم وعلموهم شرايع الاسلام ومروهم
بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال
ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث اشيا احفظها
او لا احفظها ليس بشك بل تنويع ومن جملة الاشيا
التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام
وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة
اي دخل وقتها فليؤذن لكم احد وليؤمكم في الصلاة
اكبركم في الفضل او في السن عند التساوي في الفضيلة
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم
لان اذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به هـ
والحديث سبق بعين هذا المتن والاسناد في باب
الاذان للمسافر في كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي

سليمان

سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي
بفتح النون وسكون الهاء عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله هـ
عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل
سحوره بفتح السين فانه يؤذن او قال ينادي بليل
اي فيه ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الراء
وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد قائمكم
بالرفع وفي اليونينية قائمكم بالفتح مصلحا على كشط
مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح
وحكى فيه ثعلب ارجعت رباعيا فعلى هذا يضم اوله هـ
تعقبه في التوضيح فقال ان اراد مطلقا حتى يدخل فيه
هذا الحديث فيفتقر الى ثبوت رواية فيه بالضم والا هـ
فليس في نسخ البخاري الا الفتح على ما افهمه كلام الشا
وان اراد غير ذلك فليس مما نحن بصدده اهـ وفي
الفرع كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة
وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة هـ
في اليونينية قائمكم بالنصب على المفعولية والمراد
به القائم في التهجد يعني لينام تلك اللحظة نشيطا
او ليتسحر ان اراد الصوم وينبه يوقظ نائمكم ليستعد
للصلاة وليس الفجر ان يقول اي يظهر هكذا هـ
مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى
ابن سعيد القطان كفيه حتى يقول يظهر هكذا
ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه السبابتين
اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا
من الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق
وهو فيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق
في باب الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان ومطابقته

رحين

للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره
فانه مخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز
التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله
ابن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن
بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم
عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري
الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته
للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق
والحديث سبق ايضا في الاذان وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بن غياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفو
قية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا اي
خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله ازيد في الصلاة
ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك اي وما
سؤالكم عن الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد
صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم
لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو وعبر هنا
بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا
من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة قال صليت
خمسا بلفظ الافراد وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث
والترجمة هنا اذ الحديثان حديث واحد عن صحابي

واحد

واحد في حادثة واحدة وقد صدقه النبي صلى الله
عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا عنده ولم
يقف الحافظ ابن حجر على تسمية من واجهه صلى الله
عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اوس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين ركعتين
اي من احدى صلاتي العشي كما في الرواية الاخرى
فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول
اقصرت الصلاة بهمزة الاستفهام الاستخباري
وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول الله ام
نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق
ذو اليدين فيما قاله الهمزة للاستفهام فقال
الناس نعم صدق فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي احرم ثم جلس ثم قام فصلى
ركعتين اخريين بفتحتين بعد الراء فنون ثم سلم
ثم كبر ثم سجد وكان سجوده مثل سجوده
الذي للصلاة او اطول منه شك من الراوي ثم
رفع ثم كبر فسجد سجودا مثل سجوده للصلاة
فهو نعت لمصدر محذوف او هو حال اي سجد السجود
في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد
اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان
يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين
وهو واحد وانما قال اصدق ذو اليدين لاستثبات
خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطيه
في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول

من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره
العلم عنه وهو رأى البخاري وكذلك اورد الخبرين
هنا الخلاف هل يعمل الامر على انه تذكر فلا يتعه ايراده
في هذا المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم
يتشهد في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد
الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال بينا بفتح ميم الناس بقباء
بالهمز والمد منصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف
بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين الظرف الناس
مبتدأ او بقبا متعلق بالخبر اي مستقرون بقباء هـ
في صلاة الصبح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الفجر
اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا
وآت اسم مفعول فاعل من اتى ياتي صفة لموصوف
محذوف اي رجل فقال ان رسول صلى الله عليه
وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى
قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات وقد امر بضم
الهمزة فيهما عليه الصلاة والسلام ان يستقبل
الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما على الامر
في الثاني وفتح فيه على الخبر وضم الفاعل على لغة
لاهل قبا وعلى لغتها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام
فاستداروا الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه
في مقدم المسجد الى مؤخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا
خلفه وتحولت الساحة صار فما خلف الرجال ولم تتوال
خطاهم عند التحويل بل وقفت مفرقة والحديث
سبق في الصلاة ومطابقته في قوله اذ اتاهم ان لان

الصحابة قد عملوا بخبره واستداروا الى الكعبة وبه قال
حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال وكيع هو ابن الجراح
عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله
عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس
ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة هـ
وكان صلى الله عليه وسلم تحب ان يوجه بضم التحتية
وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول اي يومر
بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى
تقلب وجهك في السماء اي تردد وجهك وتصرف
نظرك في جهة السماء وكان صلى الله عليه وسلم
يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة هـ
لابراهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب
الى الايمان لانها مفخرتهم ومطافهم ومزارهم
فلنولينك فلنصرفنك ولنمكننك من استقبالها
او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس
قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة
التي اضمرتها ووافقة مشيئة الله وحكمته
فوجه بضم الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى
معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال
او عباد بن نهيك العصر ولابي ذر بين قوله هنا
العصر وقوله في السابقة الصبح بقباء لان
العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم
الثاني ثم خرج فمر على قوم من الانصار يصلون
العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد الله صلى
مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق

حدثنا

لها

التجريد جرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات
او نقل الراوي كلامه بالمعنى وانه عليه الصلاة
والسلام قد وجه بضم الواو وكسر الجيم الى
الكعبة فاخرفوا وهم راكوع في صلاة الفجر
نحو الكعبة والحديث سبق في باب التوجه نحو
القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في
مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري
ان يثبت قبول البخاري الواحد بهذا الخبر الذي
هو خبر الواحد فان ذلك اثبات الشيء بنفسه واجاب
بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبولهم
خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى فثبت بذلك
القطع بقبولهم الخبر الواحد قال ثم مما يتعلق بالكلام
على هذا الحديث وهو استقبال اهل قباء الى الكعبة
عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه
السلام اذا ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة
المتواترة خبر الواحد هل يجوز او لا الاكثرون على المنع
لان المقطوع لا يزول بالمظنون فتقاوم الظاهرية
جواز ذلك والمستدل للجواز بهذا الحديث ووجه
الدليل انهم قد عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي
صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا
الاستدلال عندي مناقشة وان المسئلة مفروضة
في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد وعدم
العادة في اهل قباء مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم
واتيانهم اليه وتيسر مراجعتهم له ان يكون مستند
في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه
وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من غير شاهد
هذه لفعله او مشافهة من قوله قال البدر الدماميني

ليس

ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة
وانما هو في الصلاة التي استداروا فيها الى الكعبة
بمجرد اخبار الصحابي لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدلوا
به فيما يظهر والشيخ اي ابن دقيق العيد كرر فيه ثم
اطال الكلام رحمه الله في ذلك بما هو مسطور في شرح
العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر
حدثنا يحيى بن قزعة بضم القاف والزاي والعين
المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت
اسقي ابا طلحة زيد بن سهل انصاري
وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح
وابي بن كعب انصاري شرابا من فضيخ بفاء
مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فمختية ساكنة فخاء
معجمة وهو اي الفضيخ تمر منضوح اي مكسور
تخذ منه ذاك الشراب فجاءهم آت فاعل وعلامة الرفع
ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا
الاتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة
لي يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب
الفضيخ فاكسرها فقال انس رضي الله عنه فقمت
الى مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء اخره
سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت
وفي باب نزل تحريم الخمر فاهرقتها فاهر فتهاء
وبطابقة للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث
فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر
الرجل قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول خبر

الواحد لانهم التبتوا به شيخ الشيب الذى كان مباحا
حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى
ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام
ابو ايوب الواشحى البصرى قاضى مكة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعى عن هلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام هو
مخففة ابن زفر العبسى عن حذيفة بن اليمان
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن
وقد كانوا سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا
لابعثن معكم رجلا اميا حق امين فيه توكيد
والاضافة لحوان زيد العالم حق عالم وجد عالم
اى عالم حقا وجدا يعنى عالما كريما لبيبا فى العلم
جدا فاستشرف اى تطلع لها ورغب فيها حرصا
على الوصف بالامانة اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم فبعث لهم ابا عبيدة بن الجراح والوصف
بالامانة وان كان فى الكل لكنه صلى الله عليه وسلم
خص بعضهم بوصف يغلب عليه كما فى وصف عثمان
بالحياء والحديث سبق فى مناقب ابى عبيدة
وفى المغازى • وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حا
هو ابن مهران الحذاء البصرى عن ابى قلابة
عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه انه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لكل امة
امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة
ابن الجراح والحديث سبق فى مناقبه ايضا وهم
واورده هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبا

للترجمة

للترجمة لان المناسب للمناسب للشيب مناسب لذلك
الشيب وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى
قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد
الميم وزيد من الزيادة ابن درهم الامام ابو محمد
اسمعيل الازدى الازرق عن يحيى بن سعيد
الانصارى عن عبيد بن حنين بضم العين والحا
المهملتين فيهما مصغر بن مولى زيد بن الخطاب
عن ابن عباس عن عمر رضى الله عنهم انه
قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن هو
حولى اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وشهدته اى حضرته اتيته بما يكون
من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله
وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وشهد حضر هو ولابن ذر عن
المستملى والكشميهنى وشهده اى ما يكون عنده
اتانى بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحديث سبق بتمامه فى تفسير سورة التحريم
وفى باب التناوب فى العلم من كتاب العلم ويستفاد
منه ان عمر رضى الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
زبيد بضم الزاى وفتح الموحدة بن الحرث اليامى
عن سعد بن عبيدة بالتكبير فى الاول
وضمها فى الثانى ختن ابى عبد الرحمن السلمى عن
ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى عنه
ان النبى صلى الله عليه بعث جيشا لاجل ناس

ى

تراهم اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله
ابن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من
الانصار ويؤول بانه انصاري بالمخالفة او بالمعنى
الاعم من كونه من نصر النبي صلى الله عليه وسلم
في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر فاوقدوا
نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها
فاراد ان يدخلوها وقال اخرون انما فررنا
منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو د
خلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لماتوا
فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوا
فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير
لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة
لا على البقاء وقال عليه الصلاة والسلام للاخرين
الذين لم يردوا دخولها لا طاعة على معصية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما
تجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة
بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول
النار واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير
ذلك وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوائل
الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال
حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغر ابو
خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري ان عبيد الله بضم العين

ابن عبد

ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه
ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال المؤلف وحدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد
الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم
نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
رواية بن ابي ذئب عند البخاري وهو جالس
في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول
الله اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على
عباده او المراد ما تضمنه القران فقام خصمه
زاد في رواية اخرى واقض فوضع وكان افقه
منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب
الله وفي رواية اخرى فاقض فوضع كلمة التصديق
موضع الشرط وائذن لي زاد بن ابي شيبة عن سفيان
حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
قل فقال اي الثاني كما هو ظاهر السياق ان ابني
زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان
حاضرا فاشار اليه ومعظم الروايات ليس فيها
لفظ هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين
المهملة اخره فاء على هذا اشارة لخصمه وهو زوج
المراة قال الزهري او غيره والعسيف الاجير
وسمي به لان المستاجر يعسفه في العمل والعسف
الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل
استخدمه فيما تحتاج اليه امراته من الامور فكان

ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف الحا
فظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان
ابني الرجم فافتديت بالفا منه اي من الرجم بماية
من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك
حق لهم يستحق ان يعفو عنه على مال ياخذه منه
وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني
ان على امراته الرجم لانها محصنة واما على ابني
جلد ماية وتغريب عام فيه جواز الافتا في زمانه
صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلوات الله وسلا
مه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن
شهاب عن النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك
يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض لي بكتاب الله
اما الوليدة والغنم فردوها على صاحبها
واما ابنك فعليه جلد ماية وتغريب عام لانه
اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم
قال ابن السكن في كتاب الصحابة لا ادري من هو
ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال
ابن عبد البر هو ابن الضحاك الاسلمي فاغد على
امراة هذا بالغين المعجمة الساكنة اي فاذهب
اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها
فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت فرجمها
بعد استيفا الشروط الشرعية وعدى غدا بعلى
لفايدة الاستعلا اي متامرا عليها وحاكما عليها
وقد عديت بعلى في القران الكريم قال تعالى
ان اغدوا على حرثكم وقال الشاعر
وقد اغدوا على ثبة كرام نشاوى واجدين لما نشا

ومباحث

ومباحث هذا الحديث سبق في مواضع كالمحاربين
فلتراجع من مظانها وفي الحديث ان المخدرة التي
لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم
بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطابقته
للترجمة قيل من تصديق احد المتخاصمين الاخر
وقبول خبره باب بعث النبي باضافة باب لتا
واسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث فعلا ماضيا
والنبي رفع فاعل الزبير بن العوام حال كونه
طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله ولابي ذر
ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب
النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم
وطلبهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو
فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم
عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم
فانتدب الزبير بتكرار ثم مرتين وزاد في رواية
ابي ذر ثلاثا اي كرر ندب الناس فانتدب الزبير
ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبي
حواري بفتح الحا المهملة وفتح الواو وكسر
الرا وتشديد التحتية ناصر وحواري ناصري
الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة
وزيادة فيها على ساير اقرانه لا سيما في ذلك اليوم
والا فكل اصحابه كانوا انصار الله عليه الصلاة
والسلام قال سفيان بن عيينة حفظته

اي الحديث عن ابن المنكدر محمد وقال له اي
لابن المنكدر ايوب السختياني يا ابا بكر هو كنية
محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر
فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر كلمة
ان مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك المجلس
سمعت جابرا فتتابع بفوقية واحدة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فتتابع بفوقيتين بين
احاديث ولابي ذر عن الكشميهني بين اربعة
احاديث سمعت جابرا قال علي بن المديني
قلت لسفيان بن عيينة فان الثوري سفيان
يقول يوم قريظة يعني بدل قوله يوم الخندق
فقال بن عيينة كذا حفظته منه من ابن
المنكدر ولفظه منه ثابتة لابي الوقت كما انك
جالس يوم الخندق قال سفيان بن عيينة
هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة
وتبسم سفيان بن عيينة قال في الفتح وهذا
انما يصح على اطلاق اليوم على الزمان الذي يقع
فيه الكثير سوا قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم
الفتح ويراد بها الايام التي اقام فيها صلى الله عليه
وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت
اياما اخرها لما انصرفت الاحزاب ورجع صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى منازلهم فجاءه جبريل
بين الظهر والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة
فخرجوا ثم حاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد
ابن معاذ وقال الاسماعيلي انما طلب النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق خبر بني قريظة ثم ذكر من
طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر

قال ندب

قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
من ياتيه بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة اي
الذي اراد ان يعلم فيه خبرهم لا الذي عزاهم فيه
وذلك مراد سفيان والله اعلم والمطابقة في قوله
ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير
وسبق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده
باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان
يؤذن لكم ان يؤذن لكم في موضع الحال اي لا تد
خلوا الا ماذونا لكم او في معنى الظرف تقديره وقت
ان يؤذن لكم فاذا اذن لكم واحد جاز له الدخو
لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة
ما يصدق عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق
على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر
من ثبتت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد الازرق
عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد
الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل حائطا يعني بستان اريس
وامرني بحفظ الباب ولا مغايرة بين قوله
هنا وامرني وقوله في السابقة ولم يامرني
بحفظه لان النفي كان في اول ما جا ودخل صلى
الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب
وقال لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم
فقوله ولم يامرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم
لما جا ابو بكر واستاذن له وامره ان ياذن له امره

اقول لا حاجة للتطويل اذ
ممكن ان لا نفي ولا في اول ما جاء
فانه حيث كان معه صلى الله عليه وسلم
في الابتدا ودخل النبي ولم يدخل معه
ووقف على الباب لمعنى الحفظ واقره
كان كانه امره ابتداء وح ينتفي
التعارض بما حاصله ان النبي
لم يامر صراحة واقره فكانه امره
كتبه محمد البسيوني

بيان رجل

حينئذ بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به هـ
تصريحا او تقريرا فيكون مجازا فجاء رجل يستاذن
في الدخول عليه فذكرت له فقال عليه الصلاة هـ
والسلام ائذن له في الدخول وبشره بالجنة هـ
فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره بالجنة
ثم جاء عثمان فقال ائذن له وبشره بالجنة والحديث
سبق في مناقب ابي بكر ومناقب عمر طويلا وهذا
مختصرا منه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله العامري الاوسي الفقيه قال حدثنا
سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين
بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن عمر هـ
ابن الخطاب رضي الله عنهم قال جئت اي بعد
ان اخبره صاحبه اوس بن خولي ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتزل ازواجه فاذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم
وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي غرفة له وغلام
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه
رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب هـ
يستاذن في الدخول فدخل الغلام واستاذن
فاذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت ففيه
الاكتفاء بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر
الواحد والعمل به وسبق الحديث بطوله في تفسير
سورة التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان
باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم
من الامراء كعتاب بن اسيد على مكة وعثمان

ابن ابي

طب

ابن ابي العاص على الطائف والرسل الى الملوك كما
ابن ابي بلتعة الى المقوقس صاحب الاسكندرية هـ
وشجاع بن وهب الى الحرث بن ابي شمر الغساني
ملك البلقاء واحدا بعد واحد وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيما وصله مطولا في بدء الوحي بعث
النبي صلى الله عليه وسلم دحية بن خليفة بن
فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس الكلبي
من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون
الزاي واخره جيم بكتاب الى عظيم اهل بصرى
بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة
الحرث بن ابي شمر ان يدفعه الى قيصر ملك
الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني
دون غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن حذافة السهمي بكير
المخزومي مولاهم المصري قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام المصري عن يونس
ابن زيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى
ابرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي
فامره اي امر عليه الصلاة والسلام عبد الله
ابن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم
البحرين المنذر بن ساوى يدفعه عظيم البحرين
الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قراه
كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت

ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على
كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يمزقوا كل ممزق اي يتفرقوا ويتقطعوا وقد
استجاب الله دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام فقد
انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد قال
في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ثم
قال كذا وقع الحديث في ثلاثة نسخ ولم يذكر فيه
دحية بعد قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره
البخاري فيما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس
بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم
بصرى ان يدفعه الى قيصر وهو الصواب اهـ
ونقله عن صاحب المطالع ساكتا عليه قال في
الفتح بعد ان ذكره فيه خبط وكانه توهم ان هو
القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية
ابن عباس والحق ان المبعوث لعظيم بصرى
هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن
حذافة وان لم يسم في هذا الرواية فقد سمي
في غيرها ولو لم يكن في الدليل على المغايرة بينهما
الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما مسيرة
وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك الروم
والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال
وانما نبهت على ذلك خشية ان يغتر به من ليس
له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد بضم
العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة

ابن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اسمه
هند بن اسماء بن حارثة اذن في قومك او هم
قال في الناس يوم عاشوراء بالهمز والمد هو
ان من اكل فليصم زاد في كتاب الصوم فان اليوم
يوم عاشوراء والحديث سبق في الصوم ثلاثيا وهو
هنا رباعي ومطابقته لما ترجم له في قوله قال لرجل
من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل هم
الذين ارسلهم وقد سرد محمد بن سعد كاتب الواقدي
في طبقاته امراء السرايا مستوعبا لهم فلا اطيل بذكرهم
باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح
الواو وقد تكسر من غير همز اي وصيته النبي صلى
الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا بفتح
الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا هم
ما سمعوه من العلم من وراءهم في موضع
نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث
بضم الحاء المهملة مصغرا فيما سبق قريبا اوائل
باب اما جاء في اجازة خبر الواحد وبه قال حدثنا
علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها
دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج ح للتحويل قال البخاري
وحدثني بالافراد اسحق بن راهويه قال في الفتح
كذا رواية ابي ذر قال اخبرنا النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل هو
ابو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو
ومحدثها قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن
ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي انه

قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني بضم
اوله وكسر ثالثه على سريره وفي مسند احمد بن
رهويه انبانا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس
قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه فجلسني معه على
السرير فاترجم بينه وبين الناس فقال ان ولابن
ذر والاصيلي في نسخة فقال لي ان وفد عبد القيس
ابن افصى لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الايمان
بكسر الهمزة من القوم او من الوفد بالشك قالوا
نحن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان قال
مرحبا بالوفد او القوم مرحبا ما خوذ من رحب
رحبا بالضم اذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم
اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولا بي ذر
او القوم بزيادة همزة قبل الواو بشك من الراوي
غير خزايا ولا نداما جمع نادم على لغة ذكرها
القزاز وغيره حال من الوفد او القوم والعامل فيه
الفعل المقدر قالوا يا رسول الله انا بينا
وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
مخفوض الاضافة بالفتحة والتلبيه والتانيث
وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف
العراق فمرنا بامر زاد في الايمان فصل بالصاد
المهملة والتنوين في الكلمتين على الوصفية ندخل
به الجنة اذا قبل منا برحمة الله ونخبر به من وراءنا
من قومنا الذين هم خلفنا هم في بلادنا فسالوا
النبي صلى الله عليه وسلم عن الاشربة اي
عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع
امرهم بالايمان بالله اي وحده قال هل تدرون

ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال
عليه الصلاة والسلام شهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة واظنه فيه في الحديث
صيام رمضان وتؤتوا وفي الايمان وان تعطوا
وهو مبسوط على قوله باربع اي امرهم بالايمان
وبان تعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال
في شرح المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر
واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل
ان يكون بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين
الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى
المفصل اي بين مكشوف ظاهر يتفصل به المراد
عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصل
وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بزيادة قوله
ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالتني
عن عظيم وجواب معاذ اخبرني بعمل يدخلني
الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون الفصل بمعنى
التفصيل صلوات الله وسلامه عليه الايمان باركان
الخمسة كما فصله في حديث معاذ وان كان بمعنى
واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد
به اللفظ والباء للاستعانة والمامور به محذوف
اي مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه في هذا
المقام ان يقال لهم امنوا او قولوا امنا هذا هو المعنى
بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد
بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ ومؤداه
وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر
فاصل جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم

قل آمنت بالله ثم استقم فالمامور ههنا امر واحد
وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للايمان
بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان
وحده ثم بينه بما قال فان قيل على هذا في قول
الراوي اشكالان احدهما ان المامور واحد وقد
قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا
والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار
اجزائه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغاء
ان الكلام اذا كان منصوبا لغرض من الاغراض
جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه
مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث
اي فعززناهما ترك المنصوب واتى بالجار والمجرور
لان الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لما لم يكن
الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا
مومنين مقرين بكلمتي الشهادة بدليل قولهم
الله ورسوله اعلم وترحب النبي صلى الله عليه وسلم
بهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور في الحيا
عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر في صدر
الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد
به انه صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب
توهمهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص
ذكر ان يعطوا من المغانم الخمس حيث اتى بالفعل
المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب
وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر
لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا من
الاوامر اه ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن
الانتباذ في الدباء بضم الدال المهملة وتشديد

الموحدة

الموحدة والمد القرع والانتباذ في الحنتم بالحا المهملة
المفتوحة الجرة الخضرا والانتباذ في المزفت
ما طلي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة
والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه
وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف
والتحتية المشددة ما يطلى بالقار نبت يحرق اذا
يبس تطلى به السفن كما تطلى بالزفت وهذا منسوخ
بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية
فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقدره
الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القران
وانهاهم عن شرب نبيذ الدباء والحنتم والمزفت
والنقير فليتامل قال احفظوهن بهمزة
وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة وكسر اللام
من وراءكم من قومكم وفيه دليل على ان ابلاغ
الخبر وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب وهو
يتناول كل فرد فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ
الواحد ما حضهم عليه والحديث سبق اوايل
الكتاب في الايمان باب خبر المراة الوا
هل يعمل به ام لا وبه قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة
بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن
كيسان العنبري بالنون والموحدة والرا نسبة
الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم انه
قال قال لي الشعبي عامر بن شراحيل ارايت
اي ابصرت حديث الحسن البصري عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقاعت بن عمر رضي
الله عنهما اي جالسته قريبا من سنتين او سنة

حدة

حدثنا محمد بن الوليد بن عبد
الحميد البسري القرشي البصري
من ولد بسر بن ارطاة قال حدثنا

ونصف فلم اسمعه يحدث ولابوي الوقت ذر روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال
في الفتح والاستفهام في قوله ارايت للانكار
وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان
الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث
عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال
في الكواكب غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى
على الاقدام عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه
محتاط محترز مهما امكن له وكان عمر رضي الله
عنه يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم
لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن
النسيان وقول الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدة
ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بانه ليس كذلك
بل هو ابتدا كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث
والاشارة في قوله غير هذا الى قوله قال كان ناس
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم
سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله
عنه فذهبوا ياكلون من لحم وعند الاسماعيلي
من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسبق
في الاطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد
انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فعاد
تهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم
ضب فامسكوا اي الصحابة عن الاكل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه واطعموا بهمزة
وصل فانه حلال او قال عليه الصلاة والسلام
لا باس به قال شعبة شك فيه توبة العنبري
ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس
من طعامي المالوف فلذا ترك اكله لا لكونه حراما
وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان في نفسه
لقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه وهذا
اخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واجازة
خبر الواحد وفرغت منه بعون الله وتوفيقه
في يوم الاربعا خامس عشر شهر الله المحرم الحرام
سنة ستة عشرة وتسعماية والله اسال
الاعانة على التكميل فهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
الاعتصام هو افتعال من العصمة وهي المنعة
والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء
فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي بالقران
والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في
الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شيء فهو حبل
واصله في الاجرام واستعماله في المعاني من باب
المجاز ويجوز ان يكون حينئذ من باب الاستعارة
ويجوز ان يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار
رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحن
قاطعوها يعنون العهود والحلف قال الاعشى

واذا تجوزها حبال قبيلة اخذت من الاخرى اليك حبالها
يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل
سمي العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال ما زلت
معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القران لقوله
عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل
الله المتين وبه قال حدثنا المحمدي ولابوي
الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن معسر بكسر الميم
وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح المهملة
المخففة وغيره يحتمل كما قال في الفتح ان يكون
سفيان الثوري فان الامام احمد اخرجه من رواية
عن قيس بن مسلم الجدلي بالجيم المفتوحة والدال
المهملة الكوفي عن طارق بن شهاب الاحمسي
رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه
سماع الله قال قال رجل من اليهود هو كعب
الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني في الاوسط
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين
لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الاية
اليوم اكملت لكم دينكم يعني الفرايض والسنن
والحدود والجهاد والحرام والحلال فلم ينزل بعدها
حلال ولا حرام ولا شيء من الفرايض وهذا ظاهر
السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد
بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع عنها
واتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخولها
امنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم
ورضيت لكم الاسلام اخترته لكم دينا من بين
الاديان ورضي يتعدى لواحد وهو الاسلام

ودينا

وعلى صح

ودينا على هذا حال او هو يتضمن معنى جعل وصير
فيتعدى لاثنين الاسلام ودينا في قوله واتممت
عليكم متعلق باتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وان
كان فعلها يتعدى بعلى نحو انعم الله عليه وهو
انعمت عليه لان المصدر لا يتقدم على معموله
الا ان ينوب منابه لاتخذنا ذلك اليوم عيدا
نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال الدين
فقال عمر لكعب اني لاعلم اي يوم نزلت
هذه الاية فيه نزلت يوم عرفة في يوم جمعة
قال ابن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة
وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس
ولم تجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده
قال البخاري رضي الله تعالى سمع سفيان بن
عيينة حديث طارق هذا من معسر ولابي ذر
سمع سفيان معسرا ومعسر سمع قيسا وقيس
سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه اولا
اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق
الحديث هنا من حيث ان الاية تدل على ان هذه
الامة المحمدية معتصمة بالكتاب والسنة لان
الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة
ورضي لهم بدين الاسلام والحديث سبق في كتاب
الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير سبه
لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد المصري قال الامام عن عقيل بضم
العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك
انه سمع عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي

النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون
ابا بكر الصديق رضي الله عنه واستوى عمر
على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
تشهد قبل ابي بكر بسكون الموحدة بعد
القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر
صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله
لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده
من معالي درجات الجنات وحصول حظاير الكرامات
على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب
اي القران الذي هدى الله به رسولكم فخذوا
به تهتدوا وانما ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هو
هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه
وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وهذا
الكتاب الذي هدى الله به رسولكم كما لا يخفى
على ذي لب والحديث سبق في باب الاحكام تستخلاف
من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل ابو سلمة التوذكي الحافظ قال
حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري
عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني
اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم
علمه فهمه الكتاب اي القران ليعتصم به وسبق
في كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله ابن
صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة
بعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا
معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان

حاصح

ابن طرخان

ابن طرخان البصري قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابي
ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار
ابن سلامة حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة
والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي قال ان الله
عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغناء او نعشكم
بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات
اي رفعكم او جبركم من الكسر او اقامكم من
العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال ابو عبد
الله المصنف وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة
الساكنة بعدها نون وانما هو نعشكم بالنون
فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات ينظر
ذلك في اصل كتاب الاعتصام قال في الفتح
فيه انه صنف كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه
هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع
في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغا
يرة لما عنده انه الصواب احال على مراجعة ذلك
الاصل وكانه كان في هذه الحالة غايبا عنه فامر
بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا
في تفسير انقض ظهرك كما سبق في تفسير
سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الخ
ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره
وسقط لابن عساكر في نسخة قوله ينظر الخ
والحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم
شياه وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك

الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار مولى
ابن عمر ان عبد الله بن عمر لما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد
قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر
بذلك بالسمع
والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما
استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله و
فقد اعتصم بها والحديث سبق بالتمام من هذا
في باب كيف يبايع الامام من اواخر كتاب
الاحكام باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى
بعثت بجوامع الكلم وروى المستملي في الامثا
من طريق سليمان بن عبد الله التوقاني عن جعفر
ابن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام
اختصارا وهو مرسل وفي مسنده من لم اعرفه
والديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله
لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند
البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت
معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار
هو الاقتصار على ما يدل على الغرض من حذف او
اضمار والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه
ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه منافٍ
للغرض ووضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة
الحذف ثقل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام
والحذف انواع احدها حذف المضافات وله امثلة
كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم والكراهة

والايجاب

ل

والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز
الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما هو
تطلب افعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم اكلها
وتحريم الخمر تحريم شربها وادلة الحذف انواع منها
ما يدل العقل على حذفه والمقصود اعظم على تعيينه
وله مثالان احدهما قوله حرمت عليكم الميتة
والثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل
على الحذف اذ لا يصح تحريمها لاجرام والمقصود
الاظهر من هذا الان التقدير حرم عليكم اكل
الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا
هذا طويلة جدا لا تطيل بايرادها وللشيخ عز الدين
ابن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه ما تراه
يسقي الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الفقيه
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم
سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التفسير
قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى
يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب
قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وان
في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله و
محمد فقيل المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ
ابن حجر انه محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري
جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله

بعثت والقرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول
وظهرت فصاحته على كل مقول اعجز بايجازه فرسان
البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه دون الالفاظ
الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا الاتيان
بنبذ من شئ منه فما اطاقوه وراموا ذلك
فما استطاعوه اخذوا نظما عجيبا خارجا عن
اساليب كلامهم ووضعا بديعا مباينا لقوانين
بلاغتهم ونظامهم فابتدؤا بالقصور عن معارضته
واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة
ابن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
يامر بالعدل والاحسان الآية قال والله ان له لحلا
وة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان
اعلاه لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرا فاصدع
بما تؤمر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكر
من امثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى
ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذ من
من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا
الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله
وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الآية
قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الآيات وانتقيتها
وجدت حقيقة ايجاز الفاظها وكثرة معانيها ودباجة
عبارتها وحسن تالي فحواها وكلام كلمها وان
تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة وعلوما
زواخر مليئة بالدواوين من بعض ما استفيد منها
وكثرت المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي

صنه

انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك
فقالت اوتعد هذه فصاحة بعد قول الله تعالى
واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في آية واحدة
بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين ومن هو
امثلة جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم الواردة
في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد
وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر
كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق واي داء ادوا
من البخل وحبك الشيء يعمي ويصم الى غير ذلك
مما يطول استقصاؤه ويدل على الله صلى الله عليه
وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة
لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر قيها قدره
وفي كتاب المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي هـ
قال ابن المنير ولم يتحد بنبي بالفصاحة الا نبينا
صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون
لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة
والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة
وكلها معدودة من السنة تحدى بها ام لا وظاهر
قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة
الله وخصائصه كقوله ونصرت بالرعب بضم
الراي الخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في التيمم
مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة الشهر لانه لم
يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر منه هـ
وبينا بغير ميم انا نائم واتتني رايت نفسي
اتيت بغير واو بعد الهمزة وفي باب رويا الليل من
التعبير باثباتها بمفاتيح خزائن الارض خزائن
كسرى او معادن الذهب والفضة فوضعت في يدي

من الانبياء حم

الا سمع

بالافراد حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما
ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند
السابق اليه فقد ذهب اي فتوفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانتم تمغثونها بفوقية
مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة
مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فها فالف من
اللغث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في
المحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيفما اتفق او قال
ترغثونها بالرا بدل اللام من الرغث كناية عن
سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع
منها وارغثته هي ارضعته قاله القزاز والشك
من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة
شبهها اي شبه احدى الكلمتين المذكورتين
نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها بالمثلثة وتاء
الافتعال اي تستخرجونها والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين عن
ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هر
يرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من الانبيا نبي الا اعطي
من الايات ما اي الذي مثله او من بهمزة
مضمومة بعدها واو ساكنة فميم مكسورة
فنون مفتوحة من الامن او قال امن بفتح
الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر
وانما كان معظم المعجز الذي اوتيت بحذف
الضمير المنصوب ولابن ذر عن الحموي والكشميهني

اوتيته

اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه الله الي
وهو القران لكونه اية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا
مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال تعالى انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون وساير معجزات
غيره من الانبيا انقضت بانقضاء اوقاتها فلم
يبق الا خبرها والقران العظيم الباهرة اياته
الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله
الى هذا الزمن مدة تسعماية سنة وستة
عشرة سنة حجته قاهرة ومعارضته ممتنعة
باهرة ولذا رتب عليه قوله فارجو اني اكثرهم
اكثر الانبيا تابعا يوم القيامة لان بدوام المعجز
يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وتابعا نصب
على التمييز والحديث مر في فضائل القران
باب الاقتدا بسنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشاملة لاقواله
وافعاله وتقريره وقول الله تعالى واجعلنا
للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه كونه
راس فاصلة او اجعل كل واحد منا اماما كما قال
تعالى نخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق كلمتهم او
لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام ايمة نقتدي
بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد
فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح اي
اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه
قيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة في الدين
تطلب ويرغب فيها وقال ابن عون بفتح العين
المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله
البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر

المروزي في كتاب السنة ثلاثة احبهن لنفسي ولا
خواني المومنين هذه السنة الطريقة النبوية
المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية
ان يتعلموها ويسالوا عنها علماها او القران
ان يتفهموه اي يتدبروه قال في الكواكب قال
في القران يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان
الغالب على حال المسلم ان يتعلم القران في اول امره
ولا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بتفهم معناه
وادراك منطوقه ومفهومه وقال في الفتح ويحتمل
ان يكون السبب ان القران قد جمع بين دفتي المصحف
ولم تكن السنة يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها
ليتمكن من تفهمها بخلاف القران فانه مجموع اه
ويسال الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال
يتركوهم الا من خير ولابي ذر عن الكشميهني
ويدعوا الناس قال في الفتح بسكون الدال الى
خيره وبه قال حدثنا عمرو بن عباس
بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة الباهلي
البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو
ابن حيان بتشديد التحتية عن ابي وايل
شقيق بن سلمة انه قال جلست الى شيبة
بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها
موحدة بن عثمان الحجبي في هذا المسجد عند
باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها قال
جلس الي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال هممت
اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني لقد هممت

ان لا ادع اي لا اترك فيها اي في الكعبة صفرا
ولا بيضا ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين
لمصالحهم قال شيبة فقلت لعمر رضي الله عنه
ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله
صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر
رضي الله عنه قال عمر هما المران يقتدى
بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة ولابي
ذر يقتدي بهما بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر
الدال وعند ابن ماجه بسند صحيح عن شقيق
قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة
جالس على كرسي فناولته اياها فقال الك هذه
قلت لا ولو كان لي لم اتك بها قال امالك قلت ما
ذاك قد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي
انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة
بينهم فقلت ما انت بفاعل قال لا فعلك
قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه
لم يتعرضا قد راى مكانهم وابو بكر وهما
احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام كما هو
فخرج ففيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف
ذلك المال في مصالح المسلمين وذكره بشيبة
بان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا
له لم يسعه خلافهما ونزل تقرير النبي صلى الله
عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما ترك كثير
فوجب عليهما الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه
وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في فقراء
المسلمين بل يصرفه القيم في المهمة المذورة وربما
تهدم البيت او خلق بعض الاته فيصرف ذلك

فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه قد اخرج
عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي
كتاب نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه
فوائد جمة اقاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما امرات هـ
يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
سالت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن
زيد بن وهب الهمداني الجهني انه قال سمعت
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة
وهي ضد الخيانة او الايمان وشرائعه نزلت
من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم
وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المتو
منهم حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل هـ
القران فقرؤا القران وعلموا من السنة
الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم العلم والشرع
في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى وقد
سبق مطولا في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا هـ
شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة
بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء
في الاخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال
سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب
الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة
وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول قال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

ان احسن

ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدى
هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء
وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة
والسيرة يقال هدى هدى زيد اذا سار سيرته
ولابي ذر عن الكشميهني واحسن الهدى هدى
محمد بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد هـ
واللام في الهدى للاستغراق لم يفد المعنى المقصود
وهو تفضيل دينه وسنته على سائر الاديان
والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم
وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع
محدثة والمراد بها البدع والضلالات منها قال
والاقوال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق
وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع
فليس ببدعة قال الامام الشافعي رحمه الله البدعة
بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة
فهو محمود وما خالفها فهو مذموم اخرجه ابو
نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشا
فعي وعند البيهقي ومناقب الشافعي انه قال
المحدثات ضربان ما احدث مما لخالف كتابا او سنة
او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلالة وما احدث
من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة
غير مذمومة وانما توعدون من البعث واحواله
لات لكائن لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين
رد لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود
ختم موعظته بشيء من القران يناسب الحال
وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ

ابن حجر لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله وابعض
الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان اخبار عن
صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد
اقسام المرفوع وقد جا الحديث من ابن مسعود
مصرحا فيه بالرفع من وجه اخرا خرجه اصحاب
السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم
من حديث جابر مرفوعا ايضا بزيادة فيه وليس
هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث ابان
في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ح
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خا
رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كاصله بافراد
اي قال كل منهما وفي غيره قالا كنا عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقام رجل اسدك الله الاه
قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف
الذي زنا بامراة الذي استاجره فقال صلى
الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب
الله القصة الى اخرها السابق ذلك في المحاربين
وغيره واقتصر منهما هنا على قوله كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب
الله العذر المذكور اشارة الى ان السنة يطلق عليها
كتاب الله لانها بوحيه وتقديره قال الله تعالى
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبه قال
حدثنا محمد بن سنان القوي بفتح القاف
المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري

قال

قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية
الساكنة حا مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا
هلال بن علي بن اسامة يقال له ابن ابي
ميمونة وقد ينسب الى جده عن عطا بن
يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كل امتي اي امة الاجابة يدخلون
الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة هو
من عصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا
عن المعاصي والمراد امة الدعوة والا من ابى
اي كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا
رسول الله ومن يابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال
في شرح المشكاة ومن يابى على مطوي على محذوف
اي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى
لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني
فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا
اذا لك ولاهذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك
بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه
وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم ودخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب
موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل ايراد
محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب
والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع
هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهوا
والبدع والحديث من افراد وبه قال حدثنا
محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف

الموحدة الواسطى واسم جده البختري بفتح المو
حدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له ه
في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سبق في
الادب ومن عداه في الصحيحين بضم العين كال
اخبرنا يزيد بن هرون قال حدثنا سليم بن
حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن
عظيم وفي الفرع مكتوب على كتط سليمان
وكذا في العوينيه بزيادة الف ونون وضم النون
وكذا هو في عمدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو
خالد الاحمر الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة
القاري والكواكب سليم وحيان بفتح الحا المهملة
وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن
عبادة واثنى عليه يزيد بن هرون خيرا قال
حدثنا سعيد بن مينا بكسر الميم وسكون
التحتية بعدها نون فهمزة ممدودا ابو الوليد
قال حدثنا او قال سمعت جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما القايل حدثنا او عن
سعيد بن مينا والشاك سليم بن حيان بتلك
في اي الصفتين قال شيخه سعيد ويجوز في
جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير
سمعت جابرا يقول جاء ملايكة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو نايم ذكر منهم
الترمذي في جامعه الثلث جبريل وميكايل
فيحتمل ان يكون مع كل واحد منهما غيره او اقتصر
فيه على من باشر الكلام ابتدا وجوابا وفي حديث
ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن
خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد

وكان

وكان اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا انا برجال
عليهم ثياب بيض الله اعلم بما بهم من الجمال فجلست
طايفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطايفة منهم عند رجليه فقال بعضهم
انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة وه
واقلت لقطلت قال الرامهرمزي هذا تمثيل
يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي
فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم انه نايم
الخ مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان ه
النفوس القدسية الكاملة لا يضعف ادراكها
بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا
ان لصاحبكم هذا يضرب النبي صلى الله عليه
وسلم مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم
انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة وه
والقلب يقظان فقالوا امثلوه عليه الصلاة
والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها
مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال و
وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهما تالتيت
وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي
ادب به عباده وحينئذ فيضم الضم هنا وقد
داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي
دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب
الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة
وفي حديث ابن مسعود عند احمد بنى بيتا حسنا
ثم جعل مادبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه
فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه
ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو

المشددة اي فسروا الكناية او التمثيل له صلى الله
عليه وسلم بفقهها من اول تاويلا اذا فسره
الشئ بما يؤول اليه والتاويل في اصطلاح العلما
تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال
بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين
نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم
انه نائم الخ ثلاث مرات فقالوا فالدار الممثل
بها الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم
وفي حديث ابن مسعود عن احمد انها السيد
فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام ثم
واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه
كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه
وسلم فقد اطاع الله لانه رسول صاحب المائدة
فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المائدة
ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد
عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون
مثل البانى هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم
حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا الامثل الداعي
اجاب في شرح المشكاة فقال قوله مثله كمثل
رجل مطلع للتشبيه وهو يبلى عن انه هنا ليس
ليس من التشبيهات المعروفة كقول امرئ القيس
كان قلوب الطير طيا وياسا لدى وكرها العناب والحشف البالى
شبه القلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف
على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه
الوجه من امور متعددة متوهمة منتزعة بعضها
مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع
بعله رجل ومن ثم قدمت في التاويل الدار على

ما ذكره من ان بيت امرئ القيس المخرج
عن ان ما في كتاب حسن التشبيه
انما هو اذا كانت مفرقة المطوف
الفوت والصواب انهم ذكروا انه اذا ذكر
المشبه ثم ذكر المشبه به كما ذكر هنا
البيت كان ملفوفا واذا ذكر المشبه به
ثم اخر اتمام اخر اتم كان مفروقا
لعمر الكرماني والصدع غاية فليراجع
فانه كثير الاستعمال كتبه محمد السندي

الداعي

الداعي وعلى المضيف ورعي في التاويل ادب حسن حيث
لم يصرح المشبه بالرجل لكنه لمح في قوله من اطاع
الله ما يدل على ان المشبه من هو قال الطيبي وتحريره
ان الملائكة صلوات سبق رحمة الله تعالى على العالمين
بالرسالة الرحمة الممداة الى الخلق كما قال تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة
للخلق ودعوة صلى الله عليه وسلم اياهم الى الجنة
وتفهيمها وبحثهم ارشاده الخلق بسلوك الطريق
اليها واتباعهم اياه كالاعتصام بالكتاب والسنة
المدليين الى العالم السفلي فكان الناس واقفون
في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتهم
وان الله يريد بلطفه رفعهم فادلى حبلي القران
والسنة اليهم ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك
بهما وعمل في الفراديس الاعلى والجنان العالية
عند مليك مقتدر ومن اخلد الى الارض هلك
واضاع نفسه من رحمة الله تعالى لحال مضيف
كريم بنى دارا وجعل فيها من انواع الطعمة
المستلذة والاشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف
ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الى الضيافة
فاكرامهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة
ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا امكان طول
سخط الله بهم وتزول العقاب السرمدي عليهم
قولهم لم ندخل الدار ولم ناكل من المائدة لان
فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على
الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب
والغضب فجاء بما يدل على المراد على سبيل الكناية
ومنها صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء

فارق ولفظ ابن ذر فرق بسكونها على المصدر ووصف
به للمبالغة اي الفارق بين الناس المؤمن هو
والكافر والصالح والطالح اذ به تميزت الاعمال
والممال وهذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل
على معناه وموكد له وفيه ايقاظ للسامعين من
رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة
والاعراض عما يخالفهما قتيبة اي تابع محمد بن
عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن
سعد عن خالد ابن عبد الرحيم بن يزيد
المصري عن سعيد بن ابي هلال الليثي
المدني عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه
قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله
عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان
جبريل عند رأسي وميكايل عند رجلي يقول هو
احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت
اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك
كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بناء ثم جعل فيها
مايدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه
فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله
هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت
يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل
الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل مما فيها
قال الترمذي وهو حديث مرسل لان سعيدا
ابن ابي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح
يريد انه منقطع بين سعيد وجابر وقد اعتضد
هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني

وبالاخر سر ما تقطع الصحابي
تدبر

بنحو

بنحو سياقه وسنده جيد واورده المولى توهم
من ظن ان طريق سعيد بن مينا موقوف وبدا
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحرث عن
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال يا معشر
القراء بضم القاف وتشديد الراء جمع قارئ
والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد استقيموا
اسلكوا طريق الاستقامة بان تتمسكوا بامر الله
فعلا وتركا فقد سبقتم بضم السين وكسر الموحدة
محلى عليه في الفرع كاصله مبنيا للمفعول
اي لانهوا الكتاب والسنة فانكم سبقوتم سبقا
بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية
مسافة المتباينين ولابي ذر سبقتم بفتح السين
والموحدة قال في الفتح وبه جزم بدل التبيين وهو
المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم
شيخ البخاري فيه فان استقمتم فقد سبقتم
اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك
من ادرك اوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب
والسنة سبق الى كل لان من جاء بعده ان عمل
بعمله لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى
سلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما فان خالفتم
امري واخذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة
لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله استقمتم لان الاستقامة هي
اقتداء سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا

صلة

صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق
بكم عن سبيله قال امرالله المومنين بالجماعة
ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي
ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلا
وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى مستويا
قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه
صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن
سلك الجادة نجا ومن حاد عنها الى تلك الطرق هـ
افضت به الى النار وعن ابن مسعود قال
خط رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم خطا
بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط عن
يمينه وشماله ثم قال هذا السبل ليس منها
سبيل الا عليها شيطان يدعوا اليه ثم قرا وان
هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد وزاد
قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف اخره موحدة
مصغرا محمد بن العلا قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح
الراء عبيد الله عن جده ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
مثلي ومثل ما بفتح الميم والمثلثة فيهما اي
صفتي العجيبة الشان وصفة ما بعثني الله
به الكلمة الامر العجيب الشان كمثل رجل
كصفة رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال
لهم يا قوم اني رايت الجيش اي المعهود
بعيني بلفظ التثنية واني انا النذير العريان

بالعين

بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعرى
وهو مثل سائر يضرب للشدة الامر ودنو المحذور
وبراءة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل اذا راى
العدو قد هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم به
عند لحوقه يجرد عن ثوبه ويجعله على راسه هـ
خشبة وصاح ليحذروا ويحذرهم ويستعيدوا قبل
لحوقهم وقال ابن السكن هو رجل من خثعم حمل عليه
يوم ذي الخلصة حوف بن عامر فقطع يده وولد
امراته فالعا بالهمزة والمد معجما عليه في الفرع
وفقه غيره بالنصب مفعول مطلق اي اسراعا
والذي في اليونينية الهمز فقط من غير حركة
رفع ولا غيره وفي الزرقاني في باب الانتهاء عن
المعاصي فالجا الجا مرتين فاطاعوه طائفة من
قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة
ساكنة وبالجيم ساروا اول الليل فانطلقوا
على مهلهم بفتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والاول
فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا
مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم
بالجيم الساكنة والحاء المهملة استاصلهم فذلك
مثل من اطاعني فاتبع بالفاء ولابن ذر عن الحوي
والمستملي واتبع ما جيت به من الحق وصدق من عصاني
وكذب ما جيت به من الحق قال الطيبي هذا
التشبيه من التشبيهات المركبة شبه ذاته صلى
الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من
انذار القوم لعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه
بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته
ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه

في

كلام الطيبي هذا يعرب الاعتذار الذي
انه يكتبناه بالهامش في باب اداء الدين
ثم ان كلام الطيبي هذا اخر مسئلة ازلزل
ها هنا تمثيل لامر الرجل الذي
بعضا حتى دبلة كتبه صلى الله عليه وسلم فان
المركب يطلق على مفرده وعلى كل جزء جزء
الكلمات المفردة التي ذكرها الطيبي فانها
جزء من ضمن المركب المشبه به الهيئة بالهيئة

كتبه محمد الكبيسي

وفي قوله الرجل انا النذير الخ انواع من التاكيد احدها
قوله لان الروية لا تكون الا بهما وثانيها ابن انا
وثالثها العريان فانه دل على بلوغ النهاية في
قرب العدو والحديث سبق في باب الانتزاع عن المعاصي
من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هر
يرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي
الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب غطفان
وفزارة وبنو يربوع وبعض بني تميم وغيرهم
منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر
رضي الله عنه لابي بكر رضي الله معترضا عليه
كيف تقاتل الناس وقد رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرت بضم الهمزة اي امرني الله
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه
فلا يستباح ماله ولا يهدر دمه الا بحقه بحق
الاسلام من قتل نفس محرمة او انكار وجوب
الزكاة او منعها بتاويل باطل وحسابه فيما يسره
على الله فيثيب المومن ويعاقب غيره فلا تقاتله
ولا تفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك
الى الله تعالى وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله
عنه الى قوله الا بحقه ولا تامل بشرايطه فقال

له ابو بكر

له ابو بكر رضي الله عنهما والله لاقاتلن من فرق
بين الصلاة والزكاة فقال احدهما واجب دون
الاخر او امتنع من اعطا الزكاة متاولا فان
الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق البدن فكما
لا تتناول العصمة من لم يود حق الصلاة كذلك
لا تتناول العصمة من لم يود حق الزكاة واذا لم
تتناولهم العصمة بقوا في عموم قوله امرت ان اقاتل
الناس فوجب قتالهم حينئذ وهذا من لطيف النظر
ان يغلب المعترض على المستدل دليله فيكون احق
به وكذلك فعل ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما
والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي يعقل به
البعير قال ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله
عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة فكان ياخذ
مع كل فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب الى
هذا اي ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل
كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح
ان العقال لا يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه
وانما يوخذ تبعا للفريضة التي يعقل بها او انه
قال ذلك مبالغة على تقدير ان لو كانوا
يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وقيل
العقال يطلق على صدقة العام يعني صدقته حكاه
الماوردي عن الكسائي وقيل انه الفريضة من
الابل وقيل ما يوخذ في الزكاة من الانعام وثمار
لانه عقل عن مالها لكن قال ابن التيمي في التحرير
من فسر العقال بفريضة تعسف ولابي ذر كذا
وهي كناية عن قوله عقالا وله عن الكشميهني
كذا وكذا كانوا يودونه الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم لقتالهم على منعه قال عمر
رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله
قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق
بما ظهر من الدليل الذي اقامه لا انه كلده في ذلك
لان المجتهد لا يقلد مثله واختلف في قوله كذا
فقيل هي وهم وآل ذلك انكسار المصنف بقوله قال
ابن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير المصري و
عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن
سعد الامام عناقا وهو اصح من رواية عقالا
ووقع في رواية ذكرها ابو عبيد لومنموثر جبا
اذوطا اي صغيرا لعلف والذفت وهو يؤيد
الرواية عناقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
لاقاتلت من فرق بين الصلاة والزكاة فان من
فرق بينهما خرج عن التزامه اقتدا بالسنة الشريفة والحديث
سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الله
قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة
ابن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري
من مسلمة الفتح وشهد حنينا فنزل على ابن اخيه
الحر بن قيس بن حصن وكان عيينة
ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما
غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة
واسر عيينة فاتي به الى ابي بكر فاستتابه فتاب

وكان

وكان قدومه الى المدينة الى عمر بعد ان استقام امره
وشهد الفتوح وفيه من جفاة العراب نشيب
وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم
بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم
عمر وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته
الذين يشاورهم في الامور كهولا كانوا او شبانا
بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر
متطفلا لذلك فلذا كان عمر يقربه فقال
عيينة لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل
لك وجه اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتستاذن لي عليه
بنصب فتستاذن لي فطلب منه الاذن في خلوة
قال الحر سا ستاذن لك عليه قال ابن عباس
بالسند السابق فاستاذن الحر لعيينة فاذن
له فلما دخل عيينه عليه قال يا ابن الخطاب
وهذا من جفايته حيث لم يقل يا امير المومنين
وكره والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها لام اي الكثير ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر
وكان شديدا في الله حتى هم بان يقع به قصد
اي يبالغ في ضربه فقال له الحر يا امير المومنين
ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم
خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف والجميل من
الفعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافئ
السفها بمثل سفههم ولا تمارهم وان هذا من
عيينة من الجاهلين قال ابن عباس والحر
ابن قيس فوالله ما جاوزها لما تلاها عليه وكان
وقاف عند كتاب الله تعالى

وصفه بما هو فيه وان كان ذميما والعياذ بالله
اطماعنا رغب امير المومنين الذي كاد
ان يهلكه

تلاها عليه الحر اي العمل بها وكان وقافا عند
كتاب الله اي لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير
سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام
ابن عروة بن الزبير عن زوجته فاطمة بنت
المنذر عن جدتها اسما ابنة ولابي ذر بنت
ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت
عايشة حين خسفت الشمس بالخا المعجمة
ولابي ذر عن المستملي كسفت بالكاف الشمس
لغتان او يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخا المعجمة
وفي الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام
وهي اي عايشة رضي الله عنها قايمة تصلي
فقلت لها ما للناس ولابي ذر عن المستملي ما بال
الناس اي ما شانهم فزعين فاشارت بيدها
نحو السما تعني انكسفت الشمس فقالت
عايشة سبحان الله قالت اسما فقلت لها
اية لعذاب الناس قالت عايشة براسها
ان نعم ولابي ذر عن المستملي والحموي اي نعم
بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله واثنى
عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من
شي لم اره الا وقد رايته رويته حال كوني
في مقامي هذا حتى الجنة والنار بالنصب
عطفا على الضمير المنصوب في قوله رايته
ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدا
محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف
عليه واوحي بضم الهمزة الي بتشديد اليا

انكم

انكم تفتنون في القبور اي تمتحنون فيها
قريبا من فتنة الدجال فاما المومن او المسلم
قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك
قالت اسما فيقول هو محمد جانا بالبينات
بالمعجزات فاجبنا دعوته ولابي ذر عن الحموي
والمستملي باجبناه بضمير المفعول وامنا اي
به فيقال له ثم حال كونك صالحا منتفعا
باعمالك علمنا انك موقن واما المنافق
او المرتاب وهو الشاك قالت فاطمة لا ادري
اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت
الناس يقولون شيا فقلته والحديث سبق
في العلم والكسوف مطابقته للترجمة في قوله
جانا بالبينات فاجبنا لان الذي اجاب وامن
هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن الزناد
عن عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الر
حمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني
ما تركتكم اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير
امر بشي ولا نهي عن شي او لا تكثروا من
الاستفصال فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني
اسرائيل اذا مروا بذبح البقرة فشددوا فشدد
الله عليهم كما قال انما اهلك من كان من
قبلكم بسوالهم واختلافهم بالموحدة اي
بسبب سوالهم ولابي ذر عن الكشميهني اهلك
بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد سوالهم

باسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف
عليه وفي الفتح وفي رواية عن الكشميهني اهلك
بضم اوله وكسر اللام على انبيائهم واذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا
منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوا
مع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كل من
الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط
فيأتي بالمقدور وسبب هذا الحديث ما ذكره مسلم
من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله
عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال
رجل اكل عام يا رسول فسكت حتى قالها ثلاثا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث
واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
ومطابقة حديث الباب لما ترجم به فتوخذ من معنى
الحديث لان الذي يجتنب ما نهاه عنه صلى الله عليه
وسلم ويأتمر بما امره به فهو ممن اقتدى بسنته

باب ما يكره من كثرة السؤال عن امور مبهمة ورد الشرع بالايمان بها من غير تعرض لكيفيتها والسؤال عما لا يكون له مساس في عامة الحتى كالسؤال عن الساعة والروح ونحو هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض

و ما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى
بالجر عطفا على الباقي لا تسالوا عن اشياء ان تبد
لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل

جر

جر صفة لاشياء وأشياء قال الخليل وسيبويه هو
وجملة البصريين اصله شيأ بهمزتين بينهما
الف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية
للتانيث ولذا لم تنصرف كحمراء وهو مفرد
لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان اجتمعتا
قدمت الاولى التي هي لام فعلت قبل الكاف فصار
وزنها لفعاء والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة
عليها وهي وان تسالوا صفة لاشياء ايضا اي
وان تسالوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان
الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق
عليكم وتؤمروا بتحملها فتفرضوا فتسلم لغضب
الله بالتفريط فيها وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يزيد ابو عبد الله المقرئ بالهمزة الحافظ
قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب
الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر
الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال
حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر
ابن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد
ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما
بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي اثما من
سال عن شيء لم يحرم زاد مسلم عن الناس
فحرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم
عليهم من اجل مسئلته لا يقال ان في هذا الحديث
دلالة للقدرية القائلين ان الله تعالى يفعل
شيأ من اجل شيء وهو مخالف لاهل السنة لانا

اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون
وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الشيء الفلاني
يتعلق به الحرمة ان سئل عنه وقد سبق القطاء
بذلك لان السوال علة للتحريم اهـ والسوال
وان لم يكن في نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر
الكبائر لكنه لما كان سببا لتحريم مباح صار اعظم
الجرائم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين
ويوخذ منه ان من عمل شيئا اضر به غيره كان
اثما ولا تنافي بين قوله تعالى فاسالوا اهل
الذكر وقوله لا تسالوا لان المامور ما تقرر حكمه
والمنهي عنه ما لم يتعبد الله به عباده والحديث
اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحق
ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان
ابن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخاء المعجمة
في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة
ويستدل به على ان اسحق هذا هو ابن منصور
لا اسحق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان
واسحق بن راهويه انما يقول اخبرنا ولان
ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان
ولو كان في مسند اسحق لما عدل عنه قال حد
ثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال
حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال
سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة
الساكنة سالم بن ابي امية يحدث بسر بن
سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد
بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت

رضي الله

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها
راء ولابي ذر عن الحموي والمستملي حجزة بالزاي
بدل الراء في المسجد من حصير اي حوطها بها
فيه لتستره من الناس وقت الصلاة فصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي من رمضان
حتى اجتمع اليه ناس ففقدوا بفتح الفاء والقاف
صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم
يتنحنح بنونين وحائين مهملتين ليخرج اليهم
صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم
الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد وسكون
التحتية بعد النون المكسورة ولابي ذر عن الكشميهني
من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير
تحتية من شدة حرصكم في اقامة صلاة التراويح
جماعة حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك
ان يكتب عليكم اي يفرض ولو كتب عليكم ما
قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان
افضل صلوات المرء في بيته الا المكتوبة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الا الصلاة المكتوبة اي
المفروضة يستثنى منه صلاة العيد ونحوها
مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه اهـ
والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح
الراء في الاول وسكونها في الثاني عن جده ابي
بردة عامر او الحرث عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى

حدثنا يوسف بن موسى
ابن راشد القطان قال حدثنا

الله عليه وسلم عن اشيا غير منصرفي كرهها
لانه ربما كان فيها سبب لتحريم شيء على المسلمين
فتلحفهم به المشقة قيل منها سال منه قال اين
ناقتي ومن سال عنه وقت الساعة ومن سال
عن الحج اكل عام فلما اكثروا عليه المسئلة
غضب لكونهم تعنتوا في المسئلة وتكلفوا مالا
حاجة لهم به وقال لهم سلوني اي عما شئتم كما
في كتاب العلم فقال رجل اسمه عبد الله بن حذ
افة فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك
حذافة بضم الحا المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف
ما القرشي السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن
سالم فقال لي رسول الله من ابي فقال ابوك
سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك
طعن الناس في نسب بعضهم فلما راى عمر
رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الغضب اي من اثر الغضب
قال انا نتوب الى الله عز وجل مما يوجب غضبك
يا رسول الله وزاد مسلم فاتى على اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوما كان اشد منه والحديث
سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال
حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد
بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن
شعبة ومولاه انه قال كتب معاوية بن
ابي سفيان الى المغيرة اكتب الي بشيء
اليا ما سمعت من رسول صلى الله عليه وسلم

فكتب

فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه
عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة بضم
الدال والموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد
الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك
له حال ثانية موكدة لمعنى الاولى ولانا فيه
وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت اي للذي اعطيته
ولا معطي لما منعت للذي منعته ولا ينفع ذا
الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب
الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله
الصالح بالالف واللام في الجد الثاني عوض عن
الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري واختاره
كثير من البصريين والكوفيين وفي هذا قوله تعالى
فان الجنة هي المأوى قال وراد بالكتاب السابق
وكتب المغيرة ايضا اليه اي الى معاوية انه
صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال
بيتلهما على الفتح على سبيل الحكاية وغيرهما
وتنوينهما معربين لكف الذي يقتضيه المعنى
كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا
اسمين كانا بمعنى واحد كما تقول في المركبين
عطف احدهما على الاخر فائدة بخلاف ما اذا كانا
فعلين فانه يكون النهي عن قيل فيما لا يصح
ولا يتم حقيقته فيقول المرء في حديثه قيل
كذا كما جا في الحديث بئس مطية المرء زعموا
وانما كان النهي عن ذلك لشغل الزمان في العد
بما لا يصح ولا يجوز وكيون النهي عن قال فيما

ليل

يشك في حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل
الوقت بما لا فايدة فيه بل قد يكون كذبا فيأثم
ويضر نفسه وغيره واما من تحقق الحديث وتحقق
من يسنده اليه مما اباحه الشرع فلا حرج في
ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة
السوال بفتح الكاف وكسرها لغة رديئة كما في
الصحاح اي كثرة المسايل العلمية وصعابها التي
لا تدعوا الحاجة اليها وفي حديث معاوية نهى
عن الاغلوطات وهي شداد المسايل العلمية وصعابها
وانما كره ذلك لما يتضمن منه كثير منه التكلف
في الدين والتنطع من غير ضرورة او المسايل في
المال وقد وردت احاديث في تعظيم مسيلة الناس
وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان ينهى عن
عقوق الامهات جمع امهة قال
امهتي خندف الياس ابن الا ان امهة لمن يعقل
وام لمن يعقل ومن لا يعقل قال الشيخ تقي الدين
ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات
مع امتناعه في اباء ايضا لاجل شدة حقوقهن
ورجحان الامر ببرهن بالنسبة الى الاباء وهذا
من باب تخصيص الشيء بالذكر لاظهار عظمه
في المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مامورا به
وقد يراعى في موضع اخر بالتنبيه بذكر الادنى
على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب
اختلاف المقصود وعن واد البنات بالهمزة
الساكنة والدال المهملة اي دفنهن مع الحياة
فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر فتوجه النهي
اليه لا لان الحكم مخصوص بالبنات وعن منع

بفتح

بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة
لما يسال عن الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات
بكسر الفوقية من غير تنوين يطلب من الناس
من غير حاجة وفيه ترجيح ان يكون المراد من النهي
عن كثرة السوال سوال غير المال دفعا للتكرار ٥
والحديث سبق في الصلاة وغيرها وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب اي ابن درهم ابو اسمعيل
الازدي الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي
الله عنه انه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن
التكلف وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في
المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان
ابن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص
في ظهره اربع رقاع فقرا وفاكهة وابا فقال هذه
الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا
عن التكلف واخرجه عبد بن حميد عن سليمان
ابن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال
يا ابن ام عمر ان هذا لهو التكلف وما عليك ان لا
تدري ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري وحدثني
بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس
اي زالت فصلى الظهر في اول وقتها فلما سلم

الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد صح

قام على المنبر لما بلغه ان قوما من المنافقين يسا
لون منه ويعجزونه عن بعض ما يسالونه
فذكر الساعة وذكر بين يديها امورا عظاما
ثم قال من احب ان يسال عن شي فليسال
اي فيسالني عنه فوالله ما تسالوني عن شي
الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا بفتح
الميم قال انس فاكثر الناس ولابن ذر عن
الكشميهني فاكثر النصار البكا خوفا مما سمعوه
من اهوال يوم القيامة او من نزول العذاب العام
المعهود في الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم
بسبب يقظته عليه الصلاة والسلام من مقالة
المنافقين السابقة انفا واكثر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال
انس فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال
اين مدخلي يا رسول الله قال النار بالرفع قال
في الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل في شي من الطرق
وكانهم ابهموه عمدا للستر عليه وفي الطبراني من حد
يث ابن فراس الاسلمي نحوه وزاد وساله رجل افي
الجنة انا قال في الجنة قال ولم اقف على اسم هذا
الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال
من ابي يا رسول الله قال ابوك حذافة قال
ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول سلوني
سلوني بتكريرها مرتين بالحموي والمستملي وغير
هما مرة واحدة فبرك عمر رضي الله عنه على ر
كبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا بالله ربا وبا
الاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا وفي مرسل السدي عن الطبري ونحوه

فقام

فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الخ
بمثل ما هنا وزاد بالقران اماما فاعف عنا عفا
الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمال
المزاوجة في الدعا لانه صلى الله عليه وسلم معفو
عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اولى قال في الكواكب
واولى يعني اولا ترضون يعني رضيتم اولا وكتب
بالياء في اكثر النسخ قلت وكذا هي في اليونينية
والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة
والنار انفا بمد الهمزة والنصب على الظرفية
لتضمنه معنى الظرفية اول وقت يقرب مني
وهو الان في عرض هذا الحايط بضم العين وسكون
الراء اي جانبه وانا اصلي فلم ار فلم ابصر كاليوم
صفة محذوف اي يوما مثل هذا اليوم في الخير
اي الذي رايته في الجنة والشر الذي رايته في النار
والحديث سبق في باب وقت الظهر من كتاب
الصلاة وسياق لفظ الحديث هنا على لفظ معمر
وباب وقت الظهر على لفظ شعيب وبه قال حد
ثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا
روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو بعدها
مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرني
بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه وهو ابو
موسى الراوي عنه قال قال رجل هو عبد الله
ابن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة

وكان يطعن فيه يا نبي الله من ابي قال صلوات
الله وسلامه عليه ابوك فلان اي حذافة هـ
ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا
الاية وسبق الحديث في تفسير سورة المايده
وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد
المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة الوا
سطي قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة
والموحدة المخففة وبعد الالف موحدة اخرى
ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة
قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الرا بعدها
قاف مهموز ممدود ابن عمرو عن عبد الله
ابن عبد الرحمن ابي طوالة بضم الطا وتخفيف
الواو الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة
والحا المهملة لن يزال الناس يتسالون ولابن
در عن المستملي يسالون بتشديد السين والتسال
جريان السوال بين اثنين فصاعدا ويجري بينهم
السوال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون
بين العبد والشيطان او النفس حتى يبلغ الى ان
يقال هذا الله خالق كل شيء اي هذا مسلم وهو
ان الله تعالى خالق كل شيء وهو شيء وكل شيء
مخلوق فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه
فليستعذ بالله ولينته اي عن التفكر في هذا الخاطر
وفي مسلم فليقل امنت بالله وفي اخرى له ولرسوله
ولابي داود والنسائي فقولوا الله احد الله الصمد
السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ بالله والحكمة

في قوله

في قوله الصفات الثلاث انها منبهة على ان الله
تعالى لا يجوز اما ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه
الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن
احدا على الاطلاق ويأتي مزيد لذلك في كتاب التو حيد
ان شا الله تعالى بعون الله وقوته والحديث من
افراد البخاري من هذا الوجه وبه قال حدثنا
محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال
حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق احد الاعلام
في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث
بالحا المهملة المفتوحة والرا الساكنة بعدها مثلثة
زرع ولابي ذر عن الكشميهني في خرب بخاء
معجمة مكسورة ورا مفتوحة بعدها موحدة
بالمدينة وهو يتوكا على عسيب بفتح العين
وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة
عصا من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم
بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسرا
لبعض سلوه عن الروح الذي في الحيوان اي
عن حقيقته وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم
بضم اوله والجزم على النهي والرفع على الاستيناف
ما تكرهون اي ان لم يفسره لانهم قالوا اذ فسره
فليس بنبي وان لم يفسره فهو نبي وقد كانوا يكر
هون نبوته فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم
حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام
صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر قال ابن مسعود

فعرفت انه يوحى اليه فتاخرت عنه خوفا ان
يتشوش بقربي حتى صعد الوحي بكسر العين
المهملة ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسئلو
نك عن الروح قل الروح من امر ربي مما استا
ثر بعلمه وعن ابن بريدة لقد مضى النبي صلى الله
عليه وسلم وما يعلم الروح ولقد عجزت الاوايل
عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة
على الخوض فيه والحكمة في ذلك عجز العقل عن
ادراك مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادرا
ك خالقه اعجز ولذا رد ما قيل في حده انه جسم
رقيق هوائي في كل جسم جزء من الحيوان
وقوله ويسالونك باثبات الواو في الفرع كاصله
وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم التلاوة
باثباتها يعني ان هذا مما وقع في البخاري من الا
يات المتلوة على غير وجهها قال البدر الدماميني
في مصابيحه ليس هذا من قبيل المغير لان الاية
المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان تقترن
بالعاطف وان تخلى منه نص على جواز الامرين
الشيخ بهاء الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحا
جب مثال الاول ما اجد لي ولكم مثالا الا كما قال
العبد الصالح فصبر جميل الى غير ذلك ومثال
الثاني قوله عليه الصلاة والسلام حين سيل
على الخمر ما انزل علي فيها شيء الا هذه الاية
الجامعة الفاذة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال وقد اشبعنا
الكلام على ذلك في حاشية المغني فليراجع
منها باب الاقتداء

بافعال

بافعال النبي صلى الله عليه وسلم واجب لعموم
قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه ولقوله
فاتبعوني يحببكم الله فيجب اتباعه في فعله كما
يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او هو
الخصوصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري كما جزم
به المزي عن عبد الله بن دينار المدني عن
ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه قال
اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذه
هب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب على التوزيع
اي كل واحد اتخذ خاتما فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب
فنبذه اي فطرحه وقال اني لن البسه ابدا
كراهة مشاركتهم له في خاتمه الذي اتخذه ليختم
به كتبه الى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش
اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل او لكونه
من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على
الرجال فنبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها
اقتدا بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا
ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على مطلق الا
قتدا به والتاسي والحديث سبق في باب خواتيم
الذهب من وجه اخر من كتاب اللباس
باب ما يكره من التعمق بالعين المهملة
المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها
قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه
والتنازع وهو التجادل في العلم عند الاختلاف
فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط ولابي ذر في العلم

والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو
المبالغة والتشدد في الدين حتى تجاوز الحد هو
والطرق البدع المذمومة لقوله ولابن ماجه
لقول الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم
لا تجاوزوا الحد فعلت اليهود في حط المسيح عيسى
ابن مريم عليهما السلام عن منزلته حتى قالوا
انه ابن زنا وغلت النصارى في رفعه عن مقداره
حيث جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا
الحق وهو تنزيهه عن الشريك والولد وبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضي صنعا
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا في الصوم
بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما
والنهي للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك
تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني باثبات الياء ولابوي
ذر ويسقين بحذف الياء لا يقال انه قوله يطعمني
ويسقيني منافٍ للوصال لان المراد بالاطعام
لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة
وهو لا يفطر اكله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا
منهم ان النهي ليس للتحريم قال ابو هريرة ثم
واصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين
او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في المواصلة

كالمنكل لهم

حتى تجزوا

حتى تجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة
من التنكيل اي كما لعذب لهم وللحموي كالمنكل
بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف من النكاية
وهي النكاء وللمستملي كالمنكر اي عليهم فاللام فيها
بمعنى على واستشكل وجه المطابقة بين الحديث
والترجمة واجيب بان عادة المولف ايراد ما لا
يطابق ظاهر الحديث لكون المطابقة في طريق من
طرق الحديث كما سبق واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل
الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو
مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم
اني لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان
تعددت رواته من الصحابة وقد حصلت المطابقة
على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن
غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم بن
يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابو
يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي
طالب رضي الله عنه على منبر من آجر بعد الهمزة
وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المشوي و
عليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله
ما عندنا من كتاب نقرؤه بضم الياء مبنيا للمفعول
الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها
اي فتحها فقرينة فاذا هي اسنان الابل اي
ابل الديات واختلافها في العمد والخطا وبقيته
العمد واذا فيها المدينة حرم اي محرمة من
عير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة

فرأى جبل بالمدينة الى كذا في مسلم الى ثور وهو جبل
معروف فمن احدث حدثا فمن ابتدع بدعة
او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر
لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا نافلة او با
العكس او التوبة والفدية او غير ذلك مما سبق
في حرم المدينة من اخر كتاب الحج واذا فيه في
المكتوب والصحيفة ذمة المسلمين واحدة اي
امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم
على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة
العهد سمي بها لانها يذم متعاطيا على اضاعتها
يسعى بها اي يتولاها ادناهم من المراة والعبد
ونحوهما فمن اخفر مسلما بالخا المعجمة والفاء
نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والنا
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا
فيها في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اوليا
بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم بل هو
ايراد الكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا ولاحمد ولابي داود والنسائي
من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت انا
والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس
عامة قال لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتابه
في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون تتكافا دما
وهم الحديث ولمسلم عن طريق ابن الطفيل كنت

عند

عند علي فاتاه رجل فقال له ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يسر اليك فغضب ثم قال ما كان
يسر لي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني
بكلمات اربع وفي رواية ما خصنا بشيء لم يعم
به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا
فاخرج صحيفة مكتوبة فيها لعن الله من ذبح
لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن
الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا
وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي
هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه
رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما
في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار
ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع
ما ذكر فنقل كل راو بعضها قاله في الفتح وقال
والغرض بايراد الحديث يعني حديث الباب هنا
لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمد
ينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان من
متعلقات الدين وقال الكرماني في مناسبة حديث
علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله
عنه تبكيت من تنطع في الكلام وجا بغير ما في
الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني
هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله
بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك
يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم

هو ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة واخره
مهملة مصغر وهو ابو الضحى عن مسروق
ابن عايشة بن الاجدع الهمداني انه قال
قال عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى
صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه يحتمل
ان يكون كالافطار في بعض الايام في غير رمضان
والتزوج وثبت قوله فيه لابي ذر وتنزه عنه
قوم فسردوا الصوم واختاروا العزوبة فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله
بكسر الميم زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال
اقوام يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن
الشيء اصنعه اصنعه في موضع نصب على الحال
من الشيء فوالله اني اعلمهم بالله اي بغضب الله
وعقابه يعني انا افعل شيئا من المباحات كالنوم
والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه
فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فاني
اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له
تعالى خشية فانا اولى ان احترز عنه وكان
ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص
مسببا عن عمله صلوات الله وسلامه عليه و
فعكسوا فانكر عليهم قال الدوادي التنزه عما
رخص فيه الشارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه
اتقى لله من رسوله وهذا الحاد قال في فتح الباري
لا شك في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث
انس جاء ثلاثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم يسئلون عن عبادة النبي صلى الله عليه
وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا اين

نحن

نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له
ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي بيننا وبينه نوما
بعيدا فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو
معصوم مامون العاقبة واعمالنا جنة من
العقاب واعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله
عليه وسلم ما اختاروا لنفسهم من الرهبانية
بان ما استاثر بهم من الافراط في الرياضة لو
كان احسن من العدل الذي انا عليه لكنت اولى
بذلك ففيه ان العلة التي اعتل بها من اشير
اليهم في الحديث انه غفر الله له من ذنبه ما تقدم
وما تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث
على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام والنهي عن
التعمق وذم التنزه عن المباح شكا في اباحته
وفيه ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية
وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه
بالعتاب من كتاب الادب وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي
احد الاعلام عن ابن ابي مليكة بضم الميم
وفتح اللام زهير الاحول المكي انه قال كاد
اي قارب الخيران تثنية خير بفتح المعجمة
وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان الكثير
الخير هما ان يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف
نون الرفع وفيه دخول ان على خبر كاد وهو
قليل ولابي ذر ان يهلكان باثبات نون الرفع
وان قيل والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله

ان

عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم سنة
تسع وسالوه ان يامر عليهم احدا اشار احدهما
اي الخبرين وهو عمر بالاقرع اي بتامير الاقرع
ابن حابس التميمي الحنظلي اخي بالياء ولابي
ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين
المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك
ابن زيد مناة بن تميم وسقط لغير ابي ذر التميمي
واشار الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه بغيره
بتامير غير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن
زرارة التميمي فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما
انما اردت بتامير الاقرع خلافي اي مخالفة قولي
فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك خلافك
فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه
وسلم في ذلك فنزلت يا ايها الذين امنوا لا
ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم فوق صوت النبي
الى قوله عظيم اي اذا نطق ونطقتم فعليكم
ان لا تبلغوا باصواتكم ورا الحد الذي يبلغه
بصوته وان تنقصوا منها بحيث يكون كلامه
غالبا لكلامكم وجهره باهر لجهركم حتى
تكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم
واضحة وسقط لغير ابي ذر قوله فوق صوت
النبي قال ولابي ذر وقال ابن ابي مليكة
زهير بالسند السابق قال ابن الزبير عبد الله
فكان عمر رضي الله عنه بعد اي بعد نزول هذه
الاية ولم يذكر اي ابن الزبير ذلك عن ابيه
عن جده لامه اسما يعني ابا بكر وفيه ان

الجد للام

الجد للام يسمى ابا والجملة اعتراض بين قوله بعد
وقوله اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث
حدثه كاخي السرار بكسر السين المهملة كصاحب
السرار اي لا يرفع صوته اذا حدثه بل يكلمه كلاما
مثل المسارة وشبهها بخفض صوته قال
الزمخشري ولو اريد باخي السرار المار كان وجها
والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لان
التقدير حدثه حديثا مثل الشخص المار قال
وعلى الاول صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير
حدثه حديثا مثل المسارة لم يسمعه بضم
اوله اي لم يسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم
حديثه حتى يستفهمه النبي صلى الله عليه
وسلم قال الزمخشري والضمير في لم يسمعه راجع
للكاف اذا جعلت صفة للمصدر ولم يسمعه
منصوب المحل بمنزلة الكاف على الوصفية واذا
جعلت حالا كان الضمير لها ايضا الا ان قدر
المضاف كقولك يسمع صوته فحذف الصوت
واقيم الضمير مقامه ولا يجوز ان يجعل لم يسمعه
حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لان المعنى
يصير ركيكا وقال في فتح الباري والمقصود
من الحديث قوله تعالى اول السورة لا تقدموا
بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته
لهذه الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني
وهو التنازع في العلم توخذ من قوله فارتفعت
اصواتهما وكان تنازعهما في تولية اثنين في الامارة
كل منهما يريد تولية خلاف من يريده الاخر
والتنازع في العلم الاختلاف والحديث سبق في سورة

الحجرات ووقع التشبيه فيها ان سياق الحديث صورته
صورة الارسال لكن في اخره انه حمله عن عبد الله
ابن الزبير والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن هشام بن عروة عروة بن
الزبير عن عايشة ام المومنين رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في
مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس
بالياء بعد اللام مرفوع على الاستيناف او اجرى
المعتل مجرى الصحيح قالت عايشة رضي الله عنها
قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع
الناس من البكا اذ ذلك عادته اذا قرا القران
لا سيما اذا قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم وفقده
منه فمر عمر فليصل مجزوم بحذف حرف العلة جواب
الامر ولابن ذر للناس فقال عليه الصلاة و
السلام مروا ابا بكر فليصل بالناس ولابن
ذر للناس فقالت عايشة فقلت لحفصة
بنت عمر قولي له صلى الله عليه وسلم ان ابا
بكر اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكا
فمر عمر فليصل بالناس ولابن ذر للناس ففعلت
فقالت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكن لانتن صواحب يوسف الصديق عليه
السلام تظهرن خلاف ما تبطن كهن مروا ابا بكر
فليصل للناس فقالت حفصة لعايشة رضي
الله تعالى عنهما ما كنت لاصيب منك خيرا والحديث
سبق في الصلاة ومطابقته لما ترجم له هنا من حيث

عن ابيه صح

ان المراددة

ان المراددة والمراجعة داخلة في معنى التعمق لان
التعمق هو المبالغة في الامر والتشديد فيه وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني قال
حدثنا ابن ابي ذئب ولابن ذر حدثنا محمد ابن
عبد الرحمن اي ابن المغيرة بن الحرث ابن ابي
ذيب واسمه هشام بن سعيد قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد
بسكون الها والعين الساعدي رضي الله عنه انه
قال جا عويمر العجلاني بفتح العين وسكون
الجيم وسقط العجلاني لغير ابن ذر الى عاصم
ابن عدي فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي هل
اخبرني عن حكم رجل وجد مع امراته رجلا
اجنبيا منها فيقتله اتقتلونه به قصاصا زاد في
طريق اخر ام كيف يفعل اي اي شيء يفعل وام
يحتمل ان تكون متصلة يعني اذا راى الرجل هذا
المنكر والامر التفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله
فتقتلونه ام يصبر على ذلك الشنار والعار وان
تكون منقطعة فسال اولا عن القتل مع القصاص
ثم اضرب عنه الى سوال اخر لان ام المنقطعة
متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب عن الكلام السابق
والهمزة تستانف كلاما اخر والمعنى كيف يفعل
ايصبر على العار او يحدث الله له امرا اخر سل
لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فساله عاصم فكره النبي صلى الله
عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة
وعاب على سايلها ولابن ذر عن الكشميهني وعابها
عابها فرجع عاصم الى اهله وجاه عويمر فاخبره

ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسايل فقال
عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم
واساله عن ذلك فجا اليه صلى الله عليه وسلم
وقد انزل الله تعالى القران وهو قوله تعالى
والذين يرمون ازواجهم الاية خلف عاصم
بفتح الخا المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه
فقال صلى الله عليه وسلم له قد انزل الله فيكم
اي وفي اللعان قد انزل فيك وفي صحابتك اي
زوجته خولة قرانا فدعا بهما ولابن ذر فدعا هما
فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها
يا رسول الله ان امسكتها ففارقها وفي اللعان
فطلقها ولم يامره صلى الله عليه وسلم بفراقها
لان نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب
مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة
الا بقضا القاضي بها بعد التلاعن فجرت السنة
في المتلاعنين بفتح النون اولى بلفظ التثنية
ان يفترقا فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا قال
سهل بن سعيد وقال النبي صلى الله عليه وسلم
انظروها اي المراة الملاعنة فان جات به بالولد
الذي هي حامل به احمر اللون قصيرا مثل وحرة
بفتح الواو والحا المهملة والرا دويبة فوق العدسة
وقيل حمرا تلزق بالارض كالوزغة تقع في الطعام
فتفسده فلا اراه بضم الهمزة فلا اظنه اي
عويمرا الا قد كذب عليها وان جات به اسحم
بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحا المهملتين
اسود اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين
مهملة ساكنة واسع العين ذا اليتين بتحتية

ثم فوقية

ثم فوقية كبيرتين والاستعمال الين بحذف الفوقية
فلا احسب الا انه قد صدق اي عويمر
عليها فجات به على الامر المكروه وهو كونه اسحم
اعين متضمن لثبوت زناها عادة والضمير في قوله
فان جات به للولد او الحمل لدلالة السياق عليه
كقوله تعالى ان ترك خيرا اي الميت ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه
وسلم المسايل وعابها لانه افحش في السول فلذا
كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون
الواو ابن الحدثان بفتح الحا والدال المهملتين
والمثلثة ابن عوف بن ربيعة بن سعد بن يربوع
ابن واثلة بن دهمان بن نصر بن معاوية بن
بكر بن هوزان النصري بالنون المفتوحة والصاد
المهملة الساكنة كما في الكواكب وعليها علامة الا
همال في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد
المعجمة وقال نسبة الى النضر بن كنانة ابن خزيمة
ابن مدركة بن الياس بن مضر قال وفي همدان
ايضا النضر بن ربيعة اهـ وهذا الذي قاله لا اعرفه
والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نصر بن
معاوية كما مر يقال ان لابيه اوس صحبة وكذا
قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد
ابن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة

لانه صح
لانه صح

وسكون الكاف من ذلك الحديث الآتي فدخلت
على مالك اي ابن اويس فسالته عن ذلك
الحديث فقال انطلقت حتى اي الى ان ادخل
على عمر رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع
الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال ه
فجلست عنده فبينا انا جالس اتاه حاجبه يرفا
بتحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فا فالف وقد تهمز
قال في الفتح وهي رواية من طريق ابي ذر وكان
يرفا من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة
فقال له هل لك رغبة في عثمان بن عفان وعبد
الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد
بسكون العين بن ابي وقاص يستاذنون
في الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم
فدخلوا فسلموا وجلسوا زاد في ورقاء من الحسن
ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولا ابي ذر قال هل
لك رغبة في دخول علي اي ابن ابي طالب
وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر
نعم فاذن لهما فلما دخلا قال العباس لعمر
يا امير المومنين اقض بيني وبين الظالم استنا
بلفظ التثنية اي تحاشيا في الكلام وتكلما بفلظ
القول كالمستبين وقال الداودي يعني ان كل
واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر
وليس المراد ان عليا يسب العباس بغير ذلك
لانه كابيه ولا ان العباس يسب عليا بغير ذلك
لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا
وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من كتيمه
واخلاقه معاذ الله وانما يريد الظالم في هذا

ه

الامر على ما ظهر له وفي الخمسة وبين هذا ولم يقل
الظالم وفي رواية جويرية عند مسلم وبين
هذا الكاذب الآثم الفادر الخائن قال في الفتح ولم ار
في شيء من الطرق انه هدد من علي في حق
العباس شيئا خلاف ما يفهم من قوله في رواية
عقيل هذه واما جار للعباس مثل هذا القول كان
عليا كان كالوالد له وللوالد ما ليس للفيء فاراد رد
عما تعتقد انه يحط فيه او هي كلمة لا يراد بها
حقيقتها وقد كان هذا المحضر من الصحابة فلم
ينكروه مع شدتهم في انكار المنكر لانهم فهموا
بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال عثمان
وامحابه لعمر يا امير المومنين اقض
بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا
بهمزة وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة
مكسورة فدال مهملة مضمومة تمهلوا واصبروا له
انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم
رافعا نشيدتي اي هوتي بالله الذي باذنه
تقوم السما فوق رؤسكم بغير عمد قد ارض على
الما حت اقدامكم ولا بي ذرعت الكظيمي انشدكم
الله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما بنيا ما موصول مبتدا او العائد محذوف
اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد بذلك
الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من
ما بنيا لقوله في رواية اخرى انا معاشر الانبيا
لم نستثن مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث
من آل يعقوب وقوله وورث داود سليمان

الامر

داود واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال
الزهري قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل
عمر رضي الله عنه على علي وعباس فقال
انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ذلك قالا اللهم قال لعمر
فاني محدثكم عن هذا الامر ان كان الله وفي بحة
ان الله كان بتشديد النون ونصب الجلالة الشر
يفة والتقديم والتاخير خص رسول الله صلى الله
عليه وسلم في هذا المال اي الفيء بشيء لم يعطه
احدا غيره وفي مسلم خاصة لم يخصص به غيره
وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن
اشياخ كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك واما
بنو النضر فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت
حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين
ثم قسم جزا لنفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء
المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابن ذرواه
صلى وابن عساكر قال الله تعالى ما وفي التنزيل
وما افاء رد الله على رسوله منهم من بني النضير
او من القرى فما اوجفتم اسرعتم يا مسلمين
عليه فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لاحق لغيره فيها ثم والله ما
احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم وقد اعطاكموها

اي

اي اموال الفيء وبثها بفتح الموحدة والمثلثة ه
المشددة اي فرقها فلم حتى بقي هذا المال
وكان بالواو وللكشميهني فكان بالفا النبي صلى
الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنته
من هذا المال ثم ياخذ ما بقي منه فيجعله
مجعل مال الله في السلاح والكراع ومصالح ه
المسلمين فعمل بكسر الميم النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك
فقالوا ولابن ذر قالوا اللهم ثم قال عمر لعلي وعبا
انشدكما الله بإسقاط حرف الجر من الجلالة
الشريفة ولابن ذر بإثباته هل تعلمان ذلك
قالا اللهم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ول
فقبضها بفتحات ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ
وافقبل على علي وعباس فقال تزعمان ان ابا بكر
فيها كذا وفي رواية مسلم فجيتما تطلب انت مني
ثلث من ابن اخيك وتطلب هذا ميراث امراته
من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا آثما
غادرا خائنا وكان اكثر هر في كان يحدث به تارة
فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول
العباس لعلي رضي الله عنهما والله يعلم انه ان ابا
بكر فيها صادق بار بتشديد الراء راشد تابع
للحق ثم توفى الله ابا بكر رضي الله عنه فقلت انا
ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر

اقول وستغفر ابن الغطيب طاب الرضى عنه الصحيح
كلام هذا المحل هنا بعنوان ابا بكر
من ذكر صلى الله عليه وسلم بعنوان ابا بكر
وعنوان ابيها محمد واعلم ان ما ذكر
بعضهم اوصلاه وسلام والاعمال بالنيات

رضي الله عنه فقبضتها سنتين بلفظ التثنية اعمل
فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما
على كلمة واحدة لا مخالفة بينكما وامركما جميع
لا تفرق فيه وتنازع جئتني يا عباس تسألني
نصيبك من ابن اخيك اي من ميراثه صلوات
الله وسلامه عليه وتأتي هذا يشير الى علي
يسألني نصيب امرأته فاطمة من ميراث
ابيها فعلته الصلاة والسلام فقلت لكما ان
شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه
تعملان ولابي ذر لتعملان فيها بما عمل به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها
ابو بكر وبما عملت فيها منذ بالنون وليتها
بفتح الواو وكسر اللام مخففة اي لتصرفان فيها
وتنتفعان منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على
جهة التمليك اذ هي صدقة محرمة التمليك
بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تملكاني
فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها
اليكما بذلك انشدكما بالله هل دفعتها اليهما
بذلك قال الرهط نعم فاقبل عمر ولابي ذر عن
الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما
بالله بحرف الجر هل دفعتها اليكما زاد ابو ذر
عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان
افتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه
تقوم السماء بغير عمد والارض على الماء لا اقضي
فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة

قه

الواو صح

فان

فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها
ومطابقة الحديث للترجمة في قول الرهط علمان
واصحابه اقض بينهما وارح احدهما من الاخر
فان الظن بهما انهما لم يتنازعا الا ولكل منهما
مستند في الحق بيده دون الاخر فاقضي
بينهما ذلك الى المخاصمة ثم المجادلة التي لولا
التنازع لكان اللائق خلاف ذلك قاله في الفتح
وفي الحديث اتخاذ الحاجب واقامة الامام من
ينظر على الوقف نيابة عنه ولتشريك بين
اثنين في ذلك وغير ذلك مما لا يدرك بالتامل
وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله والله
تعالى اعلم باب اثم من آوى
بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم
وكسر المهملة مبتدعا او ظالما رواه اي اثم من آوى
محدثا علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم مو
صولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري
ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما
الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب
اثم من عاهد ثم غدر قال فيه فمن احدث فيه
حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله وبه قال
حدثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي
مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان
الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة
الاستفهام قال نعم ما بين كذا الى كذا وفي حديث

على السابق في باب فضل المدينة من الحج ما بين عاير
الى كذا واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام
الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك من
البحث في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد
ابو داود ولا ينفر صيدها من احدث حدثا
مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين والمراد باللعن العذاب الذي
يستحقه لا كلعن الكافر وهذا التوعد وان كان
عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر
لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين
قال عاصم اي ابن سليمان بالسند السابق و
فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال اوى
محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن
انس لا عن موسى قال والوهم فيه من البخاري
او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب
قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذا
لك فانه انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر
عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان
كان عياض اراد ان الابهام صواب فلا يخفى ما فيه
والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد
كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج
من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم
فبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه
عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة
في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا
من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم
اسمع من انس او اوى محدثا فقلت للنضر اسمعت

هذا

هذا يعني القدر الزائد عن انس قال لكني سمعته
منه اكثر من مائة مرة والحديث سبق في الحج
في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال

باب ما يذكر من ذم الرأي

اي الذي على غير اصل من كتاب او سنة
او اجماع وتكلف القياس الذي لا يكون على هذه
الاصول فان كان الرأي على اصل منها فمحمود غير
مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية
وسكون القاف اي ما ليس لك به علم قاله ابن
عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من
طريق علي ابن ابي طلحة عنه واحتج المؤلف
لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله ولا تقل
لابي ذر وقال العوفي عن ابن عباس لا تذم احدا
بما ليس لك به علم وقال محمد بن ابي الحنيفة يعني
شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رأيت ولم تر
وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سا
يلك عن ذلك كله ولا يصح التشبث به لمبطل الاجتهاد
لان ذا انواع من العلم فان علمتموهن مؤمنات
اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر بالعمل
به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد
ابن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن عظيم
هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد
نسبه الى جده قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء
بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندراني وغيره
قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله ابن

لهيعة وابهمه المصنف رحمه الله لضعفه عنده
واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود
محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه
قال حج مارا علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين
وسكون الميم فسمعته يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم
من الناس بعد ان اعطاكموه انتزاعا نصب
على المصدرية ولابي ذر عن الحموي اعطاكموه
بالكاف بدل الها ولكن ينتزعه منهم او منكم
بالكاف مع قبض العلما بعلمهم فيه نوع قلب
والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلما مع علمهم
او المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر
ويبقى مع علم المصاحبة فيبقى ناس جهال بفتح
التحتية والقاف من فيبقى يستفتون بفتح
الفوقية قبل الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى
فيفتون بضم التحتية والفوقية برايهم فيضلون
بضم التحتية ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت
عايشة ولابوي الوقت وذر فحدثت به عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله
ابن عمرو حج بعد اي بعد تلك السنة او الحجة
فقالت له عايشة يا ابن اختي اسما بنت ابي بكر
انطلق الى عبد الله بن عمرو فاستثبت لي
منه الذي حدثتني عنه بسكون المثلثة وفي
مسلم قالت لي عايشة يا ابن اختي بلغني ان
عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسايله
فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا

قال عروة

قال عروة فجئته اي جئت عبد الله بن عمرو فسالته
عن ذلك فحدثني به كنحو ما حدثني في المرة الاولى
فاتيت عايشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك
فعجبت لكونه ما غير حرفا عنه فقالت والله
لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية سفيان
ابن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت
سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسا
فاخبرني قال في الفتح فافاد ان لقاه اياه في المرة
الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك
السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ
عايشة ٢ ويكون قولها قد قدم اي من مصر
طالبا مكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه
عروة بها ويحتمل ان تكون عايشة حجت تلك السنة
وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة
بامر عايشة وعند احمد عن ابن مسعود قال
هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلما واستدل
بالحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو
قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم
لانه صريح في رفع العلم بقبض العلما وفي ترتيب
اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى
العلم ومن يحكم به استلزم انتفا الاجتهاد والمجتهد
وعورض هذا بحديث لا تزال طايفة من امتي
ظاهرين حتى ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر
في عدم الخلو لا في نفي الجواز وبان الدليل الاول
اظهر للتصريح بقبض العلم تارة ورفعه اخرى
بخلاف الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فيفتون برايهم ٥ والحديث سبق في باب

لنه

كيوبقبض العلم من كتاب العلم واخرجه مسلم
في القدر والترمذي في العلم وابن ماجه في السنة
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان
وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحا المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري قال سمعت
الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وائل
شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة صفين
التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم حضرتها
فسمعت سهل بن حنيف بضم الحا وفتح النون
يقول لحويل السند الى اخر قال البخاري و
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال الحافظ
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
الاعمش عن ابن وائل انه قال قال سهل بن حنيف
رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا تهموه
بالتقصير في القتال يوميد يا ايها الناس اتهموا
رايكم في هذا القتال علم يسلم فانما نقاتل
اخوانكم في الاسلام باجتهاد اجتهدنا تموه وقال
في الفتح اي لا تعملوا في امر الدين بالراي الي المجرد
الذي لا يستند الى اصل من الدين وقال ابن بطال
وهذا وان كان يدل على ذم الراي لكنه مخصوص
بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال اتهموا
الراي اذا خالف السنة لقد رايتني اي رايت نفسي
يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما
نون سالته اخره لام ابن سهيل ابن عمرو اذا
جاء رسولي فهو قيوده يوم الحديبية سنة ست
عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن
اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ولو استطيع

ان اردت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ رد ابا جندل الى قريش لاجل الصلح اردد به
وقاتلت قريش قتالا لامزيد عليه وكما توقفت
يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذلك انوقف اليوم
لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول
سهل ولفظه اتقوا الراي في دينكم اخرجه البيهقي
في المدخل واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ
اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني اردا امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم برايي اجتهادا فوالله
ما الوو عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فراي ارضى
وقابي والحاصل كما قال في فتح الباري ان المصير
الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا
يومئ قول امامنا الشافعي فيما اخرجه البيهقي
بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي
يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس القايل
برايه على ثقة من الله ووقوع على المراد من الحكم
في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد
ليوجر ولو اخطا وبالله التوفيق ولا بد ذر ولو
استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه لرددته
وما منا سيوف على عواتقنا في الله الى امر
يفظعنا بضم التحتية وسكون الفا وكسر الظاء المعجمة
يوقعنا في امر فظيع اي شديد في الفتح الا اسهلت
اي السيوف متلسة بنا بفتح الهمزة وسكون
السين المهملة واللام بينهما ها مفتوحة اخره
نون اي الا قضبت بنا ولا بد ذر عن الكشميهني ها هر

الا اسهلت بها الى امر سهل نعرفه حالا وما لا
فادخلتنا فيه غير هذا الامر الذي نحن فيه
فانه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين
وشدة المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة
علي واتباعه ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا
الى الحق وحجة معاوية واتباعه قتل عثمان ظلما
ووجود قتلته باعيانهم في العسكر العراقي
فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع
التحكيم فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة
في قول اتهموا رايكم على دينكم ونسب اليوم الى ابي
جندل لا الى الحديبية لان رده الى المشركين كان
شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم
من ساير الامور وارادوا القتال بسببه وان لا
يردوا ابا جندل ولا يرضوا بالصلح والحديث
سبق في كتاب الجزية قال الاعمش سليمان
بالسند السابق وقال ابو وائل شقيق بن سلمة
شهدت اي حضرة وقعة صفين بكسر الصاد
المهملة والفاء المشددة بعدها تحتية ساكنة
فنون لا ينصرف للعلمية والتانيث بقعة بين
الشام والعراق بشاطئ الفرات وبئست صفون
بضم الفاء بعدها واو بدل الياء اي بئست
المقاتلة التي وقعت فيها واعراب الواقع هنا
كاعراب الجمع في قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار
لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه
بالنون والتحتية ثابتة في احواله الثلاثة تقول
هذا صفين برفع النون ورايت صفين ومررت
بصفين بفتح النون فيهما قال في الفتح ولابي ذر

شهدت

شهدت صفين وبئست صفين بالتحتية فيهما ولغيره
الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثله لكن قال بئست
الصفون بزيادة الالف واللام وبعضهم فتح الصاد
والفاء مكسورة مشددة اتفاقا والله اعلم

باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يسئل بضم اوله مبنيا للمفعول مما لم
ينزل مبنيا للمفعول ايضا عليه الوحي قرانا
او غيره فيقول لا ادري كما جا في احاديث تاتي
ان شا الله تعالى لكنها ليست على شرط المؤلف او لم
يجب عن ذلك حتى ينزل بضم اوله وفتح ثالثه
عليه الوحي بالرفع ببيان ذلك فيجيب حينئذ
ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي
بالنصب على المفعولية ولم يقل براي ولا قياس
من عطف المرادف وقيل الراي التفكر اي لم يقل
بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الراي اعم
لشموله مثل الاستحسان لقوله تعالى بما اراك
الله اي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك
الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت
حتى نزلت الاية ويسئلونك عن الروح وقوله
الاية ثابت لابي ذر عن الكشميهني وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا يقول
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما يقول مرضت فجاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعودتي وابو بكر في بني سلمة
وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي اي غشي

علي والواو للحال فتوضا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اى
ما وضوءه علي فافقت من الاغما فقلت يا رسول
الله وربما قال سفيان بن عيينة فقلت اى
رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي
قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم
بشيئ حتى نزلت اية الميراث وفي النسا فنزلت
يوصيكم الله في اولادكم وسبق هناك ان
الدمياطي قال انه وهم وان الذي في جابر
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه
مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في
الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف
في الترجمة لا ادري وقال في الكواكب في قوله
لا ادري حزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه
ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قال
في فتح الباري وهو تساهل شديد منه في الاقدام
على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة الى
ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه شيئ على
شرطه وان كان يصلح للحجة على عادته في امثال
ذلك وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اى
البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فساله
فقال لا ادري فقال سل ربك فانتفض جبريل
انتفاضة الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي
الله عنه عند الدارقطني والحاكم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة
لاهلها ام لا وعند المهلب انما سكت النبي صلى الله
عليه

عليه وسلم في اشيا معضلة ليس لها اصل في الشر
عية فلا بد فيها من الاطلاع على الوحي والا فقد
صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية
الاستنباط في مسائل لها اصول ومعان ليريهم
كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو
تشبيه ما لا حكم فيه فيما فيه حكم في المعنى وقد
شبه صلى الله عليه وسلم الخمر بالخيل فقال
ما انزل الله علي فيها شيا غير هذه الاية الفا ذة
الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال للمراة التي
اخبرته ان اباها لم يحج ارايت لو كان على ابيك
دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضا فهذا
هو عين القياس وتعقبه السفاقسي بان البخا
ري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله
عليه وسلم ترك الكلام في اشيا واجاب
بالراي في اشيا وقد بوب لكل ذلك بما ورد فيه
واشار الى قوله بعد بابين باب من شبه اصلا
معلوما باصل مبين والحديث سبق في تفسير
سورة النسا والله اعلم باب
تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من
الرجال والنسا مما علمه الله ليس براي ولا
تمثيل اى ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم
في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم والراي
اعم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن
عبد الله الاصبهاني الاصل الكوفي عن ابي صالح

بل ثلاثة الا ان يكون على
ما في بعض الروايات فليحرر
او المراد بعد بابين اي غير هذا
الذي تراه

ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن ه
السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فا
جعل لنا من نفسك اي من اختيارك لا اختيا
رنا يوما من الايام نأتيك فيه تعلمنا مما علمك
الله فقال صلى الله عليه كهن اجتمعن بكسر الميم
في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح
الميم فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن ما منكن امراة
تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من
ولد ها ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار
فقالت امراة منهن هي ام سليم او ام ايمن اوام
مبشر يا رسول الله ومن قدم اثنين ولا بي
ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فا
عادتها اي كلمة او اثنين مرتين ثم قال صلى الله
عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا
من النار لان هذا امر توقيفي لا يعلم الا من قبل الله
تعالى ليس قولا برأي ولا تمثيل قاله في الكواكب
وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء
يوما على حدته في العلم وفي الجنائز ايضا هـ
باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على
الحق يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم
ولابن ذر وهم من اهل وسقط له يقاتلون وروى

البخاري

البخاري عن علي بن المديني هم اصحاب الحديث ذكره
الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
المهملة ابن موسى العبسي بالموحدة ثم المهملة هـ
الكوفي عن اسمعيل بن ابي خالد التابعي عن قيس
هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يزال بالتحتية اوله في الفرع كاصله طائفة
من امتي ظاهرين غالبون على من خالفهم هـ
واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث هـ
واجيب بان المراد من شرار الناس الذين تقوم
عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص
وبموضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق
وعند الطبراني من حديث ابن امامة قيل يا رسول
الله واين هم بيت المقدس والمراد بهم الذين
يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم
فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج
الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب
الريح التي تقبض بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال
ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس
فعليهم تقوم الساعة وهناك تتحقق خلو الارض
عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا
كما في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين
المذكورين هـ والحديث سبق في علامات النبوة
وياتي ان شاء الله تعالى في التوحيد هبوب
الريح هـ وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس

بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة
وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت
معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال
كونه يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع
الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما منها
والتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في
الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها
اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها
عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا
بعلم الفروع وانما خص من علم الشرعية بالفقه
لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والقياسية
والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف
روي ان سليمان نزل على نبطية بالعراق فقال
لها هل ههنا مكان نطيب اصلي فيه فقالت طهر
قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت
ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي
عن عمران قال قلت للحسن يوما في شئ قاله يا ابا
سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء فقال ويحك
هل رأيت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا
الراغب في الاخرة البصير بامور دينه المداوم
على عبادة ربه واما انا قاسم قال القاضي عياض
اي انما انا اقسم بينكم ما يلقى الى كل واحد ما يليق
به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر
والعمل ما اراده وقال النووي يشبه ان يعلم صلى الله
عليه وسلم الله لم يفضل في قسمة ما اوحى اليه احدا

من امته

من امته على اخر بل سوى في البلاغ وعدل
في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع
من طريق العطاء ولقد كان بعض الصحابة يسمع
الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه
اخر منهم او من القرن الذي يليهم او من اتى
بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو
في قوله واما انا للحال من فاعل يفقهه او من
مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي
كلا من اراد ان يفقهه استعداد الدرك لمعاني
على ما قدره ثم يلهمه بالقاما هو اللائق باستعداد
كل واحد وعليه كلام القاضي فاذا كان الاول فالمعنى
ان الله القى ما يسمح له واسوى فيه ولا ارجح واحدا
على واحد فالله تعالى يوفق كلا منهم على ما اراد
وشاء من العطاء وعليه كلام النووي يطلق اهـ
ولن يزال امر هذه الامة مستقيما على الدين
المحق حتى تقوم الساعة قال حتى يا تي امر الله
تعالى بالشك من الراوي ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة الخ
مستقيما لامن جملة الاستقامة ان يكون فيهم
التفقه والمتفقه ولا بد منه لترتبط اخبار المذ
كورة بعضها ببعض وتحصل جهة الجامعة بينهما
معنى والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم
في الزكاة والله سبحانه اعلم باب
قول الله ولابن ذر باب بالتنوين في قول الله
تعالى او يلبسكم شيعا اي متفرقين وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين المهملة

امر

ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم قل هو القادر الكامل القدرة على ان يبعث
عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم
نوح بحجارة قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بو
جهك اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم
كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف متعلقا
بيبعث وان يكون متعلقا بمحذوف على انه صفة
لعذابا اي عذابا كائنا من هاتين الجهتين قال
صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك
فلما نزلت او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا مختلفين
على اهوا شتى كل فرقة مشايعة لامام ومعنى خلطهم
انشا القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال هـ
وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة
وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم
الاهوا المختلفة ويذيق بعضكم باس بعض
بقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة
استعارة وهي فاشية كقوله تعالى ذوقوا
مس سقر ذق انك انت العزيز فذوقوا العذاب
وقال اذقناهم كؤس الموت صرفا وذاقوا من اسنتنا كؤسا
قال صلوات الله وسلامه عليه هاتان المحنتان
اللبس والاذاقة اهون او قال ايسر لان الفتن
بين المخلوقين وعذابهم اهون وايسر من عذاب
الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة
الانعام واخرجه الترمذي في التفسير هـ
باب من شبه اصلا معلوما
باصل مبين بفتح التحتية قد بين الله ولابي

ذر

ذر عن الكشميهني بين رسول الله حكمهما بلفظ
التثنية ولابي الوقت حكمها قال في الفتح وفي رواية
غير الكشميهني والجرجاني من شبه اصلا معلوما
باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم
حكمهما باثبات الواو في قوله وقد بين ليفهم
السائل المراد وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج
بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول والجيم
في الثاني ابو عبد الله المصري قال حدثني هو
ولابوي ذر والوقت اخبرني بالخا والافراد في
الروايتين ابن وهب عبد الله المصري عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه
ضمضم بن قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن هـ
سعيد وعند مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا
من فزارة بضم الفا وتخفيف الزاي هو فزارة هـ
ابن ذبيان بن بغيض اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امراتي
ولدت غلاما اسود اي وانا ابيض ولم اعرف
اسم المراة ولا الغلام واسود صفة لغلام وهو
لا ينصرف للوزن والصفة وانى انكرته اي
استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك
من ابل قال الاعرابي نعم قال عليه الصلاة هـ
والسلام فما الوانها ما مبتدا من اسماء هـ
الاستفهام والوانها خبره قال الوانها حمر
رفع خبر المبتدا المقدر قال صلوات الله وسلامه

عليه هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل فيها من
اورق بفتح الهمزة والراء وبينهما واو ساكنة اخره
قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه
بياض يميل الى سواد وهو اطيب الابل لحما وليس
بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير منصرف
للوصف ووزن الفعل والفا في هل عاطفة قال
الاعرابي ان فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء
ان واسمها وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة
في خبر ان واصلها لام الابتداء ولكنها اخرت لاجل
انها غير عاملة وان عاملة وتسمى هذه اللام
المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام فانى ترى
بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذلك جاءها
الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على
الابل وذلك مفعول ثان وانى استفهام
بمعنى كيف اي كيف اتاها اللون الذي ليس في ابويها
قال الاعرابي يا رسول الله عرق نزعها
بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالزاي
والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق
الثمرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب
ومعنى نزعه اشبهه واجتذب منه اليه واظهر
لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه اليه
وللكشميهني نزعه قال ابو هريرة ولم يرخص
صلى الله عليه وسلم له اي الاعرابي في الانتفاء
منه اي في انتفاء اللعان ونفي الولد من نفسه
ومطابقة الحديث للترجمة من كونه صلى الله عليه
وسلم شبه للاعرابي ما انكره من لون الغلام
بما عرف من نتاج الابل فابان له بما يعرف ان الابل

الحمر

الحمر تنتج الاورق وهو الاغبر فكذلك المراة البيضاء
تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن ابن بشر بكسر المو
حدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية عن
سعيد بن جبير الوالبي مولى ابي محمد احد الا
علام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة
زاد في باب الحج والنذور عن الميت من كتاب
الحج من جهينة وفي النسائي هي امراة سنان
ابن سلمة الجهني ولاحمد سنان بن عبد الله
وهي اصح وفي الطبراني انها عمته كذا قاله في
المقدمة وقال في الشرح ان ما في النسائي هو
لا يفسر به المبهم في حديث الباب لان في حديث
الباب ان امراة سالت بنفسها وفي النسائي ان
زوجها سال ويحتمل ان تكون نسبة السوال
اليها مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج
فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اي يصح مني
ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفا الداخلة عليها
همزة الاستفهام الاستخباري عاطفة على المحذوف
المقدر ولم تسم الام قال صلى الله عليه وسلم
نعم حجي عنها ارايت اي اخبريني لو كان على
امك دين لمخلوق اكنت قاضية عنها قالت
نعم قال فاقضوا ايها المسلمون الحق الذي له
تعالى ودخلت المراة في هذا الخطاب دخول با
لقصد الاول وهذا علم في الاصول ان النساء
يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة

المدخلة ولابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان
الله تعالى احق بالوفاء من غيره ومطابقة هـ
الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه للمراة
التي سالته عن امها دين الله بما تعرف من دين
العباد غير انه قال فدين الله احق وقول الفقهاء
بتقديم حق الادمي لا ينافي الا حقيقة بالوفاء
واللزوم لان تقديم حق العبد بسبب احتياجه
ثم ان عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس
والباب السابق يدل على الذم واجيب بان القياس
صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة في علم الا
صول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد
والصحيح لا ذمة فيه بل هو مامور به وفي الباب
دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم
وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من انكر
القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد هـ
قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء
الامصار باب ما جا في اجتهاد
القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر وابن الوقت
القضا بفتح القاف والضاد والمد واضافة الاجتهاد
اليه والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره
اجتهاد متولي القضا بما انزل الله تعالى والاجتهاد
بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله
تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون
يجوز ان تكون من شرطية وهو الظاهر وان تكون
موصولة والفا في الخبر زائدة لشبهه بالشرط هـ
ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة
بفتح الدال والحا والنبي رفع على الفاعلية وصاحب

نصب

نصب على المفعولية وبسكون الدال مجرورا عطفا
على قوله ما جا في اجتهاد ويكون المصدر مضافا
لفاعله حين يقضي بها بالحكمة ويعلمها للناس
لا ولابي ذر عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله
بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته ولابي ذر
عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة
المفتوحة اي من كلامه ومشاورة الخلفاء هـ
والقضاة بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاة
اي وفيما جا في مشاورة الخلفاء وسوالهم اهل
العلم وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح
العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا ابن عبد الرحمن
الرؤاسي عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي واسم
ابي خالد سعد عن قيس هو بن ابي حازم عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه لا حسد لا رخصة
او لا غبطة الا في اثنتين خصلتين رجل بالرفع
اتاه بمد الهمزة اعطاه الله مالا فسلطه بضم
السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحها
وزيادة ها بعد الطا على هلكته بفتحتان على
انفاقه في الحق وآخر ولابي ذر او آخر اتاه
الله حكمة بكسر الحا المهملة وسكون الكاف هـ
والحكمة السنة او الفقه والعلم بالدين او ما ينتفع
من موعظة ونحوها او الحكم بالحق او الفهم عن
الله ورسوله ووردت ايضا بمعنى النبوة فهو
يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله
فسلطه على هلكته مبالغتان احداهما التسليط

فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح
البالغ وثانيتهما قوله على هلكته فانه يدل
على انه لا يبقى من المال باقيا ولما اوهم القرينتان
الاسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف
كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا
القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات احداها
الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العلم
وثانيتهما يقضي اي يقضي بين الناس وهي من
مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثها ويعلمها
وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في
شرح المشكاة والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة
في اوائل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته
للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام كما جزم به ابن السكن ورجحه في الفتح
قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين
قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية
رضي الله عنه انه قال سئل عمر بن الخطاب رضي الله
عنه الصحابة رضي الله عنهم عن املاص المراة
بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد مهملة
وهي التي يضرب بضم اوله مبنيا للمفعول
بطنها نائب الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر
القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه
فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه
شيئا قال المغيرة فقلت انا سمعته فقال عمر رضي
الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة في الاملاص

وهو

وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء
مشددة عبد او امة بالرفع والتنوين في الثلاثة
والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر
صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة فقال
عمر للمغيرة لا يبرح لا تجيئني وللاصيلي حتى تجيء
بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة واخره جيم
فيما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مما قلت
فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة
الخزرجي البدري فجئت به اليه فشهد معي انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه
غرة عبد او امة فان قيل خبر الواحد حجة يجب
العمل به فلم الزمه بالشاهد اجيب بانه للتاكيد
وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام اخر
اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة الحديث
للشق الثاني من الترجمة ظاهرة وسبق في اخر
الديات في باب جنين المراة تابعه اي تابع هشام
ابن عروة في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد
عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ذكوان
عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة
فيما وصله المحاملي في الجزء الثالث عشر من فوائد
الاصفهاني عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة بدل عروة
والمغيرة قال ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب
الاول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن

بلام التاكيد
وفتح الفوقية الاولى وتسكين الثانية وفتح الموحدة
وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه

في الفتح بفوقيتين مفتوحتين وكسر الموحدة قال
واصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين
والنون اي طريقهم في كل منهي عنه وسقط لغير
الكشميهني كان وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال
حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري
سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ
القرون قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف مهمو
زة وخاء معجمة ساكنة اي بسيرتهم وفي رواية
الاصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح
بما الموصولة اخذ بلفظ الماضي وهي رواية الا
سماعيلي وفي رواية النسفي ماخذ القرون بميم
مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن
بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفي رو
اية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن
ابن ابي ذئب الامم والقرون شبرا بشبر وذ
راعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني شبرا
شبرا وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هولاء
الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى
الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون المعهودون
المتقدمون الا اولئك الفرس والروم وهما
جيلان مشهوران من الناس وعينهما لكونهما
اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية
واوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس
بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام

الانكاري

الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا
محمد بن عبد العزيز الرملي قال حدثنا ابو عمر
بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن
لا من صنعاء الشام عن زيد بن اسلم عن عطاء
ابن يسار بالتحتية والمهملة مخففة عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من
بفتح السين اي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ
كان لابي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع بباء
الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر وذراعا
بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله
شبرا بشبر وذراعا بذراع وفي رواية الكشميهني
شبرا شبرا وذراعا بذراع عكس الذي قبله
حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وهو
وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها
موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف
يشبه الورل وقد قيل ان يعيش سبعمائة سنة
فصاعدا ويبول في كل اربعين يوما قطرة ولا تسقط
له سن وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو
كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في
الكفر اي انهم لاقتفائهم اثارهم واتباعهم طرائقهم
لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول
الله المتبعون الذين قبلناهم اليهود بالرفع والنصب
والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم
اي غير اولئك فمن استفهام انكاري كالسابق
قال في الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا ينافي
هذا ما سبق من انهم كفارس والروم لان الروم

نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر
والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل
ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث
قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم
بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود
والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بامور الديا
نات اصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني
اسرائيل **باب اثم من دعا**
الناس **الى ضلالة** لحديث من دعا الى ضلالة هـ
كان عليه من الاثم مثل اثم من تبعه لا ينقص ذلك
من اثامهم شيئا اخرجه مسلم وابو داود والتر
مذي من حديث ابي هريرة **او سن سنة سيئة**
لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص
من اوزارهم شيئا رواه مسلم من حديث جرير
ابن عبد الله البجلي **لقول الله تعالى ومن او
زار الذين يضلونهم بغير علم الاية** في من وجهان
احدهما انها مزيدة وهو قول الاخفش اي واوزار
الذين على معنى ومثل اوزار لقوله كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة هـ
وهي للتبعيض اي وبعض اوزار الذين وقدر
ابو البقاء مفعولا حذف وهذه صفته اي واوزارا
من اوزار ولا بد من حذف مثل ايضا ومنع الوا
حدي ان تكون للتبعيض قال لانه يستلزم تخفيف
الاوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه
الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم
شيئا لكنها للجنس اي ليحملوا من جنس اوزارهم

الاتباع

الاتباع قال ابو حيان والتي لبيان الجنس لا تتقدر
هكذا انما تتقدر الاوزار التي هي اوزار الذين
فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان اختلفا
في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم
اي يضلون من لا يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف
او من الفاعل ورجح هذا بانه هو المحدث عنه واول
الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا
اساطير الاولين ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة
وقوله لهم اي لهؤلاء الكفار واساطير الاولين ليحملوا
اوزارهم اي احاديث الاولين واباطيلهم واللام
في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك اضلالا للناس
فحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار اوزار
من ضل بضلالهم وهو وزر الاضلال لان المضل
والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر
وسقط له لفظ الاية وبه قال **حدثنا الحميدي**
عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفيان** بن
عيينة قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران
عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة
الخارفي **عن مسروق** هو ابن الاجدع **عن عبد
الله** بن مسعود انه **قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ليس من نفس** من بني ادم **تقتل
ظلما** بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما
قاف ساكنة **الا كان على ابن ادم الاول** قابيل
حيث قتل اخاه هابيل **كفل** بكسر الكاف وسكون
الفاء نصيب **منها** قال الحميدي **وربما قال سفيان**
ابن عيينة **من دمها لانه اول من سن القتل
اولا** على وجه الارض من بني ادم وسقط لابي

زار

در اول من ﷺ وفي الحديث الحث على اجتناب البدع
والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة ربما
تهاون بها لخفة امرها في اول ولا يشعر بما يترتب
عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها
من بعده اذا كان هو اصل في احداثها والحديث سبق
في خلق ادم **باب ما ذكر النبي صلى الله**
عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي
رفع فاعل **وهض** بحاء مهملة مفتوحة وضاد
معجمة مشددة اي حرض **على اتفاق اهل العلم**
قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه
من اتفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العا
ملين وهو ذكر وحض **وما اجمع** بهمزة قطع
ولابي ذر عن الكشميهني وما اجمعوا بهمزة وصل
وزيادة فوقية بعد الجيم **عليه لحرمان**
مكة والمدينة اي ما اجتمع عليه اهلهما من
الصحابة ولم يخالفهم صاحب من غيرهما والاجماع
اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفا
ته صلى الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام
وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم
اتفاقي فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم
عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم
من قوله بعد وفاته ووجهه انه ان وافقهم
فالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم
ان اجماع كل من اهل المدينة النبوية واهل
البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين
رضي الله عنهم والخلفاء الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان

وعلى

وعلى رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر واهل
الحرمين مكة والمدينة واهل المصرين الكوفة هو
والبصرة غير حجة لانه اجتهاد بعض مجتهدي
الامة لا كلهم خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة
وعبارة المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين
كليهما اجماع لكن قال في الفتح لعله اراد الترجيح
به لا وجود الاجماع **وما كان بها** بالمدينة
من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم و
مشاهد المهاجرين والانصار ومصلى النبي
صلى الله عليه وسلم معطوف على مشاهد **والمنبر**
والقبر معطوف عليه وفيه تفضيل المدينة
بما ذكر لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة
من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وما كان بهما بلفظ التثنية
والافراد اولى لان ما ذكر في الباب كله متعلق
بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية اولى
وبه قال **حدثنا اسمعيل** بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد **مالك** هو ابن انس الامام
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
ابن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمي هو
بفتحتين الانصاري صحابي ابن صحابي غزا
تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما ان اعرابيا
قيل اسمه قيس بن ابي حازم وديانه تابعي
كبير لا صحابي او هو قيس بن حازم المنقري
الصحابي **فبايع رسول الله صلى الله عليه**
وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك
بفتح الواو وسكون العين حمى **بالمدينة فجاء**

الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله الى في رواية الكشميهني فرسول
نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله اقلني
بيعتي على الهجرة او من المقام بالمدينة
فابى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه امرأة ثانية
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ان
يقيله ثم جاءه الثالثة فقال يا رسول الله
اقلني بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي
من المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما المدينة كالكير الذي
ينفخ به النار الموضوع المشتمل عليها تنفي
خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر
الفا وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة
ما يثيره من الوسخ وينصع بالتحتية وسكون
النون بعدها صاد فعين مهملتان ويخلص
طيبها بكسر الطا والتخفيف والرفع فاعل
ينصع ولابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها بالنصب
على المفعولية كذا في الفرع كاصله
طيبها بالتخفيف وكسر اوله في الروايتين
وبه ضبط القزاز لكنه استشكله فقال لم ار
للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع بالضاد
المعجمة وزيادة الواو والثقيلة ومر الحديث
في فضل المدينة في اواخر الحج وفي الاحكام ومطا
بقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي
اشتمل على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد

ابن زياد

ابن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين
بين فتحتين ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود انه قال حدثني
بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال
كنت اقرئ بضم الهمزة وسكون القاف
من الاقراء عن عبد الرحمن بن عوف القران
وقول الدارمي معنى اقرئ رجالا اي اتعلم منهم
من القران لان ابن عباس كان عند وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل
من المهاجرين والانصار تعقب بانه خروج
من الظاهر بل عن النص لان قوله اقرئ معناه
اعلم قال في الفتح ويؤيده ان في رواية ابن
اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن الزهري
كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف ونحن
بمنى مع عمر بن الخطاب اعلم عبد الرحمن بن
عوف القران اخرجه ابن ابي شيبة وقد كان
ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من
الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا
القران حفظا وكان ممن اتفق له ذلك يستدركه
بعد الوفاة النبوية فكانوا يعتمدون على
نجباء الانبياء فيقرؤنهم تلقينا للحفظ فلما كان
اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث
وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف
بمنى بالتنوين وكسر الميم لو شهدت امير
المؤمنين اتاه رجل لشهدت عجبا فجواب
لو محذوف او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى

جواب ولم اعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبلى من الزنا
من الحدود قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم
عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى وهو
عند عمر بن الخطاب في اخر حجة حجها اذ رجع الي عبد
الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المومنين اليوم
قال ولابي ذر فقال ان فلانا لم اقف على اسمه
ايضا يقول لو مات امير المومنين عمر لبايعنا
فلانا يعني طلحة بن عبيد الله او عليا فقال عمر
لاقومن العشية فاحذر بالنصب ولابي ذر
بالرفع وللكشميهني فلاحذر هولا الرهط الذ
ين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون
المعجمة وكسر المهملة اي يقصدون امورا ليست
من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها
بالظلم والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير
المومنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع
الناس بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف اخرى
جهلتهم واراذلهم يغلبون ولابي ذر عن الكشميهني
ويغلبون على مجلسك يكثرون فيه فاخاف
ان لا ينزلوها بضم التحتية وفتح النون وكسر
الزاي مشددة وبسكون النون اي مقالتك
على وجهها وللكشميهني وجوهها فيطير بها
بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية
كل مطير بضم الميم مع التخفيف اي فينقلها كل
ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي
الوقت فيطيرها بتشديد التحتية فامهل بهمزة
قطع وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة
ودار السنة بالنصب على البدلية من المدينة

فتخلص

فتخلص بضم اللام والنصب لابي ذر وغيره
بالرفع اي حتى تقدم المدينة فتصل باصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المها
جرين والانصار فيحفظوا بالفاء ولابي
الوقت ويحفظوا بالواو مقالتك وينزلوها
بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر
رضي الله عنه والله لاقومن به في اول مقام
اقومه بالمدينة قال ابن عباس بالسند
السابق فقدمنا المدينة فجاء عمر يوم الجمعة
حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت
المؤذن قام فقال بعد ان اثنى على الله بما
هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه
وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان
فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية الرجم
بنصب اية وهو قوله مما نسخ لفظه الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر
انزل بضم الهمزة وكسر الزاي اية الرجم بالرفع
وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث
محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث
للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة
ومأوى المهاجرين والانصار والحديث اورده
هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى من
الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن
محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي
هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقا

ن

بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة
والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها
وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو
في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال
بخ بخ بموحدة مفتوحة وتضم فا معجمة
ساكنة فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند
المدح والرضا بالشين وقد تكون للمبالغة ابو هر
يرة يتمخط في الكتان لقد رايتني اي لقد رايت
نفسي وابن لاخر اسقط فيما بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة
رضي الله عنها حال كوني مغشيا بفتح الميم وسكون
الغين المعجمة اي مغمى علي بتشديد اليا من
الجوع وللحموي والمستملي عليه بالها فيجي
الجائي فيضع رجله على عنقي وللحموي
والمستملي على عنقه ويرى بضم التحتية ويظن
ان مجنون والحال ما بي جنون ما بي الا الجوع
والغرض من الحديث هنا قوله وابن لاخر فيما بين
المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه د
خوله في الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على
الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى
الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به
من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها
وذلك ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد وبه قال حدثنا محمد
ابن كثير بالمثلثة العبدي البصري ه
قال حدثنا سفيان الثوري ه
عن عبد الرحمن بن عابس ه

بالعين

بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة
فمهملة بن ربيع النخعي انه قال سئل ابن عباس
رضي الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهد
ت بهمزة الاستفهام اي احضرت العيد
اي صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من
الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب
العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني
من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير
في قوله منه يعود على غير المذكور وهو
الصغر ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق
فقال ان الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم
والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم
ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن السياق
يخالفه وفيه نظر لان الغالب ان الصغر في
مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما
وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده
فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه
وسلم ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن
حمله على ظاهره واراد بشهوده ما وقع من
وعظه للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر
له الحضور معهن بخلاف الكبر فاتى عليه
الصلاة والسلام العلم بفتحتين الذي
عند زاد كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت
بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية
ابن معد يكرب الكندي فصلى عليه الصلاة
والسلام العيد بالناس ثم خطب ولم ولابن

ذر فلم بالفا بدل الواو يذكر اذانا ولا اقامة
ثم امر عليه الصلاة والسلام بالصدقة وفي
العيدين ثم خطب ثم اتى النسا ومعه بلال فو
عظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل
ولابي ذر عن الكشميهني فجعلن النسا يشرن
بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الرا وفي
العيدين فرايتهن يهوين بايديهن الى
اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة
والسلام بلالا ان ياتيهن لياخذ منهن ما يتصد
قن به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوبه الفتخ
والخواتيم ثم رجع بلال الى النبي صلى الله عليه
وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاتى
العلم الذي عند دار كثير وقال المهلب فيما
ذكره عند ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن
عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته
لان معناه ان صغير اهل المدينة وكبيرهم
ونساهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم
في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى
وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن
عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الا
ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذي
شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع
كلامه وسائر ما قصه لكن لما كان ابن عمه وخالته
ام المومنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة
ولولا ذلك لم يصل ويوخذ منها نفي التعميم
الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو
خاص بمن شاهد هلك وهم الصحابة فلا يشاركهم

فيه

فيه من بعدهم بمجرد كونه من المدينة قاله في
فتح الباري والحديث سبق في الصلاة وفي
العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر
مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان ياتي قبا بضم القاف ممدودا وقد
يقصر ويذكر على انه اسم موضع فيصرف ويو
نث على انه اسم بقعة فلا يصرف للتانيث والعلمية
اي ياتي مسجد قبا حال كونه ماشيا مرة
وراكبا اخرى وفي باب من اتى مسجد قبا
من اواخر الصلاة ياتي مسجد قبا على سبت ماشيا
وراكبا وللكشميهني بالتقديم والتاخير قال
المهلب المراد معاينة النبي صلى الله عليه وسلم
ماشيا وراكبا في قصده مسجد قبا وهو
مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس
ذلك بغير المدينة والحديث مضى في اواخر
الصلاة في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب
مسجد قبا وبه قال حدثنا عبيد بن
اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لعبد الله بن الزبير بن العوام بن اسما
اخت عائشة ادفني اذا مت مع صواحبي
بالتخفيف امهات المومنين رضي الله عنهن
بالبقيع ولا تدفني بفتح الفوقية وكسر الفا
وتشديد النون مع النبي صلى الله عليه وسلم

في حجرتي التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم
وصاحباه فاني اكره ان ازكى بضم الهمزة
وفتح الزاي والكاف المشددة كرهت ان يثنى
عليها بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة
عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون
سائر المؤمنين مهات المؤمنين فيظن انها خصت
بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها
غاية في التواضع وعن هشام بالسند السابق
مما وصله الاسماعيلي من وجه اخر عن ابيه
عروة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ارسل
الى عائشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن
حجر هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك
زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه
حمله عن عائشة فيكون موصولا ائذني
لي ان ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع
صاحبي النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية
والله حرف جواب بمعنى نعم ولا تقع الا مع القسم
قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل
اليها من الصحابة يسالها ان يدفن معهم
وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثرهم
بالمثلثة باحد ابدا اي لا اتبعهم بدفن احد
وقال ابن قرقول هو من باب القلب اي لا اوثر
بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد
اي لا انبشهم بدفن احد والباء بمعنى اللام
واستشكله السفاقسي بقولها في قصة عمر
لاوثرنه على نفسي واجاب باحتمال ان يكون الذي

اثرته

اثرته به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها
بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي
وجود مكان اخر في الحجرة والحديث من افراده
وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان ابو بلال
قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم ابي
ابي بكر عبد الحميد وابن اويس عبد الله الاصبحي
الاعشى عن سليمان بن بلال ابن محمد
مولى الصديق عن صالح بن كيسان بفتح
الكاف المدني انه قال قال ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي
العوالي بفتح العين والواو المخففة جمع عالية
اي المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد
والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس مرتفعة
وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقي
عن يونس بن يزيد الايلي وبعد العوالي
بضم الموحدة وسكون العين اربعة اميال
او ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ
وقيل هو مد البصر والشك من الراوي ومطابقة
الحديث للترجمة قيل من قوله فياتي العوالي لان
اتيانه الى العوالي يدل على ان العوالي من جملة
مشاهده في المدينة وبه قال حدثنا عمرو
ابن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي
وتكرير الراء بينهما الف الكلابي النيسابوري
قال حدثنا القاسم بن مالك ابو جعفر
المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين

مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن
ابن اويس الكندى المدنى انه قال سمعت
السائب بن يزيد الكندى له ولابيه صحبة رضى
الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع بوزن
افلس قال الجوهرى وان شئت ابدلت من
الواو المضمومة همزة اه ويقال فيه ايضا اصع
على القلب اى تحويل العين الى ما قبل الفاء وقلب
الواو همزة فيجتمع همزتان فتبدل الثانية
الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان
وكان يعاير عهد النبى صلى الله عليه وسلم مدا
وثلثا مضبب حبر كان وللاصيلى وابن عساكر مد
وثلث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير
الف وقال فى الكواكب او يقلوب فى كان الضمير
الشان فيرتفع على الخبر بمد حرم اليوم
وكان الصاع فى زمنه صلى الله عليه وسلم
اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقى وذلك
زيد فيه اى فى الصاع زمن عمر بن عبد العزيز
حتى صار مدا وثلث مد من امداد الغريبة
سمع القاسم بن مالك الجعيد سيشير
الى ما سبق فى كفارة ايمان عن عثمان
ابن ابى شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد
وفى رواية زياد بن ايوب عن القاسم
ابن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه
اسماعيلى وقوله سمعه الى آخره ثابت
لابوى ذر والوقت فقط ومناسبة
الحديث للترجمة كما فى الفتح ان الصاع بما
اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوى واستمر

فلما زاد

فلما زاد بنو امية فى الصاع لم يتركوا اعتبار
الصاع النبوى فيما ورد فيه التقدير بالصاع
من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره
فى ذلك وان استعملوا فى الصاع الزائد فى
شئ غير ما وقع التقدير فيه بالصاع كما نبه
عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف فى الغصة
المشهورة والحديث سبق فى الكفارات واخر
جه النسائى وبه قال حدثنا عبد الله بن
ابن مسلمة القعنبى عن مالك عن اسحق
ابن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن
مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فى
مكيالهم وبارك لهم فى صاعهم ومدهم
يعنى صلى الله عليه وسلم اهل المدينة
قال القاضى عياض ويحتمل ان تكون هذه البركة
دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من خشو
ع الله تعالى فى الزكوات والكفارات فيكون
بمعنى البقاء لها ليقام الحكم بها بقاء الشريعة
وثباتها وان تكون دنيوية بما من تكثير المال
والقدر بها حتى يكفى منها ما لا يكفى من غيرها
او ترجع البركة الى التصرف بها فى التجارة
وارباحها والى كثرة ما يكال بها من علاتها
وانمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه
لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك
البلاد والخصب والريف بالشام والعراق ثم
وغيرها حتى كثر الحمل الى المدينة وفى هذا
كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم

الامام

وقبولها اهـ ورجح النووي كونها في نفس المكيل
بالمدينة بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في
غيرها وقال الطيبي ولعل الظاهر هو قول
القاضي او لاتساع عيش اهلها الى اخره لانه
صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك للمدينة
بمثل ما دعاك لمكة ا ودعا ابراهيم هو قوله
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون يعني وارزقهم
من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم
يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات
في واد ليس فيه لحم ولا شجر ولا دما لاجرم
لان الله عز وجل اجاب دعوته فجعله حرما
امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه
ولعمري ان دعا حبيب الله صلى الله عليه
وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على خيرها
بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين
رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغا
ربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا
يحصى ولا يحصر وفي اخر الامر يا ارز الدين
اليها من اقاصي الاراضي وشاسع البلاد وينصر
هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت
بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من ماكولها
اهـ ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله
كما لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات واخر
جه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا ابرا
هيم بن المنذر ابو اسحق القرشي الحزامي
المدني قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض

المدني

المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره
كما مر في المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف
وكعب بن اسعد وسعيد ابن عمرو ومالك
ابن الصيف وكنانة بن ابن الحقيق وغيرهم
وجاوا الى النبي وسقط لفظ الى لابن ذر عن
المستملي فالتالي منصوب صلى الله عليه وسلم
برجل لم يسم وامراة اسمها بسرة بضم المو
حدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين
فامر عليه الصلاة والسلام بهما بالزانيين
فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم
الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو
ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع
الجنائز بميم مفتوحة بدل الفوقية والجنا
ئز جر بالاضافة عند المسجد النبوي ومطا
بقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز
اذهب من المشاهد الكريمة المصرح بها
في قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم
وسبق الحديث باتم من هذا في المحاربين في
باب احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي
عن عمرو بفتح العين ابن ابن عمرو ميسرة
مولى المطلب المدني ابن عثمان عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد

الجبل المشهور بقدر رجوعه من حنين سنة
ست او سبع فقاد هذا مشيرا الى احد جبل
يحبنا حقيقة بان يخلق الله تعالى فيه ادراك
والمحبة وبحبه اذ جزاء المحبة المحبة وقيل
انه محمول على المجاز اى يحبنا اهله ويحب اهله
وهم الانصار والمراد بحب احد اباهله لا فيه
في ارض من حب والا ولى كما في شرح السنة
اجراوه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات
بحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة وهذا هو
المختار الذى لا محيد عنه على انه يحتمل انه
اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل
بالذكر لانه اول ما يبدو من اعلامها لقوله
اولا في الحديث طلوله احد وقوله ثانيا اللهم
ان ابراهيم خليلك حرم مكة فتحرم
لها على لساني واني احرم ما بين لابتيها
اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة
اذ المدينة بين حرتين والى معنى الاول
يلمح قول بلال وهل يبدون لي شامة وطفيل
وليس المتمنى ظهور هذين الجبلين بل لان
بهما من اعلام مكة والحديث مر في الحج
في باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث
الانبياء واخر عروة احد تابعه اى تابع
انس بن مالك سهل بفتح السين المهملة
ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله احد جبل يحبنا ونحبه لان في قوله
اللهم ان ابراهيم الخ وسيق هذا معلقا
عند سليمان بلفظ وقال سليمان عن سعد

ابن

ابن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد
جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن
سعد المذكور وبه قال حدثنا ابن ابي مريم
هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم
البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة
المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن
مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل
بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه
انه كان بين جدار المسجد النبوي ممايلي
القبلة وبين المنبر ممر الشاة اى موضع
مرورها وهو بالرفع على ان كانت تامة اى
ممر اسم كان بتقدير نحو قدر والظرف الخبر
وفي باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلى
والسترة او اول كتاب الصلاة عن سهل قال
كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر
ابن كثير بالنون والزاي ابو حفص الباهلي
الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما
هاء ساكنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري
اللؤلؤي قال حدثنا مالك الامام الاعظم
عن حبيب بن عامر اى ابن عمر بن الخطاب
عن ابن هرمز رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اى

قبري وهو في منزله ومنبري رفنة من رياض
الجنة مقتطعة منها الحجر الاسود او تنقل
اليها كالجذع الذي حنّ اليه صلوات الله و ن
وسلامه عليه او هو بحار بان يكون مناطا
السبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان
للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سبق
في اخر الحج ومنبري على حوضي اي بوضع
بعينه يوم القيامة عليه والقدرة صالحة لكل
ذلك وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته
هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن
داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من
الكوثر او ان له هناك مثلا على حوضه يدعو
الناس عليه اليه وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم
الجيم ابن اسما البصري عن نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل
فارسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة
وتشديد الميم مكسورة وارسلك بضم الهمزة
والتضمير هو ان تعلف الفرس حتى تسمن
ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما هم
وقال الخطابي بتضمير الخيل ان يظاهر عليها
بالعلف مدة تضطر فيها الى الجلال ولا تعلف الا
قوتا حتى تعرق فتذهب كثرة لحمها ولابن
ذر عن الكشميهني وارسل بفتح
الهمزة اي وارسل النبي صلى الله عليه
وسلم الخيل التي ضمرت منها من

الحيول

الحيول وامدها بفتح الهمزة والميم المخففة
غايتها الى الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون
الفاء بعدها تحتية ممدود موضع بينه
وبين المدينة جمسة اميال او ستة وسبعة
الى لابن ذر فالحفياء رفع الى ثنية الوداع
بفتح الواو والتي لم تضمر امدها غايتها ثنية
الوداع الى مسجد بني زريق من الانصار
وبعد في المسافة لان المضمرة لقوتها وقصر امدها
لما لم يضمر لقصورها عن تلك المدة التضمير
ليكون عدلا بين النوعين وكله اعداد للقوة
في اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى هو
واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال
ابن المنير فيما نقله عنه ابن بطال في حديث
سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر بسلة
متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك
الموضع وما في ما بين الحفياء والثنية هو
لمسابقة الخيل سنية متبعة اي يكون
ذلك سنة متبعة وامدا الخيل المضمرة عند
السباق والحديث سبق في الصلاة في باب
هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابن ذر من
قوله وامدها الى آخره وثبت لغيره وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن
سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن
ابن عمر عبد الله بهذا وهذا الطريق كما قال
في فتح الباري يتعلق بالمسابقة فهو متابعة
لرواية حويرة بن اسما السابقة عن نافع

ح للتحويل قال المؤلف **وحدثني** بالواو هو
والافراد ولابن ذر حدثنا بسقوط الواو وبالجمع
اسحق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما
قال **اخبرنا عيسى** بن يونس بن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي **وابن**
ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد
الكوفي **وابن ابي عتيبة** بفتح العين المهملة
وكسر التاء وتشديد التحتية المفتوحة
هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن ابي عتيبة
الكوفي واسم ابي عتيبة اثال بمثلثة **عن ابي**
حيان بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة
وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان
التيمي ختن الرباب **عن الشعبي** عامر بن
شراحيل **عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه
قال **سمعت عمر** بن الخطاب **على منبر النبي**
صلى الله عليه وسلم وسبق تمامه في
شربة في باب ماجاء في ان الخمر ما خامر العقل
فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل
والخمر ما خامر العقل الحديث ففي سياق المؤلف
له هنا نوع اجحاف في الاختصار ولذا استكمل
سياقه مع سابقه بعض الشراح فظن ان
سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي
هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث ابي هريرة
هذا قال في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث
عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب

هذا

هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار
فلو قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله
عن ابن عمر بمد الخ ما ذكرته لارتفع الاشكال
كذا قرره في الفتح وتأمل فان ظاهر التحويل
يشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه
على ما هي عادة المؤلف وغيره وقال العيني
بعد ايراده ذلك اخرجه من طريقين هو
احدهما عن قتيبة والآخر عن اسحق وقد
سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثنا
اسحق لغير كريمة وثبت لها وبه قال هـ
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا**
شعيب هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد
ابن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد
السائب بن يزيد الصحابي رضي الله
عنه انه **سمع عثمان بن عفان** رضي الله
عنه حال كونه **خطيبا** وفي رواية خطبنا
بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو
الذي في اليونينية اي خطبنا عثمان هـ
على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
حديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من
وجه اخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا
شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده
وبه قال **حدثنا محمد بن بشار** بالموحدة
والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي مولاهم
الحافظ بندار قال **حدثنا عبد الاعلى** بن عبد
الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال
حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم

القاف والدال المهملة بينهما رأسا كنة وسين
مهملة مكسورة الازدي مولاهم الحافظ ان
هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن
الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان
ولابن ذر قد كان يوصي لي ولرسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا المرثد بكسر الميم وفتح
الكاف بينهما راسا كنة بعدها ثوت اجابة
التي يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره
وقال الخليل شبه توز من ادم وقال غيره
شبه حوض من نحاس قال في الفتح وابتعد
من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وشديد
الجيم ثم ثوت لانه فسر الغريب بمثله والاجا
نة هي القصرية بكسر القاف قال العيني
متفقا قال ابن الاثير المركن اجانة التي
يغسل فيها الثياب واللبن زائدة وكذا فسره
الاصمعي فشرع فيه جميعا اي تناول منه
بغير اناء وسبق في باب غسل الرجل مع المرأة
من كتاب الغسل قالت كنت اغتسل انا والنبي
صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح
يقال له الفرق قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح
فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج
والمرأة اذا اغتسلا وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد
بفتح العين والموحدة المشددة قيما
ابن حبيب بن المهلب المهلبي
ابو معاوية من علماء البصرة
قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان

ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي
الله عنه انه قال حالني بالحا المهملة وباللام
المفتوحة بعدها فاي عاقد اللهم صلى
الله عليه وسلم بين الانصار من الاوس
والخزرج وقريش من المهاجرين على التنا
صر والتعاضد في دارالتي بالمدينة وهذا مو
ضع الترجمة وهو اخر هذا الحديث والثالث
حديث اخر وهو قوله وقنت عليه الصلاة
والسلام شهرا بعد الركوع يدعوا على
احيا بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة هما
بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم غدروا
بالقرا وقتلوهم وكانوا سبعين كما اهل
الصفة يتفرقون العلم ويتعلمون هم
القران وكانوا ردا للمسلمين اذا نزلت بهم
نازلة وكانوا حقا عمار المساجد وكيوت
الملاحم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد الانصار
من بني النجار فانه تحاص وبه رمق فعاش
حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك
في السنة الرابعة وفي رواية بالمغازي فقنت
شهرا في صلاة الصبح يدعوا على احيا من
احيا العرب على رعل وذكوان وعصية وبني
لحيان وساق المولف هنا حديثين اختصر
هما وسبق كل منهما بالتمام مما ذكره هنا
وبه قال حدثني ولابن ذر بالجمع ابو
كريب بضم الكاف محمد بن العلا قال حدثنا
ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة
قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء

ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري
عن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء عامر او الحرث انه قال قدمت المدينة فلقيني
عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد
الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه
قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم
منه وسائني من انت فاخبرته فرحب بي فقال
لي انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى المنزل
قال بد لا من المضاف اليه فاسقيك بالنصب
في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله
عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقاني
ولابي ذر فاسقاني بهمزة مفتوحة بعد الفاء
سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده
وفي المناقب فقال الا تجيء فاطعمك سويقا
وتمرا وتدخل في بيت بالتكبير للتعظيم
يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه
قال حدثنا سعيد بن الربيع بكسر العين ابو
زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال
حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطا
ئي مولاهم احد اعلام انه قال حدثني بالافراد
فراد عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ولابي ذر قال حدثني بالافراد
ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه حدثه قال حدثني بالافراد النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة آت

من ربي

من ربي ملك او هو جبريل وهو بالعقيق
واد بظاهر المدينة ان اصل سنة احرام
في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة ففيه
ان كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر
نحو نويت او اردت عمرة وحجة وسبق
الحديث في اوائل الحج وقال هرون بن اسمعيل
ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله
عبد بن حميد في مسنده وغيره بنسبة في
اخبار المدينة كلاهما عنه حدثنا علي هو ابن
المبارك فقال في روايته عمرة في حجة اي مدة
حجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في قوله
عمرة وحجة بواو العطف وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار
المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القا
ف اي جعل حدا يحرم منه ولا يتجاوز ا ومن الوقت
على بابه بمعنى انه علق الاحرام بالوقت الذي
يكون فيه الشخص فيه في هذه الاماكن فمن
قرنا بفتح القاف وسكون الراء وهو على مرحلتين
من مكة لاهل نجد بفتح النون وسكون
الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد
هنا ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق و
عين الجحفة بالجيم المضمومة والحاء المهملة
الساكنة بعدها فاء قرية عامرة على اوسط
مراحل من مكة لاهل الشام زاد النسائي ومص
ر وذا الحليفة بضم الحاء المهملة وكسر الفا

ف

مكان بينه وبين مكة مائتا ميل غير ميلين هـ
وبين المدينة ست اميال لاهل المدينة النبوية
قال في المدينة للغلبة كالعقبة لعقبة ايلة والبيت
للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من النبي
صلى الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح
اللامين والتحتية وسكون الميم الاول جبل
من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء فيه
بدل من همزة ولا يقدح فيه قوله بلغني اذ هو
عمن لم يعرف انه انما يروى عن صحابي وهم
عدول وذكر العراق بضم الذال مبنيا
للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ
اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت
مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام
ميقاتا وسبق الحديث في اوائل الحج وبه
قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي
بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري قال حدثنا
الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان
النميري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى
آل الزبير الامام في المغازي قال حدثني بالا
فراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه ارى بضم الهمزة وكسر الراء
وهو في معرسه بضم الميم وفتح العين المهملة
والراء المشددة منزله الذي كان فيه آخر الليل
بذي الحليفة في المنام فقيل بالفاء ولابن ذر عن الكشميهني
وقيل له عليه الصلاة والسلام انك ببطحاء مباركة

والحديث

والحديث سبق في اوائل الحج ومطابقته للترجمة
ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين
ومراده من سياق احاديث هذا الباب تقديم
اهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي
ثم بعده قبل تفرق الصحابة في الامصار ولا
سبيل الى التعميم كما لا يخفى والله تعالى يعين
على الاتمام ويمن بالاخلاص والنفع استو
دعه تعالى ذلك فانه لا يخيب ودائعه وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء

اسم ليس شيء والخبر
لك ومن الامر حال من شيء لانه صفة مقد
مة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا
من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر
شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف
عليه وبه قال حدثنا احمد بن محمد بن
السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح
الميم بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
سالم مولى ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم في صلاة الفجر حال كونه رفع ولابن
ذر ورفع راسه من الركوع قال قال في
الكواكب فان قلت اين مقول يقول واجاب
بانه جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول
ويحققه او هو محذوف اهـ واجاب في الفتح

٦ ليقطع صح

باحتمال ان يكون بمعنى قائلا ولفظ قال المذكور
زايد ويؤيده انه وقع في تفسير سورة آل عمران
من رواية حباب بن موسى بلفظ انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع
في الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم
وتعقبه العيني بانه احتمال لا يمنع السوال
لانه لو ان كان حالا فلا بد له من مقول ودعواه
زيادة قال غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم
ربنا ولك الحمد باثبات الواو في الركعة الاخيرة
ولابن ذر الاخرة باسقاط التحتية وقوله في
الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه
التخصيص بالاخرة وله الحمد في الدنيا ايضا
قلت نعيم الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد
حقيقة او المراد بالاخرة العاقبة اي مآل كل
الحمود اليك تعقبه في الفتح بانه ظن ان قوله
في الاخرة متعلق بالجملة وانه بقية الذكر
الذي قاله صلى الله عليه وسلم في الاعتدال
وليس هو من كلامه صلى الله عليه وسلم بل هو
من كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم ينظر
في جمعه الحمد على حمود ثم قال اللهم العن
فلانا وفلانا بالتكرار مرتين يريد صفوان
ابن امية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام
وقول الكرماني فلانا وفلانا يعني رعلا وذكوان
وهم منه وانما المراد ناس باعيانهم كما ذكر
لا القبائل فانزل الله عز وجل ليس لك
من الامر شيء او يتوب عليهم اي ان الله
مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يهزمهم او يتوب

وجد بخط الشيخ لمبادة والظ
انه عن العدوي ما نصه
قوله رفع راسه حمد حالية
وقوله قال تاكيد لقوله يقول
وقوله في الاخرة اي الركعة الاخيرة

عليهم

عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على
على الكفر ليس لك من امرهم شيء انما انت
عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم وعن
الفراء او عفني حتى وعن ابن عيسى الا ان تقو
لا لزمنك او تعطيني حقي اي ليس لك من
امرهم شيء الا ان يتوب عليهم فتفرح بحالهم
او يعذبهم فتشتفي فيهم وقيل المراد ان يدعو
عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان فيهم من
يومن فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب
قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب
الاعتصام من جهة دعائه صلى الله عليه
وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان
ليعتصموا به من اللعنة والحديث سبق في
تفسير سورة آل عمران ومطابقته لما ترجم له هنا
واضحة باب قوله تعالى وسقط لابن ذر
قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا
جدلا تمييز اي اكثر الاشياء التي يتاتى منها
الجدال ان فصلتها واحدا بعد واحد خصومة
ومماراة بالباطل يعني ان جدل الانسان اكثر
من جدل كل شيء وقوله تعالى ولا تجادلوا
اهل الكتاب الا بالتي هي احسن بالخصلة
التي هي احسن وهي مقابلة الخشونة باللين
والغضب بالكظم كما قال ادفع بالتي هي احسن
الا الذين ظلموا منهم فافرطوا في الاعتداء
والعناد ولم يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق
فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين اذوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم او الذين اثبتوا

لكه

الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة او معناه
ولا تجادلوا الداخلين في الذمة المؤدين للجزية
الا بالتي هي احسن الا الذين ظلموا فنبذوا
الذمة ومنعوا الجزية فجادلتهم بالسيف والاية
تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين
وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به تتحقق
المجادلة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة
ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني
امية عن الزهري محمد بن مسلم ابن بكر
احد الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الى
اخر قال البخاري حدثني بالافراد بغير واو
ولابي ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف
البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن
بشير بفتح العين والفوقية المشددة وبعد
الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر
المعجمة الجزري بالجيم والزاي ثم الراء المكسورة
عن اسحق بن راشد الجزري ايضا ولفظ الحد
يث له عن الزهري انه قال اخبرني بالا
فراد علي بن حسين بضم الحاء وفتح السين
المهملتين ابن علي ابن ابي طالب ان اباه حسين
ابن علي رضي الله عنهما اخبره ان اباه
علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها
السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب
في طرقه اي اتاهما ليلا فقال لهم لعلي وفاطمة

ومن

ومن معهما بعضهم الا بالتخفيف وفتح الهمزة
تصلون وفي رواية شعيب بن ابي حمزة في
التهجد فقال لهما الا تصليان بالتثنية فقال
علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته
فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما
ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول
الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له
علي ذلك ولم يرجع اليه شيئا اي لم يجبه
بشيء وفيه التفات وفيه رواية شعيب فا
نصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا
ثم سمعه وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال
المهملة وكسر الموحدة مول ظهره ولابي ذر
وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر الخاء
وفتح الذال المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه
وهو اي والحال انه يقول وكان الانسان
اكثر شيء جدلا ويؤخذ من الحديث ان عليا
ترك فعل الاولى وان كان ما احتج به متجها
ومن ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم الاية
ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان
امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان جبل
على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل
ان يكون علي امتثل ذلك اذ ليس في القصة
تصريح بان عليا امتنع وانما اجاب على ما ذكر
اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع
انه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الحديث
ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير للغافل

اعتذارا

لان الغفلة من طبع البشر قال ابو عبد الله
المولف رحمه الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق
لاحتياجه الى دق الباب وسقط قال ابو عبد
الله الخ لغير ابن ذر ويقال الطارق النجم والثا
قب المضيء لثقبه الظلام بضوئه يقال اثقب
بكسر القاف وجزم الموحدة فعل امر نار للموقد
بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الى قوله والسماء
والطارق الخ فاقسم بالسماء لعظم قدرها
في اعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن
الملايكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس
النجوم او جنس الشهب التي يرمى بها لعظم
منفعتها ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل
كما يقال للاتي ليلا طارق وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعيد ابو الحرث الامام مولى بني فهم عن
سعيد بكسر العين المقبري عن ابيه ابن
سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال بينا بغير ميم نحن في المسجد خرج
رسول الله ولابن ذر النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه عليه
الصلاة والسلام حتى جينا بيت المدراس
بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي
يدرس فيه عالمهم التوراة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود
اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاول من
الاسلام والثاني من السلامة فقالوا بلغت
الرسالة ولابن ذر قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا

لطاعته

لطاعته قال فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك اي اقراركم بالتبليغ اريد
بضم الهمزة وكسر الراء اي اقصد وسقط لابن
ذر قوله لهم رسول الله الى اخر التصلية اسلموا
تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المقالة هي
المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ
وجادلهم بالتي هي احسن فقال عليه الصلاة
والسلام لهم اعلموا انما الارض لله ولرسوله
بفتح الهمزة انما ولابن ذر ولرسوله واني
اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم
وكسر اللام اطردكم من هذه الارض فمن
وجد منكم بماله الباء للبدلية اي بدل
ماله شيا فليبعه جواب من اي من كان
له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا اي وان
لا تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا انما الارض لله
ورسوله يورثها للمسلمين ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب
الجهاد باب قول الله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل للخيار وسط
لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط
محمية قال حبيب
كانت هي الوسط المحمى فاكتنفت بها الحوادث حتى اصبحت
او عدولا لان الوسط عدل بين الاطراف ليس
الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم
امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم

ط

طرفا

فاكتنفت

لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح
بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث
وصفوا مريم بالزنا وعيسى بافكه ولذا ربنا وسقا
لفظ قوله تعالى لا تبذر وما امر النبي صلى
الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل
العلم المجتهدون وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا ولابن ذر قال اي قال ابو اسامة
قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا
ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام
يوم القيامة وفي تفسير سورة
البقرة يدعى نوح يوم القيامة فيقال له
هل بلغت رسالتي لقومك فيقول نعم يا رب
بلغتها فتسئل امته بضم الواو فيه مذ فتسئل
هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقو
تبارك وتعالى له ولابوي الوقت وذر فيقال
من شهودك الذين يشهدون لك انك
بلغتهم فيقول نوح يشهد لي محمد وامته
فيجاء بكم ولابوي الوقت وذر فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجيء بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قرا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا
قال في تفسيره وسطا اي عدلا لتكونوا شهداء على الناس
ولابن ذر عدلا الى قوله لتكونوا
شهداء اي على الناس

واللام

والام في لتكونوا لام كي فتفيد العلية او هي
لام الصيرورة واتى بشهيد الذي هو جمع
شهيد ليدل على المبالغة دون شاهد الذي
وشهود جمع شاهد وفي على قولان انها على
بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم
تنقلون اليهم ما علمتموه من الوحي والدين
كما نقله الرسول صلى الله عليه وسلم ويكون
الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي
يزكيكم ويعلم بعد التعلم والشهادة قد تكون
بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشياء
المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء
بكلمة على استعلاء واستدل بالاية على ان الاجماع
حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة
والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فاذا
اجتمعوا على شيء وبثى سدوا به كنزم قبوله
والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحا
دثنا ابنا قال اسحق بن منصور وعن
جعفر بن عون بضم العين وبعد الواو الثانية
نون المخزومي الفرضي قال حدثنا ولابن ذر
اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي صالح
ذكوان عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله
ان اسحق بن منصور شيخ البخاري روى هذا
الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث وعن
جعفر بن عون بالعنعنة ☆ هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا اجتهد العامل بتقديم
الميم على اللام اي عامل الزكاة وغيره ولابت

ذر عن الكشميهني العالم بتاخيرها اى المفتي
او الحاكم فاخطا خلاف شرع الرسول صلو
اة الله وسلامه عليه اى مخالفا لحكم سنته
في اخذ واجب الزكاة او في قضائه واو للتنويع
من غير علم اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف
خطأ فحكمه مردود لا يعمل به لقول النبي صلى
الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد وصله مسلم وكذا سبق في الصلح لكن
بلفظ اخر واستشكل قوله فاخطا خلاف الرسول
لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطا خلاف
الرسول لا يذم بخلاف من اخطا وفاقه
ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تعجرف
واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطا
وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول
اي فقال خلاف الرسول وحذف قال في الكلام
كثير فاي عجرفة في هذا قال ووقع في حاشية
نسخة الدمياطي بخطه الصواب في الترجمة
فاخطا بخلاف الرسول قال في الفتح وليس دعوى
حذف البا برافع للاشكال بل ان سلك طريق
التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون الاصل خالف
بدل خلاف وتعقبه العيني بان تقديره بقوله
فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطا فيؤدي
الى نفي المقصود الذي ذكرناه الان اهـ وسقط
لغير ابي ذر عليه من قوله عليه امرنا وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابن اويس عن اخيه ابن
بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الميم
عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد بتقديم

الميم

الميم على الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري المدني بضم سين سهيل
وفتح هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ
المقابلة على اليونينية وفرعها وفي نسخة
عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد
الخ قال في الفتح وذكر ابو علي الجياني ان سليمان
سقط من اصل الفربري فيما ذكر ابو زيد
قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا
به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن
معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن
ولا عند ابن احمد الجرجاني قال الحافظ ابن حجر
وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية
ابي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري
وكذا في ساير النسخ التي اتصلت لنا عن الفربري
فكانها سقطت من نسخة ابي ذر فظن
سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم
في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن اسمعيل
عن اخيه عن سليمان وهو يرويه عن ابي احمد
الجرجاني عن الفربري واما رواية ابن السكن
فلم اقف عليها اهـ انه سمع سعيد بن المسيب
يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة
رضي الله عنهما حدثاه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث اخا عدي اي واحدا منهم
اسمه سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر
الزاي وتشديد التحتية الانصاري واستعمله
على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر
النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع

من التمر اجود تمورهم فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكل تمر خيبر كذا قال ولا بين
الوقت فقال لا والله يا رسول الله انا لنشتري
الصاع من الجمع بالصاعين من الجمع بفتح
الجيم وسكون الميم تمر ردئ فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك
ولكن مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما او
بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وقد
مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا
لنا هذا وكذلك الميزان يعني كل ما يوزن
فباع وزنا بوزن من غير تفاضل فحكمه حكم
المكيلات ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى
الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتها
ده والحديث سبق في البيوع في باب اذا اراد
بيع التمر بتمر خير منه باب اجر
الحاكم اذا اجتهد في حكمه فاصاب او اخطأ
فهو ماجور وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد
من الزيادة المقرئ بالهمزة المكي وسقط
المقرئ والمكي لغير ابن السكن قال حدثنا حيوة
بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة واو
مفتوحة فهاء تأنيث ابن شريح بضم المعجمة
وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة وثبت
ابن شريح لابن ذر وسقط لغيره وابن شريح
هذا هو التجيبي فقيه مصر وزاهدها ومحدثها
له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد
يزيد بن عبد الله بن الهاد هو يزيد بن عبد الله

ابن اسامة

ابن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم
ابن الحرث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة
عن بسر بن سعيد بكسر الموحدة وبسر بضم الموحدة
وسكون المهملة المدني العابد مولى
ابن الحضرمي عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص
قال في الفتح قال البخاري لا يعرف اسمه وتبعه
الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر
بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين
من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه
سمي ابله الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي
ان اسمه سلمة وعزاه لمسلم في الكنى وقال
الحافظ ابن حجر وقد راجعت الكنى في الكنى
لمسلم فلم ار ذلك فيها ومال ابن قتيبة في المعارف
الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب
اراد الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان
الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل
الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما في الفتح ان تكون
الفا في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية
ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم
الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة
واذا حكم فاجتهد اراد ان يحكم فاجتهد
ثم اخطأ بان وقع ذلك بغير حكم الله فله
اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال
يزيد بن عبد الله بن الهاد الراوي فحدثت
بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح

العين والحا المهملتين ونسبه في هذه الرواية
لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمه بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة بمثل
حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز
ابن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي
قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا
الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر اي
ابن محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله فخالف اباه في روايته
عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله لان
ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت
ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق
وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى
ابن سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد
عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث
مثله بغير قصة وفيه فله اجران اثنان
وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد
وكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده
اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد
يخطي ويصيب والمسئلة مقررة في اصول
الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي
ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن
سريج المسئلة التي لا قاطع فيها من مسائل
الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري
والقاضي ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد

فما ظنه فيها

فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق
مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن سريج
في اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه وهي
ان في كل حادثة ما لو حكم الله لم يحكم الا به وقال
في المنخول وهذا حكم على الغيب ثم هولا القائلون
بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب
في اجتهاده مخطئ في الحكم اي اذا صادف خلاف
ما لو حكم لم يحكم الا به وربما قالوا يخطي انتهاء
لا ابتدا هذا اخر تفاريع القول فان كل مجتهد
مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب
واحد وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر
مذهب الشافعي ومن حكى عنه غيره فقد
اخطا والله تعالى في كل مجتهد واقعة حكم
سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين
ثم اختلفوا اعليه دليل ام هو كدفين يصيبه
من شا الله تعالى ويخطئه من شاه والصحيح
ان عليه امارة واختلف القائلون بان عليه
امارة في ان المجتهد هل هو مكلف باصابة
الحق اولا لان الاصابة ليست في وسعه هو
والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا
اخطا الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر
لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله
اجران واذا اخطا فله اجر واحد وقيل ياثم
لعدم اصابته المكلف بها واما المسئلة التي
يكون فيها قاطع من نص او اجماع واختلف
فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد

بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على
الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم اذا
اخطاه نظر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه
ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل ياثم فيه
مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر
المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب
عليه من بذله وسعه فيه **باب الحجة**
على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم
كانت ظاهرة للناس لا تخفى الا على النادر **وما**
كان يغيب بعضهم عطف على مقول القول وكلمة
ما نافية او عطف على الحجة فما موصولة لكن
قال في الفتح ان ظاهر السياق يابى كونها نافية
اى بعض الصحابة **عن مشاهد النبي صلى الله**
عليه وسلم بفتح ميم مشاهد **وامور الاسلام**
قالوا والترجمة معقودة لبيان ان كثيرا من
اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله
النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الا
فعال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه
هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه
واما على البراءة الاصلية وقال ابن بطال اراد
الرد على الرافضة والخوارج الذين يزعمون
ان التواتر شرط في قبول الخبر وقولهم مردود
بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض
ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره فانعقد الاجماع
على القول بالعمل باخبار الاحاد وبه قال **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن
سعيد القطان **عن ابن جريج** عبد الملك

ابن عبد

ابن عبد العزيز انه قال **حدثني** بالافراد
عطاء هو ابن ابي رباح **عن عبيد بن عمير**
بضم العين فيهما الليثي المكي انه **قال استاذن**
ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري **عن**
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اى ثلاثا **فكانه**
وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع
صوت عبد الله بن قيس يريد ابا موسى **ائذ**
نوا له في الدخول **فدعي له** بضم الدال وكسر
العين فحضر عنده **فقال له ما حملك على ما**
صنعت من الرجوع **فقال** ابو موسى **انا كنا**
نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي
صلى الله عليه وسلم **بهذا** اى بالرجوع اذا
استاذنا ثلاثا ولم يؤذن لنا **قال** عمر
فاتني على هذا ببينة على ما ذكرته **اولا م**
فعلن بك فانطلق ابو موسى **الى مجلس من**
الانصار فسالهم عن ذلك **فقالوا** اى ابن
والانصار **لا يشهد الا اصاغرنا** بالف بعد
الصاد ولابن ذر عن الكشميهني لا يشهد
لك الا اصغرنا **فقام ابو سعيد الخدري** رضي
الله عنه وكان اصغر القوم معه **فقال** لعمر
قد كنا نؤمر بهذا اى نرجع اذا استاذنا ولم
يؤذن لنا **فقال عمر خفي علي** بتشديد التحتية
هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الها
ني شغلني **الصفق بالاسواق** وهو ضرب
اليد على اليد عند البيع وليس قول عمر ذلك
رد الخبر الواحد بل احتياطا والا فقد قبل
عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية

من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمرو
ابن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطا
بقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه
امر الاستئذان رجع الى قول ابي موسى فدل على
انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن كان يخفى
على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغائب
يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به لا يقال
طلب عمر البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد
لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا
كما لا يخفى والحديث سبق في الاستئذان في باب
التسليم والاستئذان وبه قال حدثنا علي هو
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن
مسلم انه سمع من الاعرج عبد الرحمن بن هر
من يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي
الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة تقولون
ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوم
القيامة يظهر انكم على الحق في الانكار او اتى
عليه في الاشعار والجملة معترضة ولا بد في التر
كيب من تاويل لان مفعلا للمكان او الزمان
او المصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا
بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله
البرماوي كالكرماني ان كنت امرا مسكينا
من مساكين الصفة اكرم بفتح الهمزة والراء
واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ملء بطني مقتنعا بالقوت فلم تكن

لي غيبة

لي غيبة عنه يعني انه كان لا ينقطع عنه خشية
ان يفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم
الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم بفتح يا
المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعبر
بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا
تصافقوا بالاكف امارة لابرام البيع فاذا
تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقرت
كل يد منها على ما صار لكل واحد منهما من ملك
صاحبه وكانت الانصار يشغلهم القيام على
اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن
ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذ غابوا واحفظ
اذ نسوا فشهدت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ
المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني
من بسط بلفظ الماضي رداه وفي المزارعة
ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة
هذه ثم يقبضه بالرفع وفي اليونينية
بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينسى بغير
تحتية بعد السين مصلحة في الفرع على كشط
قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون وبالجزم
في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض
العرب من يجزم بلن اهـ وفي غيره من النسخ
المعتمدة فلن ينسى باثباتها خطأ وهو الذي
في اليونينية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فلم بحرف الجزم بدل حرف النصب ينسى شيئا
سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت بردة
كانت علي بتشديد اليا فوالله الذي بعثه

الى الخلق بالحق ما ثبت شيأ سمعته منه
بعد ان جمعتها الصدر ومباحث الحديث
سبقت غيره مرة ومطابقته للترجمة من جهة
كون ابى هريرة اخبر عن النبى صلى الله عليه
وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير
من الصحابة وما يلزمهم ما سمعه قبلوه وعملوا
به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه
رد على مشترطى التواتر وانه كان يجب على
المتقدم فى الصحبة الشريفة الواسع العلم ما
يعلمه غيره مما سمعه عنه صلى الله عليه وسلم
او اطلع عليه فمن ذلك حديث ابى بكر الصديق
مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص فى الجدة هم
حتى اخبره محمد بن مسلمة او المغيرة بالنص فيها
وهو فى الموطا وحديث عمر فى الاستئذان المروى
فى هذا الباب الى غير ذلك مما فى تتبعه طول
يخرج عن الاختصار وفى الحديث البر بسنده
صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبى
صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشتغال
ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد
الغائب والله الموفق وللمصنف **باب من رأى**
ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف اى الانكار
من النبى صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال
ويطلع عليه **حجة** لانه لا يقر احدا على باطل سواء
استبشر به مع ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار
اقوى وقد تمسك الشافعى فى القيافة
واعتبارها فى النسب بكلاز مزينة
سلبشار وعدم الانكار فى قصة المدلجى

وسوا

وسواء كان المسكوت عنه ممن يقره انكارا ولا
كافرا كان او منافقا والقول باستثناء من
يقره الانكار اغرا حكاه ابن السمعانى عن
عن المعتزلة بناء على انه لا يجب انكاره عليه
للاغراء قال والاظهر انه يجب انكاره عليه
ليزول توهم الاباحة والقول باستثناء ما
اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام
الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع
ولان المنافق كافر فى الباطن والقول بالا
فيتصادر على الكافر وذهب اليه الماوردى وهو
اظهر لانه اهل للانقياد فى الجملة وكما يدل
للجواز للفاعل فكذا لغيره لان حكمه على الواحد
حكمه على الجماعة وذهب القاضى ابو بكر الباقلا
الى اختصاصه بمن قرر ولا يتعدى الى غيره
وان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم
سائر المكلفين لانه فى حكم الخطاب وخطاب
الواحد خطاب للجميع **لا من غير الرسول**
صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته
لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينئذ
وجه الصواب قال فى المصابيح وفيه نظر
لانه اذا افتى واحد فى مسئلة تكليفية وعرف
به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره
احد ومضى قدر مهلة النظر فى تلك الحادثة
عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه واقعا
فى محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة هل هو
اجماع او لا فيه خلاف قالوا والحالى لنظر
وعلى الجملة قد تصورنا فى بعض الصور ان ترك

النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة
وبه قال حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال
في الفتح هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله
ابن منده في رجال البخاري وقال محمد بن
اسمعيل بن محمد بن خلفون حماد بن حميد هو
العسقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ
روى عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد
ابن عدي حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد
الله بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد
العسقلاني روى عن ضمرة وبشر بن بكر
ابن سويد ورقاد سمع منه ابن بيت المقدس
في رحلته الثانية وروى عنه وسئل ابي عنه
فقال شيخ قال محمد بن اسمعيل روى عنه
البخاري في الجامع في باب من رأى ترك النكير
من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن
اسمعيل لم يجر لحماد ذكر في النسخة عن النسفي
انما عنده وقال عبيد الله بن معاذ وليس
قبله حماد بن حميد اهـ وقال الحافظ ابن حجر
وقد زعم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري
انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد
قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن معاذ
قال حدثنا ابن معاذ بن حسان بن نصر بن
حسان العنبري البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين
ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر
انه قال رأيت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه يحلف اي شاهدته حين

حلف

حلف بالله ان ابن الصائد بالالف بعد الصاد بو
زن الظالم ولابي ذر ابن الصياد واسمه صاف
الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله
قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله
عنه يحلف اي بالله على ذلك عند النبي صلى
الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه
وسلم استشكل هذا مع ما سبق في الجنائز
من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو
فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في
امره وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره
عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط
العمل بالتقرير ان لا يعارضه التصريح بخلا
فه فمن قال او فعل بحضرته صلى الله عليه وسلم
شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فلو قال صلى
الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على نسخ
ذلك التقرير الا ان يثبت دليل الخصوصية
وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى بن
عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله
ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واجاب
ابن بطال عن التردد بانه كان قبل ان يعلمه الله
بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر عمر حلفه
وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان
يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلفظه
صلى الله عليه وسلم كعمر في صرفه عن قتله
وقال ابن دقيق العيد في اوائل شرح الالمام
اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه

وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون
سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا اما مطابقة
ما في الواقعة كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن
صياد هو الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم
انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه
جابر حتى صار يحلف عليه وستنه الى حلف عمر
اولا يدل فيه نظر قال وما قرب عندي انه لا يدل
لان ماخذ المسئلة ومناطها هو الفصيه من
التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان
ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعي مدع
انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة
فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه ثم التقرير
يسوغ للمانع ان يقول على فرض صحة الاستدلال بالعدم
متوقف ذلك على العلم اه قال في الفتح ولا يلزم
من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت
مسنونا الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف
عليه من قسم خلاف الاولى وقال في المصابيح
وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكارا من
نفي كونه الدجال بدليل انه ايضا لم يستدل على
ذلك بل اشار الى انه متردد ففي الصحيحين انه
قال لعمر ان يكن هو فلك تسلط عليه فتردد
في امره فلما حلف عمر على ذلك هاب حالفا على
غلبة ظنه والبيان قد تقدم من النبي صلى
الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على
امر غيب لا على حكم شرعي ولعل مسئلة السكوت
والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور
الغيبية اه وقال البيهقي ليس في حديث

جابر

جابر الكثير من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
على حلف عمر ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه
وسلم كان متوقفا في امره ثم جاء الشفي من
الله بانه غير على ما تقدم به قصة تميم الداري
وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن صياد
وتكون القصة التي في ابن صياد وافقت تماما
في الدجال والحاصل انه وقع الشك في انه الد
جال الذي يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام
فلم يقع الشك في انه احد الدجالين الكذابين
الذين اخبر بهم النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله انه بين يدي الساعة دجالون كذابون
وقصة تميم الداري اخرجها مسلم من حديث
فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خطب وذكر ان تميما الداري ركب في سفينة
بحرية مع ثلثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج
شهرا ثم ارفؤا الى جزيرة فلقيتهم دابة
كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة فذكرت
على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا
الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا
واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد
فقلنا ويلك من انت فذكر الحديث وفيه انه
سالهم عن نبي الاميين هل بعث وانه قال
ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سالهم عن بحيرة
طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح
واني اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج
فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في
اربعين ليلة غير مكة وطيبة ففيه كما قال البيهقي

ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير
ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن
ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال
صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت
من الناس يزعمون أني الدجال الست سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يو
لد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال اولست
سمعته يقول لا يدخل مكة ولا المدينة قلت بلى
قال وقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال
الخطابي اختلف السلف في امر ابن صياد بعد
كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول وهات
بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا
عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا
لكن يعكر على هذا ما عند ابي داود بسند صحيح
عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبر
بسند حسن قيل انه مات وفي الحديث جواز
الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه
مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم باب
بيان الاحكام التي تعرف بالدلائل ولابن
ذر عن الكشميهني بالدليل بالافراد والد
ليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم
بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب والسنة
والاجماع والقياس والاستدلال فالامام بناه
على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي خص
الادلة بالثمرة للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل
القياس من طرف الاستثمار فانه دلالة من حيث
معقول اللفظ كما ان العموم والخصوص دليل من

حيث

حيث صيغته وكيف معنى الدلالة بتثليث الدال
وهي في عرف الشرع الارشاد الا ان حكم الشيء
الخاص الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم
دليل اخر بطريق العموم وتفسيرها اي تبيينها
وهي تعليم المامور كيفية ما امر به كتعليم عا
ئشة رضي الله عنها للمراة السائلة التوضؤ
بالفرصة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
في اول احاديث هذا الباب امر الخيل وغيرها
ثم سئل عن الحمر بضمتين فدلهم على قوله تعالى
فمن بالفاء ولابن ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا
يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها
مندرج في العموم المستفاد منه وسئل النبي
صلى الله عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا
الباب عن الضب ايحل اكله فقال لا آكله ولا
احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه
وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس
بحرام لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن
اسلم الفقيه العدوي مولى عمر المدني عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر بكسر الواو وسكون الزاي اثم فاما الرجل
الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في
سبيل الله فاطال في الحبل الذي ربطها به حتى
تسرح للرعي ولابن ذر عن الكشميهني فاطال

لها في مرج بفتح الميم وبعد الرا الساكنة جيم
موضع كلا او روضة بالشك من الرواي فما
اصابت اي ما اكلت وشربت ومشت في طيلها
بكسر الطا المهملة وفتح التحتية في حبلها المربو
طة به ذلك المرج ولابن ذر والاصيلي من
المرج والروضة ولابن ذر او الروضة
كان له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة
ولو انها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت
بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح
ونشاط شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة
والرا فيهما شوطا او شوطين كانت آثارها بمد
الهمزة وبالمثلثة في الارض بحوافرها عند
خطواتها وارواثها حسنات له يوم القيامة
ولو انها مرت بنهر بفتح الها وتسكن فشربت
منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقي به
اي يسقيه والبا زائدة وللاصيلي ان تسقي
بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك اي ذلك
الشرب وارادته حسنات له وهي لذلك
الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية
والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها
عن الناس والنصب على التعليل وتعففا
يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها
ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله في رقا
بها ولا ظهورها سقط لفظ لا لابن ذر
واستدل به الحنفية في ايجاب
الزكاة في الخيل وقال غيرهم اي
يؤدي زكاة تجارتها وظهورها

بان يركب

بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تقيه
من الفاقة ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر ور
يا اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه فهي
على ذلك وزر اثم وسئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان
يكون السائل صعصعة بن معاوية عم الفرزد
لحديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه
بلفظ قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته
يقول من عمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة
قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي
قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة
بالفا وبعد الالف ذال معجمة مشددة القليلة
المثل المنفردة في معناها الجامعة لكل خير وشر
فمن بالفا ولابن ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن
مسعود هذه احكم الاية في القران واصدق
واتفق العلما على عموم هذه الاية القائلون با
لعموم ومن لم يقل به وقال كعب الاحبار لقد
انزل الله تعالى على محمد ايتين احصتا ما
في التوراة والانجيل والزبور والصحف فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات
النبوة والتفسير وبه قال حدثنا يحيى هو ابن
جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي
او هو ابن موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان بن ابن عمران ميمون الهلالي ابو محمد
الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة عن منصور

ق

ابن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة
ابن الحرث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي
ثقة اخطأ ابن حزم في تضعيفه عن امه
صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة
العبدرية لها رؤية وحديث عن عائشة وغير
ها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها
من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني
ادراكها عن عائشة رضي الله عنها ان امراة
اسمها اسماء بنت شكل بفتح المعجمة والكاف
بعدها لام سالت النبي صلى الله عليه وسلم
قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد هو
ابن عقبة بضم العين وسكون القاف الشيباني
الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي
وهو من قدماء شيوخ البخاري ولفظ الحديث
له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان
بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون
وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا
منصور بن عبد الرحمن بن شيبة قال الحافظ
ابن حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن ابن
شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان
امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة
الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالالف وبا
الرفع كاعراب منصور لانه صفته لا اعراب
عبد الرحمن فهو نسبة الى ابي امه والذي في
اليونينية بكسر النون فقط صفة لسابقه
قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت

شيبة

شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امراة
هي اسماء كما مر قريبا سالت النبي ولابي الوقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض
كيف تغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين
ولابي ذر تغتسل بتحتية مضمومة بدل النون
وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة
قال تاخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة
بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة
قطعة من قطن ممسكة مطيبة بالمسك
فتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فتوضئي بها بحذف النون اي وضوءا لغويا
اي تنظفي بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول
الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه
وسلم توضئي ليس هنا بها قالت كيف اتوضا
بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم توضئين وللكشميهني
توضئي بها قالت عائشة رضي الله عنها فعر
فت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقوله توضئي بها فجذبتها بالذال المعجمة
الي بتشديد اليا فعلمتها ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله توضئي بها فانه وقع بيانه للسا
ئلة بما فهمته عائشة رضي الله عنها واقر
ها صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السائلة
لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة يسمى توضؤا
فلما فهمت عائشة غرضه بينت للسائلة
ما خفي عليها من ذلك فالمجمل يوقف على بيانه

من القرائن وقتلق الافهام فى امر الله وسبق
هذا الحديث فى الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابن بشير
بكسر الموحدة وسكون المهملة جعفر بن ابى وحشية
عن سعيد بن جبير الوالبى مولاهم احد الاعلام
عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ام حفيد
بضم الحا المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة
دال مهملة هزيلة بضم الهاء وفتح الزاى
مصغر هزلة بنت الحرث بن حزم بفتح الحاء
المهملة وسكون الزاى بعدها لون الهلالية
اخت ميمونة ام المومنين وخالة ابن عباس
اهدت الى النبى صلى الله عليه وسلم سمنا
واقطا لبنا مجمدا واضبا بمعجمة مفتوحة
فضاد معجمة مضمومة جمع ضب وللكشميهنى
وضبا بفتح الضاد بلفظ الافراد فدعا بهن
او به النبى صلى الله عليه وسلم فاكلن او
فاكل على مائدته فتركهن اوتركه النبى صلى
الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف والذال
المعجمة المستطرفة لابن ذرعن الحموى والمستملى
لهن ولوكن اى اكتب حراما ما اكلت ولابن
ذرعن الكشميهنى ولوكان اى الضب م
حراما ما اكل على مائدته ولا امر باكله
او باكله ومطابقته ظاهرة وبه قال حد
ثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبرانى المصرى
الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله
المصرى قال اخبرنى بالافراد عمرو بن الحرث

يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عطاء
ابن ابى رباح بفتح الراء والموحدة المخففة عن
جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما
بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا جواب الشرط اى
فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل
مسجدنا عام فى جميع المساجد ويويده الرواية
الاخرى مسجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الامر
للجنس او موخاص بمسجده صلى الله عليه
وسلم لكونه مهبط الملك بالوحى وليقعد ولا
يذرعن الكشميهنى او ليقعد فى بيته فلا
يحضر المساجد والجماعات وليصل فى بيته م
قال ذلك عذرله عن التخلف وانه بكسر الهمزة
اى بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام يبدد
بفتح الموحدة الثانية وسكون الدال المهملة
بعدها راء قال ابن وهب عبد الله يعنى
صفاقيه بقول خضرات بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمتين وسمى الطبق بدر الاستدا
اربه كاستدارة القمر وللاصيلى خضرات بضم
الخاء وفتح الضاد وهو مبتدا وسوغه تقدم
الخبر المجرور والجملة فى محل الصفة لبدر اى
وهو موسوغ كائن والخضرات بجمع خضرة الضب
النابع من يقول فوجد بفتح الجيم اضاب لها
اى لما اكل بهة كالبصل والثوم والنحل فسال
عنها بفتح السين والفا سببية اى بسبب
ما وجد من الريح ساله وفاعل سال ضمير

النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر
الموحدة مبنيا للمجهول والمفعول الذي لم
يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو
هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله
بما فيها من البقول وما موصول والعائد
ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على
الخضرات اي اخبر بما اختلط فيها وتكون
في مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام
قربوها اي الى فلان ففيه حذف فقربوها
الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه
وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظه عليه
الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب فكان
الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى تقدير ان
لا يكون عينه ففيه التفات لان الاصل ان يقول
الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام
الراوي فلما راها كره اكلها بفتح الهمزة وفا
عل راه يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم
وضمير المفعول على الذي قرب اليه وضمير كره
يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من
مفعول راى لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل
فاني اناجي من لا تناجي من الملائكة وقال
وسقط الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفا وهو سعيد بن كثير بن عفير
شيخ المولف عن ابن وهب عبد الله بقدر
بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرا
ت بفتح الخا وكسر الضاد وللاصيلي خضرات

بضم

بضم ثم فتح بدل من ببدر ولم يذكر الليث بن
سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات
وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي فيما
وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن
يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من
قول الزهري محمد بن مسلم مدرجا او
هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال
ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك
استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ
وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب
بان ما في القدر قد يمات بالطبخ حتى تذهب
رائحته الكريهة اصلا وقد لا ينتهي به الى ذلك
فتحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية
بل يجوز ان يكون قد جعل في القدر على نية
ان يطبخ ثم اتفق ان اتي به قبل الطبخ لكن
امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا
الاحتمال ولكن مع هذه الاحتمالات لا يبقى
اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا
والحديث سبق في الصلاة في باب ما جا في اكل
الثوم النيء وبه قال حدثني بالافراد عبيد
الله بضم العين ابن سعيد بن ابراهيم بن
سعد بسكون العين فيهما ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي
قاضي اصبهان قال حدثني ابي سعد وعمي
يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف قالا اي قال كل منهما
حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه سعد قال

اخبرنى بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير
ابن مطعم القرشى النوفلى اخبره ان امراة
من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية م
والملكية لفظ من الانصار انت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكلمته فى شئ يعطيها
فامرها بامر وفى مناقب ابى بكر فامرها ان
ترجع اليه فقالت ارايت ان اخبرنى ما
رسول الله ان لم اجدك قال عليه الصلاة م
والسلام ان لم تجدينى فاتى ابا بكر الصديق
رضى الله عنه زاد الحميدى عبد الله بن
الزبير على الحديث السابق ولابن زياد لنا له
الحميدى عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند
المذكور كانها تاتى بقولها ان لم اجدك
الموت ان جئت فوجدتك قدمت ماذا افعل
قال فى الكواكب ومناسبة هذا الحديث للترجمة
انه يستدل به على خلافة ابى بكر لكن بطريق
الاشارة لا التصريح والحديث سبق فى مناقب ابى بكر

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابى ذر

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لاسالوا اهل الكتاب اليهود
والنصارى عن شئ مما يتعلق بالدين لانهم
شرعنا غير محتاج اليه فاذا لم يوجد فيه
نص فمن النظر والاستدلال غنى
عن سوالهم نعم لا يدخل فى النهى سوال
لهم عن اخبار المصدقة للشرع
واخبار عن امم السالفة وكذا سوال

من امن منهم وقال ابو اليمان شيخ المولف
الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما هو
لكونه اخذه عنه مذاكرة او لكون اثر امو قوفا
ثم اخرجه اسماعيلى عن عبد الله بن الصامت
الطيالسى عن البخارى قال حدثنا او اليمان
ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال فى
الفتح فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال
الثانى وكذا هو فى التاريخ الصغير للمولف
قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم
انه قال اخبرنى بالافراد حميد بن عبد الرحمن
بضم الحا مصغرا ابن عوف انه سمع معاوية
ابا ابن سفيان يحدث رهطا من قريش
بالمدينة لما جمع فى خلافته وقال ابن حجر
لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار
ابن ماتو بالعوقية بعدها عين مهملة ابن
عمرو بن قيس متت آل ذى رعين وقيل ذى
الكلاع الحميرى وكان يهوديا عالما باكثر ما اسلم
فى عهد عمر او ابى بكر او فى عهده صلى الله عليه
وسلم وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال
اى معاوية ان كان كعب من اصدق هو
لا المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب
ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب
واسلم وان كنا مع ذلك لنبلوا بالنون
لنختبر عليه الكذب الضمير المخفوض يعلى
يهود على كعب الاحبار يعلى انه يخطئ فيما
يقوله فى بعض الاحيان ولم يرد انه كان

كذا بالكذا ذكره ابن حيان في كتاب الثقات وقيل
ان الها في عليه راجعة الى الكتاب من قوله ان
كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون
عن اهل الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت
وحرفت وليس عايدا على كعب قال القاضي
عياض وعندي انه يصح عوده على كعب او على
حديثه وان لم يقصد الكذب او يتعمده كعب
اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد
بل هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس
في هذا تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي
يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب
لا منه فالاخبار التي يحكيها عن القوم يكون
في بعضها الكذب فاما كعب الاحبار فهو من خيار
الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد
الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية
الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده
لعلم كالثمار وان كنا فيه لمن طين وبه قال
حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع محمد بن
سنان بالموحدة والمهملة المشددة ابن عثمان
ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ ببغداد قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس
العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا
علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف
النون ممدودا عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة
الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال كان اهل الكتاب يقرؤن

التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون
الموحدة وتفسر ثانيا بالعبرية لاهل الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذ كان ما يخبرونكم به محتملا لان يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوهم او كذبا فتصدقوهم فتقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون امنا بالله وما انزل الينا القرآن وما انزل اليكم الآية والحديث سيق في باب قوله قولوا امنا من تفسير البقرة مسندا ومتنا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال هو حدثنا ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعودا وثبت قوله ابن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء والكتابكم الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث اقرب تقرؤنه محضا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيرها ولبسوا

بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف ينهاكم
ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن
مسألتهم بفتح الميم وسكون السين ولابن
ذر عن الكشميهني مسألتهم بضم الميم
وفتح السين بعدها الف لا والله ما اتيناهم
رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطر
يق الاولى ان لا تسألوهم والحديث سبق في الشها
دات باب كراهية الخلاف في الاحكام
الشرعية او اعم من ذلك ولابن ذر الاختلاف
وهذا الباب عند ابن ذر بعد الخبر باب نهي
النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقيل
هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامر
هم شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه
الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة
باب النهي على التحريم وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال
اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم
وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام
ابن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن
ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني
بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون تحتية
نسبة لاحد اجداده الجون بن عوف عن
جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا
القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه
فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه

ليلا

ليلا يتمادى بكم الخلاف الى الشر وسبق الحديث
في فضائل القرآن واخرجه مسلم في نذور
النسائي في فضائل القرآن قال ابو عبد الله
البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي سلا
ما ابن ابي مطيع واشار بهذا الى ما سبق
في اخر فضائل القرآن وهذا ثبت في رواية
المستملي وبه قال حدثنا اسحق بن راهو
يه قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم
الاولى ابن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمر
ان عبد الملك الجوني عن جندب بن عبد الله
سقط لابن ذر ابن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القرآن ما
ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه
اي اقرؤا والزموا الائتلاف على ما دل عليه
وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف بان عرض عا
رض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الا
فتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم للا
لفة واعرضوا عن المتشابه به المؤدي الى
الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع غيره
في اخر فضائل القرآن واوردته هنا لبعد العهد
به قال ابو عبد الله البخاري كذا ثبت في رو
ايه ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد
ابن هرون بن زاذان ابو خالد الواسطي
عن هرون بن موسى الازدي العتكي
مولاهم البصري النحوي الاعور قال حد
ثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله

ما

اختلفتم صح

من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال حدثنا والعباس بن حمدان حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي الصغير قال حدثنا هشام وهو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم بالجزم جواب الامر وفي نسخة بالنون تصلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كافينا كتاب الله قد كلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في هذه الحالة من املاء الكتاب فاختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت بذلك واختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم ولا ينبغي عند نبي التنازع عندي

التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزء كل الرزية اي ان المصيبة كل المصيبة اي ما حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقولهم ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس لاشتغاله بالقرآن وقد تركه عليه الصلاة والسلام الانكام على عمر رضي الله عنه دليل على استصوابه والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي للمغازي واخرجه مسلم في باب الوصايا والنسائي في العلم

باب النهي

سكون الهاء وضافة باب النهي صلى الله عليه وسلم الصادر عنه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين بهي النبي بفتح الهاء ووقع النبي على الفاعلية وفي الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على على باللام الا ما يعرف اباحته بدلالة السياق عليه او قرينة الحال او اقامة الدليل وكذلك امره عليه الصلاة والسلام محرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره خوفوله عليه الصلاة والسلام حين احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة اصبوا من النساء اي جامعوهن وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه هو

وسقطت الواو لابن ذر ولم يعزم اى لم يوجب
عليه الصلاة والسلام عليهم ان يجامعوها
ولكن احلهن لهم والامر فيه للاباحة وهذا
وصله اسماعيلي وقالت ام عطية نسيبة
بضم النون اى نعم النبي صلى الله عليه وسلم
عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا بفتح الزاى اى ولم يوجب علينا صلى الله عليه
وسلم وهذا سيق موصلا في الجنائز وبه قال
حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ عن
ابن جريج عبد الملك قال عطاء هو ابن ابي
رباح قال جابر هو ابن عبد
الله الانصاري وقال ابو عبد
الله المؤلف وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة
وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون
الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون ملسورم
نسبة الى البرسان بطن من الازد وبنت البرسا
ني لابن زنجويه وسقط لغيره حدثنا ابن جريج
عبد الملك ولابن ذر عن ابن جريج انه قال
اخبرني بالافراد عطاء هو ابن رباح قال سمعت
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
في اناس معه كان القياس ان يقول معي لكنه
التفات قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الحج اصحاب بالنصب على
الاختصاص حال كوننا ليس معه عمرة هو محمول
على ما كانوا ابتدلوا به ثم اذن لهم بادخال العمرة
بالحج وصح الحج الى العمرة فصاروا على الاول ايضا
كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من اهل
بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطاء

بالسند

بالسند السابق قال جابر فقدم النبي صلى
الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت
من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح الراء امرنا ان نحل بفتح النون
وسكون الحاء المهملة اي بالاحلال وقال احلوا
من احرامكم واصيبوا من النساء اذن في
الجماع قال عطاء بالسند السابق قال جابر رضي
الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم حجا
ولكن احلهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم
انا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين
عرفة الا خمس من الليالي اولها ليلة الاحد
واخرها ليلة الخميس لان توجههم من مكة
كان عشية الاربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى
ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل الى
ما شافنا عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر
على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة
ولابن ذر عن المستملي المني وبقول جابر بيده
هكذا وحركها اي امالها قال الكرماني هذه
الاشارة الكيفية التقطير فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد
خطيبا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله
واصدقكم ولو استقبلت من امري ما
بفتح الفوقية وكسر القاف المهملة فحلوا بكسر الحاء
امرين حل فلو استقبلت من امري ما
استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت
اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت
محللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث

عطاء

قال عطاء بالسند السابق

للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة و
والسلام باصابة النسا لم يكن على الوجوب
ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم
وسبق الحديث بالحج وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري
قال حدثنا ابو الوارث بن سعد عن الحسين
بضم الحا ابن ذكوان المعلم عن ابن بريدة
بضم الموحدة وفتح الرا عبد الله الاسلمي قاضي
مرو انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفا المفتو
حة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة
المغرب قال في الثالثة لمن شا كراهية هـ
اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة
طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان
الامر حقيقة في الوجوب وهذا الباب بعد الباب
التالي لهذا وكليه باب كراهية الخلاف والحديث
سبق في الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة
باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم
اي ذو شورى يعني لا ينفردون
براي حتى يجتمعوا عليه وقوله
تعالى وشاورهم في الامر
استظهارا برايهم وتطييبا
لنفوسهم وتمهيد السنة
المشاورة للامة وان المشا
ورة قبل العزم على الشين
وقبل التبيين وهو هـ

وضوح

وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت
فاذا قطعت الراي على شيء بعد الشورى هـ
فتوكل على الله في امضا امرك على ما هو اصلح
لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم
بعد المشورة على شيء وشرع فيه لم يكن لبشر
التقدم على الله ورسوله للنهي على ذلك في
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله
عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج
بضم الميم فراوا الخروج فلما لبس لامته بغير
همزة في الفرع كاصله وفي غيرها بهمزة ساكنة
بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال
وندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة
وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها اليهم فلم
يمر اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض
التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي
يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين
عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه من حد
يث ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم
عليا اي ابن ابي طالب واسامة بن زيد
فيما رمى به اهل الافك ولابي ذر عن الكشميهني
رمى اهل الافك به عائشة رضي الله عنها
فسمع منها ما قالاه ولم يعمل بجميعه فاما علي
فاوما الى الفراق بقوله والنسا سواها كثير
واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير
فلم يعمل عليه الصلاة والسلام بما اوما اليه علي
من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية هـ

فسالها وعمل بقول اسامة في عدم المفارقة
ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت ابيها حتى
ترك القران فجلد الرامين بصيغة الجمع
وسمي في رواية ابن داود منهم مسطح بن اثاثة
وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع
في شيء من طرق حديث الافك في الصحيحين
انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن
من حديث عائشة ولم يلتفت الى تنازعهم
اي الى تنازع علي واسامة ومن وافقهما وفي
الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي ابن ابي
طالب واسامة بن زيد وبريرة قال في الفتح
فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم
الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكل
بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن
حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع اختلاف
قول المذكورين عند مسالتهم واستشارتهم
وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين
ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة من
الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي
صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء
من اهل العلم في الامور المباحة لياخذوا
باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت
على الاصل الاباحة والتقييد بالامناء صفة
موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا
يلتفت لقوله فاذا وضح الكتاب القران
او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء

ولابن

ولابن ذر عن الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى
الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق رضي
الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر
رضي الله عنه كيف تقاتل زاد ابو ذر الناس
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت اي امرني الله ان اقاتل الناس المشركين
عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى اي
الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله
الا الله مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا
مني دماءهم واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا
تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب
من الاسباب الا بحقها من قتل نفس او حد
او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اي
بعد ذلك على الله اي في امر سرائرهم وانما
قيل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية
سقط عنهم القتال وثبتت لهم العصمة فيكون
ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر رضي الله
عنه والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضي
الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة
وللكشميهني الى مشورته اذا بسكون المعجمة
كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة
وارادوا تبديل الدين واحكامه بالجر عطفا
على المجرور السابق وقال ولغير ابن ذر قال
النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف
من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين

من بدل دينه فاقتلوه وكان القراء اصحاب
مشورة عمر بفتح الميم وضم المعجمة وسكون
الواو كهولا كانوا او شبانا هذا في طرف من
حديث وقع موصولا في التفسير وكان اي عمر
وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند
كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا
في التفسير وبه قال حدثنا هاوبني ولابن
ذر الهاوني عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت
ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام وابن المسيب سعيد
وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عائشة
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك
زاد ابو ذر ما قالوا فبرئت ودعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي ابن طالب رضي الله
عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين
استلبث الوحي تأخر وابطأ سألهما وهو يستشيرهما
في فراق اهله يعني عائشة ولم تقل في فراق لكراهتها
التصريح باضافة الفراق اليها كما قال اسامة فاشار
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله
مما نسبوه اليها فقال كما في لفظها دان اهلك يا رسول الله
ولا نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال
يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير

بصيغة

بصيغة التذكير للكل من ارادة الجنس وانما قال
ذلك لما راى عند النبي صلى الله عليه وسلم
من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية
بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء ان اردت
تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك
فابحث عن حقيقة الامر فدعا صلى الله عليه
وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شيء
يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما قيل
فيها قالت ما رابني امر اكثر من انها جارية
حديثة السن تنام ولابن ذر عن الكشميهني
فتنام عن عجين اهلها لان لحديث السن
يغلب عليه النوم ويكثر عليه فتاتي الداجن
بالدال المهملة والجيم الشاة التي تالف البيوت
فتاكله فقام النبي صلى الله عليه وسلم فحمل
على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من
يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري
ان كافأته على قبيح فعله ولا يلومني من جل
بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على
ولابن ذر عن الكشميهني في اهلي الا خيرا
فذكر براءة عائشة رضي الله عنها وهذا
الحديث سبق باطول من هذا في مواضع في
الشهادات والتفسير واحاديث والنذور وغيرها
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة قال المؤلف حدثني بالافراد
ولابن ذر وحدثني بالواو محمد بن حرب النشائي
بالنون والثاء المعجمة الخفيفة قال حدثنا
يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة ثم

مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الالف
نون وفي اصل ابن ذر كما ذكره في حاشية الفرع
كاصله الغساني بالعين المهملة والشين المعجمة
وصحح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة
والسين المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي
بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن
هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد
الله تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال
ما تشيرون علي بتشديد اليا في قوم يسبون
اهلي ما علمت عليهم من سوء قط وعن
عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال
لما اخبرت عائشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول
وسكون الفوقية بالامر الذي قاله اهل الا
فك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق
الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال
رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري
كما عند ابن اسحق واخرجه الحاكم من
طريقه سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا
سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح
تعجبا ممن يقول ذلك فهو تنزيه لله تعالى
من ان تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله
وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني
محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم هذا
اخر كتاب الاعتصام نجز سادس عشر ربيع
الاول سنة ٩١٦ ولما فرغ المولف من

مسائل

مسائل اصول الفقه شرع في اصول مسائل
الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكان
الاولى تقديم اصول الكلام لانه اصل والاساس
والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة
لختم الكتاب بالاشرف فقال
بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابن
ذر وسقطت لغيره كتاب التوحيد
هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله
اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له
ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد القدم
من الحدث وهو بمعنى الحدوث والحدوث
يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا
بغيره بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده
اقل من وجود اخر فيما مضى وهو تعالى منزه
عنه بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات
العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية
المستملي كما في الفرع كتاب الرد على الجهمية
بفتح الجيم وسكون الها وبعد الميم تحتية
مشددة وهم طوائف ينسبون الى جهم بن
صفوان من اهل الكوفة والرد على غيرهم اي القد
رية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب
الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهولاء
الفرق الاربعة رؤس المبتدعة وقال الحافظ
ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد
وزاد المستملي الرد على الجهمية باب ما جاء
في دعا النبي صلى الله عليه وسلم امته الى
توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل

وهو الشهادة بان الله واحد ومعنى انه تعالى
واحد كما قاله بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي
التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه
في افعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات
ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون له
شريكا له في فعله او عديلا له وهذا هو الذي
تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا
الى اخرها فالحق سبحانه مخالف لمخلوقاته كلها
مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحق
المكي عن يحيى بن عبد الله ولابن ذر عن
يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد
المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي
ونسبه في الاولى لجده عن ابن معبد بفتح
الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون
والفاء المعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا
الى اليمن قال البخاري وحدثني بالافراد
عبد الله بن ابي الاسود ولابن ذر وابن
الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله
ابن صيفي انه سمع ابا معبد نافذا مولى
ابن العباس رضي الله عنهما يقول سمعت
ابن عباس يقول ولابن ذر قال لما بعث
النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو
اليمن ولابن ذر معاذ بن جبل الى نحو اهل
اليمن اي الى جهة اهل اليمن وهو من اطلاق
الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم

مهملة

لا الى جميعهم

لا الى جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال
على قوم من اهل الكتاب هم اليهود فليكن اول
ما تدعوهم الا ان يوحدوا الله تعالى اي
الى توحيده وما مصدرية فاذا عرفوا
ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله فرض
ولابن ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات
في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان
الله قد فرض عليهم زكاة اموالهم ولابن ذر
عن الحموي والمستملي زكاة في اموالهم تؤخذ
من غنيهم بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد
ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا به وامنوا
فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق اي اجتنب
كرائم اموال الناس خيار مواشيهم ان تا
خذها في الزكاة والكريمة الشاة الغزيرة اللبن
وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعر
فة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتاتى
الاتيان بشيء من المامورات على قصد الامتثال
ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد
الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض
عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال
وهي مقدمة الواجب فيجب فيكون اول
واجب النظر وقال الزركشي اختلف في
التقييد في ذلك على مذاهب احدها وهو
قول الجمهور المنع للاجماع على وجوب
المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله
فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد
العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول

وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا و
جدنا ابانا على امة وانا على اثارهم مقتدون
وحث على السوال في الفروع بقوله تعالى
فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثالث
الجواز لاجماع السلف على قبول تحكيم البالغ العارف
من الناظرين عاما ولم ينقل احد له هل نظرت
او تبصرت بدليل والثالث يجب التقليد وان
النظر والبحث فيه حرام والقائل بهذا المذهب
طايفتان طايفة تقول النظر والبحث اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطايفة
يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما اوقع النظر
في هذا في الشبه فيكون ذلك سبب الضلال
لنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك
ان منعهم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا هم
كيف وقد قطع اصحابنا بانه من فروض الكفايات
وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق
في مسالك التحقيق فيودي الا ارتياب والشك
في امر الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان
هذا قال وكيفي يكون العلم الذي يتوصل به الى
معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق
بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرفوعا
عنه ولكنهم لاشتغالهم على الضعفة ان لا يسلقوا
ما يريدون منه فيضلوا انتهى واعتراض الاشتغال به
ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يضع
وانه يعول بتكفير العوام وانكر الاستاذ ابو
القاسم القشيري وقال هذا الكذب وزور من

تليسات

(ا) الذكر

(ا) على آله وصحبه
(ا) عند الله
(ا) ترجح صدقا
(ا) برهانه مالي

بليسات الكرامية على العوام وانكره الاستاذ
ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور
والله تعالى يحمي عوام المسلمين انهم مصيبون
بالله تعالى وقال ابو منصور في المنع اجمع
اصحابنا على ان العوام مومنون عارفون
بالله تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار ولا
جماع لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي
في العقايد وقد حصل لهم منه القدر الكافي
وان فطرت جبلت على توحيد الصانع و
قدمه وحدوث الموجودات وان عجزوا
عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين فالعبرة
بالعبارة علم زائد لا يلزمهم وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بمجرد
التصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة
الدليل والادلة ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
بندار قال حدثنا عندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حمزة
بفتح الزاي وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم
السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء
المحاربي اليهما سمعا الاسود بن هلال المحاربي
ابي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله
عنه انه قال قال النبي ولابن ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري
حق الله على العباد قال معاذ قلت الله

ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا
معاصيه ولا يشركوا به شيا عطف على السابق
لانه تمام التوحيد وجمله حاليه اى يعبدوه
فى حال عدم الاشراك به ثم قال عليه افضل الصلاة
والسلام اتدرى يا معاذ ما حق الله عليه
ما حق العباد على الله وهو من باب للعاقلة
كقوله تعالى وسكنوا ومكر الله او المراد الحق
الثابت او الواجب الشرعى باخباره تعالى عنه
او كالواجب فى تحقق وجوبه قال معاذ الله
ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم
ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهى
واتوا بالمامورات والحديث سبق فى الرقاق
وغيره واخرجه مسلم فى الايمان وبه قال و
حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى
بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحى عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابى صعصعة عن ابيه عبد الله هو
عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان
رجلا سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرد
دها يكررها ويعيدها واسم الرجل القارئ
قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن
لهيعة عن الحر بن يزيد عن ابى الهيثم
عن ابى سعيد فلما اصبح جاء الى النبى
صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك
ذر فذكر ذلك له وكان بالواو والهمزة
وتشديد النون ولابى ذر عن الكشميهنى

فكان

فكان بالفا الرجل الذى سمع يتقالها بالقاف
وتشديد اللام يعدها قليلة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده
انها اى قل هو الله احد ولانها لتعدل
ثلث القران لان القران على ثلاثة انحاء
قصص واحكام وصفات لله عز وجل وقل هو
الله احد متمحضة للتوحيد والصفات
فهى ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد
لكن لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا
العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا
يجوز عليه فما اظنك بشرف منزلته وجلاله محله
وادا اسمعيل بن جعفر الانصارى عن مالك
الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن ابى
سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال اخبرنى
بالافراد اخى لاى قتادة بن النعمان عن
النبى صلى الله عليه وسلم وهذا سبق فى
فضل قل هو الله احد من فضائل القران وبه قال
حدثنا محمد كذا غير منسوب فى الفرع كاصله
قال خلف فى الاطراف احسبه محمد بن يحيى
الذهلى قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
ابن الطبرانى الحافظ المصرى قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصرى قال حدثنا
عمرو بفتح العين ابن الحرث المصرى عن ابن
ابن هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء
وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصارى
مشهور بكنيته وكان له عشق اولاد رجل

حدثه من امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون
الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة
الانصارية المدنية وكانت في حجر عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث
ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى
ولا بحال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لانها على
تفيد معنى الاستعلاء والرجل قيل كلثوم بن الهدم
قال الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه
مات في اول الهجرة قبل نزول القتال قال ورايت
بخط الرشيد لعطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفوة
الصفوة لابن طاهر ويقال قتادة بن النعمان
وهو غلط وانتقال من الذي قبله الى هذا وكان
يقرا لاصحابه في صلاته ولابي ذر في صلاتهم اي التي
يصليها بهم فيختم قراته فقل هو الله احد السورة
الى اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرا بغيرها
معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز
الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة او المراد
انه كان من عادته ان يقراها بعد الفاتحة
فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع
ذلك فسالوه لم تختم بقل هو الله احد فقال
له الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان
فيها اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة
من صفاته وانا احب ان اقرا بها فجاؤا فاخبروا
النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي

صلى

صلى الله عليه عليه وسلم اخبروه ان الله
تعالى يحبه لمحبته قراتها ومحبة الله تعالى
لعباده ارادة الاثبات لهم والحديث سبق في
باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب
الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه
وفي اليوم والليلة باب قول تبارك
وتعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي
سموا بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد
بالتسوية بين اللفظين هو انهما يطلقان على
ذات واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقهما
والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود
هذا اذا كان ردا لقول المشركين اي حين
سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله
يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين
وهو يدعو الها اخر وعلى ان يكون ردا
لليهود اي حيث قالوا لما سمعوه ايضا
يقول يا الله يا رحمن انك لتقل ذكر الرحمن
وقد اكثره الله تعالى في التوراة فالمعنى
انهما سيان في حسن الاطلاق والافضاء
الى المقصود وهو اجوب لقوله ايا ما تدعوا
فله الاسماء الحسنى واو للتخيير والتنوين في
ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد
ما في اي من الابهام والضمير في قوله فله
للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان اصل
الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع مو
ضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة
على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها

على صفات الجلال والاكرام اه قال الطيبي و
انما كان اجوب لان اعتراض اليهود كان
تغيير للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على
الاخر واعتراض المشركين كان تغيير على الجمع
بين العظمين فقوله ايا ما تدعوا مطابق للرد
على اليهود لان المعنى ان الاسمين دعوهم به
فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين
والجواب هذا مسلم اذ كان او للتخيير فلم يعم
ان يكون للاباحة كما في قولك جالس الحسن
او ابن سيرين فحينئذ يكون اجوب وتقريبه
قل سموا الله المقدسة بالله او بالرحمن
فهما سيان في استصواب التسمية بهما فايا
ما سميته فانت مصيب وان سميته بهما
فانت اصوب لان له اسما الحسنى وقد
امرنا ان ندعوه به في قوله تعالى ولله الاسما
الحسنى فادعوه بها فجواب الشرط الاول قوله
فانت مصيب ودل على الشرط الثاني وجوابه
قوله فله الاسما الحسنى وحينئذ فالاية من مد
قنوت الاعجاز الذي هو حلية التنزيل وقوله
فله الاسما الحسنى هو من باب الاطناب وظهر بهذا
ان الاباحة انسب من التخيير لان اباجهل خطر
الجمع بين الاسمين فرد بالاباحة ان يجمع بين
اسما يعف فليس يمنع من الجمع بين الاسمين
وقد ابيح الجمع بين الاسما المتكاثرة على ان الجواب
بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم
اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية
لان او تفيضها وكان الجواب الاتي

ان يقال

ان يقال انما رجحنا الله على الرحمن في الذكر
لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن
ويساعد ما ذكرناه ما مت ان الكلام مع المشركين
قولوا تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
من الذل لانه مناسب ان يكون تسجيلا للرد
على المشركين وبه قال حدثنا محمد
محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال
اخبرنا ولابن ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن
حازم بالحاء المهملة والزاي عن الاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي عن زيد بن وهب الهمداني
الكوفي وابن ظبيان بفتح الطاء المعجمة وسكون
الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد
الله البجلي رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله م
في الاخرة من لا يرحم الناس من مومن وكافر
ويرحم بفتح اوله في الموضعين ومطابقته
للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب
واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
ابن زيد بفتح الحاء والميم المشددة ابن درهم
الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول
ابن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء
عن اسامة بن زيد بفتح الحاء ابن الحب
رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى

الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته
زينب يدعوه اي الرسول ولابن ذر تدعوه و
بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب على لسان
رسولها الى ابنها وهو في حالة الموت من معا
لجة الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط له لفظ النبي
والتصلية فاخبرها ان الله ما اخذ وله ما اعطى
اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه
فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ لهما فيهما مصدرية
اي ان الله الاخذ والاعطاء او موصولة والعائد
محذوف وكذا الصلة وكل شيء من الاخذ و
العطاء وغيرهما عنده في علمه باجل مسمى
مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي
بصبرها طلب الثواب منه تعالى ليحسب ذلك
من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى
الله عليه وسلم انها اقسمت ولابن ذر عن
الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه ليأ
تينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم
وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل
زاد في الجنائز وابي بن كعب وزيد بن ثابت
ورجال فدفع الصبي اليه بالفاء والدال المهملة
المضمومة وللكشميهني فرفع بالراء بدل الدال
وللحموي والمستملي ورفع بالواو بدل الفاء
ونفسه تقعقع بحذف احدى التائين تخفيفا
اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة
لشيء يسمع له صوت كالسلاح كانها اي نفسه
في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون

قربة

قربة خلقة يابسة ففاضت بالبكاء عيناه
صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن
عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا البكاء وا
نت تنهى عنه وثبت ما هذا لابن ذر قال
صلى الله عليه وسلم هذه رحمة اي الدمعة
التي تراها من حزن القلب من غير تعمد ولا
استدعاء لا مواخذة فيها فهي اثر الرحمة التي
جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم
الله من عباده الرحماء وليس من باب الجزع
وقلة الصبر والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة
وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال
وفعل وفعيل وزاد بعضهم فعيلا كسكير وجاء
فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس
فاما اذا عضت بك الحرب عضة فانك معطوف عليك
والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق
الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى
هذا تكون وصفه تعالى بالرحمة مجازا عن
انعامه تعالى على عباده كالملك اذا عطف على
رعيته اصابهم خيره وتكون على هذا التقدير
صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة
الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على
هذا القول حقيقة وهي حينئذ صفة ذات
وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي
الانسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة في
الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا
وصف بها الباري تعالى فليس يراد بها الا الاحسان
المجرد دون الرقة وعلى هذا روي

رحيم

الرحمة من الله انعام وافضال ومن الادميين
رقة وتعطف واما ما روى عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان
احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية
الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك
الحديث ونقل البيهقي عن الحسين ابن الفضل
البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس
الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء اي
فهما اسمان رفيقان احدهما ارفق من الا
خر وقواه البيهقي بالحديث المروي في مسلم
عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله
رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي
على العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى
واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون
الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فائدة
غير فائدة الاخر وذلك بالنسبة الى تغاير
تعلقهما اذ يقال رحمن الدنيا ورحيم الاخرة
لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر وفي
الاخرة تخص المومن وقيل الرحمن ابلغ اذ
لا يطلق الا على الله سبحانه وعلى هذا فالقياس
ان يترقى الى الابلغ فيقول رحيم رحمن قال
صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين والقيا س
تقديم ادناهما كجواد فياض لان ذلك القياس
فيما كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة
والرحمن يتناول جلائل النعم واصولها والرحيم
دقائقها وفروعها فلم يكن في الثاني زيادة
والرحمن على الاول فكانه جنس اخر فيقال

لما ثبت

لما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم في تاديه معنى
الرحمة المترقي من الرحيم اليه لان معنى الترقي
هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه
وقال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ
لانه كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله فكانه
الموصوف وهو اقدم اذ لا اصل في نعم الله ان
تكون عظيمة فالبداة بما يدل على عظمها اولى
هذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب
ليس من باب الترقي بل هو من باب التتميم وهو
تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك
انه تعالى لما ذكر ما دل على جلائل النعم وعظا
ئمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم ما دل
على دقائقها وروادفها ليدل به على اهل
مولى النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلائلها
ودقائقها فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة
المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلى
في الشين لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس
الا لتوخي نكتة وقيل انه من باب التكميل
وهو ان يوتى بكلام في فن فيرى انه ناقص
فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن
توهم ان جلائل النعم منه وان الدقائق لا يجوز
ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويو
يده ما في حديث الترمذي عن انس مرفو
عا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال
شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى يسال
الملح وحديث الباب سبق في الجنائز

باب قول الله تعالى انا الرزاق

ولابوى الوقت وذر والاصيلى ان الله هو الرزاق
اى الذى يرزق كل ما يفتقر الى الرزق وفيه اشعار
باستغنائه عنه وقرئ انا الرزاق وهو
موافق للرواية الاولى ذو القوة المتين
الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرأ
الاعمش بالجر صفة للقوة على تقدير الاضافة
اى وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزى عن ابى حمزة
بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى
عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد
ابن جبير ولابن ذر هو بن جبير عن ابن عبد
الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وشدد
التحتية السلمى الكوفى المقرئ ولابيه صحبة
عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال
قال النبى صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر
ولابن ذر بالرفع افعل التفضيل من الصبر وهو
حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه
عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة
بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون
بتشديد الدال له اى ينسبون اليه الولد ثم
واستدل بان الله تعالى منزه عن الاذى وبجامع
بان المراد اذى يلحق انبياءه اذ فى اثبات الولد
ايذاء للنبى صلى الله عليه وسلم لانكذيب له وانكار
لمقابلته ثم يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات
ويرزقهم ما يتقوون به من المأكولات وغيرها مقابلة
للسيئات بالحسنات والرزاق خالق
الارزاق والاسباب التى يتمتع بها والرزق

هو المتمتع

هو المتمتع به وكل ما ينتفع به فهو رزقه سواء
كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس
ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق
من يرزق الاشباح فوائد اللطف والارواح
عوائد الكشف وقال الترمذى الرزق فى السنة
المحدثين السماع يقال رزق يعنون به سماع
الحديث قال وهو صحيح اهـ وحظ العارف
منه ان يتحقق معناه ليتحقق انه لا يستحقه
الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه
فيوكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل
بيده خزائنه ربه ولسانه وصلة بين الله
وبين الناس فى وصول ارزاق الروحانية
والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف
المال ودعا الخير وغير ذلك لينال الحظ من
هذه الصفة قال القشيرى ابو القاسم من عرف
ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب
اليه بدوام التوكل عليه ارسل الشبلى الى
عمرو ان ابعث الينا شيئا من دنياك فكتب اليه
سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلى
الدنيا حقيرة وانت حقير وانما اطلب الحقير من
الحقير ولا اطلب من مولاى غير مولاى فمن
همته العلية ان لا يطلب من الله تعالى
الا شيئا الخسيسة ومناسبة الاية للحديث
اشتمالها على صفتى الرزق والقوة الدالة
على القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم
واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة
الى القدرة على الاحسان اليهم مع ايلامهم بخلاف

طمع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيئ
الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن المنير
وسبق الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى

باب قول الله تعالى عالم الغيب

خبر مبتدا محذوف اى هو عالم الغيب **فلا**
يظهر فلا يطلع **على غيبه احدا** من خلقه
الا من ارتضى من رسول اى الا رسولا قد ارتضاه
بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة
له فانه يطلعه على غيبه ما شاء ومن رسول
بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه
الاية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم
الكرامات وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل
وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالا
طلاع على الغيب اه واجيب بان قوله على
غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي
ان يقال ان الله لا يظهر على غيبه واحد من
غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع
القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله اقريب
ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف
لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي
جوابه تخصيص الرسول بالملك والاظهار بما
يكون من غير واسطة وكرامات الاوليا على
المغيبات انما تكون تلقيا عن الملائكة كاطلاعنا
على احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي
الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفاء
فان اطلاع الله الانبيا صلوات الله وسلامه
عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه

لعلم

الاوليا

الاوليا يدل عليه حرف الاستعلا في قوله على
غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اى فلا يظهر الله
على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا الا من ارتضى
من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي
على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات
الاوليا فهي من قبيل التلويحات واللمحات
او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة
فان كشف الاوليا غير تام كالانبيا **و** باب قول
الله تعالى **ان الله عنده علم الساعة** اى
وقت قيامها **و** قوله تعالى **انزله بعلمه** اى انزله
وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغه
او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول
المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم
وقوله تعالى **وما تحمل من انثى ولا تضع الا**
بعلمه هو في موضع الحال اى المعلومة له وقوله
تعالى **اليه يرد علم الساعة** اى علم قيامها
يرد اليه اى يجب على المسؤل ان يقول الله اعلم
بذلك **قال يحيى بن زياد** الفرا المشهور
في كتاب معاني القران له **الظاهر على كل شيء**
علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره
الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه
وسمائه والباطن المحتجب كنه ذاته عن
نظر العقل بحجب كبريائه وقيل الظاهر بالقدرة
والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب
والباطن بلا احتجاب وقال الشيخ ابو حامد
اعلم انه انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره
وظهور سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره

وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظا
هر بما يفيض عليك من العطا والنعما والباطن
بما يدفع عنك من البلا وقيل الظاهر لقوم
فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك
جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال
ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد
عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب خمسة
لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن
العباد من الثواب والعقاب والاجال والاحوال
جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان
المفاتيح يتوصل بها الى ما في المخازن المستوثق منها
بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها
توصل اليها فاراد انه المتوصل الى المغيبات المحيط
علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها
وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها
على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته
وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشيا قبل وقو
عها والحكمة في كونها خمسة الاشارة الى حصر
العوالم فيها فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص
بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اي
ما تنقصه يقال غاض وغضته انا وما تزداد اي
ما تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة
وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد
واثنين وثلاثة واربعة او جسد الولد فانه يكون

صل

تاما

تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من
تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشا
فعي والى سنتين عند الحنفية والى خمس عند
مالك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها
بالعادة ومع ذلك نفى ان يعرف احد حقيقتها
نعم اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا
علم به الملائكة الموكلون بذلك ومن شا الله
من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها
من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد من خير
وشر وغيرهما الا الله وعبر بلفظ غد لان
حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه
لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده واشار الى
العلوي بقوله ولا يعلم متى ياتي المطر ليلا
او نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمته
الملائكة الموكلون به ومن شا الله من خلقه
واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس
باي ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما
اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح
منها فترمي بها مرامي القدر حتى تموت في مكان
لم يخطر ببالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان
ابن داود عليهما السلام فجعل ينظر الى رجل من
جلسائه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا
فقال ملك الموت فقال كانه يريدني فمر الريح
ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك
الموت كان دوام نظري تعجبا منه اذ امرت ان
اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني
الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله

ح

صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض
الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم والدراية
للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى
انها اى النفس لا تشرف وان اعملت حيلتها
ما يختص بها ولا شئ اخص بالانسان من
نسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى
معرفتها كان من معرفة ما عداها ابعد واما
المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه
يقول بالقياس والنظر في المطالع وما يدرى
بالدليل لا يكون خبره على انه مجرد الظن والظن
غير العلم والله تعالى اعلم واشار الى المحلوم
الاخرة بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة
الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
سبق في اخر الاستسقاء وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف ثنا ورقاء الفريابي مولاهم
محدث قيسارية قال حدثنا سفيان الثوري
عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي عن الشعبي
عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت
خمسمائة من الصحابة وما كتب سوداء في بيضاء
ولا حدث بحديث الا حفظته عن مسروق
اى ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله
عليه وسلم راى ربه ليلة المعراج فقد
كذب قالته لايا باجتهادها لقوله
اى الله تعالى تقول في سورة الانعام وهو
لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان

معنى الاية

معنى الاية لا تحيط به الابصار ولا تدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا
بضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة
خلق تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية
وفي كتاب المواهب من مباحث ذلك ما يلقى
ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب
والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم
لمطابقة على قوله واستدل بذلك ان محمدا رأى
ربه فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من
طريق عبد ربه بن سعيد عن داود عن ابن
هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على
الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم
شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو
تعالى يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا
الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض القراءة
ولا تقليبها وتحول الداودي ما اظن قوله في هذه
الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب
محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه
الله متفقد بان يعلمه من لم يدرج في الايمان
كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة
تستلزم اطلاعه النبي على جميع المغيبات
ففي مغازي ابن اسحق ان ناقته صلى الله
عليه وسلم ضلت فقال ابن الصليت العامري
المعلمة اخره مشيئة يوزن عظيم يزعم
محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري

اي ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
رجلا يقول كذا وكذا وانى والله لا اعلم الا ما علمني
الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا
قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤا بها فاعلم
انه صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب
الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة
العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انه
عالم بلا علم قال العبري وكتبهم شاهدة بتعليل
عالمية الله تعالى بالعلم كما يقول به اهل السنة
لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو
عين الذات كما يقول المعتزلة اولا كما يقول اهل
السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات
وكليات قال الله تعالى احاط بكل شيء علما
اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال تعالى
عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية
واطبق المسلمون على انه تعالى يعلم دبيبة
النملاء السوداء في الصخرة الصماء في الليلة
الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت العد
والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا
وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت
الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات
على الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق
في التفسير باب قول الله تعالى السلام
سقط لفظ باب لغير ابن ذر والسلام هو مصدر
نعت به والمعنى ذو السلامة من النقائص والبراءة
من العيوب والفرق بينه وبين القدوس
ان القدوس يدل على براءة الشيء من نقص

تقتضيه

تقتضيه ذاته فان القدس طهارة الشيء في نفسه
والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض
آفة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك
تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع
الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل
ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى
سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى
الكلام القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به
بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة
الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب
المحظورات واقتراف الآثام المؤمن هو الذي
آمن اولياءه عذابه يقال امنه يؤمنه فهو
مؤمن وقيل المصدق لرسله باظهار معجزته
عليهم ومصدق المؤمنين ما وعدهم من الثواب
ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب ثم
وقال مجاهد المؤمن الذي وحد نفسه بقوله
شهد الله انه لا اله الا هو وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي
مصغرا ابن معاوية الجعفي قال حدثنا
مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق
ابن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي المخضرم
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم
فنقول في التشهد السلام على الله اي
من عباده كما في الرواية الاخرى فقال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة

ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله وبين
ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام
ورحمة له ومنه فهو منالها ومعطيها وقال
ابن الانباري امرهم ان يصرفوه الى الخلق لحاجتهم
الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها والتحيات
قولوا التحيات لله جمع تحية وهي فعلة من
الحيات بمعنى الاحياء والتبقية والالف واللام في لله
للاختصاص والمراد كل ما تعظم به الملوك لله
فاللام للاستحقاق والصلوات المعهودة
في الشرع واجبة والطيبات ما طاب من الكلام
وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق
لله السلام عليك مبتدا حذفت خبره اي السلام
عليك موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اما اعاد
حرف الجر ليعطف المظهر على الضمير المجرور والصالحين
نعت لعباد والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى
وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله معطوف على سابقه
ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل
قليل قال ابن عطية العرب تجري رسولا مجرى
المصدر فتقضي به الجمع والواحد والمونث ومنه
قوله تعالى انا رسول ربك والحديث سبق في
الصلاة باتم من هذا باب قول الله تعالى
وسقط لغير ابن ذر لفظ باب ملك الناس
الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة
عن التصرف في السياسة بالخلق والابداع
والاماتة والاحياء كان من اسماء الافعال

كالخالق

كالخالق وعند بعض المحققين الملك الحق
هو الغني مطلقا في ذاته ومن صفاته عن كل
ما سواه ومحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره متفرد
وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا
لحكمه رد اما العبد فانه محتاج في الوجود
الى الغير وفي احتياجه مما ينافي الملك فلم يمكن
ان يكون له ملك مطلق والملك يختص عرفا
بمن يسوس دون دوي العقول ويدبر امورهم
فلذلك تقول ملك الناس ولا يقال ملك الاسنة
ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه
هو المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه
مفتقر اليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه هو
وقضائه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجوهم
ولا يخاف الا اياه ويخلق به بالاستغناء عن
الغير قال في الكشاف فان قلت هلا اكتفي
باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف
البيان للبيان فكان مظنة للاظهار فلهذا
كرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى
مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد
شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات وقال
الامام فخر الدين وانما بدا بذكر الرب وهو اسم
لمن قام بتدبيره واصلاحه منا اوائل نعمه
الى ان رباه واعطاه العقل فحينئذ يعرف
بالدليل انه عبد مملوك وهو مالك فيثني
بذكر الملك ولما علم ان العبادة لازمة له مع
وعرف انه معبود ملتمس للملك العبادة

عرفه بانه اله فهذا ختم به فيه اى فى هذا
الباب ابن عمر اى حديثه عن النبى صلى الله
عليه وسلم مما وصله فى باب قول الله تعالى
لما خلقت بيدى الاتى ان شا الله تعالى بعد اثنى
عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة الارض
وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وبه
قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبرى
المصرى الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد
الله المصرى اخبرنى بالافراد يونس بن يزيد
الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن سعيد زاد ابو ذر ابن المسيب عن
ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض
بان يجمعها حتى تصير شيا واحدا ويبيدها
يوم القيامة ويطوى السما يفنيها بيمينه
بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اى ذو
الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره فى الدارين
اين ملوك الارض وفى الحديث اثبات اليمين
صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست
جارحة خلافا للمجسمة وسبق فى باب يقبض
الله الارض من الرقاق وقال شعيب هو ابن
ابى حمزة فيما وصله الدارمى والزبيدى بضم
الزاى وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله
ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن بن عوف
مما سبق موصولا فى تفسير سورة الزمر
واسحق بن يحيى الكلبى فيما وصله الذهلى
فى الزهريات اربعتهم عن الزهرى عن ابى

سلمة

سلمة وفيه انه اختلف على ابن شهاب الزهرى
فى شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب
وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه
عن ابى هريرة ونقل ابن خزيمة عن محمد
ابن يحيى الذهلى ان الطريقين محفوظان قال
فى الفتح وصنيع البخارى يقتضى ذلك وان كان
الذى تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب
لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص
الزهرى الملازمين له وزاد ابو ذر بعد قوله
عن ابى سلمة مثله اى مثل الحديث السابق
باب قول الله تعالى وهو العزيز الغالب
من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة
المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من
وصف حقيقى ونعت تنزيهى وقيل القوى
الشديد من قولهم عز يعز اذا قوى
واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث
وقيل عديم المثل فيكون من اسما التنزيه
وقيل هو الذى تتعذر الاحاطة بوصفه
ويعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت
العقول فى بحار عظمته وحارت الالباب دون
ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفا مدح
جلاله ووصف جماله وحظ العارف منه
ان يهز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية
ولا يدنسها بالسوال من الناس والافتقار
اليهم الحكيم ذو العلم القديم المطابق للمعلوم
مطابقة لا يتطرق اليها خفا ولا شبهة وانه
اتقن الاشيا كلها فالحكمة صفة من صفات

الذات يظهرها الفعل وتعبر عنها المحكمات
وتشهد لها العقول بما شهدته في الموجودات
كغيرها من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك
افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته
وقيام الامر كله به وتطلب اثار ذلك في خلقه
في السموات والارض وما فيهن وما بينهن
من افلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير
ذلك وتقديره بامر محكم مع ذوب اختلاف
الليل والنهار وتقلبهما وايلاج كل واحد منهما
في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما
يحدثه عن ذلك من العجائب المبدعات
والايات البينات باحكام متناسق وحكم مستمر
الوجود الى غير ذلك من سائر افعاله المتقنة
وبدائعه المحكمة مما يكل دونه النظر وينحسر
دونه البصر ويزيد على القول ويربو على الو
صف ولا يدرك كنه العقول ولا يحيط به سوى
اللوح المحفوظ واول موضوع وقع فيه وهو
العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلق
العزيز الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعا
ابراهيم لاهل مكة قال في اللباب والعزيز هو
الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي
لا يجهل شيا وهما بهذين التفسيرين صفة
للذات وان اريد بالعزة افعال العزة وهو
الامتناع من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة
افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات الفعل
والفرق بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات
الفعل ليست كذلك وقوله تعالى

سبحان

سبحان ربك رب العزة عما يصفون
من الولد والصاحبة والشريك وثبت لابن
ذر والاصيلي عما يصفون واضيف الرب الى
العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة
كما تقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق
ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو
ربها ومالكها كقوله تعز من تشا وقوله
تعالى ولله العزة ولرسوله اي ولله
المنعة والقوة ولمن اعز من رسوله والمو
منين وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته
فعزة الرسول بما خصه الله به من الخصا
ئص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى
وعزة المومنين بما ورثوه من العلم النبوي
وهم في ذلك متفاوتون بقدر ميراثهم من
ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعزيز
من لا تناله ايدي الشياطين ولا يتلفه
رعونات الشهوات فتذل هداك الله لعزته
وتضاءل لعظمته وتضرع اليه في خلواتك
عساه يهب لك عز الاذل يصحبه وشرفا
لا ضعة تتخلله ثم تذلل لاوليائه واهل طا
عته وتعزز كل جبار عنيد ومن حلف
بعزة الله وصفاته والعزة تحتمل كما قال
ابن بطال ان تكون صفة ذات بمعنى القدرة
والعظمة فيحنث وان تكون صفة فعل بمعنى
القهر لمخلوقاته فلا يحنث نعم اذا اطلق
الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت
اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله

وصفاته وقال انس رضي الله عنه في حديث
موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي
صلى الله عليه وسلم تقول جهنم تنطق كانطاق
الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطاء او سكونها
فيهما اي حسب وعزتك مجرور بواو القسم وقال
ابو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل
اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار
دخولا الجنة فيقول رب ولابن زرب يا رب
اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق
فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسال غيره
فيقول لا وعزتك لا اسالك غيرها اي
غير هذه المسئلة قال ابو سعيد الخدري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل ذلك وعشرة امثاله
فيه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على
رواية الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله
فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق فيقول
الله هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله
الموفق وقال ايوب صلوات الله وسلامه
عليه فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب
الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب
فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب
الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
لا غنى بي عن بركتك بكسر الغين المعجمة
وفتح النون مقصورا ولابن ذر عن الحموي
والمستملي لا غنا بالهمزة ممدودا الكفاية

وفي

وفي اليونينية عنا بغير نقطة على العين مع
المد وفي الفرع التنكزي عنا بزيادة عين تحتها
علامة الاهمال وفي اخر غناء بالمعجمة فليحرر
وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو
المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم
البصري التنوري الحافظ قال حدثنا حسين
المعلم بن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد
عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب
الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن يحيى
ابن يعمر بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه
البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت
الذي لا يموت بلفظ الغائب وفي رواية اللهم
اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت
الذي لا تموت والجن والانس يموتون
وكلمة تضلني الزائدة في الرواية متعلقة باعوذ
اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة
لتاكيد العزة واستغنا عن ذكر عائد الموصول
لان نفس المخاطب هو المرجوع اليه وبه
يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي
سمتني امي حيدره ولا يقال ان مفهوم
قوله والجن والانس يموتون لانه مفهوم
لقب ولا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم
في الدعا والنسائي في النعوت وبه قال
حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد

الحي

ابن الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا
حرمي بفتح الحاء المهملة والرا وكسر الميم بعدها
يا النسبة ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم
ابن ابن حفصة نا ابن بنون وموحدة ثم مثناة
العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام
ساكنة ولابن ذر لا يزال يلقى في النار قال المو لف
وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن
زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة
عن انس رضي الله وعن معتمر بضم الميم
الاولى وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو
معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو
موصول اي وقال لي خليفة ايضا عن معتمر
وبهذا جزم اصحاب الاطراف انه قال سمعت
ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يزال يلقى فيها اي العصاة في النار وهي
تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي
انها تقول بعد امتلائي هل من مزيد اي اهل
بقي فيه موضع لم يمتلئ يعني قد امتلئت
او انها تستزيد وفيها موضع للمزيد واسناد
القول اليها حقيقة بان يخلق الله فيها
القول او مجاز حتى يضع فيها رب العالمين
قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب
او ثمة مخلوقة اسمه القدم ه

او المراد

او المراد تذليلها كتذليل من يوضع تحت الرجل
والعرب توضع الامثال بالاعضا ولا تريد اعيانها
فينزوي بالنون والزاي فيجتمع وينقبض
بعضها الى بعض ثم تقول قد قد بفتح
القاف وسكون الدال وتكسر فيهما اي حسبي
حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال
الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولابن ذر
عن المستملي تفضل بموحدة بدل الفوقية
وفتح الفا وسكون الضاد حتى ينشئ الله
لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها
وقد ساق المولف هذا الحديث هنا من ثلاثة
طرق عن قتادة وسقط لفظ شعبة في
تفسير سورة قا وساقه هنا على لفظ
خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف
بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقة
الحديث ظاهرة باب قول الله تعالى
وسقط باب لغير ذر وهو الذي خلق
السموات والارض بالحق اي بكلمة الحق
وهي قول كن وقال ابن عادل في لبابه قيل
البا بمعنى اللام اي اظهارا للحق لانه جعل
صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير
قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا اه وهذا
نقله السفاقسي عن الداودي وتعقب بان
النحاة ذكروا للبا اربعة عشر معنى ليس
منها انها تاتي بمعنى اللام والحق في الاسما
الحسنى معناه كما قاله ابو الحكم عبد السلام
ابن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم

والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد
كلها والثنا الحسن والاسما الحسنى والصفات
العلى وقال ومعنى قولنا واجب الوجود انه
اضطر جميع الموجدات الى معرفة وجوده
والزمها ايجاده اياها قال تعالى وقد ذكر
دلائله واستشهاده ببيانه ذلك بان الله هو
الحق وانه يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير
فاوجب عن واجب وجوده انه يحيي الموتى
وهو على كل شيء قدير وان وجود كل ذي
وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما يدعون
من دونه هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس له
في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده
فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود
لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها
واياه عنى الشاعر بقوله
الا كل شيء ما خلا الله باطل • وكل نعيم لا محالة زائل
ولما اظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق
وللحق قال خلق الله السموات والارض بالحق
فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله
تعالى هو الحق المبين وجوده الحق وقوله
الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق
وصفاته العلى الحق واسماوه كلها الحق واوجد
فعله الحق بكلمته الحق فالحق بوجوب وجوده
وعموم حقيقته قد ملأ اركان الوجود كلها
وشمل نواحي العلم واطبق على اقطار التفكير
فلم يكن للباطل من الوجود نصيب وبه قال
حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عتبة الوالبي

قال

قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج
عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول
عن طاوس الامام ابن عبد الرحمن بن كيسان
وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو من الليل اي اذا تهجد من الليل اللهم
لك الحمد انت رب السموات والارض لك
الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن
وفي رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من
ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق
ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله
والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم
به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا
دوام وجوده الا به وقال التوربشتي معناه
انت الذي تقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به
واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعقلاء
على غيرهم ولابن ذر وما فيهن لك الحمد انت
نور السموات والارض اي ذو نور السموات
والارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة
اشراقه وفشو اضاءته حتى تضيء له السموات
والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض
وانهم يستضيئون به ووعدك الحق
الثابت المتحقق وجوده فلا يدخله خلف
ولا شك وعطف الوعد على القول وهو قول
فهو من عطف الخاص على العام ولقاؤك
حق اي رؤيتك في الدار الاخرة حيث لا مانع
والجنة حق والنار حق كل منهما موجود

ونور

والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت
لامرك ونهيك وبك آمنت صدقت بك
وبما انزلت وعليك توكلت اى فوضت امور
كلها واليك انبت رجعت مقبلا بقلبى عليك
وبك اى بما اتيتنى من البراهين والحجج
خاصمت من خاصمنى من الكفار واليك
حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتنى به فاغفر
لى ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما
الثانية فى رواية ابن ذر واسررت واعلنت
بغير ما فيهما وقاله تواضعا او تعليما لنا انت
الهى لا اله لى غيرك ومطابقة الحديث
للترجمة فى قوله انت رب السموات والارض
اى انت مالكهما وخالقهما والحديث سبق
فى صلاة الليل وفى الدعوات وبه قال حدثنا
ثابت بن محمد العابد الكوفى قال حدثنا
سفيان الثورى بهذا السند والمتن المذ
كورين وقال انت الحق اى المتحقق وجوده
وقولك الحق وهذا ياتى ان شا الله تعالى
فى قوله باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة
باب بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا
ولغير ابن ذر قول الله تعالى بالرفع وكان
الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين
وثبت فى الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره
ولا تاويله ان البارى تعالى حى سميع بصير
وانعقد اجماع اهل الاديان بل جميع العقلا على
ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر
وكل عالم قادر حى بالضرورة وعلى السمع والبصر

بان

بان كل حى يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح
للواجب من الكمالات يثبت بالعقل براته عن
ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى
الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن صفات
الكمال فى حق من يصح اتصافه بها نقص وهو
على الله تعالى محال قال الله تعالى وتلك حجتنا
آتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه السلام
اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر
فافاد ان عدمهما نقص لا يليق بالمعبود
ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات
والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم
المعلومات لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات
بالحوادث ولا يقال ان معنى سميع بصير عليم
لانه يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بين
الاعمى الذى يعلم ان السما خضرا ولا يراها والا
الذى يعلم ان فى الناس اصواتا ولا يسمعها
فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا
زائدا على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا
يتضمن انه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما تضمن
كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى
على نفسه الكريمة هذه الاسما خطابا لمن هو
من اهل اللغة والمفهوم فى اللغة من عليم ذات
له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالته
بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنها الا لقاطع عقلى
يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلى
بان السمع ينشا عن وصول الهوا المسموع
الى العصب المفروش فى اصل الصماخ والله

صم

منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله
تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول
الهواء الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات
بدون الوسايط وكذا يرى المرئيات بدون
المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع
كونه حيا موجودا لا تشبه الذوات فكذلك
صفة ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر
بلا جارحة حدقة واذن بمرأى منه خفاء
الهواجس وبمسمع منه صوت اجل النمل
على الصخرة الملساء وخط العبد من هذين
الاسمين ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرأى
منه فلا يستهين باطلاعه عليه ونظره
اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله
قبل اذ اعصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك
وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما
وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابن سلمة
الكوفي عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي
وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه
الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من
ظاهره لان الوصف بذلك يؤدي الى القول
بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره الى ما
يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على
النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله
قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره
وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد
جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم

جانب
وسلم تكلمه في البيت ما اسمع ما تقول فانزل
الله الاية وعند ابن ماجه وابن ابي حاتم
ان عائشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه
كل شيء اني اسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه
وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهي تقول له يا رسول الله اكل
شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني
وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك
قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الاية
وبه قال حدثني سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
عن ايوب السختياني عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا
اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى نقول الله
اكبر نرفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لنا اربعوا بوصل الهمزة
وفتح الموحدة وقال السفاقسي رويناه
بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا
تبالغوا في رفع اصواتكم او لا تعجلوا فانكم
لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غائبا
ولم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاعمى
غائب عن الاحساس بالبصر والغائب
كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفي
لازمه ليكون ابلغ واعم قوله في الكواكب

تدعون في الدعوات لكن تدعون سميعا بصيرا
قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم
قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي
بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا
قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس
قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز
الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك
به اي يبقيه الخبر والشك من الراوي والحديث
سبق في باب الدعا اذا علا عقبة من كتاب
الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد
الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني
بالافراد ولابن ذر بالجمع ابن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن
الحرث البصري عن يزيد من الزيادة بن ابي
حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله
بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله بن عمرو
بفتح العين ابن العاصي ان ابا بكر الصديق رضي
الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي
قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت
نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور من الرواية
ووقع بالموحدة للقابسي اي بملابستها ما يوجب
عقوبتها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي
من عندك مغفرة عظيمة وفائدة قوله
من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان عظمة
المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور

الرحيم

الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه
ابن بطال ان دعا ابا بكر بما علمه النبي صلى
الله عليه وسلم يقتضي ان الله تعالى يسمع لدعائه
ويجازيه عليه وقال اخر حديث ابي بكر رضي
الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه
ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما من
جهة ان فائدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه
والدعا في الصلاة يطلب فيه الاسرار فلولا
ان سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر
لما حصلت فائدة الدعا وقال في الكواكب
لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر
لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار حكاه
في فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا
قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب
الدعوات وبه قال حدثني عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان
عائشة رضي الله عنها حدثته فقالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل
عليه السلام ناداني لما رجعت من الطائف
ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد
قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا
عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم
قبولهم الاسلام والحديث سبق باتم من
هذا في بدء الخلق باب قول الله تعالى

قل هو القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات
وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشيا
في بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال انه
قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال الشيخ
ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على
الكمال خشي سطوات عقوبته عند ارتكاب
مخالفته وامل لطائف رحمته وزوائد نعمته
عند سوال حاجته لا بوسيلة طاعته لكن
بكرمه ومنته ولابن ذر باب قوله قل هو القادر
وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال
حدثني ولابن ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر
الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى
بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز
الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد
الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو
الموالي جده مولى آل علي قال سمعت محمد
ابن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير
التيمي المدني الحافظ قال يحدث عن عبد الله
بن الحسن بن الحسن بفتح الحا فيهما ابن علي بن
ابي طالب وليس له ذكر في البخاري الا في هذا
الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله
السلمي بفتح السين المهملة واللام الانصاري
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها
اي في المباحات والمستحبات او في فعل الواجب
الموسع كما يعلم ولابن ذر كما يعلمهم السورة
من القران يقول صلوات الله وسلامه

وقت صح

عليه

عليه اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة في غير وقت الكراهة وقال
الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما
يعلمنا السورة من القران يدل على الاعتناء
التام البالغ حده بالصلاة والدعا وانهما يكونان
للفريضة والقران ثم ليقل بعد الصلاة
او في اثنائها في السجود او بعد التشهد اللهم
اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد
الشر اي اطلب منك الخيرة واستقدرك
بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي عليه قدرة
ولبا فيهما للاستعانة اي اني اطلب منك خيرك
مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيما خيرتني
واطلب منك القدرة فاني لا حول ولا قوة
الا بك او للاستعطاف اي اللهم اني اطلب
منك الخير بعلمك الشامل للخيرات واطلب
منك القدرة بحق تقديرك المقدورات
وان تيسرهما علي فيكون كقوله تعالى قال
رب بما انعمت علي واسالك من فضلك
وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا
اقدر الا بك وتعلم ما فيه الخيرت لي ولا اعلم
ذلك وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم
بالفا في ان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات
ان هذا الامر ثم يسميه بالتحتية والفوقية
بعينه اي بان ينطق به او يستحضره بقلبه
خيرا لي نصب مفعولان لتعلم في عاجل امري
واجله قال الراوي او قال في ديني ومعاشي
حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري فاقدره

لى بضم الدال اى اخزه لى **وبسره لى** ثم بارك
له فيه **الا بهذا** ولا بن ذر عن الكشميهنى وان
كنت تعلم انه **شر** لى فى دينى **ومعاشى وعاقبة**
امرى او قال فى **عاجل امرى واجله** فاصرفنى
عنه حتى لا يبقى لى تعلق به **واقدر** لى الخير حيث كان ثم رضنى به
بتشديد الضاد المعجمة اى اجعلنى بذلك راضيا ولا تدم على
طلبه ولا على وقوعه والشك فى الموضعين من
الراوى وسبق الحديث فى باب ملحاف الطوع
مثنى مثنى من كتاب التهجد وفى كتاب الدعوات
والله الموفق وبه المستعان **باب مقلب**
القلوب وقول الله تعالى ولفيرابن ذر باسقاط
الباب وما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله
تعالى **ونقلب افئدتهم وابصارهم** فاما
مقلب فخبر مبتدا محذوف اى الله مقلب القلوب
وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل
الخواطر وناقف العزائم فان قلوب العباد
بيد قدرته يقلبها كيف يشاء والافئدة جمع
فؤاد وهو القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب
لكن يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفؤد
اى التوقد يقال فأدت اللحم شويته ومنه
لحم فئيد اى مشوى وظاهر هذا ان الفؤاد
غير القلب ويقال فيه فواد بالواو بدل الهمزة
وقد ذكر تقليب الافئدة عاريا عن الابصار لان
موضع الدواعى والصوارف هو القلب فاذا
حصلت الداعية فى القلب انصرف البصر اليه
شاء ام ابى واذا حصلت الصوارف فى القلب

انصرف عنه وهو وان كان ببصره بحسب الظاهر
الا انه لا يبصر ذلك لان ابصار سببا للوقوف على
الفوائد المطلوبة فلما كان المقصود هو القلب
واما السمع والبصر فهما التابعان للقلب كما لا يخفى
فابتدئ للقلب فلذا وقع الابتداء بذكر تقليب
القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال **حدثنى**
ولابن ذر بالجمع **سعيد بن سليمان** الملقب
بسعدويه الواسطى نزيل بغداد **عن ابن المبارك**
عبد الله عن موسى بن عقبة عن صاحب
المغازى **عن سالم عن** ابيه **عبد الله** بن
عمر بن الخطاب رضى الله عنهما انه **قال اكثر**
ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحلف لا
ومقلب القلوب اى لا افعل ولا اقول وحق
مقلب القلوب وفى نسبت مقلب القلوب الى
الله تعالى استعارة بالكناية حيث شبه قلوب عباده
ولا يخفى الى احد من خلقه وفى دعائه **عليه**
الله عليه وسلم **يا مقلب القلوب ثبت قلبى**
على دينك اشارة الى طول ذلك للعباد حتى
الانبياء ودفع توهم من يتوهم انهم يستثنون
من ذلك قاله البيضاوى وفى الحديث ان اعراض
القلوب من ارادته وغيرها فعل الله وجواز
تسمية الله بما ثبت فى الحديث وان لم يتوالد
وجواز اشتقاق اسم له من الفعل الثابت
والحديث مر فى القدر **باب** بالتنوين بذكر
فيه **ان لله مائة اسم الا واحدا** ولفظ الباب
ثابت لابن ذر وفى رواية عن الحموى والمستملى
الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى

التسمية قال ابن عباس رضي الله عنهما ذو ام
الجلال اي العظمة وعند بن كثير في تفسيره
وقال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة
والكبرياء اهـ فهو تعالى ذو الجلال الذي لا اجلال
ولا كمال الا وهما له مطلقان عم جلاله جميع
الاكوان فلم تطلق الاكوان رؤيته في الدنيا لهيبة
الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى
يبرز لعباده المومنين في الجمال والجلال والانس
فينظرون اليه فتعود انوار النظر اليهم
فيتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه
لا حرمنا الله ذلك بمنه وكرمه فضله ولابن ذر
عن الكشميهني العظيم وقال ابن عباس ايضا
فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال
غيره البر المحسن فما من بر واحسان الا وهو
موليه قال القشيري من كان الله تعالى برا
به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون
اللطائف انسه وطيب فواده وحصل مراده
وجعل التقوى زاده قال ومن اداب من عرف
انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابن ذر الا واحدة
بالتانيث وفائدة قوله مائة الا واحدا التاكيد والفذلكة
لئلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة

ورفع

ورفع التصحيف فان تسعة تصحف بسبعة
وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الا
ستثنا اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع
ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم
عين المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان
الله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله
والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم
هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا
المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به
المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسما تعدد
المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة
على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية
او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في
الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة
في ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان
اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة هذه الاسما
اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك
ولكون الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل
اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء
الله تعالى وهو من قول الطبري على ما رواه
النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم
من اسما الله ولا يقال من اسما الكريم الله
من احصاها اي حفظها كما فسره به البخاري
كما ياتي قريبا ان شا الله تعالى والاكثرون
ويويده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد
الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا او تعدادا
او علما او ايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا

او بمعنى الاطاقة اى اطاق القيام بحقها والعمل
بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب
نفسه بما تتضمنه من صفات الربوبية واحكام
العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي انما اكد
الاعداد دفعا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان
وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسما الحسنى
فادعوه بها وذر الذين يلحدون في اسمائه
الى عظم الخطب في الاحصا بان لا يتجاوز
المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد منها
الى الباطل اهـ ثم ان مفهوم الاسم قد يكون
نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا
باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار
الصفات والافعال والسلوب والاضافات
والاخفا في تكثر اسما الله تعالى بهذا الاعتبار
وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه تعالى
عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضافة
يقتضي تكثر اسما الله تعالى جدا فما وجه التخصيص
بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث
على انه قد دل الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه
وسلم على ان الله تسعة اسما لم يعلمها احدا من
خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد
في الكتاب والسنة اسامي خارجة عن التسعة
والتسعين كالكافي والدائم والصابق وذي
المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك
اجيب بوجوه منها ان التنصيص على العدد
لا لنفي الزيادة بل لغرض اخر كزيادة الفضيلة
مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة

في موضع

في موضع الوصف كقوله للامير عشرة غلمان
يكفونه مهماته بمعنى ان لهم زيادة قرب
واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان اسمه
الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يختص
ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف
يصح انه يختص بمعرفته نبي او ولي وانه
سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل
ان آصف بن برخيا انما جا بعرش بلقيس
لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب باحتمال
ان يكون خارجا وتكون زيادة شرف تسعة
وتسعين وجلالتها بالاضافة الى ما عداه
وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه
الا نبي او ولي ومنها ان الاسما منحصرة
في تسعة وتسعين والرواية المشتملة
على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا
خالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر
كثيرا من المحدثين ان في اسنادها ضعفا
قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه
اى حفظناه واشار به الى ان معنى احصاها
حفظها لكن قال الاصيلي الاحصا للاسما
العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد
يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج
يقرون القران لا يجاوز حناجرهم وقال
في الكواكب اى حفظها وعرفها لان
العارف بها لا يكون الا مومنا والمومن
يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله
احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر

عن الحموي والحديث سبق في الشروط متنا
واسنادا باب السؤال باسماء الله تعالى والا
ستعاذة بها ولفظ باب ثابت في رواية ابن ذر
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
المدني قال حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع
مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن
ابن سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة
نسبة الى مقبرة المدينة عن ابن هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا اوى احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه
بضم الفا قبل ان يدخل فيه بصنفة ثوبه بباء
الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة
ففاء فهاء تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته
او طرته وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات
حذرا من وجود موذية كعقرب او حية وهو
لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب
لئلا يحصل بها مكروه ان كان ثم شيء وليقل
باسمك وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للا
ستعانة اي بك استعين على وضع جنبي و
رفعه ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لها
وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك
لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند
الارسال لمناسبته له والباء في بما تحفظ كهي
في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها
ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده
الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته

بتوفيقه

بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز
الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد
القطان فيما رواه النسائي وبشر بن المفضل
بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد كلاهما
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن
سعيد اي ابن ابي سعيد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم
الزاي وفتح الهاء ابن معاوية فيما سبق في الدعوات
وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم
ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم واسمعيل
ابن زكريا فيما رواه الحرث بن ابي اسامة في مسنده
عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابن
سعيد الكيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه
ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح العين
المهملة وسكون الجيم محمد الفقيه المدني فيما
رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد
ابن عبد الرحمن الطفاوي البصري والدراوردي
عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى
ابن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد
بهذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري
هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة
او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن
هذه سقطت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه

قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة
تصحيح الدليل بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت
الاستفادة به والاستعانة بظهر ذلك في قوله
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف
الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم
هو الذات وقد استعمان وضعا ورفعا حسا لا
باللفظ اهـ قال في شرح المقاصد المتاخرون
اقتصروا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم
للمسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع
للمعنى على ما هو انواع الكلمة وقد يقيد هو
بالاستقلال او التجرد عن الزمان فيقابل الفعل
والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى
الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي وضع
الاسم للمعنى وقد يراد بها ذكر الشيء باسمه يقال
سميته زيدا ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير
الامور الثلثة واما الخفاء فيما ذهب اليه بعض
اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ
اشعري من اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو
نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات
الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو ذلك
مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم
والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة
واما التسمية فغير الاسم والمسمى
وتوضيحه ان المتكلمين يعبرون بالتسمية
اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون
بالوصف قول القائل وبالصفة مدلوله
وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم

فالاصحاب

فالاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا
القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان
مدلول الخالق شيء ما له نفس الخلق لا نفس
الخلق ومدلول العالم شيء ما له العلم لا نفس
العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر الاسماء
الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول
الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم
العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك
بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسماء
غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري
تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك
وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من
قدمها قدم المخلوق اذ اريد للخالق بالفعل
كالقاطع في قولنا السيف قاطع في الغمد بخلاف
قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى
ان من شانه ذلك فان الخالق حينئذ معناه
له الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى
سبح اسم ربك والتسبيح انما يكون للذات
دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من
دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم انما هي
للاصنام لا لما هي المسميات دون الاسماء
واما التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى
لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت
الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره
فظاهره واهية فان الاسم وان لم يكن نفس
المسمى لكنه دال عليه ووضع الكلام على
ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المدلولات

كقولنا زيد كاتب اى مدلول زيد متصف بمعنى
الكتابة وقد ترجح بمعونة القرينة الى
نفس اللفظ كما فى قولنا زيد مكتوب وثلاثى
ومضروب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان
الكلام فى الازلى معنى الالهية والعلم ولا يلزم من
انتفاء الاسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن
الثانى بان معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه
عن ان يسمى بما لا يليق به اوعن يفسر بما لا يليق
به اوعن يذكر بغير وجه التعظيم او هو كناية
عن تسبيح الذات كما فى قولهم سلام على
المجلس الكريم والجناب المنيف وفيه مبالغة
التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم
كما فى قول الشاعر ثم اسم السلام عليكما ومعنى
عبادة الاسماء انهم يقلدون الاصنام التى ليس
فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه
بالسلطان وليس عنده الا ت السلطنة
واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم
على ان فى تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة
حيث يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه
والعبادة للاصنام دون اسمائها
بل ربما يدعى ان فى الآيتين دلالة على المغايرة
حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل
الاسماء تسعة وتسعين وفعلهم مع القطع بان
اشخاص الاصنام ليست كذلك ثم عورض
الوجهان بوجهين الاول ان الاسم كلفظ
وهو عرض غير باق ولا قائم بنفسه مكتوب
بانه مركب من الحروف وبانه اعجمى او عربى

ثلاثى او رباعى والمسمى معنى لا يتصف بذلك
فربما يكون جسما قائما بنفسه متصفا بالالوان
متمكنا فى المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف
يتحدان الثانى قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام
ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان المسمى
واحد لا تعدد فيه واجيب بان النزاع ليس
فى نفس اللفظ بل مدلوله وعن انما نعبر عن اللفظ
بالتسمية وان كانت فى اللغة فعل الواضع
او الذاكر لم ينكر اطلاق الاسم على التسمية
كما فى الآية والحديث على ان الحق ان المسميات
ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم
القادر وكذا البواقى وانما الواحد هو الذات
المتصف بالمسميات فان قيل ممسك الفريقين
بالآيات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع
ليس فى الاسم بل فى افراد مدلوله من مثل
السماء والارض والعالم والقادر والاسم والفعل
وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم الا ترى
ان لو اريد الاول لما كان للقول بتعدد اسماء
الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير
او لا عين او لا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره
الامام الرازى من ان لفظ الاسم والمسمى
بالاسم لا الفعل او الحرف فمعنا الاسم والمسمى
واحد ولا يحتاج الى الجواب بان لفظ الاسم
حيث انه دال وموضوع والمسمى هو من حيث
انه مدلول وموضوع له بل فرد من افراد
الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه

تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم ربك الاعلى
اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسماء
مسماه الذي هو هو من اسماء الله تعالى
ثم اريد به مسماه الذي هو الذات الا انه يريد
اشكال الاضافة ووجه التمسك الاخرين
ان في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى اريد بلفظ
الاسماء مثل لفظ الرحمن الرحيم والعليم والقدير
وغير ذلك مما هو غير لفظ اقتضاء انها متعددة
فتكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي
الذي لا تعدد فيه اصلا قال قد ظهر ان
ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع ع
للفظ الشيء او لمعناه بل في الاسماء التي من
جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في انها اصوات
وحروف مغايرة لمدلولاتها وان اريد بالاسم
المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم الشيء
ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى
استدلال بل هو لغيره من الكلام بمنزلة قولنا
ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف
المستمر بين كثير من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع
في الكلام قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب
وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب
حتى ان كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظ
يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف
جر ثم اذا اريد المسمى فقد يراد نفس ماهيته
المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع
وقد يراد بعض افرادها كقولنا جاءني انسان
ورايت حيوانا وقد يراد جزؤها كالناطق او عارض

لها كالضاحك

لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار
اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس
مسماه او غيره اه بحروفه وانما اطلت به الامر
اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث الباب
سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو
ابن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي الازدي
مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء
والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن
حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الفي
فشين معجمة القطفاني قيل انه تكلم بعد الموت
عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى
بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك
بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا ما حييت
وعليه اموت او باسمك الميت اموت
وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء الحسنى
ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو ملزوم
عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله
الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على
النوم لانه يزول معه العقل والحركات كالموت
واليه النشور اما احيا للبعث او المرجع فيثيل
الثواب مما يكتسبه في حياته هذه والحديث
سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعيد
ابن حفص بسكون العين الطائي الكوفي الفقيه
قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية
عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش

القطعاني عن خرشة بفتح المعجمتين والراء
ابن الحر بضم الحا المهملة وتشديد الراء الفزاري
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله
عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال م
باسمك يذكر اسمك تموت وتحيا قاذا بالفاء
ولابن ذر واذا استيقظ من نومه قال الحمد
لله الذي احيانا بعد ما اماتنا رد انفسنا بعد
ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله
على النيل بعد التصرف في الطاعات بالانتباه
من النوم الذي هو اخو الموت والبعث يوم
القيامة لزوال المانع عن التقرب بالعبادات
واليه فقال البشور الاحياء بعد الموت والبعث
يوم القيامة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي مولاهم البلاني البلخي قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو ان احدكم بالكاف ولابن ذر
احدهم اذا اراد ان يأتي اهله بجامع امرأته
او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب لو اشرعية
محذوف اي لسلم من الشيطان يدل له قوله
فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما
ولد في ذلك الجماع لم يضره الشيطان
باضلاله واغوائه ابدا بل يكون من جملة من

لا سبيل

لا سبيل للشيطان عليه وشيطان في قوله و
لم يضره شيطان بدون ال وفي الكواكب
فان قلت التقدير ازلي فما وجه ان يقدر ونحوه
بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان
قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة
بالنسبة للتعلق والحديث سبق في باب
التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب ه
الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي
قال حدثنا فضيل بضم الفا، وفتح الضاد المعجمة
ابن عياض التميمي الزاهد الخراساني عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح
الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخرى ابن الحرث
النخعي عن عدي بن حاتم الطائي والد الجواد
المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر
وكان قبل ذلك نصرانيا قال خليفة عنه انه
قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على
وضوء وقد آنس قال خليفة بلغ مائة وعشرين
سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة
وثمانين رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى
الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارسل
الكلاب المعلمة بفتح اللام المشددة اي التي
تزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا تاكل
من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جاء
في الصيد من وجه اخر قال سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد
بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم ه

اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله
عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك
فكل مما صادته واذا رميت بالمعراض بكسر
الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة
خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد
فخزق بالخا المعجمة والزاي والقاف اي جرح
الصيد بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه
فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله
وسبق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا
يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد سليمان
ابن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام
ابن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني
ههنا اقواما حديثا بالنصب منونا ولابي ذر
حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع
عهدهم يأتونا ولابي ذر يأتوننا بنونين
والاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون
ناصب وجازم بلحمان بضم اللام جمع لحم
لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح
ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم
اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا والحديث
سبق في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر
محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه
المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد
العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه واسامة

ابن حفص

ابن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة
الاعراب من الصيد قال في الفتح وقع قوله
تابعه الخ هنا عقب حديث ابي هريرة المبدا
بذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي
وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره
ان محل ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس
احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر
ابن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال
حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين
يتعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبره
فقال باسم الله والله اكبر والحديث اخرجه
ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر
الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود
ابن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن
جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال
وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر
صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته
من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح
مكانها اي مكان التي ذبحها ذبيحة اخرى
ومن لم يذبح فليذبح باسم الله بسنة الله
او تبركا باسم الله والحديث سبق في باب كلام
الامام والناس في خطبة العيد من كتاب
العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون

الرابعدها قاف ممدودا ابن عمر الخوارزمي عن
عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابن عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا
بآبائكم لان في الحلف تعظيم الحالف به وحقيقة
العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا
فليحلف بالله اي من كان مريدا للحلف فليحلف
بالله لا بغيره من الآباء وغيرهم وخص الآباء
لوروده على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية
يحلفون بآبائهم والهتهم وفي حديث الترمذي
وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به
الزجر والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع
الحديث في الايمان باب ما يذكر بضم اوله
وفتح ثالثه في الذات الالهية والنعوت
اي والصفات القائمة بها واسامي الله
عز وجل قال القاضي عياض ذات الشيء نفسه
وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالا لف
واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم
لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء
في الشعر ولكنه شاذ واستعمال البخاري لها
على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على
طريقة المتكلمين في حق الله تعالى ففرق بين
النعوت والذوات وقال ابن برهان اطلاق
المتكلمين الذات في حق الله من جهلهم لان
ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له

الحاق

الحاق تا التانيث قال وقولهم الصفات الذاتية
جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوي
واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة
اما اذا قطعت عن هذه المعنى واستعملت بمعنى
الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم
بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال
خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي
الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات
متلبسا باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله تعالى
بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده
انه اضاف لفظ ذات الى اسم الله تعالى وسمعه
النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جائزا
وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء
في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه
في ذكر ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات
ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات
الله ومعنى ذلك من اجل او بمعنى حق فالظا هر
ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي
احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود اذ عرف
ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في
القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالا
فراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين بنا سيد
ابن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية
بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء المهملة
لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد لهم وكان

من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قدم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا
يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا
من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب
ابو انصاري فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان
فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل فلما رأوهم لجؤا
الى فدفد لهم ورابية فاحاطوا بهم القوم ورموهم
بالنبل وقتلوا عاصما امير هم في سبعة من البرق
ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة هـ
وعبد الله بن طارق فاعطوهم بايديهم وشدوا قسيهم
وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة فاشتراه خبيبا
بنو الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث
خبيب عندهم اسيرا فاخبرني الشهاب الزهري
فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن
عياض بكسر العين اخره ضاد منجمة القارئ
من القارة الا ابنة الحرث زينب اخبرتهم
انهم حين اجمعوا اي لقتله استعار ولابن
ذر بحث المهملة والمستملي فاستعار منها
موسى يستحد بها يحلق بها شعر عانته ليلا
يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه
في الحل قال لهم خبيب انصفوني وليست اباالي
ولابن الوقت واصيلي ما ابالي حين اقتل مسلما
على اي شق بكسر المعجمة كان لله مصرعي
اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله
اي في طلب مرضاته وان يشأ يبارك على اوصال
شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اوصال جسد

ممزع

ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي
المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق
فقتله ابن الحرث عقبة بالتنفيم وصلبه ثم هـ
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبر
يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد بتمامه من
هذا في باب هل يستأسر الرجل باب قول
الله تعالى ويحذركم الله نفسه مفعول
ثان ليحذر لانه في الاصل متعد لواحد فازداد
بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف
اي عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الحاجة
اليه كذا نقله ابو البقاء قال في اللب وليس
بظاهر اذ لابد من تقدير هذا المضاف لصحة
المعنى الالتفات الى غير ما نحن فيه نحو قولك
حذرتك نفس زيد انه لابد من شيء يحذر
منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور
الحذر منها نفسها انما يتصور من افعالها
وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم
الله لنفسه ان تقصدوه فتستحقوا عقابه ويجبر
هنا ما للنفس عن الذات جريا على عادة العرب
كما قال الاعشى
يوما باجود منه سيد الا ... نس نفس لجبان تحدث سولها
وقال بعضهم الها في نفسه تعود على المسند
المفهوم من قوله لا تحلفوا اي ويحذركم
الله نفسه والنفس عبارة عن وجود
الشيء وذاته وقال ابو العباس المقرئ ورد
لفظ النفس في القرآن بمعنى العلم بالشيء هـ
والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه

يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن
قال تعالى كل نفس ذائقة الموت وبمعنى الهوى
قال تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني
الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا
انفسكم اي ارواحكم اهـ والفايدة في ذكر
النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد
ان الذي اريد التحذير منه هو عقاب يصدر
من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال
ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون
اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له
وقوله ولابن در وقول الله جل ذكره تعلم
ما في نفسي ذاتي ولا اعلم ما في نفسك ذلك
فنفس الشيء ذاته وهويته والمعنى تعلم
معلومي ولا اعلم معلومك وقال في اللباب
لا يجوز ان تكون تعلم عرفانية لان العرفان
يستدعي سبق جهل او يقتصر به على معرفة
الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف
اي تعلم ما في نفسي كائنا وموجودا على حقيقته
لا يخفى عليك منه شيء وقوله ولا اعلم وان
كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت
مقابلة لما قبلها كانت مثلها اهـ وقال
البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه
منها الحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس
للامر نفس منفوسة ومنها الذات قال وقد
قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه
ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل
ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وعورض

بالاية

بالاية التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن
شقيق ابن وائل بن سلمة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من
الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش
والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو
الغضب ولازم الغضب ارادة ايصال العقوبة
وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي
عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب
بالنصب ولابن در بالرفع اليه المدح من الله
عز وجل واحب بالنصب والمدح بالرفع
فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقته
للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة
الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه
وساقه هنا على الاختصار بدون هذه
الزيادة تشحيذ للاذهان على عادته ولما لم
يستحضر الكرماني هذه الزيادة عند شرحه
ذلك قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس
لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام
الاخر والحديث سبق في تفسير الانعام
وفي باب الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي
وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان

عن ابن صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر
العظم ان يكتب في كتابه هو يكتب على نفسه
بيان لقوله كتب ولابن ذر وهو يكتب فالجملة
حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد
المعجمة اي موضوع وفي رواية ابن ذر عما ما
حكاه عياض وضع بفتح الضاد مثل ما ضبط به
للفاعل وفي نسخة مصححة وضع بكسر الضاد
مع التنوين عنده اي علم ذلك عنده على
العرش ملقونا عن سائر الخلق مرفوعا عن
حيز الادراك والله تعالى منزه عن الحلول
في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث
والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب لئلا
ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل هو
لاجل الملائكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء
الخلق فوق العرش وفيه تعظيم على تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح
المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا
الحكم فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم
عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب
والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك
ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله
ان رحمتي تغلب غضبي والمراد بالغضب
لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع اليه
الغضب لان المسبق والغلبة باعتبار التعلق
اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان

الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب
فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث
والحديث سبق في اوائل بدء الخلق واخرجه
مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
انا عند ظن عبدي بي ان ظن ان اعفو عنه
واغفر له ذلك وان ظن اني اعاقبه فواو
كذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء
على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق
بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها عند
فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظائف العبادات
موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعده
بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او
ظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله
وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل
الحظه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية
فذلك محض الجهل وغرة وانا معه بعلمي
اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معهم
بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة
فهي غير المعية المعلومة من قوله تعالى
وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم
والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس
سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا
في نفسي وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام

خذه

مجموعا فى جماعة جهادا ذكرته بالثواب فى ملا
خير منهم وهم الملائكة على بنى آدم لاحتمال ان يكون المراد
بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين الهيئا
والشهدا فلم يحصل لك فى الملائكة وايضا
فان الخيرية انما حصلت بالذكر والملا معا فالجانب
الذى فيه رب العزة خير من الجانب الذى ليس
فيه الا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع
على المجموع وهذا قاله الحافظ ابن حجر متكررا
لكنه قال انه سبقه الى معناه الكمال بن الزملكا
فى الجزء الذى جمعه فى الرفيق الاعلى وان تقرب
الى شبرا تقربت اليه ذراعا ولا بد ذرعت الكوهى
شبرا باسقاط الفاء والنصب اى مقدرا
بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الى ذراعا
بكسر الذال المعجمة اى بقدر ذراع تقربت اليه
ولا بد ذرعت الكوهى منه باعا اى بقدر باع
وهو طول ذراعى الانسان وعضديه وعرض
صدره وان ولا بد ذرعت الكوهى والمستملى
ومن اتانى يمشى اتيته هرولة اسراعا يعنى
من تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة
كثيرة وكلما زاد فى الطاعة زدت فى ثوابه
وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على النقائض
فاتيانى بالثواب له على السرعة والتقرب
والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او
استعارة لو قصد ارادة لوازمها والا فهذه
الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على
الله تعالى الاعلى المجاز لاستحالة عليه تعالى

وفى الحديث

وفى الحديث جواز اطلاق التفسير على الذات هو
واطلاقه فى الكتاب والسنة اذ ليس شرعى
فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يقدر
على هذا الثانى قوله تعالى ويحذركم الله
نفسه والحديث من افراد باب قول الله تعالى
كل شئ هالك الا وجهه اى الا اياه فالوجه
يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة العرب
فى التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيا
يطلق على البارى تعالى وهو الصحيح قال هذا
استثناء متصل وصح لم يطلقه عليه جعله متصلا
ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله منقطعا
اى لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على
الصفة وفسر الهلاك بالقدم اى ان الله تعالى
يعدم كل شئ وفسر ايضا بالخراج الشئ
عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق
الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب
وقيل معنى كونه هالكا كونه قابلا للهلاك
فى ذاته وقال مجاهد كل شئ هالك الا وجهه
يعنى عالم العلما اى اريد به وجه الله اهـ م
وثبت لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البلخى قال حدثنا حماد بن زيد وسقط
ابن لغير ابى ذر عن عمرو بفتح العين بن
دينار عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى
الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو
القادر اى الكامل القدرة على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم اى كما امطر على قوم لوط م
واصحاب الفيل الحجارة قال النبى صلى الله عليه

اعوذ بوجهك اى بذاتك فقال او من تحت
ارجلكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعوذ
بوجهك قال ولابن در فقال او يلبسكم شيعا
او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوا شتى فقال
النبى صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان
الفتن بين المخلوقين اهون من عذاب
الله وفى رواية ابن السكن مما ذكره فى فتح
البارى هذه ايسر قال وسقط لفظ الاشارة
من رواية الاصيلى قال الزركشى ورواية
غيره هى الصحيحة وبها يستقل الكلام قال
فى المصابيح وروايته ايضا صحيحة وقصارى
ما فيها حذف المبتدا الذى ثبت فى الروايتين
وذلك جائز فكيف يحكم بعدم صحتها هـ
ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم اهـ والمراد
منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقى
تكرر ذكر الوجه فى الكتاب والسنة الصحيحة
وهو فى بعضها صفة ذات كقوله الا برداء
الكبرياء على وجهه وفى بعضها من اجل قوله
انما نطعمكم لوجه الله وفى بعضها بمعنى
الرضا كقوله تعالى يريدون وجهه الا ابتغاء
وجه ربه وليس المراد الجارحة جزما والحديث
سبق فى تفسير سورة الانعام وفى كتاب
الاعتصام بالكتاب والسنة فى قوله باب
قول الله تعالى او يلبسكم شيعا باب قول
الله تعالى ولتصنع على عينى تغذى بضم الفوقية
وفتح الغين والذال المشددة المعجمتين
من التغذية قاله قتادة وفى نسخة الصغانى

بالدال

بالدال المهملة ولا يفتح اوله على حذف احدى
التائين فانه تفسير تصنع وقال عبد الرحمن
ابن زيد بن اسلم يعنى اجعله فى بيت الملك
ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال ابو عمران
الجونى قال تربى بعين الله وقال معمر بن
المثنى ولتصنع على عينى بحيث ارى وقيل
لتربى بمرأى منى قال الواحدى قوله على
عينى بمرأى منى صحيح ولكن لا يكون فى
هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع
الاشياء بمرأى منه تعالى والصحيح لتغذى
على محبتى وارادتى قال وهذا قول قتادة
واختيار ابن عبيدة وابن الانبارى قال فى
فتوح الغيب هذا الاختصاص للتشريف هـ
كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت
الله فان الكل موجود بكن وكل البيوت
بيت الله على ان خلاصة الكلام وزبدته
تفيد مزيد الاعتناء بشانه وانه من الملحوظين
بسوابق انعامه وقوله تغذى ثبت فى رواية
ابى ذر عن المستملى وسقط لفظ باب لغير
ابى ذر فاللاحق مرفوع استئنافا وقوله
جل ذكره بالرفع والجر عطفا على سابقه
تجرى باعيننا اى بمرأى منا او بحفظنا او
باعيننا حال من الضمير فى تجرى اى محفوظة
بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك
باعيننا اى نحن نراك ونحفظك وتجرى
باعيننا اى بالمكان المحوط بالكلاءة والحفظ
والرعاية يقال فلان بمرأى من الملك

ومسمع اذا كان بحيث تحوطه عنايته وهو
تكتنفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به السمع
وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند
الاشعري انها صفات زائدة وعند
الجمهور وهو احد قولي الاشعري انها مجازا
فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا
جويرية بن اسماء عن نافع عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
ذكر الدجال بضم المعجمة عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله
عز وجل ليس باعور واشار صلى الله عليه
وسلم بيده المقدسة الى عينه فيه ايما
الى الرد على من يقول معنى رؤيته تعالى ووصفه
بانه يبصر العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب
للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة
لان الجسم حادث وهو قديم فالمراد نفي النقص
والعور عنه وانه ليس كمثله لا يرى ولا يبصر
بل منتف عنه جميع النقائص والآفات وسئل
الحافظ ابن حجر هل لقائل هذا الحديث ان
يشير بيده عند قراءة هذا الحديث الى عينه
كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه
ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان
يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث
واراد التاسي به مجملا جاز ولا يؤمن به الترك
خشية ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه
تعالى الله عن ذلك وان المسيح الدجال

بكسر الهمزة

بكسر الهمزة اعور عين اليمين من اضافة
الموصوف الى صفته ولابن ذر اعور العين
اليمين كان عينه عنبة طافية بالياء اي
ناتئة بارزة وهو بدل المسوحة وقد تهمز
لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه في الفتن
في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا قتادة
ابن دعامة قال سمعت انسا رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر قومه
الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور
ولابن ذر عن الكشميهني والله ان الله ليس باعور
لتعاليه عن كل نقص واقتصر في وصف
الدجال على الاعور لكون كل احد يدركه
فدعواه الربوبية مع ذلك كاذبة مكتوب
بين عينيه كافر زاد ابو امامة فيما رواه
ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير
كاتب وسبق للحديث في الفتن باب قول
الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابن
ذر وغيره سقوط الباب وقال هو الله
الخالق كذا في الفرع وسقط لفظ الله لابن ذر
لفظ هو وقال في فتح الباري باب قول الله
تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو
الله الخالق الى اخره وثبت كذلك في بعض
النسخ من رواية كريمة والخالق هو المقدر
والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق

على الباري لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة
وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير هـ
والتصوير مرتب على الخلق والبراءة وتابع لهما

لا، فايجاد الذوات مبعد على ايجاد الصفات
والخالق منه الخلق ويستعمل كما يستعمل الابداع وهو
ايجاد الشيء من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات
والارض وبمعنى التكوين كقوله تعالى خلق الانسان
من نطفة والخالق مبالغة في خالق والخلق فعله
والخليقة جماعة المخلوقين وقد يعبر عن المخلوقات
بالخلق نحو لا فمن علم انه الخالق فعليه ان يتم
النظر في اتقان خلقه ليلوح له دليل حكمته
في صنعه فمن علم انه خلقه من تراب ثم من نطفة
وركبه اعضاء ورتب اجزاءه فقسم تلك
الفطرة فجعل بعضها لحما وبعضها عظما وبعضها
عروقا وبعضها انابيب وبعضها شحما وبعضها
لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب
كل عضو على ترتيب مخالف لما وراءه ثم امد من
تلك الفطرة معاني صفات المخلوق واسمائه
واخلاقه من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم
وكرم وغوامض هذا واضداد هذا فتبارك
الله احسن الخالقين واما البارئ فقالوا ام
معناه الخالق قال بارأ الله الخلق يبرؤهم برأ
وبرءا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمزة
وبغيره قالوا والبرية لغة من البرا وهو التراب
وفتحا هذا الاسم بين اسمي فعل وقد جاءت
الروايات بتعداد الاسماء وذكر الاسمين معا
في العدد فلو كان مفهوم مما واحد الاستغنى

بذكر

بذكر احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق
بينهما وان تقاربت الاشياء فالايجاد والابداع
اسم عام لما تناوله الخلق من باطن
ما خلق منه ذوات المقادير وهي الاجسام هـ
معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات الملوك
من العدم الى الوجود واسم الخلق يتناوله هـ
جميع المواد الظاهرة للموضوع الظاهر وهذا
خلقها من الخلق واسم البرء يتناوله ايجاد
البواطن من باطن ما خلق منه ذوات المقادير
وهي الاجسام وجعل الذوات ذواتا في الكون
محمولة في الاجسام محجوبة في الهياكل واما
مصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجوه
تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط هـ
واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى
خالق كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده
من اصل ومن غير اصل وبارئه حسبما اقتضته
حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت هـ
واختلاف ومصوره بصورة يترتب عليها
خواصه وبها كماله وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن منصور او ابن راهويه قال حدثنا
عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد
قال حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط هـ
لابي ذر هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد
محمد بن يحيى بن حيان بفتح الحا المهملة وشد
الموحدة الانصاري المدني عن ابن محمد بن
بضم اللام وفتح الحا المهملة وسكون التحتية هـ
بهدار الفوقية سالته فزاد اللجمي القرشي

يد

عن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه في غزوة
بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبايا
جمع سبية بالهمزة وهي المراة تسبى مثل خطيئة
وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار اسرا فارا
دوا لما طالت عليهم العزبة ان يتمتعوا بهن
في الجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى الله عليه
وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج
وقت الانزال فقال عليه الصلاة والسلام م
ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك
العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم او لا
زائدة كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب
اي امر من كتب من هو خالق الى يوم القيامة
فلا فائدة في عزلكم فانه تعالى ان كان قد خلقها
سبقكم الما فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد هو
ابن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة بالقاف
والزاي المفتوحتين سمعت ولابي ذر قال سالت
ابا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة
الخلق الا الله عز وجل خالقها اي مبرزها من
العدم الى الوجود باب قول الله تعالى لما خلقت
بيدي يريد قوله تعالى لابليس لما لم يسجد
لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا
لامري اي خلقته بنفسي من غير توسط
كاب وام والتثنية لما في خلقه من مزيد القدرة
واختلاف الفعل وقيل المراد باليد القدرة وتعقب
بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم
وابليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به

وهي قدرته

وهي قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان
ان قولنا اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفي وهم
التشبيه والتجسيم بسرعة والا فهي تمثيلات
وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور
الحسية ولانه عهد ان من اعتنى بشيء باشره
بيديه فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم
ام من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لابي
ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
معاذ بن فضالة بفتح الفا وتخفيف الضاد المعجمة
ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز
وجل المومنين من الامم المطيعة والامة المحمدية
ولابوي الوقت وذر يجمع المومنون بضم التحتية
مبنيا للمفعول والمومنون مفعول ناب عن
فاعله يوم القيامة كذلك بالكاف في اوله هو
للجميع قال البرماوي والعيني كالكرماني اي مثل
الجمع الذي نحن عليه وقال في فتح الباري واظن
ان اول هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيامة
او لما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم من رواية
معاذ بن هشام عن ابيه يجمع اليه المومنون يوم
القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا احدا فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا
هذا اي من الموقف للحساب ويخلص من حر
الشمس والغم الذي لا طاقة لنا به فياتون ادم فيقو
لون يا ادم اما ترى الناس فيما هم فيه من الكرب
خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة واسجد

لك ملائكته وعلمك اسما كل شيء وضع شيء موضع
اشيا اى المسميات لقوله تعالى وعلم ادم
الاسما كلها اى اسما المسميات ارادة للتقصى واحدا
فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها شفع
بفتح الشين المعجمة وكسر الفا مشددة مجزوم
على الطلب قال فى الكواكب من التشفيع وهو
قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام الا ان
يقال هو التفعيل للتكثير والمبالغة ولابن الوقت
وابى ذر عن الكشميهنى اشفع لنا الى ربنا حتى
يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك اى
ليست لى هذه المرتبة بل لغيرى ويذكر له خطيئته
التى اصاب ها وهى اكله من الشجرة ولكن ائتوا
نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالانذار
الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس
بالطوفان وليست اصل بعثته عامة فانه من
خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم رسالة
ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد فياتون
نوحا فيسالونه فيقول لهم لست هناكم بالميم
بعد الكاف ولابن ذر عن المستملى والكشميهنى
هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التى اصاب ها
وهى سواله نجاة ولده من الغرق ولكن ائتوا
ابراهيم خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيسالونه
فيقول لست هناكم وللمستملى والكشميهنى
هناك ويذكر لهم خطاياه التى اصابها وهى
قوله انى سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختى
ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه
تكليما فياتون موسى فيسالونه فيقول لست

هناكم

هناكم ويذكر لهم خطيئته التى اصاب ولابن ذر
اصابها وهى قتله النفس بغير حق ولكن ائتوا
عيسى عبد الله ورسوله نفى لقول النصارى
ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير
اب وروحه المنفوخة فى مريم فياتون
عيسى فيسالونه فيقول لست هناكم ولكن
ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة
لابن ذر عبدا غفر له بضم الغين وكسر الفاء
ولابوى الوقت وذر والاصيلى غفر الله له
ما تقدم من ذنبه من سهو وتاويل وما تاخر
بالعصمة فياتونى ولابن ذر فياتوننى فانطلق
فاستاذن على ربى اى فى الشفاعة للاراحة
من هول الموقف فيوذن لى بالفا ولابن ذر عن
الكشميهنى ويوذن لى عليه فاذا رايت ربى
وقعت له ساجدا فيدعنى ما شا الله ان يدعنى
اى فيتركنى ما شا ان يتركنى ثم يقال لى ارفع
محمد راسك وقل ولابن ذر قل باسقاط الواو
يسمع بضم التحتية وسكون السين المهملة
وفتح الميم لك ولابن ذر عن الحموى والكشميهنى
تسمع بالفوقية بدل التحتية وسل بغير همزة
تعطه ولابن ذر عن الحموى المستملى تعط بغير
ها واشفع تشفع بضم الفوقية وفتح الفاء
مشددة تقبل شفاعتك فاحمد ربى تعالى
بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربى وفى تفسير سورة
البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لى
تعالى احدا اى يعين لى قوما مخصوصين
فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربى تعالى

عف

وقعت له ساجدا فيدعني ما شا الله ان يدعني
ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك
ولابن ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية
وسل تعطه وللمستملي تعط بدونها واشفع تشفع
فاحمد ربي بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي ثم اشفع
فيهم فيشفعني تعالى ثم استاذنه تعالى في الشفا
عة لاخراج قوم من النار فيحد لي حدا فادخلهم
الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا
فيدعني ما شا ان يدعني ثم يقال ارفع محمد
راسك قل يسمع لك ولابن ذر وقل بالواو تسمع
بالفوقية وسل تعطه بالها واشفع تشفع
فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابن ذر علمنيها ربي
ثم اشفع فيحد لي ربي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع
فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران
فيها ممن اشرك ووجب عليه الخلود بنحو قوله
فيه خالدين فيها ابدا قال ولابن ذر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله مع محمد رسول الله وكان في قلبه
من الخير زيادة على اصل التوحيد ما يزن شعيرة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة حبة من الحنطة ثم
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد
الراء وحدة الذر وهو النمل الصغار او الهباء
الذي يظهر في عين الشمس او غير
ذلك وفي الحديث الرد على
المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب

الكبائر

الكبائر وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم على جميع الانبيا واما ما نسب الى الانبيا
من الخطايا فمن باب التواضع وان حسنات
الابرار سيئات المقربين والا فهم صلوات الله
وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق
الحديث في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ولابن ذر اخبرنا ابو
الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملاى
بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغضيها
بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون
التحتية بعدها ضاد معجمة ولابن ذر لا تغضيها
بالفوقية بدل التحتية اي لا ينقصها نفقة والمراد
من قوله ملاى لازمه وهو انه في غاية الغنى
وعنده من الرزق ما لا نهاية له هي سحا الليل
والنهار بفتح السين والحا المشددة المهملتين
وبالمد والرفع خبر مبتدا مضمر كما مر وبالنصب
منونا على المصدر اي تسح سحا والليل والنهار
نصب على الظرفية والمعنى انها دائمة الصب والهطل
بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطائه ووصفها
بالامتلاء لكثرة منافعها وكمال فوائدها فجعلها
كالعين التي لا يغضيها الاستقاء وقال ارايتم
ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات
والارض اي ما انفق في زمان خلق السموات والارض
حين كان عرشه على الما الى يومنا ولابن ذر منذ

خلق الله السموات والارض فانه لم يغض بفتح التحتية
وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده وقال الطيبي يجوز
ان تكون ارايتم استئنافا فيه معنى التعجب كانه
لما قيل ملأى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله
لا يغيضها نفقة وقد يمثلى الشئ ولا يغيض
فقيل سحا اشارة الى الفيض ودوامه مما يدل على
الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل
على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذوى بصر وبصيرة
بعد ان استدل من ذلك الليل والنهار بقوله ارايتم
على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة فيه
للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من
غير نظر الى مفرداته ابان زيادة المعنى وكمال البعة
والنهاية في الجود والبسط في العطاء وقال وفي نسخة
وكان عرشه على الماء اى قبل خلق السموات والارض
وبيده الاخرى الميزان الخ الدد بن الخلق يخفض
من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من
يشاء ويضيقه على من يشاء والميزان كما قاله الخطابي
مثل والمراد القسمة بين الخلق او المراد بخفض الميزان
ويرفعه فان الذي يوزن بالميزان يخفض ويرجح
وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن حبان
ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط
ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان
وهو ما يؤيد ان الضمير المحذوف في قوله يخفض
ويرفع للميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان
عادة المخاطبين تعاطي الاسباب باليدين معا
فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم
المعنى المراد مما اعتادوه والحديث سبق

بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود
وفيه زيادة في اوله وهي قال قال الله عز وجل
انفق انفق عليك وبه قال حدثنا مقدم بن
محمد الهلالي الواسطي ولابن ذر زيادة ابن يحيى
قال حدثني بالافراد عمي القاسم بن يحيى بن عطاء
عن عبيد الله بضم العين المصغر عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم
القيامة الارض اى الارضين السبع ولابن ذر عن
الكشميهني الارضين بالجمع وتكون السموات
السبع بيمينه اى مطويات كما في قوله تعالى
والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات
مطويات بيمينه فالمراد بهذا الكلام اذا اخذته
كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى
والتوقيف على حكم جلاله لا غير من غير ذهاب
بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقة او جهة
مجاز يعني ان الارضين السبع مع عظمهن
وبسطهن لا يفلتن الا قبضة واحدة من
قبضاته ثم يقول انا الملك وللمسلم من حديث
ابن عمر اين الجبارون اين المتكبرون والحديث
سبق في تفسير سورة الزمر رواه اى الحديث
سعيد بكسر العين ابن داود بن ابي زنبر بفتح
الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء
المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا
هذا الموضع عن مالك الامام وصله الدارقطني
في غرائب مالك وابو القاسم اللالكائي وقال
عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بسنده سالما

هو ابن عبد الله بن عمر عم المذكور يقول سمعت
ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم
وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبض الله عز وجل الارض وهذا ستق قريبا
في قوله تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال سمع يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني
بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان
ابن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفي
مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وزاد
في رواية سفيان من الاحبار جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك
السموات زاد فضيل يوم القيامة على اصبع
والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر
على اصبع زاد في رواية سفيان الماء والثرى وفي
رواية فضيل من عياض الخلائق والماء والثرى على اصبع والخلائق بمن لم يتقدم
له ذكر على اصبع ثم يهزهن تعالى انا الملك
وفي رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت
ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه
التي تبدو عند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة
والسلام وما قدروا الله حق قدره اي وما
عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد
القطان راوي الحديث عن الثوري بالسند
المذكور وزاد فيه فضيل بن عياض عن
منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة
السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودي وتصديقا
له ووصله مسلم عن احمد بن يونس عن فضيل
وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي
ذكر انه لم يقع في القرآن ولا في
حديث مقطوعا به وقد تقدم ان اليد ليست
جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت اعضاء
بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يتعدى ولا يشبه
ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان
اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة وتصديقا
له اي لليهودي وحسبان وقد روي هذا
الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا
فيه تصديقا له ثم قال وعلى صحة الخبر حملناه على تأويل
قوله والسموات مطويات بيمينه اه وتعقبه
بعضهم بورود الاصابع في عدة احاديث منها
ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين
من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه لانه
انما نفى القطع ثم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح

يقا

الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي
التجاسر على الطعن في نقلة الرواة وردّ الاخبار
الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي
بالظن للزم منه تقريره صلى الله عليه وسلم على
الباطل وسكوته عن الانكار وحاش لله من
ذلك وقد استند انكار ابن خزيمة على من الدحى
ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال
بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد
بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه
وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من
صفاته فيحمل بدل الانكار والغضب على الوصف
بما لا يليق بل لا يوصف النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الوصف ممن يؤمن بنبوته اهـ وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث سقط لابن ذر
ابن غياث قال حدثنا ابي قال حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابراهيم
النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل
الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله
يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع
والشجر والثرى على اصبع والخلائق اي الذين
لم يذكروا فيما مر على اصبع ثم يقول انا الملك
انا الملك قالها مرتين قال ابن مسعود رضي الله
عنه فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
ضحك اي تعجبا مما مر حتى بدت نواجذه
بالجيم والمعجمة ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره

قال

قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم
انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا افترا
عند ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه
الرواية هي الصحيحة المحققة واما من زاد في
وتصديقه فليست بشيء فانها من قول الراوي
وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق
المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال
اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحد
منا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فقول
اليهودي محال وكذب ولذلك انزل الله في الرد
عليه وما قدروا الله حق قدره اهـ وهذا
يرده ما سيأتي قريبا والله الموفق والمعين لا رب
سواه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا شيء اغير من الله لا الخسية واغير افعل
تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير ابي ذر
باب قال تعالى مرفوع وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي
لابن ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد
بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة
ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال
سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه
لو رايت رجلا مع امراتي لضربته
بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفاء المشددة
وبسكون الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي
في اليونينية اي غير ضارب بعرضه بل بحده
فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون ولا بن ذر
اتعجبون من غيرة سعد والله لانا امبدد ادخلت عليه لام التاكيد
المفتوحة خبره اغير منه والله اغير مني مبتدا
وخبر قال ابن دقيق العيد المتزهتون لله
اما ساكنو اعن التاويل واما مبوولون والثاني
يقول المراد بالغيرة المنع من الشئ والحماية عنه
وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز
كالملازمة وغيرها من اوجه الشائعة في لسان
العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم
لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل
غيرة الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة
وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال
ما ظهر منها كنكاح الحاهلية ومابطن
كالزنا ولا احد احب بالرفع خبر لا ولابن ذر
ولا احد بالرفع منونا احب الله العذر من
الله بالرفع احب ايضا في الفرع كاصله او
بالنصب خبرا على الحجازية والعذر رفع فاعل
احب والعذر الحجة ومن اجل ذلك بعث المبشرين
والمنذرين بكسر الشين وانذال المعجمتين اي
بعث الرسل لخلقه قبل اخذهم بالعقوبة وفي
غير رواية ابن ذر فقدم المنذرين على المبشرين
وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين
ولا احد اجب اليه المدحة بكسر الميم وسكون
الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح الثنا
بذكر اوصاف الكمال والافضال من الله عز
عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة و

من

من اطاعه وحذف احد مفعولي وعد وهو من
اطاعه المعلم به قال القرطبي وذكر المدح مقرونا
بالغيرة والعذر يشعر بالتسعد على ان لا يعمل فيقتضي
غيرته ولا يعجل بل يتانى ويترفق ويتثبت
حتى يحصل على وجه الصواب فيناله كمال الثنا
والمدح والصواب لا يباره الخلق وتمام نعته
وغلبته عند هيجانها وهو خير مولاه الشديد
من ملك نفسه عند الغضب وهو حديث
صحيح متفق عليه وقال عبيد الله بضم العين
ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الهاشمي مولاهم
الرقي فيما وصله الدارمي عن زكريا بن عدي
عن عبيد الله ابن عمرو عن عبد الملك بن عمير
ابن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة عن
المغيرة قال بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلاق
الشخص في صفات الله عز وجل غير جايز لان
الشخص لا يكون الا جسما مولفا فحقيق ان لا
تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون تصحيفا
من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى
هذا الحديث عن عبد الملك نفسه في هذا الباب
فلم يذكرها فمن لم يعين في الاسماء تمر به من
الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث
حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحيل بالمعنى وليس
كلهم فيما بل في كلام بعضهم خفا وتحريف
فلعل لفظ شخص جرى على السبيل ان لم يكن
غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم
ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك

ولم يتابع عليه واعتورة الفساد من هذه
الوجوه اهـ وقال ابن فورك لفظ الشخص
غير ثابت من طريق السند والاجماع على المنع
منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه
الداودي والقرطبي وطعنهم في السند بنوه
على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك
فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عبيد الله
بن عمر القواريري وابي كامل فضيل بن حسين
الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
ثلاثتهم عن ابن عوانة الوضاح بالسند
الذي اخرجه به البخاري لكن قال في المواضع
الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من
طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك
كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية
البخاري في حديث ابن عوانة عن عبد الملك
فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو اهـ
وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل
كذلك ومن طريق زائدة ايضا فكان الطاعنين
لم يستحضروا ان ذلك صحيح مسلم ولا غيره
من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير
رواية عبيد الله بن عمرو وورود الروايات
الصحيحة والطعن في ائمة الحديث الضابطين
مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي
اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي
قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال
الكرماني لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم
هذا حكم سائر المتشابهات اما التفويض

واما التأويل

واما التاويل اهـ من الفتح وقال في المصابيح
هذا ظاهر اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي اطلاق
الشخص على الله وما هو الا بمثابة قولك
لا رجل اشجع من الاسد وهذا لا يدل على اطلاق
الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاي داع
بعد ذلك الى توهيم الراوي في ذكر الشخص انه
تصحيف من قوله لا شيء اغير من الله كما صنعه
الخطابي باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى
قل اي شيء اكبر شهادة وسمى الله تعالى
نفسه شيئا اثباته لوجوده ونفيا لعدمه
وتكذيبا للزنادقة والدهرية في قول الله
عز وجل قل الله ولابن ذر قل اي شيء
اكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه
شيئا قال في المدارك اي شيء مبتدا واكبر
خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض
ما تضاف اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابها
مسمى باسم ما اضيفت اليه وقوله قل الله جواب
اي الله اكبر شهادة فالله مبتدا والخبر محذوف
فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشيء
على الله تعالى وهذا لان الشيء اسم للموجود
ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون
شيئا ولذا نقول الله تعالى شيء لا كالاشياء
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القران شيئا
في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات
الله تعالى اي من صفات ذاته وقال كل شيء هالك
الا وجهه فيه ان الاستثناء متصل فانه
يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه

وهو الراجح فيدل على ان لفظ شئ مطلق عليه
تعالى وقيل هو استثنا منقطع والتقدير لكن هو
سبحانه لا يهلك وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له
في المراة الواهبة نفسها له ولم يرد بها عليه
الصلاة والسلام الا رسول الله ان لم يكن لك
بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شئ
قال لا قال ولو خاتما من حديد فقال لا واخا تما
من حديد فقال له اهل معك من القران شئ
قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور يسماها
عين النسائي في روايته عن ابي هريرة البقرة
والتي تليها وعند الدار قطني البقرة وسورة
من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شئ يقتضي
اثبات موجود ولفظ لا شئ يقتضي نفي موجود
واما قولهم فلان ليس بشئ فانه على طريق هو
المبالغة في الذم فوصف له بصفة المعدوم وحديث
الباب مختصر من حديث سبق في النكاح باب
قول الله تعالى وكان عرشه على الما اي فوقه
اي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والارض
الا الما وفيه دليل على ان العرش والما كانا مخلوقين
قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن
عثمان بن ابي شيبة في كتاب صفة العرش
عن بعض السلف ان العرش مخلوق
من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطر سبعة

الى سنة واتساعه خمسون الف سنة هـ
انه ابعاد ما بين العرش الى الارض السابعة
مسيرة خمسين الف سنة وقيل مما ذكره في
المدارك ان الله خلق ياقوتة حمراء فنظر اليها
فنظر اليها بالهيبة فصارت ما ثم خلق ريحا
فاقدها على متنه ثم وضع عرشه على الما وفي
وقوف العرش على الما اعظم اعتبار لاهل الا
وهو رب العرش العظيم روى ابن مردوية
في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين
السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة
وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على
تلك الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران
الرياحي في قوله تعالى استوى الى السما معناه
ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية
ايضا قوله تعالى فسواهن اي خلقهن
ولابن ابي حاتم عن الحسن والمستملي فسوى اي خلق
وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى استوى
على العرش اي علا على العرش وهذا وصله
الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه قال
ابن بطال وهذا صحيح وهو المذهب الحق هـ
وقول اهل السنة لان الله سبحانه وتعالى
وصف نفسه بالعلو وقال سبحانه وتعالى عما
يشركون وهي صفة من صفات الذات قال
في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى علا
ارتضاه غير واحد من ائمة اهل السنة ودفعوا
اعتراض من قال علا بمعنى ارتفع من غير فرق
وقد ابطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفل

ذكار

الى العلو وهو محال على الله تعالى فليك علا كذلك
ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه
بالعلو ولم يوصف نفسه بالارتفاع وقال
المتكلم معناه استيلاء بالقهر والغلبة
ورد بانه تعالى لم يزل قاهرا غالبا مستولي
وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف
بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا
له فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا
منتف عن الله وقالت المجسمة معناه
الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات
الاجسام ويلزم منه الحلول وهو محال
في حقه تعالى وعند ابن القاسم الدلكاني
في كتاب السنة من طريق الحسن البصري
عن امه عن ام سلمة انها قالت استوى
غير مجهول وكيف غير معقول والاقرار به
ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن
ابي عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على
العرش قال استوى غير مجهول والكيف غير
غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله
البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي
الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره
المجيد ومن قوله تعالى ذو العرش المجيد
اي الكريم والمجد النهاية في الكرم والودود
اي من قوله تعالى الغفور الودود والحبيب
قال في اللباب والودود صيغة في الود وقال
ابن عباس هو المتودد لعباده بالغفو وقال
في الفتح وقد الصق المجيد على الود و د

لان غرضه

لان غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله
تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد
لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ
مرفوعا اتفاقا وذو العرش بالرفع صفة له
واختلف القرا في المجيد وهما الرفع يكون
من صفات الله وبالجر من صفات العرش
يقال حميد بمجيد كما يقال فعيل اي كان محمودا
على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود
اخذ من حمد والكسر يعني من حمد بغير
يا فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال في الفتح و
كذا لهم بغير ياء ولغير ابي ذر عن الكشميهني
محمود من حميد اي محمود من كل وجه واصل
هذا القول ابي عبيدة في المجاز في قوله
تعالى علم اهل البيت انه حميد مجيد اي
محمود ماوجد وقال الكرماني غرضه منه
مجيد افعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر
وحميد افعيل بمعنى مفعول فذلك قال
مجيد من ماجد وحميد من محمود قال وفي
بعض النسخ محمود من حميد وفي اخرى
محمود من حمد مبنيا للفاعل والمفعول انها
وانما قال كانه للاحتمال ان يكون حميد على
حامد ومجيد على ماجد قال وفي عبارة
البخاري تفقيد قال في الفتح التفقيد هو في
قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه
والاولى فيه ماوجد في اصله وهو كلام
ابن عيينة اه قال العيني قوله التفقيد
في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يدق

من علم التصريف شيا بل لفظ محمود مشتق
من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه
الى البخاري هو قوله ومحمود اخذ من حميد
لا ان محمودا من حمد وانما كلاهما اخذ من حمد
الماضي اهـ وبه قال حدثنا عبدان هو عبد
الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد
العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحاء والزاي
محمد بن ميمون ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن
مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين
المعجمة والدال المهملة المشددة ابن صخرة
المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم
وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي البصري
عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين
مصغرا رضي الله عنه انه قال اتى عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم
فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في فتح
الباري المراد بهذه البشارة ان من اسلم
نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب
اجزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله
ولما كان قصدهم الاهتمام بالدنيا والا
ستعطا قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وقد
جئنا للاسقاط من الماء فاعطنا منه زاد في بدء
الخلق فتغير وجهه فدخل ناس من اهل
اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى فقال
صلى الله عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل
اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ذلك وزاد ابن حبان

من رواية

من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع
يا رسول الله جئناك لنفقه في الدين ولنسأ
لك عن هذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عن اول هذا الامر اي ابتدا خلق العالم
ما كان قال الحافظ ابن حجر ولم اعرف اسم
قال ذلك من اهل اليمن قال عليه الصلاة
الصلاة والسلام مجيبا لهم كان الله في الازل
منفردا متوحدا ولم يكن شيء قبله وفي
رواية ابن معاوية كان الله قبل كل شيء
وقال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال
وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده
اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز
الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها
نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبرا
مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي
الى انهما جملتان مستقلتان وكان عرشه
على الماء قال الطيبي كان في الموضعين بحسب
حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم
وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال والحاصل
ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله
كان الله من باب الاخبار عن حصول الجملتين
في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن
فالواو فيه بمنزلة ثم وقال في الكواكب قوله
وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان
الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو
العاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان
هناك تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء

قوله ولم يكن شئ غيره لنفي توهم المعية ولذا
نفى ذكر المولف رحمه الله الاية الثانية في اول
الباب عقب الاية الاولى ليرد توهم من توهم
من قوله كان الله ولم يكن شئ قبله وكان
عرشه على الما ان العرش لم يزل مع الله
ثم بعد خلق العرش والما خلق السموات والارض
وكتب اى قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ
كل شئ من الكائنات قال عمران بن حصين
ثم اتاني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك
ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها
فاذا السراب الذي يرى في شدة القيظ كانه
ما ينقطع دونها اى يحول بيني وبين
رؤيتها وايم الله وفي بدا الخلق فوالله
لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية
انها اى ناقتي قد ذهبت ولم اقم قيل تمام
الحديث تاسف على ما فاته منه وسبق الحديث
في بدا الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن
همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
همام بفتح الها والميم المشددة ابن منبه انه
قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين
الله عز وجل ملاى بفتح الميم وسكون اللام
بعدها همزة لا يغيضها بالتحتية ولابن ذر
بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار
بالسين والحا المهملتين بالمد والرفع بالضم
الصب والمطل بالعطاء ارايتم ما انفق منذ

ولابن ذر

ولابن ذر ما انفق الله منذ خلق السموات
والارض فانه لم ينقص بالقاف والصاد
المهملة ما في يمينه وفي الرواية السابقة في
باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي كانه لم يغض
بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وهما بمعنى
وعرشه على الما الذي تحته لا ما البحر وبيده
الاخرى الفيض بالفا والضاد المعجمة اى
فيض الاحسان بالعطاء والقبض بالقاف
والموحدة والمعجمة اى قبض الارواح بالموت
وقد يكون الفيض بالفا بمعنى الموت يقال
فاضت نفسه اذا مات واو للشك كما في الفتح
وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع
ويحتمل ان يكون شكا من الراوي قال والاول
هو الاولى يرفع اقواما ويخفض اخرين
وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله
وعرشه على الما وبه قال حدثنا احمد هو
احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو نصر
الكلاباذي او احمد بن النضر النيسابوري
فيما قاله الحاكم قال حدثنا محمد بن ابي
بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال
المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد
ابن زيد اى ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازرق
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه
قال جا زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يشكو له من اخلاق
زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي
صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
ان يطلقها يقول له اتق الله يا زيد وامسك
عليك زوجك فلا تطلقها قالت عائشة
رضي الله عنها بالسند السابق ولابن ذر
قال انس بدل قالت عائشة لو كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيا لكتم هذه
الاية وتخفي في نفسك والله مبديه وتخشى
الناس والله احق ان تخشاه قال انس
فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ولابن ذر وكانت بالواو بدل الفا
تفخر باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن
به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى
به من فوق سبع سموات وعن ثابت
البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك
والله مبديه اي مظهره وهو ما اعلمه الله
بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها وتخشى الناس
اي مقالة الناس انه نكح امراة ابنه نزلت
في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله
عنهما وبه قال حدثنا خدلاد بن يحيى
بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم
السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال
حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة
وسكون الها البصري قال سمعت انس
ابن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية
في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم
عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا

ولحما

ولحما كثيرا وكانت تفخر على نسا النبي صلى
الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز
وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السما
حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى
منزه عن المكان والجهة فالمراد بقولها
في السما الاشارة الى علو الذات والصفات
وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السما
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن
سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله
لست كاحد من نسائك ليست منهن امراة
الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن
حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من
نسا النبي صلى الله عليه وسلم انهن
زوجهن المهور وزوجهن الابا وانا
زوجني الله رسوله وانزل فيّ القران وفي
مرسل الشعبي مما اخرجه الطبري وابو القا
الطلحي في كتاب الحجة والبيان قال كانت
زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم
انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن
منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما
زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان
جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك
وليس لك من نسائك قريبة غيري وهذا
الحديث اخر ما وقع في البخاري من ثلاثة
ثبات وهو الثالث والعشرون واخرجه
النسائي في عشرة النسا وفي النكاح
والنعوت وبه قال حدثنا ابو اليمان

سم

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى
حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز
وجل لما قضى الخلق اتمه وانفذه كتب
اثبت فى كتاب عنده فوق عرشه صفة ه
الكتاب ان رحمتى سبقت غضبى قال
فى الكواكب قان قلت صفات الله تعالى قديمة
والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه
السبق قلت الرحمة والغضب من صفات
الفعل والسبق باعتبار التعلق والمرقيه
ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد
بخلاف تعلق الرحمة فانها فائضة على الكل
دائما ابدا والحديث سبق قريبا وبه قال
حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى احد الاعلام
المدنى قال حدثنى محمد بالافراد محمد بن
فليح بضم الفا اخره مهملة مصغرا قال
حدثنى بالافراد ابى فليح بن سليمان قال
حدثنى بالافراد عن هلال بن يسار بالتحتية
والمهملة عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من
امن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة
وصام رمضان كان
حقا على الله عز وجل بحسب وعده الصادق
وفضله العام ان يدخله الجنة هاجر فى
سبيل الله عز وجل او جلس فى ارضه التى

ولد

ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبئ بضم
النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة
المشددة بعدها همزة نخبر الناس بهذا
وفى الجهاد افلا نبشر الناس قال ان فى
الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين
فى سبيل الله كل درجتين ما بينهما كما بين
السماء والارض وفى الترمذى انه مائة عام
وفى الطبرانى خمسمائة عام وعند ابن حزيمة
فى التوحيد من صحيحه وابن ابى عاصم
فى كتاب السنة عن ابن مسعود بين السما
الدنيا والتى تليها خمسمائة عام وبين كل
سما وسما خمسمائة عام وفى رواية
وغلظ كل سما مسيرة خمسمائة عام وبين
السابعة وبين الكرسى خمسمائة عام ه
وبين الكرسى وبين السما خمسمائة عام
والكرسى فوق الما ا والله فوق العرش
ولا يخفى عليه شئ من اعمالكم فاذا سالتم
الله عز وجل فسلوه الفردوس بكسر
الفا وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلى
الجنة والاوسط الافضل فلا منافاة بين
قوله اوسط واعلى وفوقه اى فوق
الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه ه
على الظرفية كذا فى الفرع وقال القاضى
عياض قيده الاصيلى بالضم وانكره ابن قرقول
وقال انما قيده الاصيلى بالنصب قال فى ليما
وانكار الضم وجه ظاهر وهو ان فوق
من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما يانى

صح

رفعه بالابتدا كما وقع في هذه الرواية ومنه
من الفردوس ولابن ذر عن الكشميهني ومنها
من جنة الفردوس تفجر انهار الجنة بفتح
الفوقية والجيم المشددة بحذف احد المثلين
والحديث سبق في باب درجات المجاهدين
في سبيل الله من كتاب الجنان وبه قال
حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين البخاري
البيكندي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن
خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف
اخره ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
هو التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن
ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه
قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه
وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي
يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس
قال ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه
الصلاة والسلام فانها تذهب تستاذن
بان يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول
عندها او اسند الاستئذان اليها
مجازا او المراد الملك الموكل بها ولابن ذر
فتستاذن في السجود فيوذن لها زاد ابو ذر
في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من
حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرا
عليه الصلاة والسلام ذلك مستقر لها
في قراة عبد الله بن مسعود وفي بدء الخلق
فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيوذن
لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها ويستاذن

لها

لها فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع
من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري
لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه
قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي
عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بن السباق
بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق
بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابن
ذر ان زيد بن ثابت وقال الليث بن سعد
الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد
الفهمي والي مصر عن ابن شهاب الزهري
عن ابن سباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه
قال ارسل الي بتشديد اليا ابو بكر الصديق
رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القران
فتتبعت القران اجمعه من الرقاع والاكتاف
والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر
سورة التوبة مع ابن خزيمة الانصاري لم
اجد مع احد غيره بالجر لقد جاكم رسول
من انفسكم حتى خاتمة براة وهو رب
العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق
مطافا لاهل السما وقبلة للدعا وهذا التعليق
وصله ابو القاسم البغوي في فضائل القران
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال
حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس

ابن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال فيه
مع ابن خزيمة الانصاري كما في الاولى ووقع
في تفسير سورة براة من طريق ابن اليمان
عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري
باسقاط ابن وفي متابعة يعقوب بن ابراهيم
لموسى بن اسمعيل في روايته عن ابراهيم
ابن سعد وقال مع خزيمة او ابن خزيمة
بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق
ان اية التوبة مع ابن خزيمة بالكنية واية
الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا معلى
ابن اسد بضم الميم وفتح العين واللام
المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو بن خالد عن سعيد م
بكسر العين ابن ابن عروبة عن قتادة بن
دعامة عن ابن العالية رفيع عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول عند الكرب اي عند حلو
له لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع
المعلومات المحيط بها لا تخفى عليه خافية
ولا تعزب عنه قاصية ولا دانية ولا يشغله
علم عن علم الحليم الذي لا اله الا الله ولابن
ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب
العرش العظيم لا اله الا الله ولابن ذر عن
الحموي والكشميهني الا هو رب السموات
ورب الارض ورب العرش الكريم والعرش
ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء
من المخلوقات والمحيط به وهو مكان العظمة

ومن

ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها كون
كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير قال
الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من
جهة الكم وبالكرم اي الحسن من جهة الكيف
فهو ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه
بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته اكرم
الاكرمين والحديث ذكر في كتاب الدعوات
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى
بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني
الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
انه قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون
ولابن ذر قال اي ابو سعيد الخدري الناس
يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم
وسقطت التصلية الثانية لابن ذر فاذا انا
بموسى عليه السلام اخذ بقائمة من قوائم
العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في
الفرع كاصله ويجوز الضم والفتح بعدها شين
معجمة مضمومة اخره نون مرفوع عبد
العزيز بن عبد الله بن سلمة ميمون المدني
عن عبد الله بن المفضل بسكون الضاد
المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحرث
ابن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال فاكون اول من بعث وفي

رواية ابن سعيد في احاديث الانبيا اولهن
يغيق فاذا موسى ولابن ذر عن الحموي والكشميهني
فاذا موسى اخذ بالعرش والحديث سبق في
احاديث الانبيا باب قول الله تعالى تعرج
الملايكة تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم
والروح جبريل وخصه بالذكر بعد العموم لفضله
وشرفه او خلق هم حفظة على الملايكة كما ان
الملايكة حفظة علينا او ارواح المومنين عند
الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي هو
محلهم وهو في السما لانه محل بره وكرامته
وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي
الى محل القبول والرضا وكل ما اتصف بالقبول
وصف بالرفعة والصعود وقال ابو حمزة فالجم
والذي نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا
في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي
الله عنهما بلغه ابا ذر مبعث النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة
مصغرا اعل لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه
ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة كما
لا يخفى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي العمل
الصالح يرفع الكلم الطيب وقد اخرج البيهقي
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في تفسيرها الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح
اداء فرايض الله فمن ذكر الله ولم يود فرايضه
رد كلامه وقال الفرا معناه ان العمل الصالح
يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل
صالح وقال البيهقي صعود الكلام الطيب

عبارة

عبارة عن القبول يقال معنى ذي المعارج
هو الملايكة المعارج تعرج الى الله عز
وجل ولابن ذر عن الحموي والكشميهني اليه
وفي قوله الى الله ما تقدم عن السلف من التفو
يض وعن الخلف من التاويل واضافة المعا
اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه
اعتلاوه مع تنزيهه عن المكان وبه قال م
حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابن الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تعاقبون فيكم ملايكة بالليل
وملايكة بالنهار تاتي جماعة بعد اخرى
ثم تعود الاولى عقب الثانية وتنكير ملايكة
في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى
ويجتمعون في وقت صلاة العصر وقت
صلاة الصبح ويعرج الملايكة الذين باتوا فيكم
ايها المصلون فيسالهم ربهم عز وجل سوال
تعبد كما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم
اي بالمصلين من الملايكة ولغير الكشميهني فيكم
بالكاف بدل الهاء فيقول عز وجل كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا
اخر الجواب عن سوالهم كيف تركتم ثم زادوا
في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص
على ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا اتيناهم
وهم يصلون والحديث سبق في باب

فضل صلاة العصر من اوائل كتاب الصلاة وقال
ولابن ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
البخاري قال خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون
المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله
ابو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين حدثنا
سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد
الله بن دينار المدني عن ابن صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق
بعدل تمرة بفتح العين وكسرها اي بمثلها
او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر
ما ليس من جنسه من كسب طيب اي حلالا
ولا يصعد الا الله الا الطيب جملة معترضة
بين الشرط والجزاء تاكيدا لتقرير المطلوب
في النفقة فان الله يتقبلها بيمينه وعبر
باليمين لانها في العرف لما عز وهو لما هان
ولابن ذر عن الكشميهني فيقبلها بحذف الفوقية
وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها
لصاحبها اي لصاحب العدل ولابن ذر عن
المستملي لصاحبها اي لصاحب الصدقة هو
بمضاعفة الاجر او بالمزيد في الكمية كما يربي
احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي
عدل التمرة مثل الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل
بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه اي
ابن دينار عن سعيد بن يسار

عز وجل

بالمهملة

بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله
عز وجل الا الطيب ولابن ذر الا طيب وهذا
وصله البيهقي لكنه قال في اخره مثل احد
بدل قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد
المؤلف ان الرواية ورقاء موافقة لرواية سليمان
الاتي شيخ شيخهما فقد سليمان انه عن ابي
صالح وعند ورقاء انه عن سعيد بن يسار
وبه قال حدثنا عبد الله بن حماد ابو يحيى
الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع
الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد
بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل
فهذا ذكر وليس فيه دعاء يقابل الكرب فجوابه
من وجهين احدهما ان هذا الذكر ينتفع
به الداعي ثم يدعو بما شاء والثاني هو كما ورد
من سئله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا
للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ
نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا
قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد

ابن مسروق عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين عبد الرحمن البجلي ابن الحكم الكوفي العابد
او ابي نعم بدوب بن شك قبيصة بن عقبة
المذكور عن ابي سعيد سعد بن مالك
ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه
قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الى النبي
صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال
المعجمة والتانيث على ارادة القطعة من الذهب
وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات فقسمها
صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المولف
وحدثني بالافراد والواو للعطف ولابي ذر
حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم
ابن نصر السعدي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا
سفيان الثوري عن ابيه سعيد عن
ابن ابي نعم عبد الرحمن البجلي عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
بعث علي اي ابن ابي طالب وهو باليمن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اليمن
الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة
في تربتها اي مستقرة فيها واراد بالتربة
تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد
السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم
بين الاقرع بن حابس بالحا والسين هو
المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلي بالحا
المهملة والظا والظا المعجمة نسبة الى حنظلة
ابن مالك بن زيد مناة بن تميم ثم احد بني

مجاشع

مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين
معجمة مكسورة فعين مهملة ابن دارم بن مالك
ابن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
وبين عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر
الفزاري بفتح الفا نسبة الى فزارة بن
ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين
المهملة وتخفيف اللام وبعد الالف مثلثة
العامري نسبة الى عامر بن عوف ثم احد
بني كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبين
زيد الخيل بالخا المعجمة واللام ابن مهلهل
الطائي نسبة الى طي ثم احد بني نبهان
الاسود بن عمرو وهولا الاربعة من
المولفة فتغضبت قريش والانصار بالفو
قية والغين والضاد المشددة المعجمتين
ثم موحدة من الغضب ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي فتغيظت بالظا المعجمة من الغيظ
فقالوا يعطيه اي يعطي صلى الله عليه
وسلم الذهب صناديد اهل نجد اي سادات
اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيئا
قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم
ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد
الله ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح
الواو وبعد اليا الساكنة صاد مهملة غائر
العينين داخلتين في راسه لاصقتين
بقعر حدقته ناتئ الجبين مرتفعه كث
اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها مشرف
الوجنتين بضم الميم وسكون الشين

المعجمة وكسر الرا بعدها فا غليظهما والوجنة
ما ارتفع من الخد مجلوق الراس فقال يا محمد
اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فمن يطيع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم
وتشديد النون ولابي ذر فيامنني على اهل
الارض ولا تامنوني انتم ولابي ذر ولا تا
منوني كالسابقة فسال رجل من القوم
زاد ابو ذر النبي صلى الله عليه وسلم قتله
اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل
عمر بن الخطاب فيحتمل ان يكونا سالا فمنعه
النبي صلى الله عليه وسلم من قتله
استئلافا لغيره فلما ولى الرجل قال
النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبي
صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي ذر
ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين
مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة
اخرى من نسله قوما يقرون القران
لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم
اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون
من الاسلام مروق السهم خروجه اذا نفذ
من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الرا وكسر الميم
وفتح التحتية مشددة الصيد المرمي يقتلون اهل
الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل
الاوثان بالمثلثة لئن ادركتهم لاقتلنهم
قتل عاد لاستاصلنهم بحيث لا ابقي
منهم احدا كاستئصال عاد والمراد
لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث

للترجمة

للترجمة تؤخذ من قوله في رواية المغازي
الا تامنوني وانا امين من في السما اي على
العرش فوق السما وهذه عادة البخاري
في ادخال الحديث في الباب للفظة تكون في
بعض طرقه هي المناسبة لذلك الباب
يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث
على الاستحضار والحديث سبق في باب
قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا وفي
المغازي من باب بعث علي وفي تفسير سورة
براة وبه قال حدثنا عياش بن الوليد
بفتح العين المهملة وتشديد التحتية
الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
احد الاعلام عن الاعمش سليمان عن
ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر اراه بضم
الهمزة اي اظنه عن ابيه يزيد بن شريك
التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة
رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى
الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس
تجري لمستقر لها تحت العرش شبهها
بمستقر المسافر اذا قطع مسيره وسبق
مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق
الحديث في بدء الخلق وفي التفسير باب
قول الله تعالى وجوه هي وجوه المؤمنين
يومئذ يوم القيامة ناضرة حسنة ناعمة
الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت
مسافة وقال القاضي تراه مستغرقة
في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه

ولذلك قدم المفعول وليس هذا في كل الاحوال
حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على
انتظارها لامر ربها او لثوابه لا يصح لانه
يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته
ولا يعدى بالى الا بمعنى الروية مع انه لا يليق
الانتظار في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو
ابن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون
ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد
الطحان بن عبد الله الواسطي وهشيم مصغر
ابن بشير الواسطي وللحموي والمستملي او هشيم
بالشك عن اسمعيل بن ابي خالد سعد
او هرمز او كثير الاحمسي الكوفي عن قيس
هو ابن ابي حازم بالزاي والحا المهملة البجلي
عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ بسكون المعجمة نظر الى القمر
ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم القيامة
كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية
بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا تتزا
حمون ولا تختلفون في رؤيته وقال البيهقي
سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد
الصعلوكي يقول في املائه في قوله لا تضامون
بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته
في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح
التا كذلك والاصل لا تتضامون في رؤيته
بالاجماع في جهة وبالتخفيف الضيم ومعناه
لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض فانكم

ترونه

ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة
والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون تشبيه
المرئي تعالى الله عن ذلك فان استطعتم
ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية وسكون
الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة
قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما في
مسلم فافعلوا عدم المغلوبية بقطع
الاسباب المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه
وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من
كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عاصم بن يوسف
ابن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم
ابن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع بن
حنظلة من تميم قال حدثنا ابو شهاب عبد
ربه بن نافع الحناط بالحا المهملة والنون
المشددة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي
الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابي عبد الله
البجلي تابعي كبير فاتته الصحبة بليال
عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم انكم ولابي ذر عن
المستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون
ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت
الشيء عيانا اذا رايته بعينك وبه قال
حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار البصري
قال حدثنا حسين الجعفي بن علي بن الوليد

ونسب الى جعفة بن سعد العشيرة ابن
مذحج عن زائدة بن قدامة انه قال حدثنا
بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة
ساكنة بعدها را الاحمسي بالحا والسين المهملتين
عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير
البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا البدر
لا تضامون في رؤيته بضم اوله وتشديد
الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم الى بعض
كما تنضمون في رؤية الهلال راس الشهر لخفائه
ودقته بل ترونه رؤية محققة لا خفا فيها
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عطا بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس
قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل
يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر بضم
حرف المضارعة وتشديد الرا اصله تضارون
بالبنا للمفعول فسكنت الرا الاولى وادغمت
في الثانية وفي نسخة بتخفيف الرا فالمشددة
بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة
النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من
الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله

قال

قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب
يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه
عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا
بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله
عز وجل الناس يوم القيامة فيقول من كان
يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح
الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة
وكذا قوله فليتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان
يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية
فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله
طغيوت ثم طيغوت ثم طاغوت الشياطين
والاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل راس من
الضلال وتبقى هذه الامة فيها شافعوها
بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون
فسقطت النون للاضافة اي شافعوا الامة
او قال منافقوها شك ابراهيم بن سعد
الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول المعتمد
فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا
عن الحركة والانتقال او هو محمول على الاتيان
المعروف عندنا لكن على معنى ان الله تعالى
يخلقه لملك من ملائكته فاضافه الى نفسه
على جهة الاسناد المجازي مثل قطع الامير
اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة التي يعرفونها
فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا
مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله
منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جانا

ولغير المستملي جا ربنا عرفناه فيأتيهم الله
فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته
التي يعرفون اي التي هو عليها من التعالي
من صفات الحديث بعد ان عرفهم بنفسه
المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال في
المصابيح في صورته التي يعرفون اي في علامة
جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة بينه
وبين مخلوقاته فسمى الدليل والعلامة صورة
مجازا كما تقول العرب صورة امرك كذا وصورة
حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما
وانما يريدون حقيقة امرك وحديثك
وكثيرا ما يجري على السنة الفقها صورة هذه
المسئلة كذا فيقول لهم انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اي
فيقولون فيتبعون امره اياهم بذهابهم
الى الجنة او ملائكته التي تذهب بهم اليها
ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح
ثالثه والصراط الجسر بين ظهري جهنم على
وسطها فاكون انا وامتي اول من يجيزها
اي يجوز بامته منه على الصراط ويقطعه
ولابن ذر عن الاصيلي وابن عساكر من يجيء
ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة الا الرسل
لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ
اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب
بغير صرف معلقة مامورة باخذ من امرت به
مثل شوك السعدان بفتح السين والدال
بينهما عين مهملات نبات ذو شوك هل

رايتكم

رايتكم السعدان استفهام تقرير لاستحضار
الصورة المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال
فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر
عظمها اي الشوكة وللكشميهني ما قدر عظمها
الا الله تعالى قال القرطبي قيدنا قدر عن بعض
مشايخنا بضم الرا على ان ما استفهام وقدر
مبتدا وبنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول
يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم
القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك
بعمله وهو الكافر وللاصيلي وابن ذر عن
المستملي المومن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة
والقاف المكسورة من البقا او الموبق بعمله
بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموبق
بالموحدة المفتوحة بقي بالموحدة وكسر القاف
ولابن ذر عن المستملي بقي بالتحتية من
الوقاية اي يستره عمله وللمستملي او الموثق
بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء
في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم
الكلاليب بحسب اعمالهم ومنهم المخردل
بالخا المعجمة والدال المهملة المنقطع الذي
تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار
وقيل المخردل المصروع قال السفاقسي وهو
انسب بسياق الخبر او المجازى بضم الميم
وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف من
الجزا او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازى
بغير شك ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم
فلام مشددة مفتوحات كذا في الفرع كاصله

مصححا عليه ان يتبين قال في الفتح ويحتمل ان
يكون بالخا المعجمة اي يخلى عنه فيرجع الى معنى
ينجو وفي حديث ابن سعيد فناج مسلم
ومخدوش مكدوس في جهنم حتى اذا فرغ
الله عز وجل من القضا بين العباد اتم وقال
ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله معناه
القضا وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج المو
حدين وادخالهم الجنة واستقرا اهل النار
في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اي من
القضا بعذاب من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ
فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم
يذكر لفظها واراد ان يخرج بضم اوله وكسر
ثالثه برحمته من اراد من اهل النار امر الملا
ئكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك
بالله عز وجل شيا ممن اراد الله عز وجل
ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعر
فونهم في النار باثر السجود ولابي ذر عن
الكشميهني باثر السجود تاكل النار ابن ادم
الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار
ان تاكل اثر السجود وهو موضعه من
الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه
النووي لكن في مسلم الا دارات الوجوه
وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود
الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية الحديث
ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه
وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه
وفي رواية هشام بن سعد في حديث ابن سعيد

والى حقويه

والى حقويه لكن حمله النووي على قوم مخصوصين
ونقل بعضهم ان علامتهم الغرة ويضاف اليها
التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل اليه
الوضوء فيكون اشمل مما قال اعضا السجود
لدخول جميع اليدين والرجلين لا تخصيص
الكفين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان
وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع
سلامة هذه الاعضا مع الانغمار لان تلك
الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال
اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات الوجوه
ان الوجه كله لا تؤثر فيه النار اكراما لمحل
السجود ويحتمل ان الاقتصار عليها على التنويه
بها لشرفها فيخرجون من النار حال كونهم
قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما
حا مهملة مكسورة او بفتح الفوقية احترق
جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم
التحتية وفتح الصاد ما الحياة ضد الموت
فينبتون تحته كما تنبت الحبة بكسر الحا
المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحرا
في حميل السيل بفتح الحا المهملة ما يحمله من
طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمارة الى جانب
السيل والمراد ان الغثا الذي يجيء به السيل
تكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح
من يومها نابتة فالتشبيه في سرعة
النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله من
القضا بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم
مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار

دخول الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار
بني اسرائيل انه كان بباشا وعند الدارقطني
في غرائب مالك انه رجل من همينة وعند
السهيلي اسمه هناد فيقول اي يسكون
الباب اصرف وجهي عن النار فانه قد ه
قشبني بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات
اذاني زفيرها واحرقني دكاؤها بفتح الذال
وبعد الكاف همزة ولابن ذرد كاها بغير همزة
شدة حرها والتهابها فيدعو الله عز وجل
بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله عز وجل له
هل عسيت بضم السين وكسرها ان اعطيت
ذلك بضم الهمزة ولابن ذر ان اعطيتك
بضمها وباللكاف ان تسالني غيره فيقول
لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه ما
شاء من عهود
ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل
وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها
يسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حياء
ثم يقول اي رب قدمني بسكون الميم بعد
كسر الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله
عز وجل له السنت قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت
ابدا اي غير صرف وجهك عن النار ويلك
يا ابن ادم ما اغدرك فعل يتعجب من الغدر
ونقض المعهد وتلك الوفاء فيقول اي رب
ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل
هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسال غيره

فيقول

فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي
الله ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه
الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت
له بنون ساكنة ففاء فهاء فقاف مفتوحات
فنون فيه انفتحت واتسعت له الجنة فرأى
ما فيها من الحبرة بضم الحاء المهملة وسكون
الموحدة من النعيم وسعة العيش
والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت
ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
عز وجل السنت قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسالني غير ما اعطيت
فيقول وفي الفرع كاصله صب على فيقول
هدى ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول
اي رب لا اكونن بثبوت النون التوكيد الثقيلة ولا
بن ذرعن الحموي والكشميهني لا اكون
باسقاطها استثنى خلقك قال في الكواكب
فان قلت هذا ليس باستثناء لانه خلص من
العذاب وخرج عن النار وان لم يدخل الجنة
قلت يعني استثنى اهل التوحيد الذين هم
ابناء جنسه فيه وقال الطيبي فان قلت كيف
طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت
عهودك ومواثيقك قلت كانه قال يا رب
بل اعطيت العهود والمراثيق ولكن تأملت
كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا تيأسوا
من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم
الكافرون فوقفت على ان لست من الكفار
الذين ايسوا من رحمتك وطمعت في كرمك

وسعت رحمتك فسالت ذلك وكانه تعالى رضى
بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعوه
الله تعالى حتى يضحك عز وجل منه المراد
لازم الضحك وهو الرضا فاذا ضحك منه قال
له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز
وجل له تمنه بها السكت فسال ربه عز و
جل وتمنى حتى ان الله ليذكره اى ليذكر
المتمنى يقول ولابن ذرعن الحموى والمستملى
ويقول له تمن كذا وكذا يسى له اجناس
ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى انقطعت به
الاماني جمع امنية قال الله عز وجل ذلك
الذى سالت لك ومثله معه قال الدماميني
فى مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار الاخرة
ليست دار تكليف فالحكمة فى تكرير اجل
المهود والمواثيق عليه ان لا يسال عن ما اعطيه
مع ان الحلف لقوله وتقتضيه يمينه لا اثم
عليه فيه قلت الحكمة فيه ظاهرة وهى اظهار
النعمة والاحسان اليه مع تكريره لنقض ه
عهوده ومواثيقه ولا شك ان للمنة فى نفس
العبد مع هذه الحالة التى اتصف بها وقعا
عظيما وقال الكلاباذى فيما نقله عنه فى الفتح
سكوت هذا العبد اولا عن السؤال يعنى
فى قوله فى الحديث فيسكت ما شاء الله حيا
من ربه فالله يحب ان يسال لانه يحب صوت
عبده المومن فباسطه اولا بقوله لعلك
ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة ه
المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا

العبد عهده وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ه
ولا قلة مبالاة بل علما منه بان نقض هذا العهد
اولى من الوفا به لان سوال ربه اولى من ترك
السوال وقد كان صلى الله عليه وسلم يحلف
على يمين فراى خيرا منها فليكفر عن يمينه ه
وليات الذى هو خير فعمل هذا العبد على وفق
هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه فى الاخرة
قال عطا بن يزيد الراوى وابو سعيد الخدرى
مع ابن هريرة جالس وهو يحدث بهذا
الحديث لا يرد عليه من حديثه شيا ولا يغيره
حتى اذا اتحدث ابو هريرة ان الله تبارك ه
وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو
سعيد الخدرى وعشرة امثاله معه يا ابا
هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله
ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدرى
اشهد انى حفظت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله
وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع
اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد ما فى
رواية ابن سعيد ولم يسمعه ابو هريرة
قال ابو هريرة رضى الله عنه فذلك الرجل
اخر اهل الجنة دخولا الجنة والحديث سبق
فى الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة ه
وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد
الامام وثبت ان سعدا لابن در عن خالد
ابن يزيد الجمحى عن سعيد بن ابى هلال الليثى

له

مولاهم عن زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن
الخطاب عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة
المخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيامة قال عليه الصلاة و
والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الرا
في رؤية الشمس والقمر وسقط قوله والقمر
لابن ذر ويروى تضارون بالتخفيف اذا كانت
اي السما صحوا اي ذات صحو اي انقشع عنها
الغيم قلنا لا قال فانكم لا تضارون لا تخالفون
احدا ولا تنازعونه في رؤية ربكم يومئذ يوم
القيامة الا كما تضارون في رؤيتهما اي الشمس
والقمر ولابن ذر في رؤيتها اي الشمس والتشبيه
المذكور هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك
لا في المقابلة والجهة وسائر الامور العادية
عند رؤية المحدثات وقال في المصابيح هذا
من باب تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من
افضل ضروبه وذلك انه استثنى من صفة
ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك
الشيء بتقدير دخولها فيها اي الا كما تضارون
في رؤية الشمس في حال صحو السما اي ان كان
ذلك ضيرا فاثبت شيا من العيب على تقدير
كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب
وهذا التقدير المفروض محال لانه من كمال
التمكن من الرؤية دون ضرر يلحق الرائي
فهو في المعنى تعليق بالمحال فالتاكيد فيه
من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه علق

نقيض

نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب
بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق
ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا الا
تصال اي كون المستثنى منه بحيث يدخل
فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه
وذلك لما تقرر في موضعه من ان الاستثنا
منقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثنا
الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم
اخراج الشيء مما قبله فاذا وليها صفة مدح
وتحول الاستثنا من الاتصال الى الانقطاع
جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح والا
شعار بانه لم يجد صفة ذم يستثنيها
فاضطر الى استثنا صفة مدح وتحول
الاستثنا الى الانقطاع ثم قال ينادي مناد
ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذ
اصحاب الصليب النصارى مع صليبهم
واصحاب الاوثان المشركون مع اوثانهم
بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة مع الهتهم
وبي ذر عن الكشميهني مع الههم بكسر الهمزة
واسقاط الفوقية بلفظ الافراد حتى يبقى
من كان يعبد الله عز وجل من بر بفتح
الموحدة وتشديد الرا مطيع لربه او فاجر
منهمك في المعاصي والفجور وغبرات بضم
الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها را
فالف ففوقية والجر عطفا على المجرور او مرفوع
عطفا على المرفوع يبقى اي بقايا من اهل
الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض بضم الفوقية

هب

وفتح الرا كانها سراب بالسين المهملة وهو ما
يتراءى وسط النهار في الحر الشديد يلمع كالما
ولابن ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف
فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا
نعبد عزير ابن الله قال الجوهري منصرف
لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط
لانه تصغير عزر فيقال لهم كذبتم في كون
عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد
قال الكرماني فان قلت انهم كانوا صادقين
في عبادة عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله
فان قلت هو المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم
المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الى
الحكم بالعبادة لا الى الحكم بكونه ابنا قلت
ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة المقيدة
وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفا قيدها
او هو في حكم القضيتين كانهم قالوا عزير
هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية
الاولى اه وقال البدر الدماميني معنى صرح
اهل البيان بان مورد الصدق والكذب هو
النسبة التي يتضمنها الخبر فان قلت زيد
ابن عمرو قائم فالصدق والكذب راجعان
الى القيام لا الى بنوة زيد وهذا الحديث يرد
عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان
قال يراد كذبتم في عبادتكم لعزير او مسيح
موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا
نريد ان تسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون
في جهنم وفي تفسير سورة النسا فماذا تبغون

فقالوا

فقالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا تردون
فيحشرون الى النار كانها سراب يحطم بعضها
بعضا فيتساقطون في النار ثم يقال للنصارى
ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح
ابن الله فيقال كذبتم في كون المسيح ابن الله
لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون
فيقولون نريد ان تسقينا فيقالوا اشربوا
فيتساقطون زاد ابو ذر في جهنم حتى
يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر او
فاجر فيقال لهم ما يحبسكم عن الذهاب
ولابن ذر عن الحموي والمستملي ما يجلسكم
بالجيم واللام وقد ذهب الناس فيقولون
فارقناهم اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة
في الدنيا ونحن احوج منا اليه اليوم قال
البرماوي والعيني كالكرماني اي فارقنا
الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج
اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفضل
والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن
فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم
في المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدائك
اعدا الدين وغرضهم فيه التضرع الى الله
تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة
في النار يعني كما لم تكن مصاحبين لهم في الدنيا
لا تكون مصاحبين لهم في الاخرة وانا سمعنا
مناديا ينادي ليلحق بالجزم على الامر
كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا
زاد في النسائي الذي كنا نعبد قال فياتيهم

الجبار تعالى اتيانا منزها عن الحركة وسمات
الحدوث في صورة غير صورته التي راوه فيها
اول مرة وقوله في صورة اي علامة وضعها
لهم دليلا على معرفته او في صفة او هيئة
صورة اعتقاد او خرج على وجه المشاكلة
وقوله غير صورته قيل سيشبعه الى ما عرفوه
حين اخذ ذرية ادم من صلبه ثم اسماهم
ذلك في الدنيا ثم يذكرهم كرهم بها في الاخرة
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه
الا نبيا فيقول ولا بد ذر فيقال هل بينكم
وبينه اية علامة تعرفونه بها فيقولون
الساق بالسين المهملة والقاف ويحتمل
ان الله عرفهم عادة السنة الرسل من الانبيا
او الملائكة ان الله جعل لهم علامة تجليه
الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير
يوم يكشف عن ساق الشدة من الامت
والحرب تقول قامت الحرب على ساق اذا هم
اشتدت او هو النور العظيم كما روى عن
ابن موسى الاشعري او ما يتجدد للمؤمنين
من الفوائد والالطاف كما قال ابن فورك
او رحمة كما مر من نقمة لغيرهم قاله المهلب
ويكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق
بمعنى النفس اى تتجلى لهم ذاته المقدسة
فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله
رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعهم
فيذهب كما يسجد قال العيني كما هنا بمنزلة
لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية

بعدها

بعدها ان مضمرة تقديره فذهب لاجل السجود
قال النووي وهذا السجود امتحان من الله
لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا كالصحيفة
فلا يقدر على السجود ثم يأتي بالجسر بكسر
الجيم في الفرع وفتح والفتح هو الذي في
اليونينية فيجعل يسد ظهره جهنم بفتح الطاء
المهملة وسكون الهاء فلنا يا رسول الله وما
الجسر وما الجسر بفتح الجيم في الفرع كاصله
قال عليه الصلاة والسلام مدحضة بفتح
الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين
والضاد المعجمة المفتوحة مزلة بفتح الميم
وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام هي
والدحض ما يكون عنه الزلق والمزلق موضع
دلل الاقدام وفي رواية الكشميهني الدحض
هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلقوا
زلقا لا يثبت فيه الاقدام عليه
خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء المعجمة
الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء
وكلاليب جمع كلوب وحسكة بالحاء والسين
المهملتين وفتحات نبات مفروش في الارض
ذو شوك يتشبث فيه كل من مر به وربما
اخذ مسلة من حديد وهو من الات الحرب
مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام
وفتح الطاء والحاء المهملتين فهاتانيتا
فيها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة
الاعلى دقيقة الاسفل ولا بد ذرعت
الكشميهني مخلفة بتقديم الطاء والخاء

على اللام وتاخير الفا بعد اللام لها شوكة عقيقا
بضم العين المهملة وفتح القاف والفا بينهما
تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولا
بوى الوقت وذر عقيقة بفتح العين وكسر القاف
وسكون التحتية وفتح الفا بعدها ها تانيث
بوزن كريمة تكون بنجد يقال لها السعدان
يمر المومن عليها كالطرف بفتح الطا وسكون
الرا اي كلمح البصر وكالبرق وكالريح وكا
جاويد الخيل جمع اجواد واجواد جمع جواد
وهي الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الرا
الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها فناج
مسلم بفتح اللام المشددة وناج مخدوش
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة اخره شين
معجمة مخموش ممزق ومكدوس بميم مفتوحة
فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة بعدها
واو ساكنة فسين مهملة مصروع في نار
جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم
لا يناله شيء اصلا وقسم يخدش ثم يسلم
ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم
اي اخر الناجين بسحب بضم اوله وفتح ثالثه
سحبا فما انتم باشد خبر ما والخطاب للمومنين
الى مناشدة نصب على التمييز اي مطالبة في الحق
ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد
وقوله من المومن صلة اشد يومئذ
للجبار متعلق بمناشدة واذا بالواو
ولابن ذر عن الكشميهني
فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم متعلق

ايضا

ايضا بمناشدة كالجبار قال في الكواكب
اي ليس طلبكم مني في الدنيا في شان حق
يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المومنين
من الله في الاخرة من شان نجاة اخوانهم
من النار والغرض شدة اعتنا المومنين
بالشفاعة لاخوانهم وجمع الضمير والمومن
مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس
ولابن ذر عن الكشميهني وبقي اخوانهم
قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون
قوله واذا راوا بدون الواو لكن قوله في
اخوانهم مقدم عليه حكما وهذا خبر
مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا نجاة
انفسهم وما بعد استيناف كلام وهو قوله
يقولون وقال العيني الذي يظهر من حل
التركيب ان يقولون جواب اذا اي اذا راوا نجاة
انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا
يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون
معنا وقال الطيبي هذا بيان لمناشدتهم
في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن
وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان
فاخرجوه بقطع الهمزة من النار ويحرم
الله عز وجل صورهم على النار تكريما لها
للسجود فياتونهم سقطت فياتونهم لابن
ذر وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه
والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية
وكسر الرا من عرفوا من النار ثم يعودون
فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم

في قلبه مثقال نصف دينار فيه ان الايمان
يزيد وينقص فاخرجوه منها فيخرجون
منها من عرفوا ثم يعودون فيقول
تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه
مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة
وتشديد الرا قيل ان مائة نملة وزن حبة
والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها
وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس
فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال
ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا
ولابن ذر عن المستملي فاذا لم تصدقوني
فاقروا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها وانث
ضمير المثقال لكونه مضاعفا الى مؤنث
والتجزي المذكور هنا شيء زائد على مجرد الايمان
الذي هو التصديق الذي لا يتجزا فالزائد
عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من
اعمال القلوب من شفقة على مسكين او خوف
منه تعالى او نية صالحة او غير ذلك فيشفع
النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول
الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر قرات في تنقيح
الزركشي ان قوله فيقول الله زيادة ضعيفة
لانها غير متصلة قال وهذا غلط منه فانها متصلة
هنا ثم ان لفظ حديث ابن سعيد هنا ليس كما ساقه
الزركشي وانما فيه فيقول الجبار بقيت شفا
عتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى
اقواما وهم الذين معهم مجرد الايمان ولم ياذن

فيهم

فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا
بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة
احترقوا فيلقون بضم التحتية وسكون اللام
وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع فوهة
بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمع من
العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار
اوائلها والمراد هنا مفتتح مسالك قصور الجنة
يقال لها ماء الحياة وسقط لابن ذر لفظ ماء
فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف
الفاء اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر
الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع
لحبوب البقول في حميل السيل ما يحمله من
طين فاذا انفقت فيه الحبة واستقرت
على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة
فشبه به لسرعة نباته وحسنه وقد
رايتموها الى جانب الصخرة الى ولابن ذر
والى جانب الشجرة فما كان الى جهة
الشمس منها كان اخضر وما كان منها
الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم
اللؤلؤ بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية
وفتح العين في رقابهم الخواتيم شيء من
ذهب او غيره علامة يعرفون بها فيدخلون
الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن
ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا
ولا خير قدموه فيها بل برحمته تعالى ومجرد
الايمان دون امر زائد من عمل صالح فيقال
لهم اذا نظروا في الجنة الى اشياء ينتهي اليها

بصرهم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان
جماعة من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار
ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن
نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد
بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة
بثبوت ذلك وان تقديب الموحدين بخلاف
تقديب الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذهم
النار بعضهم الى الساق وانما لا تاكل اثر السجود
وانهم يموتون على ما ورد في حديث ابن سعيد
بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها
اعراضهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا
كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون
اصلا لين وقوا العذاب ولا يحيون حياة يستر
يحيون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث
ابي سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم
الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة
احساسهم وذلك للغرق او كني عن النوم
بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث
سبق في تفسير سورة النساء لكن باختصار
في اخره قال البخاري بالسند اليه وقال الحجاج
ابن منهال بكسر الميم وهو احد مشايخ البخاري
ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها
حدثنا همام عن يحيى بفتح الهاء وتشديد
الميم المودي الحافظ قال حدثنا قتادة بن
دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس
المومنون يوم القيامة حتى يهموا بضم اوله

وكسر الهاء

وكسر الهاء ولا يسوغ بفتح الياء وضم الهاء يحزنوا
بذلك الحبس وقول الزين لعل هذه الاشارة
الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه
في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر
ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله
يحبس المومنون حتى يهموا فيقولون
لو استشفعنا لوطلبنا من يشفع لنا الى
ربنا فيريحنا من مكاننا بوقع فيريحنا في الفرع
وقال الدماميني بالنصب لوقوعه في جواب
التمني المذكور عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا
فارحنا فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب
فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت
ادم من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري
وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم
ما يراد منه فسره بقوله ابو الناس خلقك
الله بيده زيادة في الخصوصية والله تعالى
منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد
لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع
شيء موضع شيا اي المسميات اراده
للتقصي واحدا فواحدا يستغرق المسميات
كلها لتشفع بلام الطلب ولا يسوغ عن
الكشميهني والمستملي اشفع لنا عند ربك
حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لهم
لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة
قال ويذكر خطيئته التي اصاب والراجع
الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله
من الشجرة منصب اكله بدلا من خطيئته

ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم المحذوف
نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
وقد نهى عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه
الله تعالى الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان
فياتون نوحا فيسالونه فيقول لست
هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سواله
ربه بغير علم يشير الى قوله رب ان ابني من اهلي
وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل
الرحمن قال فياتون ابراهيم عليه
السلام فيقول انى لست هناكم ويذكر
ثلاث كلمات ولابن ذر عن الكشميهني كذبات
بفتحات كذبهن احداها قوله انى سقيم والا
خرى بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة
هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كانت
صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن
كان اعرف فهو اخوف ولكن ائتوا موسى
عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا
مناجيا قال فياتون موسى عليه السلام
فيقول انى لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى
عليه السلام عبد الله ورسوله وروح
الله وكلمته التي القاها الى مريم قال فياتون
عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا
محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر
الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وانما لم
يلهموا اتيان نبينا صلى الله عليه وسلم
او سواله في الابتداء اظهارا لشرفه وفضله فانهم

لو سالوه

لو سالوه ابتداء لاحتمل ان غيره يقوم بذلك
ففي ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين
زاده الله تشريفا وتكريما قال صلى الله عليه
وسلم فياتوني ولابن ذر عن الكشميهني والمستملي
فياتونني فاستاذن في الدخول على ربي
في داره اي جنته التي اتخذها لاوليائه
والاضافة للتشريف وقال في المصابيح اي
استاذن ربي في حال كوني في جنته فاضاف
الدار اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رايته
تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله
ان يدعني وفي مسند احمد ان هذه السجدة
مقدار جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى
ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك واشفع
تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعط
سوالك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فارفع راسي من السجود فاثني على
ربي بثناء وتحميد يعلمنيه عز وجل قال
ثم اشفع فيحد لي حدا اي فيعين لي طائفة
معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة
~~بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن~~ بعد
ان اخرجهم من النار قال قتادة بن دعامة
بالسند السابق وقد سمعته ايضا اي انسا
يقول فاخرج من داره فاخرجهم من النار
فادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود
فاستاذن ولابن ذر عن الكشميهني والمستملي
ثم اعود الثانية فاستاذن على ربي في
داره الجنة فيؤذن لي عليه فاذا رايته

تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان
يدعني ثم يقول تعالى ارفع محمد وقل يسمع
واشفع تشفع وسل تعطه بها السكن في
هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية
باسقاط الها فيهما قال فارفع راسي فاثني
على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع
فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم
الجنة قال قتادة بالسند وسمعته اي انسا
وللكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من
النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن
على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع
وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي
بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد
لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة
وقد سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني
ايضا يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى
في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه
الخلود بنص القران وهم الكفار قال ثم
تلا الاية ولابن ذر عن الكشميهني هذه
الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
قال وهذا المقام المحمود الذي وعده بضم
الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي
من طريق اسحق بن ابراهيم وابو نعيم من طريق

محمد

محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن
منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله
الا ابا ذر فقال بعد قوله حتى يهموا بذلك
وذكر الحديث بطوله وعنده يهموا بفتح
التحتية وضم الها وساق النسفي منه الى قوله
خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث وثبت
من قوله فيقولون لو استشفعنا الى اخر
قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه
وسلم للمستملي والكشميهني وبه قال
حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن
ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد
عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما افا الله عليه ما افا من اموال
هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي
رجالا من قريش وبلغه قول الانصار يعطيهم
ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة
وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله
حتى تموتوا فاني على الحوض وفيه رد على
المعتزلة في انكارهم الحوض وفي اوائل الفتن
من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة
فيها فسترون بعدي اثرة فاصبروا حتى
تلقوني على الحوض والغرض من الحديث

هنا قوله حتى تلقوا الله فامهل زيادة لم تقع
في بقية الطرق فاكله الحافظ ابن حجر وبه قال
حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا ثابت بن محمد
بالمثلثة والموحدة ابو اسمعيل العابد الكوفي
قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول
ابن ابي مسلم المكي عن طاوس ابن عبد
الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا
لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن الذي
يقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به واشتملتا
عليه بقوتي كلا ما به قوامه وتقوم على كل شيء
من خلقك عاراه من التدبير ولك الحمد
انت رب السموات والارض ومن فيهن
ومورد كل شيء ومليكه وكفيله ومعديه هـ
ومصلحه المراد عليه بنعمه ولك الحمد
انت نور السموات والارض ومن فيهن
اي منورهن ذلك والعرب تسمي الشيء باسم الشيء
اذا كان منه تشبيها فهو بمعنى اسمه الهادي
لانه يهدي بالنور الظاهر ابصار المبصرات
الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر
الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور
السموات والارض وهو النور الذي انار كل شيء
ظاهرا وباطنا واذا كان هو النور لانه منه
النور وبالنور نور البصائر ونار الافاق والا
قطار فهو صفة فعل انت الحق المتحقق

وجوده وقولك الحق اي مدلوله ثابت
ووعدك الحق لابد خلفه خلق ولا شك في
وقوعه ولقاؤك حق اي رؤيتك في الاخرة
حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما
موجود الساعة اي قيامها حق اللهم لك
اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك
امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك
توكلت اي فوضت امري اليك واليك
خاصمت من حاجني من الكفار وبك وبما
اتيتني من البراهين والحجج حاكمت من خاصمني
من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت واعلنت وما انت اعلم به مني
لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله وقيلها
لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل هـ
البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابن
ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو في قوله
وقال قيس بن سعد بسكون العين المكي
الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو
الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي
الاسدي فيما وصله مالك في موطئه عن
طاوس قيام بفتح التحتية المشددة فاعل
يورث فعال بالتشديد صيغة مبالغة هـ
وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي
القيوم هو القائم على كل شيء وقال في شرح
المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور
والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم
لغيره وهو على الاطلاق والدوام لا يصح الا لله

فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره
وقوام كل شئ به اذ لا يتصور للاشيا وجود
ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم
بالامور استراح عن كد التدبير وتعب
الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضن
بكريمة ولم يجعل في قلبه للدنيا كثرة قيمة
واقر عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام من
قوله الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال
بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح
لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير
المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا
وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد
القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة
بخا معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي
ابن حاتم بالحا المهملة والفوقية الطائي رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم خطاب للصحابة والمراد
العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس
بينه وبين ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم
او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤية
ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي المانع من
الرؤية لان من شان الحجاب المنع من
الوصول الى المراد فاستعير نفيه لعدم
المنع وكثير من احاديث الصفات تخرج على

الاستعارة

الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيئان
في صفة ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث تكون
جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله في
المستعار بواسطة شئ اخر فيثبت
ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك
وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل
التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد
بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب
حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه
فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وبصائرهم
بما شا كيف شا فاذا شا كشف ذلك عنهم اهـ
ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ الصلاح
العلائي والحديث سبق في الرقاق وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي
عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من
علما البصرة عن ابي بكر بن عبد الله بن
قيس عن ابيه عبد الله بن قيس بن ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال جنتان مبتدا اهـ
من فضة خبر قوله انيتهما والجملة خبر
المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف
اي انيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف
على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب
انيتهما وما فيهما وفي رواية حماد بن سلمة
عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى
عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال هـ

جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان
من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري وابن
ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره
اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب
فيهما وبالعكس بحديث ابن هريرة رضي الله
عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما
بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة
رواه احمد والترمذي وصححه ابن حبان
واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من انية
وغيرها والثاني صفة حوائط الجنان كلها
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا
رداء الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة
وفي نسخة الكبرياء على وجهه في جنة عدن
اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا لله تعالى
اذ لا تحويه الامكنة وقال القرطبي متعلق
بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كما
تبين في جنة عدن وقال في شرح المشكاة
على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل
معنى لبس وقوله في الجنة متعلق بمعنى هو
الاستقرار في الظرف فيفيد المفهوم انتفاء
هذا الحصر في غير الجنة والله اشار الشيخ
التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن
اذا تبوأ مقعده من الجنة تبوأ والحجب هي
مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر الى
ربه مضمحلة الا ما يصدفهم عن هيبة ذي
الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبرياء فلا
يرتفع ذلك منهم الا بلطفه ورحمته تفضلا

منه على عباده قال الطيبي وانشد في
المعنى
استاقه فاذا بدا ... اطرقت من اجلاله
لا خيفة بل هيبة ... وصيانة لجماله
واصد عنه تجلدا ... وارو م طيف خياله
انتهى والحديث من المتشابه اذ لا وجه هو
حقيقة ولا يراد فاما ان يفوض او يؤول كان
يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه
وعظمته وجلاله امانع ادراك ابصار البشر
مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية
ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته
وموانع عظمته وقال ابو العباس القرطبي
الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في
الحديث الآخر الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن
المناسب ان الرداء والازار لما كانا ملازمين
للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء
بهما اهـ واستشكل في الكواكب ظاهر
الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة
واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء
الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن
زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء قال
الحافظ ابن حجر وحاصله ان الرداء الكبرياء
مانع من الرؤية فكان في الكلام حذف
تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن
عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه
فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوأوا مقاعدهم

من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما
حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد اكرامهم
حفهم برؤيته وتفضل عليهم بتقويتهم على
النظر اليه سبحانه وتعالى اهـ وهو معنى قول
النور بسطي السابق والحاصل ان رؤية الله
تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل
احد من الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة
تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين
ايضا ثم يحجبون بعد ذلك لتكون حسرة
واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على
انها حاصلة للانبيا والرسل والصديقين
من كل امة ورجال المومنين من البشر من
هذه الامة واختلف في نسائهن لهذه فقيل
لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد
في احاديث الرؤية او كثير منها مثل ايامهم
الا عياد تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا
من عمومات النصوص الواردة في الرؤية او يرين
في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه
لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان
يوم القيامة راى المومنون ربهم عز وجل فاحد
منهم معه بالنظر اليه من كل جمعة ويراه المومنات
يوم الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد
السلام الى ان الملائكة لا يرونه سبحانه لانهم لم تثبت لهم
ذلك كما ثبت للمومنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه
الابصار خرج منه مومنو البشر بالادلة الثابتة
فبقي على عمومه في الملائكة ولان للبشر
طاعات لم تثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر

على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات
لاجل الله وقد ثبت انهم يرونه سبحانه وتعالى
عليهم ويسلم عليهم ويبشرهم بالحلول برضوانه عليهم ابدا
ولم يثبت مثل هذا للملائكة اهـ وقد نقله م
عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم الغزنوي
جماعة ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص
عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة
فقال افضل لذات الجنة رؤية الله تعالى
ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك
لم يحرم الله ابصار المرسلين وملائكته
المقربين وجماعة المومنين والصديقين
النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك هـ
البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث
سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال هـ
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الملك
ابن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما
عين مهملة ساكنة اخره نون الكوفي وجامع
ابن ابي راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال هـ
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع
مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة لنفسه
بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله وهو عز
وجل وهو عليه غضبان المراد به لازمه
وهو العذاب قال عبد الله بن مسعود
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم

مصداقه مفعال من الصدق اى ما يصدق
هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان
الذين يشترون اى يستبدلون بعهد الله
وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا
اولئك لا خلاق لهم فى الاخرة لا نصيب لهم
فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم الاية الى اخرها
ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم والحديث سبق فى الايمان فى باب عهد
الله ومطابقته للترجمة هنا فى قوله لقى الله
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
بفتح العين ابن دينار عن ابن صالح ذكوان
السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة
لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة مما يسرهم
ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة
ولابن ذر عن الحموى والمستملى على سلعته
لقد اعطى بها بفتح الهمزة والطاء دفع لبائعها
اكثر مما اعطى بفتحها ايضا الذى يريد شراها
وهو كاذب ورجل حلف على يمين اى على محلوف
يمين كاذبة بعد العصر اى ليس قيدا بل خرج
مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار
عند فراغهم من المعاملات او خصه لكونه
وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ
مسلم ورجل منع فضل ماء زائد على حاجته
من يحتاج اليه وفى الشرب رجل كان له فضل
ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول

الله

الله عز وجل يوم القيامة اليوم امنعك فضلى
كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اى ليس هو
حصوله وطلوعه من منعه بقدرتك
بل هو باتعاى وفضلى والحديث سبق فى الشرب
فى باب اثم من منع ابن السبيل من الماء وبه
قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزى
الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى
عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابى بكرة
عبد الرحمن عن ابيه ابى بكرة نفيع بضم
النون وفتح الفاء رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر بمنى
الزمان قد استدار استدارة كهيئته
مثل حالته يوم خلق الله عز وجل السموات
والارض اى عاد الحج الى ذى الحجة وبطل النسى
وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون
مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص
الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام
اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا فى الشهور
فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اى رجعت
الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذى الحجة
وبطل تغيراتهم وصار الحج مختصا بوقت معين
واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع
يوم خلق الله السموات والارض السنة
العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة
حرم لعظم حرمتها وحرمت الذنب فيها ثلاث
ولابن ذر والاصيلى ثلاثة متواليات اى

موت

ثلاث سرد ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف
والحا كما فى اليونينية والمشهور بفتح القاف
وكسر الحا وحكى كسر القاف ومضر
القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا
مستمسكين بتعظيمه الذى بين جمادى بضم
الجيم وفتح الدال وشعبان اى شهر هذا
استفهام تقرير قلنا الله ورسوله اعلم
فيه مراعاة الادب والنهى عن التقدم بين
يدى الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه
الصلاة والسلام اليس ذا الحجة بنصب ذا
خبر ليس اى ليس هو اليوم ذا الحجة قلنا
بلى قال اى بلد هذا بالتذكير قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه
بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر
ليس زاد فى الحج الحرام ثانيث البلدة وتذ
كير الحرام الذى هو صفتها وسبق انه استكل
واجيب بانه اضمل منه معنى الوصفية وصار
اسما قلنا بلى قال فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاى
يوم الحج الاكبر والمستملى وسقط لغيرهما قال صلى
الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اى ابن
سيرين واحسبه اى اباكرة نفيعا قال واعراضكم
جمع عرض مسلوك العين موضع المدح والذم
من الانسان اى انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا

فى بلدكم

فى بلدكم هذا فى شهركم هذا زاد فى الحج الى
يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا
موضع الترجمة فيسالكم عن اعمالكم الا هل
بالتخفيف فلا ترجعوا فلا تصيروا بعدى
بعد فرائى من موقفى هذا او بعد موتى
ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام
يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا
وهو الذى فى الفرع ويجوز الجزم على تقدير
شرط اى ان ترجعوا بعدى الا بالتخفيف
ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب
عنه بتشديد اللام لا ليبلغ والذى فى اليونينية
تخفيفها فلعل بعض من يبلغه يسلوك
الموحدة ان يكون اوعى احفظ له من
بعض من سمعه وسقط لغير ابن ذر لفظ
له فكان محمد هو ابن سيرين اذا ذكره
اى الحديث قال صدق النبى صلى الله عليه
وسلم فان كثيرا من السامعين اوعى من
بعض بهم ثم قال صلى الله عليه وسلم
الا هل بلغت الا هل بلغت الا هل بلغت
مرتين واللام مخففة اى بلغت ما فرض هو
على تبليغه من الرسالة والحديث سبق
مطولا ومختصرا فى غير ما موضع كالعلم
والحج والمغازى والفتن باب ما جاء
فى قول الله تعالى ان رحمة الله قريب
من المحسنين ذكر قريب على التاويل الرحمة
بالرحم او الترحم او لانه صفة موصوف

محذوف اى شئ قريب او على تشبيه بفعيل
الذي بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر
والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف تقتضي
التفضل والانعام على من رق له واسما الله
تعالى وصفاته انما تؤخذ باعتبار الغايات التي
هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات
فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم
ودفع الضرر عنهم فتكون صفة ذات او نفس
الانعام والدفع فتعود الى صفة الافعال
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
العبدي قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان
ابو عبد الرحمن البصري عن ابن عثمان عبد
الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن
زيد بن حارثة انه قال كان ابن وفي النذور
بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم
هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن بشكوال
يقضي بفتح اوله وسكون القاف بعدها
ضاد معجمة اى يموت والمراد انه كان في النزع
وللكشميهني يفضي بضم اوله بعده فا فارسلت
اليه صلى الله عليه وسلم ان يأتيها فارسل
عليه الصلاة والسلام اليها ان الله ما اخذ
والله ما اعطى اى الذي اخذه هو الذي
كان اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له وكل الى
اجل مسمى مقدر مؤجل فلتصبر ولتحتسب
اى تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها
ذلك من عملها الصالح فرجع اليها الرسول

فاخبرها

فاخبرها بذلك فارسلت اليه واقسمت عليه
ليأتينها قال اسامة فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل
ولابن ذر عن الكشميهني وقمت ومعه معاذ
ابن جبل وأبي بن كعب وعبادة بن الصامت
زاد في الجنائز ورجال فلما دخلنا ناولوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي
او الصبية ونفسه او نفسها تقلقل بضم اوله
وفتح القافين تضطرب في صدره او صدرها
حسبته قال كانها اى نفسه شنة
بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة
يابسة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله
وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا فقال عليه
الصلاة والسلام انما يرحم الله وفي الجنائز
هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم
الله من عباده الرحماء جمع رحيم كالكرماء
جمع كريم وهو من صيغ المبالغة وسبق
الحديث في الجنائز والطب والنذور وبه
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد
ابن ابراهيم بسكون العين ابن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
القرشي المدني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن ابراهيم عن صالح بن كيسان
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تقال
مجازا عن حالهما المشابهة للخصومة او حقيقة
بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال
ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك
القول فيما شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط
عقلا في الاصوات ان يكون صادرا حيا على
الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في
بعض اجزائهما الجمادية حياة لا سيما وقد قال
المفسرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي
الحيوان ان كل ما في الجنة حي ويحتمل ان يكون
ذلك بلسان الحال والاول اولى واختصامهما
هو افتخار احداهما على الاخرى عن يسكنها
فتظن النار انها بمن القى فيها من عظماء
الدنيا اثر عند الله من الجنة وتظن الجنة انها
بمن يسكنها من اولياء الله تعالى اثر عند الله
فقالت الجنة يارب مالها مقتضى الظاهر ان
تقول مالي ولكنه على طريق الالتفات لا يدخلها
الا ضعفاء الناس وسقطهم بفتح السين
والطاء الضعفاء اليسا قطون من اعين الناس
لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت
النار يعني او تركت بضم الهمزة وسكون الواو
والراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين و
المتعظمين بما ليس فيهم فقال الله تعالى مجيبا
لها بانه لا فضل لاحدنا على الاخرى من طريق
من يسكنها وفي كلامهما شائبة شكاية
الى ربهما اذ لم تذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت

به وقدر الله ذلك الى مشيئته فقال
تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة
ق ارحم بك من اشاء من عبادي وانما سماها
رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال
للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء
وفي تفسير سورة ق انما انت عذاب اعذب
بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما
ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة
قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه
احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه
فيلقون فيها لان الله تعالى ان يعذب
من لم يكلفه بعبادته في الدنيا لان كل شيء
ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسئل
عما يفعل فيقول هل من مزيد ثلاثا حتى
يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمه
لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم
او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال
جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي فتمتلئ
ويرد بضم الثنية وفتح الراء بعضها الى بعض
وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا اي يكفيني
مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة فيهما
اي حسبي وهذا الحديث قد سبق وتغير
سورة ق في احد طرقه هذه الرواية التي هنا
فانه قال هناك واما النار فيتلى ولا
يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله
ينشئ لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما
الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال عياضة

ان الذى ورد هنا من المقلوب وجزم بن القيم
بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان
جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه وكذا انكرها
البلقينى واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا
وقال ابو الحسن القابسى المعروف فى ان الله
ينشئ للجنة خلقا قال ولا اعلم فى شئ من
حاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا اه واجيب
بان تعذيب الله غير المضاف لا يليق بكرمه
خلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقينى
حمله على احجار تلقى فى النار اقرب من حمله
على ذى روح يعذب بغير ذنب قال فى الفتح
ويمكن التزام ان يكونوا من ذوى الارواح لكنهم
لا يتعذبون كما فى الحزنة ويحتمل ان يراد هنا
بالانشاء احداث ما لا انشاء الذى يعقب الاستقرار
الحق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول
هل من مزيد وقال فى الكواكب لا محذور
فى تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة
القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة
فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة
لا ينافى الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء
فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم
وبه قال حدثنا حفص بن عمر
بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الازدى
الحوضى قال حدثنا هشام
الدستوائى عن قتادة
ابن دعامة السدوسى
عن انس رضى الله عنه

عن النبى

عن النبى ولابوى الوقت وذر ان النبى صلى
الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما
من الصهباء واللام للتاكيد كاللتين الثقيلة
واقواما نصب مفعول يسفعهم بفتح السين
المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اثر
تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد من
النار وقال الكرمانى اللفح واللهب قال العينى
وهو تفسير النبى بما هو اخفى منه قال
واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء
المهملة حر النار ووهجها وفى النهاية اللفح
علامة تغير الوانهم من اثر النار بذنوب
بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم
يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته
اياهم يقال لهم الجهنميون وقال هما بفتح
الهاء وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا
فى كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا انس رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبى
الخ لابى ذر ومراده بسياق هذا التعليق
ان العنعنة فى الطريق السابق محمولة على
السماع بدليل هذا السياق والله الموفق
وبه المستعان باب قول الله
تعالى ان الله يمسك السموات والارض
ان تزولا احد منهما من ان تزولا لابن
مساك منع وسقط لفظ باب لغير ابى ذر
فقوله مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا

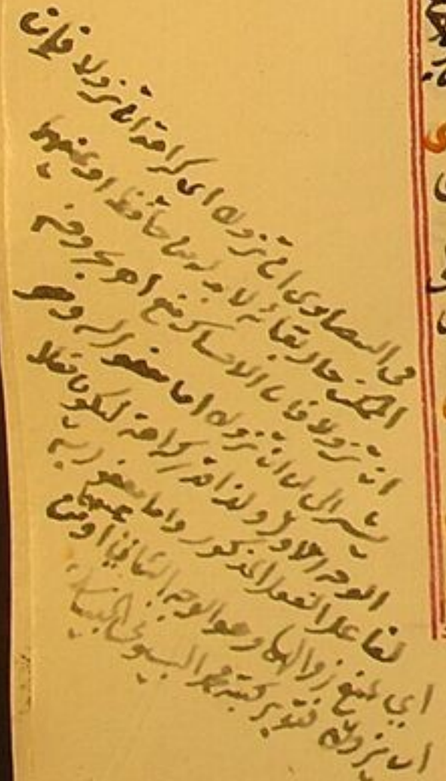

ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن
علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال جاء حبر من احبار
يهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السما
على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول
الله لما خلقت بيدي ان الله يمسك السموات
على اصبع والارضين على اصبع والجبال على
اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر
الخلق من لم يذكر هنا على اصبع وفي حلية
ابن عباس عند الترمذي من يهودي بالغ
صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا
فقال كيف نقول يا ابا القاسم اذ وضع الله
السموات على ذه والارضين على ذه والملا على
ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه
واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى
بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب
صحيح وقد جرى في امثالهم فلان يقول
كذا باصبعه ويفلمه بخنصره ثم يقول
بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم تعجبا من قول الحبر زاد في الباب
الملك كور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله
عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره
اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق
تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح
الاية تقتضي ان السموات والارض بمسكات

بغير آلة يعتمد عليها والحديث يقتضي انهما
ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك
بالاصبع محال لانه تفتقر الى ممسك قال م
واجاب غيره بان الامساك في الاية يتعلق
بالدنيا وفي الحديث بيوم القيامة ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية اتم
السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى
الموفق على عادته في الاشارة عن الافصاح هو
بالعبارة فالله تعالى يرحمه باب ما جاء في خلق
السموات والارض وغيرها من الخلائق قال
في الفتح كذا في رواية الاكثرين تخليق وفي
رواية الكشميهني في خلق السموات قال
وهو المطابق للاية وهو اي التخليق او
الخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله
كن فالرب تعالى بصفاته كالقديمة وفعله
اي خلقه وامره ولا نذر زيادة وكلامه
فهو من عطف العام على الخاص لان المراد
بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وهو
الخالق هو الملوك غير مخلوق بتشديد
الواو المكسورة من قوله الملوك قال في
الفتح لم يرد في الاسما الحسنى ولكن ورد
معناه وهو المصور واختلف في التلوين هل
هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو
حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال
الاشعري في اخرين حادثة ليلا يلزم ان
يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد
في الازل صفة الخلق لا المخلوق واجاب

الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا
يكون ضارب ولا مضروب فالزموه حدوث
صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب
بان هذه الصفات لا تحدث في الذات سبحانه
تجديدا فتفطنوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل
خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد
ثبت قطعا انه الخالق الرازق فانفصل بعض
الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق
المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها
بطريق الحقيقة ولم ينص بعضهم هذا
بل قال وهو قول منقول عن الاشعري نفسه
ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم
ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع
فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى
بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها
لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق
اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب
بان الاطلاق هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ
انه حمر وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي
موافقة الاول والصائر اليه سلم من الوقوع في مسئلة
وقوع حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط
لابن ذر قوله هو من قوله هو المكون وسقط من بعض
النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح
لفظ غير مخلوق قلت في فتح الباري سياق المؤلف يقتضي
التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالاول من صفات
الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلو
قة واما مفعوله وما ينشأ عن فعله فهو مخلوق

ثم عقبه

ثم عقبه بقوله **ومكان بفعله وامره وتخليقه**
وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون
بفتح الواو المشددة وقال المصنف في كتابه
خلق افعال العباد واختلف الناس في الفا
والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها
من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت
الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا
كل مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله
واما علينا مخلوقة ففعل الله صفة الله
والمفعول من سواه من المخلوقات وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الواقد
ابو محمد الجمحي مولاهم قال **اخبرنا محمد بن**
جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال **اخبرني**
بالافراد **شريك** **من عبد الله بن ابي نمر**
المدني **عن كريب** ابن رشدين مولى ابن
عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه
قال **بت في بيت ميمونة** ام المومنين رضي
الله عنها وهي خالته **ليلة والنبي صلى**
الله عليه وسلم عندها في نوبتها **لانظر**
كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
~~مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد~~
~~فلما كان ثلث الليل~~ زاد ابو ذر عن الكشميهني
بالليل **فتحدث رسول الله صلى الله عليه**
وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة
ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه
ولابي ذر عن الكشميهني او نصفه **قعد**
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر

عل

الى السما فقرأ ان فى خلق السموات والارض
اى الادلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم
قادر الى قوله لاولى الالباب اى لمن اخلص
عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى
ان العرض المحدث فى الجواهر يدل على حدوث
الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك عن العرض
حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث
ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا
لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن
صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته
وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام صلى الله
عليه وسلم فتوضأ واستن ثم صلى
احد عشر ركعة وفى اخر سورة ال عمران
فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل
الثمانيات عشرة ثم اذن بلال بالصلاة
فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح
والحديث سبق بال عمران هذا باب بالتنوين
يذكر فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين
الكلمة قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم
الغالبون وسماها كلمة وهى كلمات لانها لما اتفقت
فى معنى واحد كانت فى حكم كلمة مفردة والمراد بها
المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه فى ام الكتاب
الذى جرى به القلم بعلو المرسلين على
عدوهم فى مقادير الحجاج وملاحم القتال
فى الدنيا وعلوهم عليهم فى الاخرة
وعن الحسن ما غلب نبى فى حرب

والحاصل

والحاصل ان قاعدة امر هذا وساسه والغالب
منه الظفر والنصرة وان وقع فى تضاعيف
ذلك شوب من الابتلاء والمحنة والعبرة
للغالب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى
اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام
عن ابن الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لما قضى الله
وجل الخلق اى لما اتمه كتب اثبت فى كتاب
عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت
غضبى قال فى الكواكب فان قلت صفاته
قديمة فكيف يتصور السبق بينهما قلت
هما من صفات الفعل لا من صفات الذات
فجاز سبق احد الفعلين الاخر وذلك
لان ايصال الخير من مقتضيات صفته
بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد
وقال فى فتح البارى اشار البخارى الى
ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات
لكون الكلمة من صفات الذات فيهما استكمل
فى اطلاق السبق فى صفة الرحمة ما مثله
فى صفة الكلمة ومما اجيب به عن قوله سبقت
كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتى
قال وقد غفل عن مراده من قال دل وصف
الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل
والحديث اخرجه النسائى فى النعوت
وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال

حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاعمش
سليمان قال سمعت زيد بن وهب الجهني
ماجن فحدثنا حذيفة صلى الله عليه وسلم قال
سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه حدثنا ولابن درعن الكشميهني قال
وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصادق في نفسه المصدوق فيما وعده به
ربه ان خلق احدكم قال ابو البقاء لا يجوز
في ان الا الفتح لان ما قبله حدثنا قال البدر
الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر
اما الفتح فلما قال واما الكسر فانه بنى
على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما
فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان
بنيناه على مذهب البصريين وهو الممنوع
نقدر قولا محذوفا يكون ما بعده محكيا به
فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير
حدثنا فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله
وفتح ثالثه اى ما يخلق منه وهو النطفة تقر
وتمكث اربعين يوما واربعين ليلة ليختمر
دما غليظا جامدا مثله مثل ذلك الزمان
وهو اربعون يوما واربعون ليلة ثم تكون
مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ ثم يكون
ثم يبعث اليه الملك ولابن درعن الحموي
والمستملي ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم
في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه ويتشكل

اعضاوه

اعضاوه فيؤذن باربع كلمات يكتبها فكتبت
من القضايا المقدرة في الازل رزقه كل ما
يسوقه اليه مما ينتفوبه كالعلم والرزق
حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجله طويلا
او قصيرا وعمله صالح ام لا وشقي ام سعيد
حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته
وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته
وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة ما
يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد او التقدير
انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق
اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله في شرح
المشكاة وقال في المصابيح ام في قوله ام
سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة
محذوفة اشقي ام سعيد فان قلت كيف
يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الفعلية
الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يسأل
ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد فما اخبر
الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك
ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته او
سعادته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف
محذوف تقديره وجواب اشقي ام سعيد
وجواب هذا اللفظ هو شقي او هو سعيد ف
فمضمون هذا الجواب هو الذي يكتب والله اعلم
الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم
علمت ازيد قائم اي جواب هذا الكلام
ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام
لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح

بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل
الجنة من الطاعة حتى لا ولابن خزيمة عن
الحموي والمستملي حتى ما يكون بينها وبينه
الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقاربة اى
الدخول فيسبق عليه الكتاب الذى كتبه الملك
وهو في بطن امه عقب ذلك فيعمل بعمل اهل
النار من المعصية فيدخل النار وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من
الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات
فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق
به القضاء وجرى به القدر في السابقة والحكم
سبق في بدا الخلق وغيره والله الموفق
والمعين وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر
بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني
قال سمعت ابن ذر بن عبد الله بن ذرارة
الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي
مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما ما حبس
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل ياجبريل
ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
الآية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل يحتمل
معنيين مضى النزول على مهل ومعنى النزول
على الاطلاق وطاول الميق هنا يعني ان نزولنا
في الاحايين وقتا غب وقت ليس
الا بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا الي

اخر الاية

اخر الاية اى ما قدمناه وما خلفنا من الاماكن فلا نملك من مكان الى مكان الا بامر الله
ومشيئته قال هذا كان وفي رواية ابن
ذر كان هذا وفي رواية ابن ذر عن الحموي
والمستملي قال هذا كان الجواب يحمد
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى
قال الحافظ ابن حجر هو ابن جعفر اى البيكندي وزيد البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو
ابن موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا
وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالحاء
المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها مثلثة
وللكشميهني في خرب بفتح الخاء المعجمة
وكسر الراء بعدها موحدة او بكسرهم فتح ط
بالمدينة طيبة وهو متكئ على عسيب
بالمهملتين بفتح الاول وكسر الثاني اخره
موحدة بعد تحتية سألته عصى من جريد
النخل فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم
لبعض سلوه عن الروح الذي يحيا بها
بدن الانسان ويدبره عن مسلكه وامتزاجه
او ماهيتها او عن جبريل او القرآن او الوحي
او غير ذلك وقال بعضهم لا تسألوه عنه
فسألوه عن الروح والذي في اليونينية
لا تسألوه عن الروح فسألوه فقام عليه

عليه الصلاة والسلام متوكئا على العسيب
وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه
فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من
امر ربي اى مما استاثر بعلمه وعجزت الاوائل
عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة
على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن
ادراك معرفة مخلوق مجاور له ليدل على
انه عن ادراك خالقه واعجز وما اوتيتم من
من العلم الا قليلا والخطاب عام او هو خطاب
لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض
قد قلنا لكم لا تسالوه اى لا يستقبلكم بشيء
تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره فليس
بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد
الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا
لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها
وقد سبق في تفسير الاسراء وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابن اويس قال حدثني بالا
فراد مالك الامام عن ابن الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن
ابن هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد
في سبيله وتصديق كلماته الواردة في
القران بان يدخل الجنة بفضله او يرجعه
الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من
اجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع
غنيمة ان اغتنموا وقوله تكفل الله قال

في الكواكب

في الكواكب هو من باب التشبيه اى هو
كالكفيل اى كانه التزم بملابسة الشهادة
ادخال الجنة وبملابسة السلامة الرجوع
بالاجر والغنيمة اى اوجب تفضلا على ذاته
يعني لا يخلوا من الشهادة او السلامة فعلى
الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال
وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز
الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو
لا مانعة الجمع والحديث سبق في الخمس
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي وائل بالهمزة
شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
جاء رجل اسمه لاحق بن ضميرة كما مر في
الجهاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء
المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفه
ومحافظة على ناموسه ويقاتل شجاعة
ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال
صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله
اى كلمة التوحيد هي العليا بضم العين
فهو اى المقاتل في سبيل الله عز وجل
لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للرياء والحديث
سبق في الجهاد والخمس باب قول الله
تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول
له كن فيكون اى فهو يكون اى اذا اردنا

وجود شيء فليس الا ان نقول له احدث فهو
يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة
الايجاد يبين ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده
عند ارادته غير متوقف كوجود المامور به عند
امر الامر المطاع اذا ورد على المامور المطيع
الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور
على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه
البعث الذي من بعض المقدورات قال قد
قوله كن كان خطابا مع المعدوم فهو محال
وان كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل
الحاصل وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي
الكلام والمعاينات وخطاب مع الخلق بما يعقلون
ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراد فهو كائن
على كل حال او على ما اراده من الاسراع ولو اراد
خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات والارض
في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب
العباد بما يعقلون وسقط لابن ذر قوله ان
نقول الخ وبه قال حدثنا شهاب بن عباد
بتشديد الموحدة بعد فتح سابقها الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا المهملة وفتح
الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي عن
اسمعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي
عن قيس اي ابن ابي حازم عن المغيرة
ابن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال
من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين
على الناس بالبرهان حتى ياتيهم امر الله

لعله الكلمة

بقيام

بقيام الساعة وامره تعالى بقيامها هو حكمه
وقضاؤه وهو الغرض المناسب للترجمة وزاد
في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على
من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد
ابن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم
الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو
عبد الرحمن بن زيد بن جابر الازدي الشامي
قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ بضم
العين وفتح الميم وهانئ بالهمز اخره الشامي
انه سمع معاوية بن ابي سفيان رضي
الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة
بامر الله عز وجل بحكمه الحق ما ولابن ذر
عن الكشميهني لا يضرهم من كذبهم
ولا من خالفهم ولابن ذر عن الكشميهني
ولا من خذلهم حتى ياتي امر الله باقامة
الساعة وهم على ذلك الواو للحال فقال
مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة
وبعد الالف ميم مكسورة فرا سمعت
معاذا يعني ابن جبل يقول وهم اي الامة
القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية
ابن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر
يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء
هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي

القرشي النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير
بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه
وسلم على مسيلمة الكذاب في اصحابه
فقال لما قال ان جعل لي محمد من بعده
تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطعة جريد ولو سالتني هذه
القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك اي لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة
في تعدو على القاعدة مثل ان تغدو وفي بعض
النسخ بحذف الواو ويتخرج على الجزم بلن
مثل لن ترع ولئن ادبرت عن الاسلام
ليعقرنك الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة
في قوله ولن تعدو امر الله فيك وسبق
الحديث في اواخر المغازي وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي عن عبد الواحد
ابن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا
امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابي
ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف
الجر وللمستملي خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح
الراء والتنوين بالمدينة وهو يتوكأ على
عسيب من جريد النخل معه فمررنا
على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض
سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسالوه

ان يجي

ان يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ابهامه
اذ هو مبهم في التوراة وانه مما استاثر الله
بعلمه فان ابهمه دل على نبوته وهمزة
ان مفتوحة فقال بعضهم نسأله عنه
فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الر
وح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسئلونك
عن الروح قل الروح من امر ربي الجمهور
على انه الروح الذي في الحيوان سالوه عن
حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما
استاثر الله بعلمه وقيل سالوه عن خلق
الروح اهو مخلوق ام لا وقوله من امر ربي
دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما
اوتوا بواو بعد الفوقية من العلم الا قليلا
قال الاعمش سليمان هكذا في قراءتنا
اوتوا وهو خطاب لليهود لانهم قالوا
قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يؤت
الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان
علم التوراة قليل في جنب علم الله فالقلة
والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي
اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها
اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة
قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني
وما اوتيتم وفق القراءة المشهورة والحديث
سبق قريبا باب قول الله تعالى قل لو
كان البحر اي ما البحر مدادا لكلمات ربي
اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان

ابهامه

البحر مداد الها والمراد بالبحر الجنس لنفد
البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله
بمثل البحر مددا لنفد ايضا والكلمات غير
نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد
وهو ما يمده ينفد ولو ان ما في الارض
من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده
سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو
ثبت كون الشجر اقلاما وثبت البحر مدادا
بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال
ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكنه افضى
عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد
الدواة وامدها جعل البحر الاعظم بمنزلة
الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا
فهي تصب فيه مدادها ابدا اصباحا حتى
لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام
والبحر مداد بسبعة ابحر وكتبت تلك
الاقلام وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت
كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل لو
كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد
الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال
لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مدادا
لنفد الماء وتكسرة الاقلام قبل ان تنفد كلمات
الله وقال ابن ابي حاتم حدثنا ابي سمعت
بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء
خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا
لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر
غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر

وكانت

وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين
وتلى قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات
ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق
السموات والارض في ستة ايام اراد بهما
السموات والارض وما بينهما اي من ابتداء
الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيئا فشيئا
وللاعلام بالتاني في الامور وان لكل عمل يوما
لان انشاء الشيء بعد شيء ادل على عالم مدبر
مريد يصرفه على اختياره ويجريه على
مشيئته ثم استوى استولى على العرش
اضاف الاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه
مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش
اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير
والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة
باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان
وهو الان كما كان لان التغير من صفات
الاكوان يغشى الليل النهار اي يلحق الليل
بالنهار او النهار بالليل يطلبه حثيثا
حال من الليل اي سريعا والطالب هو الليل
كانه لسرعة متنه يطلب النهار والشمس
والقمر والنجوم اي وخلقها مسخرات
حال اعمذ للات بامره هو امر التكوين
الا له الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء
وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر
خيره وادام بره من البركة والنماء بسخر ذلل
بالتدبير وسقط لابن ذر من قوله يغشى الليل
النهار الخ وقال بعد قوله النهار الاية م

وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابن الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد
في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد
في سبيله وتصديق كلمته بالافراد ولابن ذر
عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته
ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج
منه بما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا
او اجر مع غنيمة ان غنموا والحديث
سبق قريبا ه هذا باب بالتنوين في
مشيئته والارادة فلا فرق بين المشيئة
والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة
صفة واحدة ازلية تتناول ما يشاء الله تعالى
بها من حيث يحدث والارادة حادثة متعددة
بعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى
وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعي
فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه
المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان
المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤن الا ان
يشاء الله فليست للخلق مشيئة الا ان يشاء
الله تعالى اهـ وقد دلت الاية على انه تعالى خالق
افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى
ولو شاء الله ما اقتتلوا واكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل
ما يريد فدل على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه

مريدا

مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو
المريد لمشيئتهم والفاعل فثبت بذلك
ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته
ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة
امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى
تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت
ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة
بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول
الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر اي انه شرع ما فيه يسر لا عسر
ولا يريد بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى
فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام
ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا
وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق وسقط الباب وتاليه لغير ابن ذر
فقوله وقول الله تعالى تؤتي الملك من تشاء
وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى
انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء يخلق فعل الاهتداء فيمن يشاء
فدلت هذه الايات على اثبات الارادة والمشيئة
لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد
سبقت ارادة الله تعالى له وانه الخالق
لاعمالهم طاعة ومعصية قال سعيد بن
المسيب عن ابيه نزلت اية انك لا تهدي
من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون
على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا
التعليق وصله في تفسير سورة القصص

وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية هم
واجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين
الصوم في السفر مع المرض والافطار بشرطه
وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر
في جميع الحالات والالزام هو الذي لا يقع لانه
لا يريده وقد كرر ذكر الارادة في القرآن
واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده
الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم
يكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه
لو اراده لطلبه وسلموا على انه يلزم منهم
ان يقولوا ان الله طلب مراد الله تعالى
وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان
الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب
عليه ولثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق
لكل اهلا والزموا المعتزلة بانهم حملوا انه يقع
في ملكه ما لا يريده وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دعو تم الله
عز وجل فاعزموا بهمزة وهل في الدعا
وفي الدعوات فليعزم المسئلة اي فليقطع
بالسوال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه
تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت
فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المشية
لعطائه لانه امر متيقن انه لا يعطى الا ان

شاء فلا معنى لاشتراط المشية لعطائه
لانما انما تشترط فيما يصح ان يفعل بدونها
من اكرامه او غيره ولذا اشار عليه السلام
بقوله فان الله لا مستكره له بكسر الراء
وايضا ففي قوله ان شئت نوع من الاستغناء
عن عطائه كقول القائل ان شئت ان تقوم
كذا فافعل ولا يستعمل هذا عاليا الا في مقام
يشعر بالغنى واما مقام الاضطرار فاعما
فيه عزم المسئلة وبه الطلب والحديث
سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به
هنا في قوله ان شئت وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ح للتحويل قال المولف وحدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني اخي عبد الحميد
ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن سليمان
ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق عبد الرحمن
الصديق التيمي عن ابن شهاب الزهري
عن علي بن حسين بضم الحاء اباه حسين
ابن علي عليهما السلام اخبره ان ان اباه
علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه
وفاطمة بنت رسول الله عليه وسلم ليلة
اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على
الضمير المنصوب في طرقه فقال لهم لعلي
وفاطمة ومن عندهما يحضرهم الا بالتخفيف
تصلون قال علي رضي الله عنه فقلت

يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة
لقدرته عز وجل فاذا شا ان يبعثنا بعثنا ان
يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك
ولم يرجع بفتح اوله وكسر ثالثه الي بالتشديد
شيا لم يجبني بشي ثم سمعته وهو مدبر
حال كونه يضرب فخذه بالمعجمتين تعجبا
من سرعة الجواب ويقول والحال انه يقول
وكان الانسان اكثر شي جدلا نصب على
التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل
كل شي وقراته الاية كما قال في الكواكب
اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة
احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا
جعل جوابه من باب الجدل ومطابقة الحديث
في قوله اذا شا وسبق في باب قوله وكان
الانسان اكثر شي جدلا من الاعتصام وبه قال
حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا
فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة
حا مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال
حدثنا هلال بن علي عن عطا بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول صلى الله عليه
وسلم قال مثل المومن كمثل خامة الزرع
بالخا المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة
الرطبة اول ما تنبت على ساق يفي بالتحتية
المفتوحة والفا المكسورة بعدها همزة
ممدودا يتحول ويرجع ورقه من حيث
انتها الريح ولابي ذر عن الحموي والمستملي من

حيث انتهى

حيث انتهى الريح بالنون ورقه من حيث
انتها الريح ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسرها
الفا مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها
من جهة الى اخرى فاذا سكنت الريح
اعتدلت وكذلك المومن يكفا بالبلا
بضم التحتية وفتح الكاف والفا المشددة
يضربه مثلا للمومن فانه يسر مرة ويبتلى
مرة وكذلك خامة الزرع تعتدل مرة
عند سكون الريح وتضطرب اخرى عند
هبوبها ومثل الكافر كمثل الارزة بفتح
الهمزة والزاي بينهما را ساكنة اخرها
ها تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة
وقال الدوادي الارزة من اعظم الشجر
لا يميل الريح اكبرها ولا تهتز منا اسفلها
ورواها اصحاب الحديث باسكان الرا وروي
كمثل الارزة على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة
الثابتة ورويت بتحريك الرا والذي رويناه
باسكانها صما معتدلة حتى يقصمها الله
عز وجل اذا شا فيكون الموت اشد عذابا
عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شا ايضا
والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال
حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر
زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم
فيما ولابن ذر عن الكشميهني فيمن اب
انما بقاؤكم بالنسبة الى ما ا ومن سلف
قبلكم من الامم كما بين صلاة اجرا وقت
صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس
اعطى اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى
انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
عمل النهار كله واعطوا قيراطا قيراطا الاول
مفعول اعطى وقيراطا الثاني تاكيد والمراد
بالقيراط هنا النصيب وكرر ليدل على تقسيمه
القيراط على جميعهم ثم اعطى اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى
صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا
قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به
حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين
بالتثنية قال اهل التوراة
ربنا هؤلاء اقل عملا بالافراد ولابن ذر اعما
لا واكثر اجرا ولابن ذر عن الكشميهني اجرا
قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم
من اجوركم بالافراد من شيئ ولابن ذر عن
الكشميهني من اجركم شيئا قالوا لا فقال
فذلك اي فكل ما اعطيته من اجر
فضلي اوتيه من اشاء وهذا مو
ضع الترجمة من الحديث وسبق
في باب من ادرك ركعة من العصر قبل
الغروب من كتاب الصلاة وبه قال

حدثنا

حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم
الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال
اخبرنا معمر بفتح الميم بضبطها مهملة سألته
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن
ابي ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط هم النقباء الذين بايعوه ليلة العقبة
بمنى قبل الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد
ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا
بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا
ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر
لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق
ولانا نون بهتان بكذب يبهت سامعه
كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين
ايديكم وارجلكم وكنى باليد والرجل
عن الذات اذ معظم افعالها بهما ولا تعصوا
ولابن ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في
معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه
نهيا وامرا فمن وفى منكم بتخفيف الفاء
وتشديدها للتكثير على العهد فاجره على الله
فضلا وعدا في الجنة ومن اصاب منكم
ايها الموصوف من ذلك شيئا من الكفر فاخذ
بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة وفي رواية
فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا
فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء

اى مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها فى الاخرة
ومن سترة الله فذلك اى فامره الى الله
عز وجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء
غفر له بفضله والفرض منه هنا قوله ان شاء
عذبه وان شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق
فى كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان
وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمى ابو الهيثم
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الهاء ابن خالد البصرى عن ايوب السختيانى
عن محمد هو ابن سيرين عن ابى هريرة رضى
الله عنه ان نبى الله سليمان عليه الصلاة
والسلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن
الليلة على نسائى اى لاجامعهن فلتحملن
بسكون اللامين وتخفيف النون وقد يفتحان
وتشدد النون كل امراة منهن ولتلدن بسكون
وتخفيف او فتح وتشديد وفى الملكية
او لتلدن فارسا يقاتل فى سبيل الله
عز وجل فطاف على نسائه اى جامعهن
فما ولدت منهن الا امراة واحدة ولدت
شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابى ذر
عن الكشميهنى جات بشق غلام وحكى
القاضى فى تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد
الذى القى على كرسيه قال نبى الله صلى الله
عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال
ان شاء الله فحملت كل امراة منهن فولدت فارسا
يقاتل فى سبيل الله عز وجل ولفظ ستون
لا ينافى سبعين واذ مفهوم العدد

لا اعتبار له

لا اعتبار له ووقع فى الجهاد ثمانية مراة او
تسع وتسعون بالشك وجمع بان الشقين
جزآن وما سواهن بريء وفى احاديث
الانبياء زيادة فوائد تراجم والله الموفق
والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله
ابن السكن او هو ابن المثنى قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا
خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة
المشددة ممدودا عن عكرمة هو ابن
عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
على اعرابى يعوده بالدال المهملة من
عاد المريض اذا زاره والاعرابى قال الزمخشرى
فى ربيعه هو قيس بن ابى حازم فقال له
عليه الصلاة والسلام لا باس عليك طهور
اى مرضك مطهر لذنوبك ان شاء الله قال
ابن عباس قال الاعرابى استبعادا لقوله
عليه الصلاة والسلام طهور وفهم ان
النبى صلى الله عليه وسلم ترجى حياته فلم
يوافق على ذلك لما وجده من المرض المزعج
بموته فقال بل حمى ولابى ذر عن الكشميهنى
بل هى حمى تفور بالفاء تغلى بالغين المعجمة
على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية
وكسر الزاى من زاره اذا حمله على الزيارة
والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابى
والقبور مفعول اى ليس كما رجوت لى من

تاخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع
ولا بد لما احسه من نفسه قال النبي صلى
الله عليه وسلم فنعم اذا فيه دليل على ان
قوله لا باس عليك انما كان على طريق الترجي
لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح
وذكر المولف الحديث في علامات النبوة وذكر
ثم ان الطبراني زاد فيه انه صلى الله عليه وسلم
قال للاعرابي اذا ابيت فهي كما تقول وقضا
الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وان الحافظ
ابن حجر قال ان بهذه الزيادة يظهر دخول
الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن
سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم
الها مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي
ابن الهذيل الكوفي بن عم منصور عن عبد
الله بن ابي قتادة ابن ابراهيم السلمي عن
ابيه ابن قتادة الحرث بن ربعي الانصاري انهم
حين ناموا عن الصلاة كذا ورده هنا مختصرا
بحذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان
بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول
الله فقال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال
انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته
فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله
عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال
يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة
مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم

ان الله

ان الله قبض ارواحكم اي انفسكم قال تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت
في منامها وقبضها هنا بقطع تعلقها من الابدان
وتصرفها ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها
عليكم عند اليقظة حين شاء فقبضوا حوائجهم
وتوضوا الى حين طلعت الشمس
وابيضت بتشديد الضاد من غير الف اي
صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
بالناس الصبح الفائتة قضا والمطابقة
ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عوف والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن
سليمان بن بلال عن محمد بن ابن عتيق
هو محمد بن عبد الله بن ابن عتيق واسم
ابن عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن
المسيب بن حزن المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال استب رجل من المسلمين هو ابو بكر
الصديق كما في جامع سفيان بن عيينة
والبعث لابن ابي الدنيا لكن في تفسير الاعراف
التصريح بانه من الانصار فيحمل تعدد القصة
ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه نظر

سبق في الخصومات فقال المسلم والله الذي
اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس
وملايكة في قسم يقسم به فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم
يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة
له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين
الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر
انه افضل فذهب اليهودي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان
من امره وامر المسلم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تخيروني عن موسى تخييرا
يودي الى تنقصه او يفضي بكم الى الخصومة
او قاله تواضعا او قبل ان يعلم سوده عليهم
فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع
عند النفخ في الصور يوم القيامة فاصعق معهم
فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش
اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان
بهمزة الاستفهام فيمن صعق فافاق
قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل
في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شا الله ومطابقة الحديث ظاهرة
وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا اسحق
ابن ابن عيسى جبريل وليس له الا هذه الرواية
قال اخبرنا يزيد بن هرون ابو خالد السلمي
الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
طابة يا ايها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها
فيجد الملائكة على انقابها يحرسونها
فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء
الله تعالى وهذا الاستثنا للتبرك والتأدب
وليس للشك والغرض منه التحريض على
سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة
والحديث سبق في الفتن وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين
المهملة ابن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي
الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة
مقطوع باستجابتها فاريد ان شا الله
عز وجل ان اختبي ان ادخر دعوتي المتحققة
الاجابة شفاعتي لامتي يوم القيامة
جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يسرة
ابن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة
ابن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله

عنه انه قال قال رسول الله ولابوى الوقت
وذر قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا
بغير ميم انا نائم رايتني بضم الفوقية م
رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر
اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر فنزعت
من مائها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم
اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق
رضي الله عنهما فنزع من البئر ذنوبا او
ذنوبين دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح
الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر الى الكبر
فلم ار عقريا بسكون الموحدة وفتح القاف
سيدا من الناس يفري بفتح اوله وسكون
الفا فريه بفتح الفا وتشديد التحتية اي لم
ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية
الاصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو
الموضع الذي تساق اليه الابل بعد السقي للا
ستراحة وهذا مثال لما جرى للعمرين رضي الله
عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى
الله عليه وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر
قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد
اساسه واوضح اصوله وفرعه فخلفه ابو بكر
رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع
الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب
لما فيها من الما الذي به حياتهم واميرهم بالمستقي
لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط

من مر

من مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما
هو اخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة
عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد
الاسلام واما قول الله يغفر له فهي كلمة
يدعم بها المتكلم كلامه ونعمت الدعامة
وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله
في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع
غيره وذكرته هنا لطول العهد به
وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وفتح الراء سكون الراء عامر
او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب
الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا
في حاجته لدي فلتؤجروا بسبب شفاعتكم
قال في المصابيح لم اتحرر الرواية في لام
فلتؤجروا هل هي ساكنة او متحركة فان
كانت ساكنة ساكنة تعين كونها لام الطلب
وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب
وكونها حرف جر وعلى الاول ففيه دخول
الامر على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى
الثاني فيحتمل كون الفا زائدة واللام متعلقة
بالفعل المتقدم ويحتمل ان تكون الفا زايدة واللام

متعلقة بفعل محذوف اى اشفعوا فلا جل ان
توجروا امرتكم بذلك اهـ قلت والذى فى فرع
اليونينية وروايته بسكون اللام ويقضى
الله على لسان رسوله ما شا وبن ذر عن الحموى
والمستملى ما يشا اى يظهر الله على لسان رسوله
بالوحى او الالهام ما قدره فى علمه انه سيكون
والحديث سبق فى باب قول الله تعالى من يشفع
شفاعة حسنة من كتاب الادب وبه قال
حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفى او ابو جعفر
البلخى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن
نافع الحافظ الصنعانى عن معمر هو ابن راشد
عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لى ان شئت
اللهم ارحمنى ان شئت اللهم ارزقنى
ان شئت ونحو ذلك فلا يشك فى القبول بل
يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله
وليعزم مسئلته وليجزم بها حسن ظن بكرم
اكرم الكرماء انه تعالى يفعل ما يشا لا مكره
له بكسر الراء تعالى الله نعم لو قال ان شا الله
للتبرك لا للاستثنا لم يكره والحديث سبق
قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المسندى قال حدثنا ابو حفص
عمرو بفتح العين بن ابى سلمة التنيسى بكسر
الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعى
عبد الرحمن قال حدثنى بالافراد بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله

بضم العين

بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه اى ابن
عباس تمارى تنازع وتجادل هو والحر بضم
الحا المهملة وتشديد الراء بن قيس بن حصن
الفزارى بفتح الفاء والزاى فى صاحب موسى
عليه السلام اهو خضر فمر بهما ابى بن كعب
الانصارى فدعاه ابن عباس فقال له انى
تماريت تجادلت انا وصاحبى هذا الحر بن قيس
فى صاحب موسى الذى سال موسى السبيل
الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر شانه قال ابى نعم انى سمعت
رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم يقول
بينا بغير ميم موسى فى ملا بنى ولابن ذر فى ملا
من بنى اسرائيل اى من اشرافهم او فى
جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل
تعلم احدا اعلم منك فقال موسى لا اعلم
احدا اعلم منى فاوحى بضم الهمزة ولابن ذر
عن الكشميهنى فاوحى الله الى موسى عليه
السلام بلى بفتح اللام كعلى عبدنا خضر
اعلم منك بما اعلمته من الغيوب وحوادث
القدرة مما لا يعلم الانبيا منه الا ما اعلموا به
فسال موسى السبيل الطريق الى لقيه
فجعل الله عز وجل له الحوت المملوح الميت
آية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له
يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف فارجع
فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون
الفوقية اثر الحوت فى البحر فقال فتى موسى

يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اى
حين اوينا الى الصخرة اى الصخرة التى رقد عندها
موسى او التى دونها نهر الزيت وذلك ان الحوت
اضطرب ودخل فى البحر فان نسيت الحوت وما
انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى
ذلك اى فقد الحوت ما كنا نبغى اى الذى
نطلبه علامة على وجدان الخضر فارتدا على
اثارهما يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه
السلام فكان من شانهما الخضر وموسى
ما قص الله عز وجل فى سورة الكهف ومطابقة
الحديث للترجمة فى باب ما ذكر فى ذهاب موسى
فى البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم قال
البخارى بالسند اليه وقال احمد بن صالح ابو
جعفر بن الفلوس المصرى الحافظ فيما رواه عنه
مذاكرة حدثنا بن وهب عبد الله قال اخبرنى
بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال فى حجة الوداع
نحن نازلون غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة
حيث تقاسموا اى حالف قريش على الكفر
اى ان لا يبايعوا بنى هاشم وبنى المطلب ولا يبيعوهم
ولا يساكنوهم حتى يسلموا اليهم
النبى صلى الله عليه وسلم بخيف بنى كنانة المحصب
بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين

اخره

اخره موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف فى
الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من سيل
الماء والحديث سبق فى الحج فى باب نزول النبى
صلى الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته
لاخبار بها وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا بن عيينة سفيان عن
عمرو بفتح العين بن دينار عن ابن العباس السائب
ابن فروخ الشاعر المكى الاعمى عن عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفى رواية ابى ذر
عن غير الحموى والمستملى عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين وسكون الميم اى ابن العاصى وصوب
الاول الدارقطنى وغيره انه قال حاصر النبى
صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية عشر
يوما فلم يفتحها وفى المغازى فلم ينل منهم شيئا
فقال انا قافلون اى راجعون الى المدينة ان شاء
الله فقال المسلمون نقفل بضم العين بعدها سكون
القاف اى نرجع ولم نفتح حصنهم قال
الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين
المعجمة اى سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا
فاصابتهم جراحات لان اهل الطائف رموهم
من اعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم
ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح
لهم فلما رواذلك ظهرهم لتصويب الرجز
قال النبى صلى الله عليه وسلم انا قافلون
غدا ان شاء الله فكان بتشديد النون
ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم والحديث سبق فى المغازى باب

قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده
الا لمن اذن له اى اذن الله تعالى يعنى الا من
وقع الاذن للشفيع لاجله وهى اللام الثانية
فى قولك اذن لزيد لعمرو اى لاجله حتى اذا فزع
عن قلوبهم اى كشف الفزع عن قلوب الشافعين
والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة فى اطلاق
الاذن والتفزيع ازالة الفزع وحتى غاية لما فهم
من ان ثم انتظارا للاذن وتوقفا وفزعا من
الراجين للشفاعة والشفعا هل يوذن لهم كانه
قيل يتربصون ويتوقفون مليا فزعين حتى
اذا فزع عن قلوبهم قالوا سال بعضهم بعضا
ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اى القول الحق
وهو الاذن بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلى
الكبير ذو العلو والكبريا ليس لملك ولا نبى ان
يتكلم فى ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع الا لمن
ارتضى وقال فى الفتح واظن البخارى اشار بهذا
الى ترجيح قول من قال ان الضمير فى قوله عن
قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة فى قوله ولا تنفع
الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله بعد
وصف الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى
وهم من خشيته مشفقون بخلاف قول
من زعم ان الضمير للكفار المذكورين فى قوله
تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه
فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين
وزعم ان المراد بالتفزيع حالة
مفارقة الحياة ويكون
اتباعهم اياه مستصحبا الى

يوم

يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله
قل ادعوا الخ معترضة وحمل هذا القائل على هذا
الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية
لا بد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال
بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر
فى قوله زعمتم اى تماديتم فى الكفر الى غاية
التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه
التفات من الخطاب الى الغيبة ويفهم من سياق
الكلام ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة
هل يوذن له فى الشفاعة ام فكانه قال يتربصون
زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع
بكلام يقوله الله فى اطلاق الاذن تباشروا
بذلك وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم
قالوا الحق اى القول الحق وهو الاذن فى الشفاعة
لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك
مخالف لهذا الحديث الصحيح ولاحاديث كثيرة
يويده والصحيح فى اعرابها ما قاله ابن عطية
وهو ان المغيا محدود كانه قيل ولا هم شفعاء
كما تزعمون بل هم عنده ممسكون لامره الى ان
يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة
وهو المطابق للاحاديث الواردة فى ذلك
فهو المعتمد وغرض المؤلف من ذكر هذه الاية
بل من الباب كله اثبات كلام الله القائم بذاته
تعالى ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل
ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المؤلف
فى مسئلة الكلام وهى مسئلة طويلة وقد
تواتر القول بانه تعالى متكلم عن الانبيا ولم

يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب
وانما الخلاف في معنى كلامه وقدمه وحدوثه
فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس الا
صوات والحروف بل صفة ازلية قائمة بذاته
تعالى منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم
مع القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة
الآلة اما بحسب الفطرة كما في الخرس او بحسب
صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية
هو بها امرناه مخبر وغير ذلك يدل عليها
بالعبارة او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها
بالعربية فقرآن وبالسريانية فانجيل
وبالعبرانية فتوراة والاختلاف على العبارات
دون المسمى كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة
ولغات مختلفة والحاصل انه صفة واحدة
تتكثر بالاختلاف التعلقات كالعلم والقدرة
وسائر الصفات فان كلا منها واحدة قديمة
والتكثر والحدوث انما هو في التعلقات والاضافات
لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد ولانه لا دليل
على تكثر كل منها في نفسها وقد خالف جميع الفرق
وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف
المسموعة الدالة على المعاني المقصودة وان
الكلام النفسي غير معقول ثم قالت الحنابلة
والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع
تواليها وترتب بعضها على بعض وكون الحرف
الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم
عليه كانت ثابتة في الازل قائمة بذات الباري
تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القراء

والمرئي من

والمرئي من اسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام
طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين اهل السنة
يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فا
هل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف
وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي واستدل
اهل السنة على قدم كلامه تعالى نفسيا لا
حسيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من
اوجد الكلام ولو في محل آخر للقطع بان موجد
الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركا وان الله تعالى
لا يسمى بخلق الاصوات مصوتا واما اذا سمعنا
قائلا يقول انا قائم فنسميه متكلما وان لم نعلم
انه الموجد لهذا الكلام بل وان علمنا انه موجد
وهو الله تعالى كما هو رأي اهل الحق وحينئذ
فالكلام القائم بذات الباري تعالى لا يجوز ان
يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف
المسموعة لانه حادث ضرورة ان له ابتداء
وانتهاء وان الحرف الثاني من كل كلمة مسبوق
بالاول ومشروط بانقضائه وانه يمتنع
اجتماع اجزائه في الوجود وبقاء شيء منها بعد
الحصول والحادث يمتنع قيامه بذات الباري
تعالى فتعين النفس القديم وقال البيهقي
في كتاب الاعتقاد القرآن كلام الله وكلام الله
صفة من صفات ذاته وليس شيء من صفات
ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال الله تعالى
الرحمن علم القرآن خلق الانسان فخص القرآن
بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان
بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك

لقال خلق القران والانسان في آيات اوردها دالة
على ذلك لا نطيل بها وقال الله جل ذكره من ذا
الذي يشفع عنده الا باذنه اي ليس لاحد
ان يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن وان كان
لفظها استفهاما فمعناها النفي ولذا دخلت
الا في قوله الا باذنه وعنده متعلق بيشفع
او بمحذوف لكونه حالا من الضمير في يشفع
اي يشفع مستقرا عنده وقوى هذا الوجه
بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب
منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته
وكبريائه وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم
القيامة الا اذا اذن له في الكلام وفيه رد
لزعم الكفار ان الاصنام تشفع لهم وقال
مسروق هو ابن الاجدع مما وصله البيهقي
في الاسما والصفات من طريق ابن معاوية عن
الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى
عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضي
الله عنه اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل
السموات شيئا ولفظ البيهقي وهو عند احمد
سمع اهل السما صلصلة كجر السلسلة على الصفا
فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل
فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم فاذا فزع عن قلوبهم
وسكن الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة
الصوت المخلوق لاسماع اهل السموات والادلة
ناطقة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت
المستلزم للحدوث ولابن ذر عن الكشميهني وثبت
الصوت بمثلثة فموحدة ففوقية عرفوا الله الحق

فاذا صح

من ربكم

من ربكم بالكاف وسقط لغير ابي ذر ونادوا ما
ذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا ولم يفهموا
معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق
وفي رواية احمد يقولون يا جبريل ماذا قال
ربكم قال فيقول الحق اي فينادون الحق الحق
قال البيهقي ورواه احمد بن ابي شريح الرازي
وقال ابن اشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن
ابن معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن
عنهم ولفظه مثله الا انه قال ماذا قال ربك
ويذكر بضم اوله بصيغة التمريض وفي
كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر اي ابن
عبد الله الانصاري عن عبد الله بن انيس
بضم الهمزة وفتح النون الانصاري انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فينا
ديهم يقول لهم بصوت مخلوق غير قائم
بذاته او يامر تعالى من ينادي ففيه مجاز
الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به
المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول
عمر في حديث السقيفة وكنت هيات في نفسي
كلاما فسماه كلاما قبل التكلم به فان كان
المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف
واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف
ذلك والباري تعالى ليس بذي مخارج فلا
يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهمه
السامع تلاه بحروف واصوات واما حديث
ابن انيس فاختلف الحافظ في الاحتجاج

برويات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ
الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه
فان ثبت رجع الى حديث ابن مسعود يعني ان
الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا
فيحتمل ان يكون صوت السما او الملك الاتي بالوحي
او صوت اجنحة الملائكة واذا احتمل ذلك لم يكن
نصا في المسئلة او ان الراوي اراد فينادي
نداء فعبر عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا
يلزم منه ان الله لم يسمع احدا من ملائكته
ولا رسله كلامه بل الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج
للنفي الرجوع الى القياس على اصوات المخلوقين
لانها التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه
اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان
الرؤية قد تكون من غير اتصال اشعة
كما تقرر سلمنا لكن نمنع القياس المذكور
وصفة الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين
واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاد
يث الصحيحة وجب الايمان به ثم
التفويض واما التاويل واما قوله يسمعه
اي الصوت من بعد كما يسمعه من قرب
فيه خرق العادة اذ في سائر الاصوات التفاوت
ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع
كلام الله كما ان موسى كما كلمه الله كان يسمعه من
جميع الجهات ومقول قوله تعالى انا الملك ذو الملك
انا الديان لا مالك الا انا ولا مجازي الا انا وهو من
حصر المبتدا في الخبر وقال الحليمي هو ماخوذ من
قوله ملك يوم الدين وهو المحاسب المجازي

لا يضيع

لا يضيع عمل عامل وقال في الكواكب واختار هذا
اللفظ ان فيه اشارة الى الصفات السبعة
الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر
والكلام ليمكن المجازاة على الكليات والجزئيات
قولا وفعلا وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر
في السما وعند الطبراني من حديث النواس بن
ابن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي
ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا
بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين خاضعين
طائعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع
سلسلة صوت سلسلة على صفوان حجر
املس قال علي هو ابن المديني وقال غيره
اي غير سفيان بن عيينة صفوان بفتح الفا
مصححا عليه في الفرع كاصله كالسكون في الاول
ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون
ساكنة والذال معجمة ذلك فالاختلاف في
فتح الفا صفوان وسكونها واما ينفذهم
فغير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان
وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد
ابن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة
بهذه الزيادة وسقط لغير ابي ذر عن الحموي
والمستملي ينفذهم فاذا فزع كشف عن
قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق

ولابن ذر عن الحموي والمستملي قالوا للذي مر
وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير
ذو العلو والكبرياء قال علي هو ابن عبد الله
المديني وحدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
عمرو هو ابن دينار عن عكرمة عن ابي
هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان
سفيان حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا با
لعنعنة كما في الطريق الاولى قال سفيان
ابن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا
سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه قال علي بن المديني ايضا قلت
لسفيان بن عيينة قال سمعت عكرمة
قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان
ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة
ومرة بالتحديث والسماع فاستثبته علي
ابن المديني عن ذلك فقال علي نعم قال علي
قلت لسفيان بن عيينة ان انسانا روى
عن عمرو اي ابن دينار عن عكرمة عن ابي
هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قرا فزع بالزاي والعين المهملة في الفزع
واصله وقال ابن حجر فرغ بالرا المهملة
والغين المعجمة بوزن القراة المشهورة قال
ووقع للاكثر هنا كالقراة المشهورة قال
والسياق يدل للاول قال سفيان بن عيينة
هكذا قرا عمرو اي ابن دينار فلا ادري سمعه
هكذا من عكرمة ام لا اي قراها كذلك من
قبل نفسه بناء على انها قراته قال سفيان

ابن عيينة

ابن عيينة وهي قراتنا يريد نفسه ومن تا
بعه وظاهره انه اراد قراة الزاي والعين
المهملة وحكى عن الحافظ ابن ذر انها الصواب
هنا قلت وهي قراة الحسن والقائل مقام
الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناها
السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت
قراده كذا هنا اي ازيل الفزع وقراة ابن عامر
بفتح الفاء والزاي مبنيا للفاعل وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة
لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم
البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن
الله عز وجل لشيء ما اذن بكسر المعجمة
فيهما ما استمع لشيء ما استمع للنبي ولابن ذر
عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم
يتغنى بالقران واستماع الله تعالى مجاز عن
تقريب القارئ واجزال ثوابه او قبول قراته
وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بالتغني
ان يجهر به ولابن ذر عن الحموي والمستملي
يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان
يجهر بالقران قال في المصابيح قال ابن نباتة
في كتاب مطلع الفوائد ومجمع الفوائد وجدت
في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر

صوته فقط قال وهذا نقل غريب لم اجده في اكثر
الكتب في اللغة وقال الكرماني فهم البخاري
من الاذن القول لا الاستماع به بدليل انه
ادخل هذا الحديث في هذا الباب كذا قال وسبق
الحديث في فضائل القرآن وبه قال حدثنا
عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة
يا آدم فيقول ربنا لبيك وسعديك فينادي
بفتح الدال مصححا عليها بالرفع واصله بصوت
ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا
الى النار بفتح الموحدة وسكون العين اي
مبعوثا اي طائفة شانهم ان يبعثوا الهام
فابعثهم والحديث سبق في تفسير سورة
الحج باتم من سياقه هنا وبه قال حدثنا
عبيد بن اسمعيل بضم العين من غير اضافة
وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة
رضي الله عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم
ربه تبارك وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني
ولقد امره الله ان يبشرها ببيت في الجنة

والمحموي

والمحموي والمستملي من الجنة والحديث مر في المنا
قب باب كلام الرب
عز وجل مع جبريل عليه السلام ونداء الله
عز وجل الملائكة عليهم السلام وقال
معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة لا معمر بن
راشد في قوله تعالى وانك لتلقى القرآن
يلقى عليك مبني للمجهول وتلقاه بفتح
الفوقية واللام والقاف المشددة انت
اي تاخذ عنه من لدن حكيم عليم قالوا
ان جبريل يتلقى اي ياخذ من الله تلقيا روحا
نيا ويلقي على محمد صلى الله عليه وسلم تلقيا
جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى آدم
آدم من ربه كلمات وتلقى تفعل قال القفال
اصل التلقي هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع
الاستقبال للمتلقي ثم موضع القبول والاخذ
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي
اي يستقبله وياخذه وبه قال حدثني هـ
بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق هو ابن منصور
ابن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد
ابو علي الجياني بينه وبين اسحق بن راهويه
وانما جزمت بانه ابن منصور لان ابن راهويه
لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا اهـ
ورايت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن
راهويه وفوقه حا ممدودة فالله اعلم قال
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال
حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار
عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل
نصب على المفعولية ان الله قد احب فلانا
فاحبه بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة وفتح
الموحدة مشددة فيحبه جبريل ثم ينادي
بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية في السما
وفي الادب في اهل السما ان الله عز وجل قد
احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ويوضع
له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه
فمحبة الناس علامة على محبة الله ووجه
المطابقة ظاهرة والحديث سبق في باب ذكر
الملائكة من كتاب بدء الخلق وباب المقة من
الله تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي عن مالك
الامام الاعظم عن ابن الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه قال يتعاقبون يتنابون
في الصعود والنزول فيكم ملائكة لرفع اعما
لكم بالليل وملائكة لرفع اعمالكم بالنهار
وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث
ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت
صلاة الفجر ثم يعرج الملائكة الذين باتوا
فيكم فيسألهم ربهم تعبدا لهم كما تعبدهم
بكتب اعمالهم وهو اعلم زاد ابو ذر بهم من
الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم

وهم

وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث
سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث م
ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان
بالحا المهملة وتشديد التحتية عن المعرور
بالمهملات بوزن مفعول بن سويد الكوفي
انه قال سمعت ابا ذر جندب بن جنادة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه اتاني جبريل عليه السلام وفي الرقاق
عرض لي في جانب الحرة فبشرانه من مات
من امتي لا يشرك بالله شيئا وجواب الشرط
قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق
وان زنى يدخل الجنة ولغير الكشميهني وان زنى
بالباء خطا بدل الالف قال جبريل وان سرق
وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا باي
يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان
وفي الاستقراض والاستئذان والرقاق قال
في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا غموض
وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي
صلى الله عليه وسلم بامر يتلقاه عن ربه
تعالى فكان الله تعالى قال له بشر يا محمدا
بان من ايات من امته لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة فبشره بذلك باب قول
الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم
بانك اهل لانزاله اليك وانك مبلغه او انزله

عما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة
في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم
والملائكة يشهدون لك بالنبوة قال ابن
بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني الفروض
وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان
القران ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو
ابن جبر المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر
بينهن بين السما السابعة والارض السابعة
ولابن ذر عن المستملي والكشميهني من السما
وهذا وصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحا
والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم
الكوفي قال حدثنا ابو اسحق عمرو السبيعي
الهمداني بكسر الميم بعدها مهملة عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا فلان يريد البراء
ابن عازب اذا اويت بالعصر الى فراشك
اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تنام على
شقك الايمن اللهم اسلمت نفسي ذاتي
اليك ووجهت وجهي اي قصدي اليك وفو
ضت امري اليك اي رددته اليك اذ لا قدرة
لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامري
مفوض اليك والجات ظهري اي اسندته اليك
كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده اليه رغبة
في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك
لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من
غير همز منك الا اليك اي لا منجا منك

الى احد

الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت
صدقت بكتابك القران الذي انزلت اي
انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والا
يمان بالقران يتضمن الايمان بجميع كتب الله
ونبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول
اي الذي ارسلته فانك ان مت في ولابن
ذر من ليلتك مت على الفطرة الاسلامية
او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت
اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اي اجرا
عظيما فالتنكير للتعظيم ولابن ذر عن
الكشميهني خير بالخا المعجمة بعدها تحتية
ساكنة بدل اجرا والحديث سبق اخر
الوضوء وفي الدعوات في باب الاستحباب النوم
على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ
عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
وسلم يوم الاحزاب يوم اجتمع قبائل العرب
على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم
اللهم يا منزل الكتاب القران سريع زمان
الحساب او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب
وزلزل بهم ولابن ذر عن الكشميهني والمستملي
وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقا بل تطيش
عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
ابن ابي خالد اسمعيل قال سمعت عبد الله

ابن ابي اوفى رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم وغرضه بسياق هذه
الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث
والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد
وبالسماع في رواية ابن ابي اوفى بخلاف رواية
قتيبة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب
الدعا على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن
مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن
عن هشيم بضم الها وفتح المعجمة بن بشير
مصغرا كابيه ابن معاوية السلمي حافظ م
بغداد عن ابن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس
البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام م
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال
انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم
متوار وفي سورة الاسرى مختف بمكة اي
في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع
صوته بالقران وسمع المشركون قراته فسبوا
القران ومن انزله جبريل ومن جاء به م
صلوات الله وسلامه عليه وقال الله تعالى
ولا تجهر ولابن ذر والاصيلي فقال الله ولا
تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف اي
بقراة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك
بها اي لا تجهر بصلاتك بقراتها وسقط

لابن ذر

لابن ذر والاصيلي ولا تخافت بها ولابن ذر
وحده لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون
فسبوا واستشكل بان القياس ان يقال
حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب
بانه غاية للمنهي لا للنهي ولا تخافت بها
عن اصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ
اطلب بين ذلك سبيلا وسقط بين الامرين
لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا تجهر
حتى ياخذوا عنك القران قال الحافظ ابو ذر
فيه تقديم وتاخير تقديره اسمعهم حتى
ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث
قوله انزلت والايات المصرحة بلفظ الانزال
والتنزيل في القران كثيرة والفرق بينهما
في وصف القران والملائكة كما قال الراغب
ان التنزيل يختص بالموضع الذي يشير الى
انزاله متفرقة مرة بعد اخرى والانزال اعم
من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة
القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القران
نزل دفعة واحدة الى سما الدنيا ثم نزل بعد
ذلك شيا فشيا ومن الثاني قوله تعالى وقرانا
فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه
تنزيلا ويويد التفصيل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب
الذي نزل على عبده رسوله والكتاب الذي
انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القران
وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الى الارض
بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب لكن

يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى وقال الذين
كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة واجيب
بانه الطريق نزل موصولا انزل قال ولولا هذا
التاويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة
وهذا ابداه على القول بان نزل المشدد
يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكر
والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم
التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني
بهذا يندفع الاشكال اهـ من كتاب فتح الباري
وسقط لابن ذر واصيلي من قوله ولا محافظة
بها الى قوله لا يجهر بصلاته وسبق الحديث
آخر سورة الاسرى **باب قول الله تعالى**
يريدون ان يبدلوا كلام الله قال المفسرون
واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا ما
مواعد الله لاهل الحديبية وذلك انه وعدهم
ان يصوفهم من مقامهم بمكة مغانم خيبر اذا
قفلوا مواعدهم لا يصيبون منهم شيئا وقال
ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها
ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة
قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ
ابن حجر والذي يظهر ان غرضه ان كلام الله
لا يختص بالقرآن فانه ليس نوعا واحدا وانه
وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه
يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم
في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم
قال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله
تعالى **لقول** ولابن ذر انه لقول **فصل** اي

حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ
من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق
القرآن وقد وصفه الله تعالى بهذا ان يكون
مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به
قارئه وسامعه ان يلم بهزل او يتعلله عن جد
وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير
قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا**
الزهري محمد بن مسلم **عن سعيد بن المسيب**
سيد التابعين **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال**
الله تعالى يؤذيني ابن آدم بان ينسب الي
ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله
تعالى منزه عن ان يلحقه اذى اذ هو محال عليه
فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من
وقع ذلك منه فقرض ليسخط الله تعالى **يسب**
الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه
يؤسف الدهر وبلاه ونحو ذلك **وانا الدهر**
اي خالقه **بيدي الامر** الذي ينسبونه الى
الدهر **اقلب الليل والنهار** فاذا سب ابن
آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد
سبه الى من لا شك فاعلها وانما الدهر زمان
جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته لما ترجم
به في اثبات اسناد القول الى الله تعالى
وهو من الاحاديث القدسية وسبق في
تفسير سورة الجاثية وبه قال **حدثنا ابو**
نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا الاعمش**
سليمان كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش الاول

على بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش
فزاد فيه الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب
قول من خالفه من سائر الرواة عن ابن صالح
ذكوان الزيات عن ابن هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه به قال يقول الله
عز وجل الصوم لي خصه الله تعالى به لانه
لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره
وانا اجازي صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا
تولى ان الاعطا بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم
ذلك العطا ففيه مضاعفة الجزا من غير عدد
ولا حساب يدع يترك الصائم شهوته الجماع
ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم
جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار
او المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة
وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر
حين انتها صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى
ربه يوم القيامة ولخلوف بفتح اللام وضم
الخا المعجمة رائحة فم الصائم المتغيرة لخلاء
معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح
المسك اي اذكر عند الله منه اذ انه تعالى
لا يوصف بالشم نعم هو عالم به كبقية المدركات
المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق
في الحج وبمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم
به في قوله يقول الله وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميم وسكون العين المهملة

ابن راشد

ابن راشد عن همام بفتح الها والميم المشددة
ابن منبه عن ابن هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم
ايوب عليه السلام يغتسل حال كونه عريانا
خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة
كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه يجرد
الارض فياكل ما عليها فجعل ايوب يحثي بفتح اوله
وسكون الحا المهملة بعدها مثلثة ياخذ بيده
ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى
يا ايوب كلمه كموسى او بواسطة الملك الم اكن
اغنيتك بفتح الهمزة وبعد التحتية الساكنة
فوقية ولابن ذر عن الكشميهني اغنك بضم
الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة م
فكاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى يا رب
اغنيتني ولكن لا غنى بي عن بركتك اي
عن خيرك وغنى بكسر الغين المعجمة مقصور
من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق
الحديث في باب من اغتسل عريانا من الطهارة
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام
دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابي عبد الله الاغر بالغين
المعجمة المفتوحة والرا المشددة واسمه سلمان
الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله قال تنزل بتحتية
ففوقية وتشديد الزاي من باب التفعل
ولابن ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك

وتعالى كل ليلة الى السما الدنيا حين يبقى ثلث
الليل الآخر اى ينزل ملك بامره وتاويله ان حمل
بانه فعل يفعل الله فى سما الدنيا كالفتح لقبول
الدعوات تلك الساعة من مظان الاجابة وهذا
معهود فى اللغة يقال فلان نزل لحى حقه عنى
وهبه لى لكن فى حديث ابن هريرة عند النسائى
وابن خزيمة فى صحيحه اذا ذهب ثلث الليل
قد بين الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع
الفجر فيقول هل من داع فيستجاب له وهو من
رواية اسحق محمد ابن اسحق واختلف فيه
وفى حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فاذا
طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية
ابراهيم الهجرى وفيه مقال وفى احاديث اخر
محصلها ذكر الصعود بعد النزول وعلى تاويل
النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق بما
مر والتسليم اسلم والغرض من الحديث هنا
قوله فيقول من يدعونى فاستجيب
بالنصب على جواب الاستفهام وليس النزول
للطلب بل الاستجابة ممن اجيب له من يسا
لنى فاعطيه بسؤاله منه وللاصيلى ومن هم
يستغفرنى فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث
مع مباحثه بالتهجد من اواخر الصلاة هـ
وكذا فى الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين
المعجمة ابن ابى حمزة الحافظ ابو بشر الحمصى
مولى بنى امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن

ابن هرمز

ابن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نحن الآخرون فى الدنيا السابقون
يوم القيامة وبهذا الاسناد المذكور وهو
حدثنا ابو اليمان الى اخره قال الله عز وجل هـ
انفق على عباد الله وانفق بفتح الهمزة وكسر
الفا مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة
مجزوم جوابا اى اعطك خلفه بل اكثر منه اضعافا
مضاعفة ويحكى ما ذكره فى الكواكب عن بعض
الصوفية انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبقيت
بعض اصحابه الليلة سفرة فيها
اداهر وثمانية عشر رغيفا فقال لحاملها اين
الرغيفان الاخران قال كنت محتاجا فاخذ
منهما فى الطريق منها فقيل له هم عرفت انها
كانت عشرين قال من قوله تعالى من جاء هـ
بالحسنة فله عشر امثالها وقوله نحن الآخرون
السابقون يوم القيامة ذكره فى الديباج
وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث
اورده تاما فى تفسير سورة هود والمراد
منه هنا نسبة القول الى الله تعالى فى
قوله انفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب
بضم الزاى مصغرا وحرب بالحا المهملة وبعد
الرا الساكنة موحدة النسائى الحافظ قال
حدثنا ابن فضيل بضم الفا وفتح المعجمة محمد
الضبى مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة
ابن القعقاع عن ابى زرعة بضم الزاى
وسكون الرا هرم البجلى عن ابى هريرة

رضى الله عنه فقال هذه خديجة اتتك
ولابن ذر عن المستملى تاتيك وسبق فى باب
تزويج النبى صلى الله عليه وسلم خديجة وقفل
من طريق قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل
الى ابى هريرة قال اتى جبريل النبى صلى الله عليه
عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد
اتتك بانا فيه طعام او انا فيه شراب بالشك
وللاصيلى او شراب ولابن ذر او انا او شراب
كذا بالرفع فى الفرع واصله شك هل قال فيه
طعام او قال انا فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الرفع
والجر فى قوله او شراب ما قرنها بهمزة ممدودة
بعد القاف واخرى ساكنة بعد الراء من ربها
السلام وبشروها ببيت فى الجنة من قصب
لولوة مجوفة كما فى المعجم الكبير للطبرانى و
لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة
المفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب
جزما وفى قالا نه صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس
الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب
بل ازال الله عنه كل تعب وانسته من كل وحشة
فناسب ان يكون بيتها فى الجنة بالصفة
المقابلة لفعلها قاله السهيلى وسبق الحديث
فى الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد بن
مسرهد ابو عبد الله المروزى نزيل البصرة قال
اخبرنا وللاصيلى حدثنا عبد الله بن المبارك
المروزى قال اخبرنا وللاصيلى حدثنا معمر
وهو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة عن ابى هريرة رضى الله عنه

عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قال
الله عز وجل اعددت لعبادى الصالحين م
ما اضافه للتشريف اى هيئت لهم فى الجنة
ما لا عين رات اى ما رات العيون مثلهن ولا
عين واحدة فالعين فى سياق النفى فتفيد
الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث فى
سورة السجدة وبه قال حدثنا محمود هو ابن
غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز قال اخبرنى بالافراد سليمان بن
ابن مسلم الاحول المكى ان طاوسا اليمانى
اخبره انه سمع ابن عباس رضى الله عنهما
يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا
تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور
السموات والارض الذى لا يقوم قيمهن
ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن
فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك
الحق الذى لا يدخله خلف وقولك الحق
الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك الحق م
وللاصيلى حق بلا الف ولامراى رؤيتك
فى الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق
اى كل منهما موجود والنبيون حق والساعة
حق اى قيامها اللهم لك اسلمت اى انقدت
لامرك ونهيك وبك امنت اى صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اى فوضت
امرى اليك واليك انبت رجعت وبك

منه وما انت اعلم به منى انت المقدم
والمؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك

خاصمت اى بما انبئتنى من البراهين خاصمت
من خاصمنى من الكفار واليك حاكمت كل من
ابى فجود وان سلمتنى به فاغفر لى ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهى
لا اله الا انت ومطابقته للترجمة فى قوله ه
وقولك الحق وسبق فى التهجد وغيره به
قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال
حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين اليمرى
بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس
ابن يزيد الايلى بفتح الهمزة وسكون التحتية
وكسر اللام قال سمعت الزهرى محمد بن مسلم
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام
وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثى
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن مسعود ارتفعهم عن حديث عائشة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالها
اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما
قالوا بما انزل فى القرآن وكل حدثنى
طائفة قطعة من الحديث
الذى حدثنى به منه عن حديث ه
عائشة رضى الله عنها قالت بعد ان
ذكرت سفرها صلى الله عليه وسلم
فى غزوة غزاها الحديث بطوله فى
قصة الافك السابقة فى غير ماه
موضع وقولها والله يعلم ان حينئذ
بريئة والله مبرئ ببراءتى ولكن
ولا بد ذرعن الكشميهنى ولكنى والله

ماكنت

ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى ينزل بضم
الياء من انزل فى براءتى بما سبه لى اهلا
وحيا يتلى يقرأ ولشانى فى نفسى كان
احقر من ان يتكلم الله عز وجل فى بشديد
الياء بامر يتلى وكنت ارجو ان يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى النوم رؤيا يبرئنى
الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا
بالافك العشر الايات فى براءتى ومطابقته
للترجمة فى قوله من ان يتكلم الله فيه بامر يتلى
وسبق الحديث فى غير مرة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا
المغيرة بن عبد الرحمن المدنى عن ابن الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يقول الله عز وجل اذا اراد عبدى ان
يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى
يعملها بفتح اللام فان عملها بكسرها ولابن
ذر عن الحموى والمستملى فاذا عملها فاكتبوها
عليه مثلها من غير تضعيف وان تركها
من اجلى اى خوفا منى فاكتبوها له حسنة
واحدة غير مضاعفة وزاد فى رواية ابن عباس
والرفاق كاملة واذا اراد عبدى ان يعمل
حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة
زاد ابن عباس كاملة اى لا نقص فيها ه
فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر
امثالها الى سبعمائة ولابن ذر عن الحموى

والمستملي الى سبعماية ضعف زاد في الرواية
المذكورة الى اضعاف كثيرة اي بحسب الزيادة
في الاخلاص والغرض من الحديث قوله يقول
الله وسبق نحوه في باب من هم بحسنة من
حديث ابن عباس وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
سليمان بن بلال وسقط بن بلال لابن ذر
عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح
الزاي وكسر الرا المشددة والذي في اليو
نينية فتحها بعدها دال مهملة واسمه
عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ
منه اي اتمه وقضاه قامت الرحم حقيقة
بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال
قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو
استعارة اذ من عادة المستجير ان ياخذ بذيل
المستجار به او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو
ازاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى لها
مه بفتح الميم وسكون الها اي اكففي قالت
بلسان الحال او بلسان القال وفي حديث عبد
الله بن عمرو عند احمد انها تكلم بلسان طلق
ذلق وللاصيلي فقالت هذا مقام العائذ اي
قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة
فقال جل وعلا ولابن عن الكشميهني قال
الا بالتخفيف ترضين ان اصل من وصلك

بان

بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا
اتعطف عليه قالت بلى رضيت يا رب قال
تعالى فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم
قال ابو هريرة فهل عسيتم وفي الادب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا
ان شئتم هل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا
في الارض وتقطعوا ارحامكم والحديث سبق
وفي تفسير سورة القتال وفي كتاب الادب
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو ابن
كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن
خالد الجهني رضي الله عنه انه قال مطر
النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم وكسر
الطا اي حصل المطر بدعائه صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام قال الله
عز وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو
من قال مطرنا بنوء كذا ومومن بي وهو
من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع
مبينا في الحديث الاخر السابق في الاستسقا
ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل
اذا احب عبدي لقائي اي الموت وقال ابن

الاثير المراد باللقا المصير الى الدار الاخرة
وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان
كلا يكرهه في ترك الدنيا وابغضها احب لقاء
الله ومن اثرها وركن اليها كره لقا الله
احببت لقاءه اى اردت الخير له والانعام عليه
واذا كره عبدى لقائى كرهت لقاءه فيه
ان محبة لقا الله لا تدخل في النهى عن تمنى
الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهى
محمول على حال الحياة المستمرة اما عند
المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت النهى
بل هى مستحبة وسبق مباحث الحديث في
باب من احب لقا الله من كتاب الرقاق
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب اى ابن ابى حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل انا ولابى ذر عن المستملى
لانا عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا فله
وان ظن غيره فله وسبق في باب ويحذركم
الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى
بالافراد مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال رجل كان نباشا في بنى اسرائيل
لم يعمل خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا ولابى

ذر اذا

ذر اذا مات كان مقتضى السياق ان يقول اذا
مت لكنه على طريق الالتفات فحرقوه
او ذروه بالذال المعجمة نصفه في البر ونصفه
في البحر فوالله لان قدر الله بتخفيف الدال
اى ضيق الله عليه كقوله تعالى ومن قدر
عليه رزقه اى ضيق عليه وليس شكا في القدرة
على احيائه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا
من العالمين زاد في بنى اسرائيل فلما مات
فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع
بالفا ولابى ذر عن الحموى ليجمع ما فيه وامر
البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا هو قائم
اى بين يدى الله تعالى ثم قال تعالى له
لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت
اعلم جملة حالية او معترضة فغفر له وسبق
الحديث في ذكر بنى اسرائيل وبه قال حدثنا
احمد بن اسحق بن الحصين بن جابر السرما
بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء
الاولى نسبة الى سرمارة قرية من قرى
بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين
وكسرها وسكون الراء الاولى نسبة وسكون
الميم ابو عثمان الكلاباذى البصرى حدث
عنه البخارى بلا واسطة في كتاب الصلاة
وغيره قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال
حدثنا اسحق بن عبد الله بفتح العين
ابن ابى طلحة الانصارى التابعى المشهور
قال سمعت عبد الرحمن بن ابى عمرة
بفتح العين وسكون الميم التابعى الجليل المدنى

واسم ابيه كنيته وهو انصاري صحابي وقيل ان
اسمه الرحمن رويه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وقال
ربما قال اذنب ذنبا بالشك فقال يا رب اذ
نبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر
ذنبي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام
والفعل الماضي وللاصيلي علم بحذف الهمزة مرا
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب
عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ بها هو
غفرت لعبدي ذنبه او ذنوبه ثم مكث ما
شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر
وفي رواية حماد بن مسلم ثم عاد فاذنب او
قال اذنب ذنبا فقال يا رب اذنبت او
قال اصبت ذنبا اخر فاغفره فقال ربه
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
به وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
به ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي
ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب
ذنبا اخر وربما قال اصاب ذنبا فقال يا رب
اصبت او قال سقط لفظا قال لغير ابي ذر
اذنبت ذنبا اخر فاغفره لي فقال اعلم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي
وكذا في بقية المواضع المذكورة كلها في هذا
الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة
عن اسحق عند مسلم بلفظ عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه

عزوجل

عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يسقط
وكذا في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت
لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط
لفظ ثلاثا لابن ذر بعد قوله فليعمل ما شاء
اذ كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب منه
ويستغفر لاانه يذنب الذنب ثم يعود اليه
فان هذه توبة الكذابين ويدل له قوله
اصاب ذنبا اخر كذا قرره المنذري وقال ابو
العباس محي الفهم هذا الحديث يدل على عظم
فائدة الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة
رحمته وحلمه وكرمه لكن بهذا الاستغفار
هو الذي يثبت معناه في القلب مقارنا
للسان لتنحل به عقده الاصرار ويحصل معه
الندم ويشهد له حديث خيار كل مفتن
تواب اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة
فكلما وقع في ذنب عاد الى التوبة لامن قال
استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك
المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج هو
الى استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن
ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب
له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه
كالمستهزئ بربه لكن الراجح ان قوله هو
والمستغفر الى آخره موقوف وقال ابن بطال
في هذا الحديث ان الاصرار على المعصية في مشيئة
الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا الخشية
والترجيا وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذبه

ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه
قوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها
ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل
ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس
الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد
يطلبها المصر والتائب ولا دلالة في الحديث
على انه تاب مما سال الغفران عنه لان حد
التوبة الرجوع من الذنب والعزم ان لا يعود
اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم
منه ذلك وقال السبكي في الحلبيات الاستغفار
طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما
فالاول فيه نفع لان خيرا من السكوت ولانه
يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث
ابلغ منه لكن لا بمحصان الذنب حتى توجد
التوبة منه فان العامي المصر يطلب المغفرة
ولا يستلزم ذلك وجود التوبة الى ان قال
والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير
معنى التوبة فما كان ذلك معتقده فهو يريد
التوبة لا محالة ثم قال ذكر بعضهم ان التوبة
لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا
ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط وقال
بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم على وقو
عه منه فانه يستلزم الاقلاع عنه والعزم
على عدم العود فهما ناشئان عن الندم
لا اصلان معه ومن ثم جا الحديث الندم توبة
وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود
اخرجه بن ماجه وصححه الحاكم واخرجه ابن

قد يقال الندم توبة قالوا هو كقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة فلا دلالة فيه على ان ما مع الندم ناشئ عنه لا اصل كالندم فتدبر

حبان

حبان من حديث انس وصححه اهـ ملخصا
من فتح الباري وسقط للاصيلي فقال اعلم
عبدي ان له ربا الثالثة اخر الحديث ومطابقته
للترجمة في قوله فقال له ربه وفي قوله فقال
اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي الاسود البصري قال حدثنا قتادة
معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان
التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدي عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف في جملتهم
او فيمن كان قبلكم اي في بني اسرائيل
والشك من الراوي وللاصيلي قبلهم بالها
بدل الكاف قال كلمة تهنى معنى الكلمة هـ
اعطاه الله عز وجل وسبق في بني اسرائيل
رغسه الله وهو معنى اعطاه الله مالا هـ
وولدا فلما حضرت الوفاة اي حضرته
الوفاة ولابن ذر فلما حضره الوفاة قال لبنيه
اي اب كنت قالوا لكم خير اب قال ابو البقاء
هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه
لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو
الذي في الفرع وصحح عليه وخير اب قال
ابو البقاء الاجود فيه النصب على تقدير كنت
خير اب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز
الرفع بتقدير انت خير اب قال فانه لم

لكم صح

يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح
الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة
قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة م
او قال لم يتبئر بالزاي المعجمة بدل الراء
المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب
التوحيد على الشك في الراء والزاي وفي بعضها
يتبر يا تبر اي لم يقدم عند الله خيرا ليس
المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد
ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا
ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان
يعذر الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم
وسقط عليه لابن ذر وللاصيلي فانظروا م
اذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا
صرت فحما فاسحقوني او قال فاسحكوني
بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من
الراوي فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني
فيها بهمزة قطع وباسقاطها في اليونينية
وبمعجمة يقال ذرى الريح الشيء واذرته اطارته
واذهبته فقال نبي الله صلى الله عليه م
وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك ورب
قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيد لصدقه
وان كان محقق الصدق صادقا قطعا فافعلوا
ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد موته
من الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم
عاصف ريحه فقال الله عز وجل كن فاذا
هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه في
اسرع من طرفة العين قال عز وجل له

اي عبدي

اي عبدي لما حملك على ان فعلت ما فعلت
قال مخافتك او فرق وللاصيلي مخافتك
او فرقا بالنصب فيهما منك بفتح الفاء والراء
والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخا
فتك ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني
خبر مبتدا محذوف اي الحامل لي مخافتك
او فرق منك فان قلت هلا جعلته فاعلا
بفعل مقدر اي حملني على ذلك مخافتك
او فرق منك قلت يمتنع لوجهين احدهما
انه اذا اراد الامر بين كون المحذوف فعلا
والباقي فاعلا وكونه مبتدا والباقي خبرا
فالثاني اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف
عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل
فانه غير الفاعل الوجه الثاني ان التشاكل
بين جملتي السؤال والجواب مطلوب ولا خفاء
بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت
جملة اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة
ولك على هذا ان تجعل مخافتك مبتدا والخبر
محذوف اي حملتني اهـ قال فما تلافاه
بالفاء ان بفتح الهمزة اي بان رحمه عندها
قال في الكواكب مفهومه عكس المقصود
ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه
هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثناء محذوفة
عند من جوز حذفها قال البدر الدماميني
وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه الا بر
حمته ويؤيد هذا قوله وقال مرة اخرى
فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي

فحدثت به بهذا الحديث ابا عثمان عبد الرحمن
النهدي فقال سمعت هذا الحديث
من سلمان الفارسي الصحابي كما رويته غير
انه زاد فيه في البحر او كما حدث وبه قال حدثني موسى
ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر
هو ابن سليمان وقال في روايته لم يبتئر
بالراء المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ
المصنف حدثنا معتمر المذكور وقال ولم
يبتئر بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعا
مة لم يدخر خرجه اسماعيلي قال في
المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة ان
هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته التي
تابها لان قبول التوبة واجب عقلا والاستحقاق
قطع بها سمعا وغيره جوز القبول كسائر
الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند
المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا
واجب بحكم الوعد والتفضل والاحسان
الاول الوجوب لا يتقرر معناه الا اذا كان
بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب
القبول على الله تعالى كان بحيث لو لم يقبل
لصار مستحقا للذم وهو محال لان من كان كذلك
فانه يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل
بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله تعالى
محال الثاني ان الذم انما يمنع من الفعل من
كان يتأذى بسماعه وينفر عنه طبعه ويتضرر
له بسببه بنقصان حاله اما من كان متعاليا

عن الشهوة

من الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يتقل
تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث
ان تعالى مدح بقبول التوبة في قوله تعالى
الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده
ولو كان ذلك واجبا لما تقدح به لان ادا الواجب
لا يفيد المدح والثنى والتعظيم قال بعض المعتزلة
قبول التوبة من الكفر يقطع به على الله تعالى
اجماعا ولهذه قلت هذه الامة واما المعاصي
فيقطع بالله تعالى يقبل التوبة منها من طائفة
من الامة واختلف هل يجمع يقبل توبة الجميع
واما اذا عين انسان تائب فيرجى قبول توبته
ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا فرضنا تائب
غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول
توبته وعليه طائفة فيها الفقهاء والمحدثون
لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا
يلزم ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب ابو
المعالي وغيره الى ان ذلك لا يقطع به على الله
بل يفوض في الرجاء والقول الاول ارجح ولا فرق
بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل
ان الاسلام يجب ما قبله والحديث سبق
في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق باب كلام
الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم
وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف
ابن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل
بغداد قال حدثنا ابن عبد الله الكبير ابو علي
روى عن المسند بغير واسطة في الوضوء
وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالمثناة

المشددة والمعجمة القاري راوي عاصم احد القراء
عن حميد بضم الحا وفتح الميم الطويل قال سمعت
انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة
شفعت بضم المعجمة وكسر الفا المشددة من
التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول
منه قاله في الكواكب ولابن ذر عن الكشميهني
شفعت بفتح المعجمة والفا مع التخفيف فقلت
يارب ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخاء
المعجمة من الادخال من كان في قلبه خردلة
من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله
تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف
في سائر الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول
بالهمز يارب ادخل الجنة من كان في قلبه شيء
من ايمان وهو التصديق الذي لابد منه فقال
انس كاني انظر الى اصابع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله
ادنى شيء ويشير الى اراس اصبعه بالقلة
وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها
وقال الداودي قوله ثم اقول خلاف سائر
الروايات فان فيها ان الله امره ان يخرج
وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر والموجود
عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمز والذي اظن
ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه كعادته
ففي مستخرج ابن نعيم من طريق ابن عاصم
احمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو
اخره سين مهملة عن ابن بكر بن عياش

اشفع

اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه
شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من في
قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى
الله عليه وسلم قال ويمكن التوفيق بينهما
بانه صلى الله عليه وسلم يسال ذلك فيجاب
اولا الى ذلك ثانيا فوقع في احدى الروايتين
ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحا المهملة
وسكون الرا الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد
اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل قال حدثنا
معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما
عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة
وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بيان لقوله
اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف
اي اجتمعنا نحن ناس من اهل البصرة
اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا
الى انس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا
معنا بفتح العين ثابت اليه الى انس نسأله
وثابت بالمثلثة ولابن ذر والاصيلي بثابت
البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف
النون امة لسعد بن لؤي كانت تحضنه
اي زوجته ونسب اليها او لانه كان ينزل
بسكنى بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه
تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم
ليسأله ولابن ذر عن الكشميهني فسأله اي
اي ثابت لنا عن حديث شفاعة فاذا
هو في قصره بالزاوية على نحو فرسخين

اولا صح

من البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف
الضمير والكسر ونون فوافقناه يصلي الضحى
فاستأذنا في الدخول عليه فأذن لنا وهو
قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تسأله
عن شيء أول من حديث الشفاعة قال البرماوي
أي اسهق وفيه استحباب إبقاء الفاضل لأهل وفيه
خلاف بين علماء التصريف فقال ثابت يا أبا حمزة
وهي كنية أنس هؤلاء إخوانك فقيد وأما
له من أهل البصرة جاؤوك وسقط الكاف
منحاولك لابن ذر وإنما يحاولونك عن
حديث الشفاعة فقال رضي الله حدثنا
محمد صلى الله عليه وسلم قال إذا كان يوم
يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم
في بعض أي اضطربوا من هول ذلك اليوم
يتأذى بعضهم إذا اضطربت أمواجه فيأتون
آدم عليه السلام فيقولون اشفع لنا إلى ربك
ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا لابن ذر
فيقول لست لها أي ليست لي هذه المرتبة
ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن
فيأتون إبراهيم عليه السلام فوق الأحاديث
السابقة فيقول لهم على نبوع ولم يذكر فيما
نوحا فيقول إبراهيم لست لها ولكن عليكم
بموسى فإنه كليم الله ولابن ذر عن الكشميهني
فإنه كلم الله بلفظ الماضي فيأتون موسى عليه
السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى
فإنه روح الله وكلمته فيأتون عيسى عليه
السلام فيقول لست لها عليكم

وكلت عليكم

ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم
فيأتوني ولابن ذر فيأتونني فيقولون يا أبا حمزة
أي للشفاعة فاستأذن على ربك فيؤذن
لي أي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضاء
فيه حذف وفي مسند البزار أنه صلى الله
عليه وسلم يقول يا رب جعل على الخلق الحجاب
اهـ فترتد كل أمة مع من كانت تعبد
ويوتى بجهنم والموازين والصراط وتتناثر
الصحف وغير ذلك مما ذكر هنا ابتداء بيان
الشفاعة الأخرى الخاصة بأمته وليس هو
بالواو ولابن ذر فليس هو إلى الله محامد
ولأبوي ذر والوقت بمحامد أحمده بها
لا يحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد
وأخر له ساجدا فيقال ولابن ذر عن
الكشميهني فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل
يسمع لك وسل تعط بسؤالك ولابن ذر
وأصيلي تعطه بها السكت واشفع تشفع
فأقول يا رب أمتي أمتي أي شفعني في أمتي
فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام وشدة
اهتمام قال الداودي قوله أمتي أمتي لا إراده
محفوظ لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا
ولو كان المراد هذه الأمة خاصة لم تذهب
إلى غير نبيها فدل على أن المراد الجميع
وإذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء
فكيف تخصيصها بقوله أمتي ثم قال وأول الحديث
ليس متصلا بآخره بل يبقى بين طلبهم الشفاعة
وبين قوله فأشفع أمور كثيرة اهـ والجواب أنه

وقع في حديث حذيفة المعروف بحديث ابن هريرة
بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له في
الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي
الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث
فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجأ الناس
اليه فيها هي الراحة من كرب الموقف ثم تجيء
الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه
وسلم يا رب امتي امتي فيقال ولابن ذر عن
الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منهم
اي من النار من كان في قلبه مثقال
شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ما امرت
به من الاخراج ثم اعود فاحمده تعالى بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابن ذر
عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع فاقول
يا رب امتي امتي فيقال ولابن ذر عن الكشميهني
فيقول انطلق فاخرج منها من كان في
قلبه مثقال ذرة بالذال المعجمة والاول اكثر
او خردلة من ايمان ولابن ذر فاخرجه و
اجزم على الامر فانطلق فافعل ثم اعود
فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقال ولابن ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع وسل تعطه
واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي
فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج
منها من كان في قلبه ادنى ادنى من تين
ولكشميهني ادنى مرة ثلاثة وفائدة التكرار

التاكيد

التاكيد مثقال حبة من خردل من ايمان
فاخرجه من النار فهي ثلاث تاكيدات
لفظية فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار الزاد من
البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق
ويحتمل ان يكون التكرار للتوزيع على الحبة
والخردلة اي اقل حبة من اقل خردلة من الايمان
ويستفاد منه صحة القول بتجزء الايمان
وزيادته ونقصانه ولابن ذر من النار فقال اللهم
من النار بالتكرير ثلاثا كقوله ادنى ادنى ادنى
فانطلق فافعل قال معبد فلما خرجنا من
عند انس قلت لبعض اصحابنا البصريين
لو مررنا بالحسن البصري وهو متوار
مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري
خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي فحدثنا
بما حدثنا به انس بن مالك فاتيناه فسلمنا
عليه فاتى له فقلنا له يا ابا سعيد وهي كنية
الحسن جئناك من عند اخيك في الدين
انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا
به في الشفاعة فقال هيه
فقلنا لم وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس
على هذا القدر من غير تنوين وقد تنون كلمة
استزادة اي زدنا من الحديث فحدثنا
بسلوت المثلثة بالحديث الذي حدثناه
انس ثم انتهى الى هذا الموضع فقال
هيه اي زدنا فقلنا لم وللاصيلي فقلنا له

لم يزد لنا انس على هذا فقال لقد حدثني
بالافراد انس وهو جميع وهو مجتمع اي حين
كان شابا مجتمع العقل وهو اشارة الى انه كان يب
حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة نقوص
الذهن وحدوث اختلاط الحفظ منذ بالنون
عشر بن سنة قلا ادري انس ام كبر ان
تتكلوا على الشفاعة فتتركوا العمل قلنا ولا بد
ذر عن الكشميهني فقلنا يا ابا سعيد حدثنا
بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان
ن عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احد
ثكم به حدثني انس كما حدثكم به قال عليه
الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك
ثم ولا بد ذبه والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر
له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل
يسمع لك وسل تعطه بها السلت واشفع
تشفع فاقول يارب ائذن لي فيمن قال
لا اله الا الله فيقول عز وجل وعزتي و
وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله
اي كلمة محمد رسول الله وفي مسلم ائذن لي
فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك
وكلمتي عزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي
لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس
هذا لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي وجلالا
لتوحيدي وفي الحديث الاشعار بالانتقال من
التصديق القلبي الى اعتبار القائل من كونه صلى الله عليه وسلم
ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل بانه ان اعتبر تقييد كل قايل

اللسان فهو كمال الايمان فما وجه الترقي من
الادنى الموكد وان لوحظ التصديق القلبي
بل مجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع
اشكال على ما لا يخفى واجيب بان يحتمل هذا
على من اوجد هذا اللفظ واهمل العمل بمقتضاه
ولم يعالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا منافاة له
فيخرج المنافق لوجود التصميم منه على الكفر
بدليل قوله في اخر الحديث كما في الرواية الاخرى
فاقول يارب ما بقي في النار الا حبسه القرآن
اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب
الطيبي بان ما اختص به الله تعالى هو التصديق
المجرد عن الثمرة وما اختص به النبي صلى الله
عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد
اليقين او العمل اه قال البيضاوي وهذا اه
الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم
في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي
يوم القيامة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل
على حال او مقام اهم لكن قال في شرح المشكاة
اذا علمت ان المختص بالله التصديق
المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله
عليه وسلم الايمان معها فلا اختلاف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء فيها
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي
والتفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو
محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الرهلي كما
جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن
خالد بن جبلة الرافعي وجزم به ابو احمد بن

عنه وخلف في اطرافه قال الحافظ ابن حجر
في رواية الكشميهني محمد بن خلد والاول هو
الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال
البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه
محمد بن خلد والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا
عبيد بضم العين ابن موسى الكوفي عن امرائيل
بن موسى بن ابي اسحق السبيعي عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آخر
اهل الجنة واخر اهل النار خروجا من النار رجل
يخرج حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة
زحفا فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول
وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى
فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملأى
فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك
يأتيها وللاصيلي ولا يهذ ذر عن الحموي والمستملي
كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملأى
فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر
مرات وللكشميهني مرات والحديث سبق
في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال
حدثنا علي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال اخبرنا
عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن
الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة
بضم الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة

ابن عبد الرحمن

ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم
الطائي الجواد ابن الجواد رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم احد وللاصيلي من احد الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية
وبضم يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى
الا ما قدم من عمله وينظر ولابن ذر عن هـ
الكشميهني ثم ينظر امامه منه فلا يرى
الا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا
ينظر الا النار تلقاء وجهه لانها تكون في هـ
فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على
الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر
الميمة بنصفها اي فاحذروا النار فلا تظلموا الحا
ولو بمقدار شق تمرة او فاحملوا الصدقة
جنة بحلم وبين النار ولو بشق تمرة قال
الاعمش سليمان بالسند السابق وحدثني
بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة بن
عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله
اي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة
كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين او
بكلمة طيبة يرد بها السائل ويطيب قلبه ليكون
ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق
بزيادة ونقص في اوائل الزكاة وكذا في الرقاق
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو
الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال هـ
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة

بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال جاء حبر من اليهود
فقال وللاصيلي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله
عز وجل السموات السبع على اصبع والارضين
السبع على اصبع والماء والثرى بالمثلثة على
اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن اي
يحركهن اشارة الى حقارتهن اذ لا يثقل عليه
امساكها ولا تحريكها ثم يقول انا الملك انا
الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يضحك حتى بدت ظهرت نواجذه
بالذال المعجمة اي انيابه التي تبدو عند الضحك
تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم
قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا
الله حق قدره الى قوله يشركون والتعبير
بالاصبع والضحك من المتشابهات كما سبق
فتاول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل
مما جرت به عادة الكلام بين الناس في عرف
مخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها
وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيأ
في كفه فاستخف حمله فلم يستعمل عليه كفه
بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان
في الامر الشاق انا اضيق الى القوى انه يأتي
عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر
ان هذا الكلام من تخليط اليهود وتحريفهم
وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان
على وجه التعجب والانكار له والعلم

عند الله

عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح
ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك
انا الملك وسبق في باب قول الله تعالى
لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد
اي ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن قتادة بن دعامة عن صفوان
ابن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد
الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم
سأل ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى التي تقع بين يدي الله
وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو
احدكم من ربه اي يقرب منه تعالى حتى
رحمة حتى يضع الله تعالى كنفه عليه
بفتح الكاف والنون اي حفظه ويستر عن
اهل الموقف فضلا منه حيث يذكر له معاصيه
سرا فيقول له اعلمت كذا وكذا فيقول
العبد نعم يارب ويقول له علمت وللاصيلي
اعلمت كذا وكذا فيقول نعم يارب فيقرره
بذنوبه ليعرفه منته عليه في ستره في الدنيا
وغفره في الاخرة ثم يقول تعالى اني سترت
ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك
اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول
في المرضعين واخرجه في باب قول الله تعالى
الا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم
وقال ادم بن ابي اياس حدثنا شيبان

ابن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ذكره للتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان
وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع احد
نبيا الا في حديث انس واذا ثبت كلامه مع غير
الانبياء فوقوعه معهم اولى والله الموفق
باب قوله عز وجل وكلم الله موسى
تكليما الجمهور على رفع الجلالة الشريفة تم
وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الفراء العرب
تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما بأي طريق
وصل ولكنت لا تحققه بالمصدر فاذا تحقق
بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القر
طبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يرد
على بطلان قول من يقول خلق الله للقه
كلاما في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام
الحقيقي الذي يكون به للمتكلم متكلما قال
النحاس واجمع النحويون على انك اذا اكدت
الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في
قول الشاعر امتلأ الحوض وقال قطني
ان يقول وقال قولا ولذا ما قال تكليما وجب
ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد
ان ذكر نحو ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى
ومكروا ومكر الله ومكرا مكرا وقوله تعالى
واكيد كيدا وقال الشاعر
يبكي الخزي روح والذي جلبه وعجت عجاجا من جذام المطارف
قال وذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر

ولهذا

ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يرفع المجاز
في الحامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ
بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا
البيت بوجه قريبا سمعناه من شيخنا علاء
الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي اكد
الفعل فيها بالمصدر اما ان تكون صالحة لان
تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز
اولا يصلح استعمالها الا في احدهما فقط
فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع
المجاز فقط وان كان الثاني كان التاكيد بالمصدر
يرفع المجاز وان كان الثالث لم يكن التاكيد رافعا
لشيء مما قبله فقولك ضربت زيدا ضربا ومثال
الثاني البيت المذكور لان عجيج المطارف
لا يقع الا مجازا اهـ واختلف في سماع كلام
الله تعالى فقال الاشعري كلام الله تعالى
القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل قال وقرره
كل قارئ وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة
دون المتلو او القراءة دون المقروء ولم يذكر
في هذه الاية المتكلم به نعم في سورة الاعراف
قال يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالتي
وبكلامي اعرب بتكلمي اياك ووقع في رواية
ابن ذر باب ما جاء في وكلم الله موسى وقال
في فتح الباري في رواية ابن زيد المروزي
باب ما جاء في قوله عز وجل وكلام الله وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد
الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثنا ولابن ذر حدثني عقيل

بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا
وللاصيلي اخبرنا بالافراد حميد بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله ولابي ذر والاصيلي الرسول
الله صلى الله عليه وسلم قال احتج آدم
وموسى عليهما السلام فقال موسى يا آدم
انت الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال انت
ولغير ابي ذر والاصيلي قال آدم انت موسى
الذي اصطفاك الله تعالى برسالاته وبكلامه
ثم تلومني على امر قد قدر بضم القاف
وكسر الدال مشددة عليّ بتشديد الياء
قبل ان اخلق بضم الهمزة محج آدم موسى
اي غلبه عليه بالحجة في قوله انت ادم الخ
بان الزمه ان ما ندم عنه لم يكن هو مستقلا
به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وليس من
قوله تلومني على امر قد قدر على انه لم يكن
له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته
في ام الكتاب قبل كونه وحكم بان ذلك كائن
لا محالة لعلمه السابق فهل علمت ان يصدر
عني خلاف علم الله فكيف تعتل عني العلم السابق
وتذكرني الكسب الذي هو السبب وتنسى الي الاصل الذي
هو القدر وانت مما اصطفاك الله من المصطفين
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار كالكليم
النور بشتى ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك
الله برسالاته وبكلامه وسبق في القدر وبه
قال حدثنا مسلم بن ابراهيم

الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي
قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه قال قال رسول الله ولابوي
الوقت ولذر والاصيلي قال النبي صلى الله
عليه وسلم يجمع المؤمنون يوم القيامة
فيجمع والمؤمنون نائب فاعل يوم القيامة
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا
من مكاننا هذا لما نالهم من الكرب فيأتون
آدم عليه السلام فيقولون له انت
آدم ابو البشر خلقك الله بيده اي
بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا
له او انه خلق ابدانهم من غير واسطة
ابوين وأسجد لك الملائكة بابا ابراهيم
بان يحملوك والجمهور على ان الامور
به وضع الوجه على الارض وكان غير لله
اذ لو كان الله لما امتنع عنه ابليس وكان
سجود التحية جائزا فيما مضى ثم نسخ بقوله
صلى الله عليه وسلم لسلمان لو امرت احدا ان
يسجد له لامرت المخلوق ان يسجد لاحد
الا لله وعلمك اسماء كل شيء اي اسماء
المسميات بحذف المضاف اليه لكونه معلوما
معلوما مدلولا عليه بذكر الاسماء اذ الاسم
يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا حتى
يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول
لستُ هناكم بضم الكاف اي ليست في المنزلة
التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة وبذنبه
لعلمه بوقوع التداعب اي الذي اصابها

وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا
واعلاما بانها لم تكن له وهذا الحديث ذكره
هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته
في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة
عن مسلم بن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه
ائتوا موسى عبدا كلمه الله تعالى واعطاه التوراة
الحديث وساقه ايضا في كتاب التوحيد في قول
الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ائتوا موسى
عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الا
ويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن
بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر
بفتح النون وكسر الميم بعدها راء المدني التابعي
انه قال سمعت ابن مالك ولابن ذر والا
صيلي سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله
صلى الله عليه وسلم من مسجد مكة انه
جاءه بكسر الهمزة ولابن ذر عن الحموي والمستملي
انه بفتح الهمزة جاء باسقاط الضمير ثلاث
نفر كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح
في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال
والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسما
ئهم صريحا لكنهم من الملائكة لكن في رواية
ميمون بن سياه عن انس عند الطبري
فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان يوحى اليه
وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم
ايهم هو محمد وقد روي انه كان نائما معه

حينئذ

حينئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه
جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خير
هم فقال اخرهم ولابن ذر عن الكشميهني
فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خير
هم للعروج به الى السما فكانت تلك الليلة
اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك
الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت
لمحذوف وكذا خبر كان فلم يرهم صلى الله
عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة
اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحتمل
على ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي اليه
وحينئذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان
بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون
تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة
سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله
الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض
والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبتهم
رواية شريك الى الغلط لان المجمع عليه ان
فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون
قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع
الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله
وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في بيان الصلاة
ومنهم من اجراه على ظاهره ملتزما ان الاسرا
كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في
المصابيح ونقلته عنه في كتاب المواهب اللدنية
واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا
انه قد وافقه كثير من خنيس بالخا المعجمة

ونون مصغرا عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى
ابن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه
وكان مجيء الملائكة له صلى الله عليه وسلم فيما
يرى قلبه وتنام عينيه ولا ينام قلبه وكذلك
الانبيا تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم الثابت
في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد
فلا اشكال والا فيحمل هذا مع قوله اخر الحديث
واستيقظ وهو في مسجد الحرام على انه كان في
طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على
كونه نائما فيها كلها فلم يكلموه صلى الله عليه
وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بئر
زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام
فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام
والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر
ومن هنا تنحر الابل حتى فرغ من صدره
وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده بيد
جبريل حتى انقى جوفه ليتهيا للترقي الى الملا
الاعلى ويثبت في المقام الاسنى ويتقوى
لاستجلاء الاسما الحسنى وكذا وقع شق صدره
الشريف في صغره عند حليمة وعند النبوة
ولكل حكمة بل ذكر الشق مرة اخرى نبهت عليها
مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر
ثم اتى عليه الصلاة والسلام بطست من
ذهب وكان اذ ذاك لم يحرم استعماله فيه تور
من ذهب بالمثناة الفوقية من تور وهو اناء
يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست
وانه كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة

قال

قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في
الجار والمجرور والتقدير من بطست كائن
من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى
الجار والمجرور واما ايمانا فعلى التمييز
وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي
يقال ان محشوا حال من التور الموصوف
بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول
قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل
فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون
احد الانائين اعني الطست والتور
فيه ماء زمزم والاخر المحشو بالايمان
وان يكون التور ظرف الماء وغيره والطست
لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن
التبدد في الارض والمراد ان الطست
كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان اه
فالمراد سببهما مجازا فحشا به بفتح الحاء
المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده
بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية
ساكنة ولابن ذر عن الحموي والمستملي
فحشى بضم الحاء وكسر الشين به صدره
ولغاديده برفعهما وفسر الغاديد بقوله
يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه
البراق الى بيت المقدس ثم عرج به الى
السما الدنيا بفتح العين والجيم فضرب
بابا من ابوابها فناداه اهل السما من
هذا فقال جبريل قالوا ومن معك
قال معي محمد صلى الله عليه وسلم قال

قابلهم وقد بعث اليه للاسرا وصعود السموات
وليس المراد استفهامه عن اصل البعثة والرسا
فان ذلك لا يخفى عليه الى هذه المدة ولا
امر نبوته كان مشهورا في الملكوت اه على
وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا مرحبا
به واهلا فيستبشر به اهل السما وسقطت
الفا من فيستبشر للاصيلي وزاد اي اه اصيلي
الدنيا لا يعلم اهل السما بما وللاصيلي وابن ذر
عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به
في الارض حتى يعلمهم اي علم كشف
من شان جبريل عليه السلام فوجد في السما
الدنيا ادم عليه السلام فقال له جبريل
هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم
فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه ادم
السلام فقال مرحبا واهلا يا بني نعم الابن
انت فاذا هو في السما الدنيا بنهرين يطردان
بفتح اولها تشديد الطاء المهملة يجريان
فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان
النهران يا جبريل قال هذان النيل والفرات
عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين
اي اصلهما ثم مضى به في السما اي الدنيا
فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ
وزبرجد فضرب يده اه اي في النهر ولا
صيلي بيده فاذا هو مسك ولابن ذر
واه اصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد
الرائحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوث

الذي حباك حبا بالحا المهملة والموحدة
المفتوحتين معجوزا اي اذخر لك ربك
ولابن ذر عن الكشميهني حباك بفتح الحاء
المهملة والموحدة وبعد الالف كافاه ربك
هذا مما استشكل من رواية شريك فان
الكوثر في الجنة والجنة في السما السابعة
ويحتمل ان يكون هنا حذف تقديره ثم مضى
به في السما الدنيا الى السابعة فاذا هو
بنهر ثم عرج الى السما ولابن ذر واه اصيلي
ثم عرج به الى السما الثانية فقالت الملا
ملكه له مثل ما قالت له الاولى من هذا
قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد
صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث
اليه قال نعم قالوا فمرحبا به واهلا ثم
عرج به جبريل الى السما الثالثة وقالوا
له مثل ما قالت له الاولى والثانية ثم عرج
به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل
ذلك ثم عرج به جبريل الى السما الخامسة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل
الى السادسة ولابن ذر الى السما السادسة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى
السما السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سما
فيها انبيا قد سماهم واوعيت بفتح الهمزة
والعين ولابن ذر عن الكشميهني فوعيت
منهم ادريس وللاصيلي وابن ذر عن
الحموي والمستملي قد سماهم منهم ادريس
في الثانية وهارون في الرابعة واخر

في خامسة لم احفظ اسمه وابراهيم في
السادسة وموسى في السابعة بتفضيل
كلام الله عز وجل اى بسبب ان له فضل كلام
الله اياه وهذا موضح الترجمة من الحديث
فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم
التحتية وفتح الفا على بتشديد البنا احد
ولابن ذر عن الحموى والمستملى لم اظن ان
ترفع على احدا ثم علاه به جبريل فوق ذلك
بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة
المنتهى اليها ينتهى علم الملائكة ولم يجاوزها
احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم ودنا الجبار
رب العزة دنو وقرب ومكانة لا دنو مكان
ولا قرب زمان اظهارا لعظيم منزلته وحظوته
عند ربه تعالى ولابن ذر دنا الجبار فتدلى
طلب زيادة القرب وحكمه بكى وللوردى
عن ابن عباس هو الرب دنا من محمد فتدلى
اليه اى امره وحكمه حتى كان منه قاب
قوسين او ادنى اى قدر قوسين ما بين
مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة
والتحتية الخفيفة ومعنى ما عطف من طرفيها
ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له
صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب
ولطف المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله
اجابة ورفع درجة او ادنى اى اقرب فاوحى
الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهنى
اليه فيما اوحى وللاربعة ذر اليه ولابن ذر
والاصيلى وابن الوقت فيما يوحى بكسر الحاء

خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة
ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى بلغ
موسى عليه السلام فاحتبسه موسى
فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك
اى ماذا امرك او اوصاك قال عهد الى
ان اصلى خمسين صلاة كل يوم وليلة وامر
بها امتى قال له موسى ان امتك لا تستطيع
ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك
وعنهم وعن امتك فالتفت النبى صلى
الله عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره
فى ذلك الذى قاله موسى من الرجوع هو
للتخفيف فاشار اليه جبريل ان نعم بفتح
الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولابن
ذر عن الحموى والمستملى اى نعم بالتحتية
بدل النون وهما بمعنى ان شئت فعلا به
جبريل الى الجبار تعالى فقال عليه الصلاة
والسلام ومنو مكانه اى فى مقامة الاول
الذى قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف
عنا فان امتى لا تستطيع هذا الامور
به من الخمسين صلاة فوضع تعالى عنه
عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى
موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى
الى ربه تعالى حتى صارت الى خمس صلوات ثم
احتبسه موسى عند الخمس فقال
يا محمد والله لقد راودت اى راجعت
بنى اسرائيل قومى على ادنى اى اقل من
هذا القدر فضعفوا فتركوه ولابن ذر

عن الكشميهني من هذه الصلوات الخمس
فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه من رواية
يزيد بن ابي مالك عن انس فرض على بني
اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما فامتك
اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا
واسماعا والاجسام بالميم والاجساد بالدال
سواء والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام
اعم من الابدان لان البدن من الجسد ما
سوى الراس والاطراف وقيل البدن اعالي
الجسد دون اسافله فارجع الى ربك فليخفف
عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك يلتفت
بتحتية فلام ساكنة وللاصيلي وابن ذر عن
عن الحموي والمستملي يلتفت بفوقية
بعد التحتية وتشديد الفا النبي صلى الله
عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولا يكره
ذلك جبريل فرفعه عند المرة الخامسة
فقال يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم
وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي
وابن ذر عن الكشميهني واسماعهم وابصار
وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد
قال لبيك رب وسعديك قال انه لا يبدل
القول لدي كما فرضت ولابن ذر فرضته
عليك اي وعلى امتك في ام الكتاب وهو
اللوح المحفوظ قال فكل حسنة
بعشر امثالها فهي خمسون
في ام الكتاب وهي خمس عليك
اي وعلى امتك فرجع صلى الله

عليه

عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت
فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة
عشر امثالها قال موسى قد والله راودت
راجعت بني اسرائيل على ادنى اقل من
من ذلك فتركوه وقوله راودت متعلق
بقد والقسم بينهما مقحم لارادة التاكيد
ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى
قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه
بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفا بعد ها
فوقية ولابن ذر عن الحموي والمستملي
مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف
الفوقية قال له جبريل فاهبط بسم الله
وليس القائل اهبط موسى وان كان هو ظاهر
السياق قال واستيقظ صلى الله عليه
وسلم وهو في مسجد الحرام بغير الف
ولام في الاول اي استيقظ من نومة
نامها بعد الاسرا او انه افاق مما كان
فيه مما خر باطنه من مشاهدة الملا الاعلى
فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو نائم
تنبيه قال الخطابي هذه القصة كلها
انما هي حكاية يحكيها انس من تلقا نفسه
لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم
ولا تلقاها عنه ولا اضافها الى قوله فحاصل
النقل انها من جهة الراوي اما من انس
واما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير
الالفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة

انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ما نفاه
من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي
صلى الله عليه وسلم لا ينافي قادح امره
ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها
عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي
تلقاها عنه ومثل عليه هذه القصة لا يقال
بالراى فله حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير
لم يعمل حينئذ احد بروى مثل ذلك على الرفع
اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فاسقط
بذلك مردود وقال ابو الفضل بن طاهر
تفليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم
ان الوقوف منه شيء لم يسبق اليه فان شريكا
قبله ائمة الجرح والتعديل ووثقوه وروى
عنه وادخلوا حديثهم بيته في تصانيفهم
واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه سليمان
ابن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله
قبل ان يوحى اليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم
الثقة في موضوع من الحديث لا يسقط جميع
الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ما يكون
محذورا ولو ترك حديث من وهم في ما ترجح لترك
حديث جماعة من ائمة المسلمين وقال
الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالف فيه رواية
شريك عدة من المشهورين عشرة ام
اسبال تزيد على ذلك وهي ممكنة ٣ بينا
في السموات وقد اقصح انه لم يضبط مبازلهم
وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر
كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة

وسبق

ط ١ سنة ٤

وسبق الجواب عنه وكونه منامًا وسبق
ما فيه ومحل سدرة المنتهى وانها فوق السابعة
عالا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة
او السادسة ومخالفته في النهرين النيل
والفرات وان عنصرها في السما الدنيا هو
والمشهور انهما في السابعة وشق الصدر
عند الاسرا وذكر نهر الكوثر في السما الدنيا
والمشهور انه في الجنة ونسبة الدنو والتدلي
الى الله تعالى والمشهور في الحديث انه جبريل
وتصريحه بان امتناعه صلى الله عليه وسلم
من الرجوع الى سوال ربه التخفيف كان عند
الخامسة ٣ بخلاف ثانيا عن انس وانه وضع
عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت
تسع مرات وقوله فعلا به الى الجبار فقال
وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد
الخمس والمشهور في الحديث ان موسى
عليه السلام امره بالرجوع بعد ان انتهى
التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادته ذكر
الطهور في الطست وسبق ما فيه اهـ
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بتفضيل
كلام الله كما نبهت عليه ثم في
كلام الرب تعالى مع اهل الجنة فيحاوبه
قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني هـ
بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني هـ
بالافراد ايضا مالك ٣ امام عن يزيد بن
اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار

الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول
لاهل الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون
لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يديك
خصه رعاية للادب فيقول تعالى لهم هل
رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد
وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول جل جلاله الا بالتخفيف اعطيكم
بضم الهمزة افضل من ذلك الذي اعطيتكم
من نعيم الجنة فيقولون يا رب واي شيء
افضل من ذلك فيقول جل وعز احل عليكم
رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا اه
ومفهومه ان الله ان يسخط على اهل الجنة
لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها سوا
كانت دنيوية او اخروية وكيف لا والعمل
المتناهي لا يقتضي الا جزا متناهيا وفي الجملة
لا يجب على الله شيء اصلا قال الكرماني وهو
ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث
ايضا ان الرضا افضل من اللقا واجيب بانه
لم يقل افضل من كل شيء بل افضل من الاعطا
واللقا يستلزم الرضا فهو من باب اطلاق اللازم
وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في
الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع
الرضوان ومن جملتها اللقا وحينئذ فلا اشكال
والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق في باب
صفة الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد بن

سنان

سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
الاولى العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء
مصغرا ابن سليمان قال حدثنا هلال
هو ابن علي عن عطا بن يسار بالسين
المهملة المخففة عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يوما يحدث اصحابه
وعنده رجل من اهل البادية لم يسم
ان رجلا من اهل الجنة استاذن بصيغة
الماضي ولابي ذر عن الحموي يستاذن
ربه في الزرع فقال اولست وللكشميهني
فقال له اولست فيما شئت من المشتهيات
قال بلى يا رب ولكني ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولكن احب ان ازرع فاذن له
فاسرع وبلد بالذال المعجمة فتبادر
ولابي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف
بفتح الطا منصوب مفعول لقوله نباته
واستواوه واستحصاده وتكويره جمعه
في البيدر امثال الجبال يعني نبت واستوى
الى اخره قبل طرفة العين فيقول الله
تعالى دونك خذه يا ابن ادم فانه لا يشبعك
شيء اي لما طبع عليه لانه لا يزال يطلب
الازدياد الا من شا الله وقوله لا يشبعك
بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها
موحدة مكسورة واستشكل هذا بقوله
تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى اه
واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع اه

لثبوت الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة
لا عن جوع فيها اصلا لنفي الله له عنهم
واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع لانه
لو كان فيها لمنع طول الاكل المستلذ وانما اراد
الله تعالى بقوله لا يسعك شيء ذم ترك
تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه
ولابن ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك
بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع
فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا
الذي زرع في الجنة الا قرشيا او انصاريا
فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل البادية
فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة
وسبق في كتاب المزارعة في باب مجرد عقب
باب كراء الارض بالذهب باب ذكر الله
تعالى لعباده يكون بالامر لهم والانعام
عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه
وذكر العباد له تعالى بالدعاء والتضرع والر
سالة والابلاغ ولابن ذر عن الكشميهني
والبلاغ لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم
من العلوم لقوله تعالى فاذكروني اذكركم
الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان
الحمد والتسبيح والحميد وقراءة القرآن
وذكر القلب التفكر في الدلائل الدالة على
ذاته وصفاته والتفكر في الجواب على
الشبهة العارضة في تلك الدلائل والتفكر
في الدلائل الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه

ووعده

ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية الكليني
وعرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك
من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في
اسرار مخلوقاته تعالى واما الذكر بالجوارح
فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة
في الاعمال التي امروا بها وخالية عن الا
عمال التي نهوا عنها فقوله تعالى فاذكروني
تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد
ابن جبير اذكروني بطاعتي اذكركم
بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وقال
ابن عباس فيما ذكره السفاقسي ما من
عبد يذكر الله تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذ
مومن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر
الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان
وذكره بالقلب عند ما يهم العبد بالسيئة
فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا الذكر
افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله
لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من
ذكره بالقلب دون اللسان وذكر البدر
الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن
خلدون يذكر انه كان بمجلس شيخه ابن
عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي
وهو يتكلم على اية وقع فيها الامر بذكر الله
ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني
لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد علم
ان الذكر ضد النسيان وتقرر في محله
ان الضد اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك

كره

الضد الاخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان
النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك
عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام
على الفور يمكن ان يعارض هذا بمثله فيقال
قد علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت
اللسان فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة
انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبا نوح خبره
مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر
عظم عليكم مقامي مكاني يعني نفسه
او قيامي ومكثي بين اظهركم الف سنة الا
خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي
لقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله
لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم
يعظونهم ليكون مكانهم بينا وكلامهم
مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط وتاليه
عطف عليه وهو قوله فاجمعوا امركم وشر
كاءكم اي من شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم
غمة فسر بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى
حينئذ ولا يكن قصدكم الى اهلاكي مستورا
عليكم وليكن مكشوفا مشهورا تجاهر وبق
به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون
بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم
فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما
سالتكم من اجر الا على الله فاوجب التولي
ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي
يثيبني به في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله
لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون

من

اول المسلمين اي من المستسلمين لاوامره
ونواهيه وسقط لابن ذر من قوله وتذكيري
بايات الله الخ وقال الى قوله وامرت ان
اكون اول المسلمين وقوله غمة فسره
بقوله هم وضيق وقال في اللباب يقال
غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم
علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس فلم ير
قال طرفة بن العبد
لعمرك ما امري علي بغمة نهاري ولا ليلي علي بسرمد
وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين
له قال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي
في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما
في انفسكم وقال غير مجاهد يقال افرق
اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
بالسند السابق وان احد من المشركين
استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله
انسان من المشركين ياتيه صلى الله عليه
وسلم فيستمع ما يقول من كلام الله
وما انزل بضم الهمزة وسكون الزاي
ولابن ذر وما ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة
مضمومة مع فتح الزاي او مفتوحة مع كسرها
فهو امن حتى ياتيه عليه الصلاة والسلام
فيسمع منه كلام الله ولابن ذر عن الكشميهني
حين ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ
مامنه حيث جا يعني ان اراد مشرك سماع
كلام الله فاعرض عليه القران وبلغه اليه

ايضا

وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده
الى مامنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا
فيما وصله الفريابي ايضا النبا العظيم هو القرآن
وقوله صوابا اى قال حقا فى الدنيا وعمل به
فانه يؤذن له يوم القيامة بالتكلم وللاصيلى
وعملا بدل قوله وعمل واستطرد المصنف بذكره
هنا على عادته فى المناسبة والمقصود من
ذكر هذه الاية فى هذا الباب انه صلى الله
عليه وسلم مذكور انه امر بالتلاوة على الامة
والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات
الله واحكامه كما ان المقصود بالباب فى هذا
الكتاب بيان كونه تعالى ذكرا ومذكورا
بمعنى انه امر والدعا ولم يذكر المصنف
فى هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله كان
بيض له فادمجه النساخ كغيره مما بيضه

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله
اندادا اى اعبدوا ربكم فلا تجعلوا له اندادا
لان اصل العبادة واساسها التوحيد
وان لا يجعل لله ند ولا شريك والند المثل
ولا يقال الا للمثل المخالف المناوى وقوله
جل ذكره وتجعلون له اندادا شركاء
واشباها ذلك الذى خلق ما سبق رب
العالمين خالق جميع الموجدات لتكون منافية
وقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله
الها اخر اى لا يشركون ولقد اوحى اليك
والى الذين من قبلك من الانبيا عليهم
السلام لئن اشركت ليحبطن عملك

ولتكونن

ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والموحى
اليهم جماعة لان المعنى اوحى اليك لئن اشركت
ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله
واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف
والثانية لام الجواب وهذا الجواب سادّ
مسد الجوابين اعنى جواب القسم والشرط
واعلم ان صحة هذا الكلام مع علمه تعالى بانه سيكون
لا يشركون لان الخطاب للنبى صلى الله عليه
وسلم والمراد به غيره اولانه على سبيل
الفرض والمحالات بقصد فرضها والغرض
تشديد الوعيد على من اشرك وان كان
سبحانه عالما بانه عليه اذا اسلم من الشرك
ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبده
ردا لما امروه به من عبادة الاصنام وكن
من الشاكرين على ما انعم به عليك وبسقط
قوله ولتكونن الخ ولابن ذر وقال الى قوله
بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال
عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبرى
وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون
ولئن سالتهم وللاصيلى لئن سالتهم
ولابن ذر وقال لئن سالتهم من خلقهم
ومن خلق السموات والارض ليقولن
الله بتشديد اللام ولابن ذر والاصيلى
فيقولون بالتخفيف وزيادة واو ووقاية
بدل اللام فذلك القول ايمانهم وهم
يعبدون غيره بقال من الاصنام ونحوها
وباب ما ذكر فى خلق افعال العباد ولابن

ذر عن الكشميهني اعمال العباد والكسابهم
لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث كل
شيء وحده فقدره تقديرا فهيأه لما
يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى
خلق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله
كل شيء يتناول جميع الاشياء ومن جملتها
افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك
فكان قائلا قال هنا اقوام معترفون
بنفي الشركاء والانداد ومع ذلك يقولون
نخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية
ردا عليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول الله
شيء ولا لمن يقول نخلق القرآن لان الفاعل
بجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال
مجاهد المسر فيما وصله الفريابي في قوله
تعالى ما ننزل الملائكة الا بالحق اي
بالرسالة والعذاب وقال في الكواكب ما تنزل
الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهادا
لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة
والرفع لكون نزولهم بكسبهم ليسأل
الصادقين عن صدقهم اي المبلغين الموحدين
من الرسل اي الانبياء المبلغين الموحدين الرسالة
عن تبليغهم والتفسير لهم انما هو بقرينة
السابق عليهم وهو قوله تعالى واذ اخذنا
من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم
وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم
ميثاقا غليظا وهو بيان الكسب اسند الصدق

اليهم والميثاق ونحوه وانا له حافظون
ولا بوي الوقت وذر لحافظون عندنا
وهو ايضا من قوله مجاهد اخرجه الفريابي
وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبري والذي
جاء بالصدق هو القرآن وصدق به هو
المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي
اعطيتني عملت بما فيه وهو ايضا للكسب
اذ اضيق التصديق الى المؤمن لا سيما
واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت
والكسب له جهتان فاثبتهما بالايات وقد
اجتمعتا في كثير من الايات كهذه وبعدهم
في طغيانهم يعمهون قاله في الكواكب قال
ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب بنسبة
الافعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين
خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب
ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى
فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة
الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده على
ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة
بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت
الرد على من يزعم ان الله يخلق افعاله وفيه
الرد على الجهمية حيث قالوا للعبد افعالا
وعلى المعتزلة حيث قالوا لا خالق لقدرة الله
فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر ولكن
امر بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد
وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر
وبها يفرق بين البار والفاجر والساقط منها

ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله
وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد
عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عمرو
ابن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة
وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة
وبعد التحتية السالنة لام منصرفا وغير
منصرف الهمدانى ابن مسيرة عن عبد
الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
ذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه
وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد
المهملة مثلا وشريكا ولابن ذر والحموى
ان تجعل له ندا وهو خلقك قلت ادا ذلك
لعظيم قلت ثم اى اى الشيء اعظم
بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ثم
ان تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف بالتو
قية والميمة المفتوحتين ان يطعم معك
بفتح التحتية والكاف قلت ثم اى بسكون
اى مشددة فى اليونينية قال ثم ان تزانى
حليلة جارك بالحاء المهملة اى بزوجته
قال صلى الله عليه وسلم مازال جبريل يوصينى
بالجار حتى ظننت انه يورثه فالزنا بزوجة
الجار زنا وابطال حق الجار مع الخيانة فهو
اقبح والغرض من الحديث هنا الاشارة الى ان

من زعم

زعم يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله
ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون
اعتقاده حراما قاله فى فتح البارى واخرج
الحديث فى باب اثم الزنا من الحدود ب
قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
اى انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب
عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم
ذلك خيفة ان يشهد عليكم جوارحكم
لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم
جاحدين البعث والجزاء اصلا ولكن ظننتم
ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما
استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون
وهو الخفيات من اعمالكم وسقط لابن ذر
قوله ولا ابصاركم الى اخر الاية وقال بعد قوله
سمعكم الاية وبه قال حدثنا الحميدى عبد
الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن ه
عيينة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر
عن مجاهد هو ابن جبر المفسر المكى عن ابن
معمر عبد الله بن سخبرة الازدى عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه الله قال اجتمع
عند البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم قاف
ثم فا وقرشى او قرشيان هما صفوان
وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفى هو عبد
ياليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو
وقيل الخشنى بن شريق والشك من الراوى
وعند ابن هشام القرشى الاسود بن عبد

يقوت الزهري والتقديران الخمس بن شريق
وهما خرلم يسم كثيرة بالتنوين بشم بطونهم
باضافة شم اليه وللاصيلي بضم الميم بلفظ
الجمع قليلة بالتنوين فقه قلوبهم باضافة
ايضا وقوله كثيرة شم بطونهم قليلة فقه قلوبهم
قال الكرماني وخبره بطونهم مبتدا كثيرة شم
خبره ان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضا
فة الى الشم وان كان بطونهم مجرورا بالا
ضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعا
بالابتدا وكثيرة خبره مقدما وهذا الثاني
هو الذي في الفرع قالوا وانث الشم والفقه
لاضافتهما الى البطون والقلوب والتانيث
يسري من المضاف اليه الى المضاف قال في المصا
بيح وهذا غلط لان المسئلة مشروطة بصلا
حية المضاف للاستغنا عنه فلا يجوز بغلام
هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح
قول ابن الفتح في توجيه قراءة ابن العالية يوم
لا تنفع نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب
قطعت بعض اصابعه لان المضاف في هذا لو
سقط لقلبل نفسا لا تنفع بتقدير المفعول
ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع
الذي ناب عن الفاعلية ويلزم
من ذلك تعدي فعل الضمير المتصل الى ظاهر
نحو قولك زيدا ظلم تريد انه ظلم نفسه
وذلك لا يجوز وانما الوجه في الحديث
ان يكون افرد الشعر والفقه
والمراد الشعور والفهوم لامن اللبس ضرورة

ان البطون

ان البطون لا تشترك في شم واحد بل لكل
بطن منها شم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة
للقلوب اهـ فقال احدهم للاخرين اترون
بفتح الفوقية وضم ان الله يسمع ما نقول
قال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع
ان خفينا وقال الاخر وهو اقطن اصحابه
ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع
اذا خفينا ووجه الملازمة في قوله ان كان
يسمع ان جميع المسموعات نسبتها الى الله
تعالى على السواء فانزل الله تعالى وما كنتم
تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا
ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن بطال
فيما نقلوه عنه غرض البخاري في هذا الباب
اثبات السمع لله واثبات القياس الصحيح
وابطال القياس الفاسد لان الذي قال ان
ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا
فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى باسماع
خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون
السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا
فانه يسمع ان خفينا اصاب في قياسه حيث
لم يشبه الله تعالى بخلقه وتنزهه عن مما
ثلتهم وانما وصف الجميع بعلة الفقه لان
هذا الذي اصاب لم يعتقد حقيقة ما قال
بل شك بقوله ان كان والحديث سبق
في سورة فصلت باب قول الله تعالى
كل يوم هو في شان اي كل وقت وحين يحدث
امورا ويجدد احوالا كما روى هما سبق معلقا

عن ابن الدرداء قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا
ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين وعن
ابن عيينة الدهر عند الله يومان احدهما
اليوم الذي هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر
والنهي والاحيا والاماتة والاعطا والمنع والاخر
يوم القيامة فشانه فيه الحساب والجزا واستشكل
بانه قد صح ان القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة
فاجيب بانها شئون يبديها لا شئون يبتديها
وقوله تعالى ما ياتيهم من ذكر من ربهم
محدث ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين
في قوله وهم في غفلة معرضون وذلك ان الله
تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت ويظهر لهم الاية
بعد الاية والسورة بعد السورة ليكرر على
اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون فما يزيدهم
ذلك الا استسخارا فمعنى محدث هو ان
يحدث الله الامر بعد الامر او محدث في التنزيل
فالاحداث بالنسبة للانزال واما المنزل فقديم
وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة
فالمذكور وهو القران قديم والذكر حادث
لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك
للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القران ويحتمل
ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول
صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم من معا
صي الله فسمى وعظه ذكرا واضافه اليه
تعالى لانه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله
على اكتسابه وقوله تعالى لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبهه حدث

المخلوقين

المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير لعل مراده ان
المحدث غير المخلوق كما هو راي البلخي واتباعه
وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية
وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية
كالعلم والارادة والقدرة وانها قديمة لا محالة
واما اضافية كالخلق والرزق وهي حادثة
ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله
وصفاته التي هي بالحقيقة صفات له
كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات
والمقدرات حادثان وكذا كل صفة فعلية له
وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل يحدث من امره ما يشاء
وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة
اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد
المولف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلا
على الله تعالى بانه محدث بكسر الدال لكن
احداثه لا يشبه احداث المخلوقين تعالى
الله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا حاتم بن وردان بالحا
المهملة وفتح واو وردان وسكون رائه
المصري قال حدثنا ايوب السختياني عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كيف تسالون
اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله
اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل اي اقربها

ق

نزولا اليكم واخبارا عن الله تعالى وفي اللفظ
الاخر احدث الكتب وهو اكيق بالمراد هنا من
اقرب ولكنه على عادة المولف في تشحيذ الا
ذهان تقرونه محضا لم يشب بضم التحتية
وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود
التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل
الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل الله
على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث
الاخبار بالله عز وجل لفظا او نزولا او اخبارا
من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره
وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه ان اهل
الكتاب قد بدلوا من كتاب الله وغيروا
فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر الكتب يشير الى
قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم
الى يكسبون وقالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا عوضا يسيرا اولا
بفتح الواو ينهاكم ما جاءكم من العلم
عن مسئلتهم واسناد المجيء الى العلم مجاز
كاسناد النهي اليه فوالله ما رأينا رجلا منهم
يسالكم عن الذي انزل عليكم وللمستملي اليكم
فلا تسالون انتم منهم مع علمكم ان كتابهم محرف

فلا صح

والحديث

والحديث وسياقه موقفان باب قول الله
تعالى لا تحرك به بالقران لسانك وباب
فعل النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الفاء
وسكون العين المهملة حيث بفتح الحاء وبالمثلثة
ولابي ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي
عليه الوحي مما ياتي بيانه ان شاء الله تعالى
في حديث الباب وقال ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا ما ذكرني
ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني
وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حد
يث اخرجه احمد والمولف في خلق افعال العباد
وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ
والكلاءة وقوله تحركت بي شفتاه اي باسمي
لان شفته ولسانه يتحركان بذاته تعالى
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن موسى بن ابي عائشة بالهمز الهمداني
الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله
تعالى لا تحرك به بالقران لسانك قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من
التنزيل القران لثقله عليه شدة وكان
عليه الصلاة والسلام يحرك شفتيه
قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس
احركهما ولابي ذر فانا احركهما لك كما كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما
فقال سعيد اى ابن جبير انا احركهما كما
كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه
فانزل الله تعالى لا تحرك به اى بالقران
لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتاخذه
على عجلة خوف ان يتفلت منك ان علينا
جمعه وقرانه اى قراته فهو مصدر مضاف
للمفعول قال ابن عباس مفسرا لقوله
جمعه اى جمعه فى صدرك بفتح الجيم وسكون
الميم ثم تقروه فاذا قراناه بلسان
جبريل عليك فاتبع قرانه قال ابن عباس
اى فاستمع له وانصت بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الصاد اى لتكن حال قراته ساكتا ثم
ان علينا ان تقراه وفى بدا الوحى ثم ان علينا
بيانه ثم ان علينا ان تقراه قال ابن عباس
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع قراته
فاذا انطلق جبريل قراه النبى صلى الله عليه
وسلم كما اقراه ولابن ذر كما قراه جبريل ففى
هذا الحديث ان القران يطلق ويراد به القراة
فان المراد بقوله قراته القراة لا نفس القران
وان تحريك اللسان والشفتين بقراة القران
عمل للقارى يوجر عليه وقوله فاذا قراناه
فاتبع قرانه فيه اضافة الفعل الى الله تعالى
والفاعل له من يامره بفعله فان القارى
لكلامه تعالى على النبى صلى الله عليه وسلم
هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من فعل

ينسب

ينسب الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجى
والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ
ابن حجر والذى يظهر ان مراد البخارى
بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على
من زعم ان قراة القارى قديمة فابان ان حركة
لسان القارى بالقران من فعل القارى بخلاف
المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة
لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو
الله تعالى وهذا الحديث سبق فى بدا الخلق
باب قول الله تعالى واسروا قولكم
او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين
الاسرار والاجهار ومعناه ليستو عندكم
اسراركم واجهاركم فى علم الله بهما انه
عليم بذات الصدور اى بضمايرها قبل ان
تترجم الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به
الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اى العالم
بدقايق الاشيا والخبير العالم بحقايق
الاشيا وفيه اثبات خلق الاقوال فيكون
دليلا على خلق افعال العباد يتخافتون اى
يتسارون بتشديد الرا فيما بينهم بكلام
خفى وبه قال حدثنى بالافراد عمرو بن زرارة
بفتح العين وزرارة بضم الزاى وتخفيف الرا
الكلابى النيسابورى عن هشيم بضم الها
وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا
ابو بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر
ابن ابى وحيشة واسمه اياس عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما

في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراة صلا
تك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها زاد في
الاسرا عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس
نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف
بمكة عن الكفار فكان اذا صلى باصحابه
رفع صوته بالقران واستشكل بانه اذا كان
مختفيا على الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي
الاختفاء واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الاتيان
بشبه الجهر او انه ما كان يبقى له عند الصلاة
ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك
فاذا سمعه المشركون سبوا القران ومن
انزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم
فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه
وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراتك فيه
حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب
فيسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا
القران ولا تخافت بها عن اصحابك فلا
تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك الجهر
والمخافتة سبيلا وسطا قال الكرماني
فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنيفية البيضا
اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط
لا افراط ولا تفريط كما في الالهيات لا تشبيه
ولا تعطيل وفي افعال العباد لا جبر ولا قدر
بل امر بين امرين وفي امر المعاد لا يكون وعيديا
ولا مرجيا بل بين الخوف والرجا وفي الامامة
لا رفض ولا خروج وفي الانفاق الاسراف
ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص واجبا

كما في التوراة

كما في التوراة ولا عفو واجبا كما في الانجيل بل
شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جرا
وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسرا
من التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن
اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد
الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلا
تك ولا تخافت بها في الدعا هذا وجه اخر
في سبب نزول هذه الاية او هو من باب
اطلاق الكل على الجزاء اذ الدعا بعض اجزاء
الصلاة وسبق في الاسرا وبه قال حدثنا
اسحق هو ابن منصور وقال الحاكم بن
نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ المؤلف
روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل
سنتنا من لم يتغن بالقران اي يحسن صو
ته به كما قاله الشافعي واكثر العلما وقال سفيان
ابن عيينة يستغني به عن الناس وزاد
غيره غير ابي هريرة وفي فضل القران
وقال صاحب له معنى يتغنى بالقران

يجهر به فهي جملة سببية لقوله يتغنى بالقرآن
قلت يكون المبين على خلاف البيات فكيف يحمل
على صغير فحسين الصوت والصاحب المذكور
هو عبد المجيد بن عبد الرحمن بن زيد بن
الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح
وسياتي قريبا من طريق محمد بن ابراهيم
التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لنبي
ما اذن لنبي حسن صوت بالقرآن يجهر به
فيستفاد منه ان المبهم المبهم في حديث
الباب وهو الصاحب المبهم في رواية
عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث
واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن ه
وبعضهم بلفظ لبني كما قال ابن بطال م
مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله
تعالى صفة ذاتية لا يستوا علمه بالجهر
من القول والسر وتعقبه ابن المنير
فقال ما ظن انه قصد بالترجمة اثبات
العلم وليس كما ظن ولا تقاطعت
المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة
لا سيما بين العلم وبين حديث
ليس منا من لم يتغن بالقرآن
وانما قصد البخاري الاشارة الى
النكتة التي كانت سبب محنته
بمسئلة اللفظ فاشار بالترجمة
الى ان تلاوة الخلق تتصف بالسر
والجهر ويلزم ان تكون مخلوقة
وانها تسمى تقنيا وهذا هو الحق

اعتماد لا اطلاقا حذرا من الابهام وفرارا
من الابتداع لمخالفة السلف في الاطلاق
وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني
اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب
وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة ه
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في
حديث الباب رجل اتاه الله عز وجل القرآن
فهو يقوم به آناء الليل والنهار ولابي ذر
عن الكشميهني انا الليل وانا النهار ورجل
يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت
كما يفعل وقال البخاري فبين الله
ان قيامه اي قيام الرجل بالكتاب هو فعله
حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر
واصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني
فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان قراءته
الكتاب وقال تعالى ومن آياته خلق السموات
والارض واختلاف السنتكم اي اللغات او
اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام
فلا دخل القراءة والوانكم كالسواد والبياض
وغيرهما والاختلاف ذلك وقع التعارف
والا فلو تشاكلت الالسن والالوان واتفقت
لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح
وفي ذلك آية بينة خبيث ولكن وان اتحدوهم
واحد وهم على الكثرة التي لا يعلمها الا الله
متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير
عام بتا ولسائر الخيرات كقراءة القرآن
والذكر والدعاء او اريد به صلة الارحام

ومكارم ه خلاف لعلكم تفلحون اى كى ه
تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون
للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على
اعمالكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
ه اعمش سليمان بن مهران عن ابن صالح
ذكوان الزيات عن ابن هريرة رضى الله
عنه انه فى ل قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسد بضم ميمة مفتوحة قبل الحا
وضم السين المهملتين جائز فى شئ الا اوله
اثنتين بالتانيث احدى ه اثنتين قال رجل
بالرفع خصلة رجل اتاه الله عز وجل القران
فهو يتلوه انا الليل وانا النهار فهو اى سا
عات الليل وساعات النهار ولابوى الوقت
وذرمت انا الليل وانا النهار فهو اى الحاسد
يقول لو اوتيت مثل ما اوتى اعطى
هذا من القران لعملت كما يعمل لقراءة كما يقرا
ورجلا وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو
ينفقه فى حقه من الصدقة الواجبة ووجوه
الخير المشروعة لا فى التبذير ووجوه للكفار
فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتى هذا
من المال عملت فيه مثل ما يعمل من ه انفاق
فى حقه قال فى شرح المشكاة اثبت للحسد فى
هذا الحديث لاجل دة المبالغة فى تحصيل م
النعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا فى
امرئ بلغ من العلياكل مكان وبه قال حد
ثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا

سفيان

سفيان بن عيينة قال الزهرى محمد بن
مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال لا حسد الا فى اثنتين ه
احداهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة ه
اتاه اى اعطاه الله القران فهو يتلوه
ولابى ذر وه اصلى يقوم به انا الليل وانا
النهار ساعتيهما وواحد ه انا قال ه حفص
ان منل معى وقيل ابو بعال مضى انيا ن
من الليل وانوان وثانيتهما رجل اتاه الله
عز وجل مالا فهو ينفقه فى حقه انا الليل
وانا النهار قال البغوى المراد من الحسد
ههنا الغبطة وهى ان يتمنى الرجل مثل
ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمر
اة يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث
الترغيب فى التصدق بالمال وتعليم العلم اه
قال على بن عبد الله المدينى سمعت سفيان
ولابوى الوقت وذر سمعت من سفيان مرارا
لم اسمعه يذكر الخبر اى لم اسمعه بلفظه
اخبرنا اوحدثنا الزهرى بل بلفظ قال وهو
مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه
اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند ه
سماعيلى عن ابى يعلى عن ابى خيثمة قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا
الزهرى عن سالم به وكذا هو فى مسلم
عن ابى خيثمة زهير بن حرب وقال فى الكواكب
اورد البخارى الترجمة محرومة اذ ذكر من صاحب

موم

من صاحب القران حال المحسود فقط ومن
صاحب المال حال الحاسد فقط ولا لبس
في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القران
حاسدا او محسودا وترك حال ذي المال
وسبق الحديث في العلم وفضائل القران
والتمني **باب قول الله يا ايها الرسول**
بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه بالاشرف
الصفات البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ
فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك
اي اي شيء غير مراقب في تبليغه احدا
ولا خائف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل
ان تكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة
موصوفة لانه مامور بتبليغ الجميع كما مر
والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيئا
انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على
ما قام مقام الفاعل **وان لم تفعل فما بلغت**
رسالته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن
عامر وابن بكر اي ان لم تفعل التبليغ فحذف
المفعول ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا
للشرط لتحصل الفائدة ومتى اتحدا اختل الكلام
فلو قلت ان اتى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر
قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط
والجزاء فان المعنى يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل
واجاب الناس عن ذلك باجوبة فقيل هو امر
بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ ما انزل
اليك من ربك في المستقبل وان لم تفعل اي
وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك

لم تبلغ

لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا له في
التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر
الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين
الشرط والجزاء ان الجزاء مما اقيم فيه السبب
مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه
العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزاء
فالتغاير حاصل لكن نكتة العدول الى ذكر
السبب اجلال النبي صلى الله عليه وسلم
وترفيع محله عن ان يواجه بعتب او بشيء
مما يتاثر منه ولو على سبيل الفرض فتامله اه
وقال الزهري محمد بن مسلم **من الله**
عز وجل الرسالة وعلى رسول الله وللا
صيلي وعلى رسوله **صلى الله عليه وسلم**
البلاغ وعلينا التسليم فلا بد في الرسالة
من ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل
اليه ولكل منهما شان فللمرسل الارسال
وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول
والتسليم وهذا وقع في قصة اخرجها الحميدي
في النوادر ومن طريقه الخطيب **وقال ليعلم**
ولابن ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى
ان قد ابلغوا اي الرسل **رسالات ربهم**
كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل اليهم
اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده
كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجده
وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل
قبله قد بلغوا الرسالة وقال القرطبي فيه
حذف يتعلق به الكلام اي اخترنا لحفظنا الوحي

ليعلم ان الرسل قبله كانوا على حالته من التبليغ
بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل
قد بلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه
واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات
ربي اى ما اوحى الي في الاوقات المتطاولة
او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي
والبشائر والنذائر والتبليغ فعل فاذا بلغ
فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري
حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك مما سبق بطوله في سورة
التوبة وسيرى الله وللابوين فسيرى الله
عملكم ورسوله ولابي ذر والاصيلي والمؤمنون
يشير الى قوله في القصة قال الله تعالى يعتذرون
اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم
قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم
ورسوله والمؤمنون الاية ومراد البخاري
تسمية ذلك كله عملا وقالت عائشة
رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرئ
فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله
والمؤمنون ولا يستخفنك احد بالخاء المعجمة
وتشديد الفاء والنون اى لا يستخفنك بعمله
فتسارع الى مدحه وظن الخير به لكن تثبت
حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله
والمؤمنون وصله البخاري في خلق افعال
العباد مطولا وفيه ما كان من شان عثمان
حين نجم القراء الذين طعنوا فيه وقالوا قولا
لا يحسن مثله وقرؤا قراءة لا يحسن مثلها

وصلوا

وصلوا صلاة لم يصل مثلها الحديث بطوله
والمراد انها سميت ذلك كله عملا وقال معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو
ابو عبيدة المثنى اللغوي في كتاب مجاز القران
له ذلك الكتاب اى هذا القران قال وقد
تخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغائب
وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هذا القران
يعني ان الاشارة الى الكتاب المراد به القران
وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يشار
اليه بهذا لكن اتى بذلك الذي يشار به الى
البعيد لان القصد فيه الى تعظيم المشار
اليه وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي
في التنقيح هنا خطب وقال تعالى هدى
للمتقين اى بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم
حكم الله هذا حكم الله يعني ان ذلك بمعنى
هذا لا ريب زاد ابو ذر والوقت فيه اى لا شك
تلك ايات الله يعني هذه اعلام القران
فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي
للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى
اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم
فلما شاع استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز
استعمال ما هو للغائب للحاضر وقال انس
رضي الله عنه بعث النبي صلى الله عليه وسلم
خاله وفي نسخة خالي حراما اى ابن ملحان
اخا ام سليم الى بني عامر الى قومه بني عامر
ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام اتؤمنوني
بكسر الهمزة وكسر الميم اى تجعلوني امنا ابلغ

رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذ اومأ الى رجل منهم فطعنه
فقال فزت ورب الكعبة وهذا وصله في الجهاد
والمغازي وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب
الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله
ابن جعفر الرقي بفتح الراء وكسر القاف المشددة
قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي وقيل
ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم
الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا يروي
عن المعتمر بن سليمان قاله في المصابيح وقال
الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير وصوابه
معتمر من التعمير اعتمارا قال حدثنا سعيد
ابن عبد الله الثعلبي بالمثلثة ثم القاف ثم
ثم الفا بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوبا
على كشط قال الجياني وكذا كان في نسخة
الاصيلي الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير
وقال هو سعيد بن عبد الله بن جبير
ابن جبية قال حدثنا بكر بن عبد الله
المزني بالزاي وزياد بن جبير بن جبية بالجيم
المهملة والتحتية المشددة عن ابيه جبير
ابن جبية قال لقيت المغيرة بن شعبة رضي الله
عنه لترجمان عامل كسرى بنداد لما بعث
عمر الناس في افنائها امصارا وخرج عليهم
في اربعين الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه
وسلم عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من
قتل منا في الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزية

في نعيم

بكم

في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابا
الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن
اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن
شراحيل عن مسروق بالسين المهملة الساكنة
ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله
عليه وسلم كتم شيأ وقال محمد يحتمل ان
يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون
الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا
حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين
والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد على
خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من
حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتم شيأ من الوحي فلا تصدقه ان الله
تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته
ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل
عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل
ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول
فله بالسنة اليه طرق كثيرة اخذ من
جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب
السابق وطرق الاداء للامة وهو المسمى
بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا

جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
عن ابن وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن
شرحبيل ابن مسيرة الهمداني انه قال قال
عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله
وفي باب قول الله ولا تجعلوا لله اندادا عن عبد
الله اي ابن مسعود سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى
قال عليه الصلاة والسلام ان تدعو لله ندا
شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي اي شيئين
من الذنوب اكبر من ذلك قال ثم ان تقتل
ولدك ان ولابن ذر مخافة ان يطعم معك
قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت وذر ثم ان
تزاني حليلة جارك اي زوجته فانزل الله
تبارك وتعالى تصديقها والذين لا يدعون
مع الله الها اخر اي لا يشركون ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق بقود او رجم
او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد
ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق
اثاما يضاعف له العذاب الاية اي يعذب
على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذاب
قال في الكواكب كيف وجه التصديق يعني
في قوله فانزل الله تصديقها قلت من جهة
اعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب
واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة
قوله فانزل الله تصديقها الخ للترجمة ان
التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه
بعينه وهو خاص بالقران الثاني ان يبلغ

قتلها صح

مايستنبط

مايستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل
عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه
واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه
الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد
في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي
حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة
للحديث بطريق الاولى لان القتل بغير حق وان
كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من قتل ليس
بولد وكذا القول في الزنا فان الزنا بحليلة الجار
اعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون
انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله
عليه وسلم فيما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي
الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور
الثلاثة نزل تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن
اختصت هذه الاية بمجموع الثلاثة في سياق
واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق
الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطا
بقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم
باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة
فاتلوها فاقروها فالتلاوة مفسرة بالعمل
والعمل من فعل العامل وباب قول النبي
صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة
التوراة فعملوا بها واعطي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به واعطيتم القران فعملتم
به وصله في اخر هذا الباب لكن بلفظ اوتي
في الموضعين واوتيتم وقال ابو رزين
براء ثم زاي بوزن عظيم مسعود بن مالك

الاسدى الكوفى التابعى الكبير فى قوله تعالى
يتلونه اى حق تلاوته كما فى رواية ابن ذر اى
يتبعونه ويعملون حق عمله وصله سفيان
الثورى فى تفسيره يقال يتلى اى يقرا قال
ابو عبيدة فى المجاز فى قوله تعالى انا انزلنا
عليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اى
حسن القراة للقران وكذا يقال ردى التلا وة
اى القراة ولا يقال حسن القران ولا ردى
القران وانما يسند الى العباد القراة لا القران
لان القران كلام الله والقراة فعل العبد لا يمسه
من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اى
لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران
اى المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه الا
الموقن ولابن ذر وابن عساكر الا المومن
بدل الموقن بالقاف اى بكونه من عند الله
المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل
الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل
الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين
كذبوا بايات الله والله لا يهدى القوم
الظالمين وسمى النبى صلى الله عليه وسلم
الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة
عملا فى حديث سوال جبريل السابق مرارا وفى
الحديث المعلق فى الباب قال ابو هريرة قال
النبى صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرنى
بارجى عمل بفتح الميم عملته بكسرها فى الا
سلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى
عندى ان لم اتطهر طهورا فى ساعة من

وجد بخط الشيخ عباده على هامش
البخارى فى هذا المحل ما نصه
اى ويجوز مس القرآن وهو محدث
اذا كان الماس مسلما وهى طريقة
لبعض العلماء اه بحروفه

ليل

ليل او نهار الا صليت اى بذلك الطهور ركعتين
كما فى بعض الروايات ودخول هذا الحديث
هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراة
والحديث سبق غير مرة وسئل النبى صلى الله
عليه وسلم اى العمل افضل اى اكثر ثوابا عند
الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد
فى سبيل الله ثم حج مبرور مقبول لا يخالطه
اثم والحديث سبق موصولا فى الايمان فى باب
من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه
وسلم الايمان والجهاد والحج عملا وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرنى بالافراد سالم هو ابن عمر
عن ابن عمر ابيه رضى الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاوكم
فيمن سلف من الامم كما بين اجزا وقت
صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس
اوتى اهل التوراة التوراة فعملوا بها
حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفا
عمل النهار كله بان ماتوا قبل النسخ فاعطوا
قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام
سبق فى الصلاة فى باب من ادرك ركعة
من العصر قبل الغروب ثم اوتى اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى
صليت العصر ثم عجزوا عن العمل اى انقطعوا

فاعطوا قيراطا ثم اوتيتم القران فعملتم به
الى الغروب حتى غربت الشمس ولابن ذر
عن الكشميهني حتى غروب الشمس فاعطيتم
قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال
اهل الكتاب اليهود والنصارى هولا اقل منا
عملا واكثر اجرا فالله عز وجل هل ظلمتكم
نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم
شيا قالوا لا قال فهو اي كل ما اعطيته من الثواب
فضلي اوتيه من اشا والحديث سبق في
الصلاة ومطابقته للترجمة هنا في قوله اوتي
اهل التوراة باب بالتنوين بغير ترجمة
فهو كالفصل من السابق ولذا عطف عليه
قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم عملا
في حديث الباب وقال صلى الله عليه
وسلم لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب
كما سبق موصولا من حديث عبادة بن الصامت
في الصلاة في باب وجوب القراة للامام
والماموم وبه قال حدثني بالافراد ولابن
ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد
ابن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو
والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين
والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا
عباد بن العوام بتشديد الواو عن
الشيباني سليمان بن فيروز ابن اسحق
الكوفي عن الوليد بن العيزار بفتح العين
المهملة وبعد اليا التحتية الساكنة زاي فالف فرا

عن ابي عمرو

عن ابي عمرو بفتح العين سعد بن اياس
الشيباني عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود
سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الا
عمال افضل قال الصلاة لوقتها اي على
وقتها وحروف الخفض ينوب بعضها عن
بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد
في سبيل الله والحديث سبق باطول من هذا
في الصلاة وفي الادب باب قول الله تعالى
ان الانسان خلق هلوعا ضجورا وقال
غيره الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه
وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد
ابن عبد الله بن طاهر ثعلبا عن الهلع فقال
قد فسره الله ولا يكون تفسيرا بين من تفسيره
وهو الذي اذا ناله شر اظهر شدة الجزع
واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا
طبعه وهو مامور بمخالفة طبعه وموافقة
شرعه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن تغلب بفتح الفوقية وكسر الغين المعجمة
وكسر اللام العبدي قال حدثنا جرير بن
حازم الازدي عن الحسن البصري انه
قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين
وسكون الميم وتغلب الفوقية وسكون المعجمة
وكسر اللام بعدها موحدة النمري بفتح النون
والميم مخففا قال اتى النبي الله عليه
وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين
فبلغه انهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة

والسلام ان اعطى الرجل وادع الرجل اى
اترك اعطاءه والذى ادع اترك احد الله
بتشديد اليا من الذى اعطى اقواما
لما فى قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع
الترجمة واكل اقواما الى ما جعل الله عز
وجل فى قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين
والقصر من غير همز ضد الفقر ولابن ذر
عن الحموى والمستملى من الغنا بفتح الغين
والهمزة والمد من الكفاية منهم عمرو بن
تغلب فقال عمرو ما احب ان لى بكلمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم التى قالها
حمر النعم بفتح النون قال ابن بطال مراد
البخارى فى هذا الباب اثبات خلق الله لافعال
عباده واكتسابهم وان الله خلق الخير والشر
واعطى وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما
ويكون افضل للممنوع لقوله واكل اقواما
وهذه المقالة التى شهد لهم بها صلى الله عليه
وسلم افضل من العطاء الذى هو عرض الدنيا
ولذا اغتبط به عمر رضى الله عنه والحديث
سبق فى الخمس فى باب ما كان النبى صلى الله
عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم **باب ذكر**
النبى صلى الله عليه وسلم وروايته عن
ربه عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام
وقال فى الفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى
محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبى
صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن
الذكر معنى الحديث فعداه بعن

فيكون

فيكون قوله من ربه يتعلق بالذكر والرواية
معا وبه قال **حدثنى** بالافراد ولابن ذر حدثنا
محمد بن عبد الرحمن المخلب بصاعقة
قال **حدثنا ابو بريد سعيد بن الربيع** بفتح
البا وكسر الموحدة الهروى قال **حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة
عن انس رضى الله عنه **عن النبى** صلى الله
عليه وسلم **يرويه** اى الحديث **عن ربه**
تبارك وتعالى انه **قال** جل وعلا **اذا تقرب**
العبد الى بتشديد اليا **شبرا تقربت اليه**
ذراعا واذا يتقرب منى ولابوى الوقت
الى **ذراعا تقربت اليه باعا واذا اتانى**
ماشيا وفى نسخة **يمشى اتيته هرولة**
اى مسرعا اى من تقرب بطاعة قليلة
جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة
انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة
او المراد لازمهما وبه قال **حدثنا مسرد**
هو ابن مسرهد **عن يحيى** بن سعيد
القطان **عن التيمى** سليمان بن طرخان وهلا
هو الصواب ووقع فى اليونينية التيمى ولعله
سبق قلم **عن انس بن مالك عن ابن هر**
رضى الله عنهما انه **قال** ربما ذكر ابو هريرة
النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب
العبد منى شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية
عن الله نعم عند الاسماعيلى من رواية
محمد بن ابى بكر المقدمى عن يحيى بلفظ عن
ابى هريرة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم

يرة

قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالالف او بوعا بالواو والشك وهما بمعنى قال الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضد به وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه ومشيه معناه التقرب الى ربه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله وتقربه تعالى من عبده واتيانه ومشيه عبارة عن اثابته على طاعته وتقريبه من رحمته وقال مقتر هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم سمعت ابن سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن ربه عز وجل فصرح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الاول كالثاني فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة وفي الاول انس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المقلق يروي المعتمر عن ابيه عن انس عن ابيه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا آدم عن ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه قال سمعت اباهريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم

تبارك وتعالى انه قال لكل عمل من المعاصي كفارة توجب ستره وغفرانه والصوم لي لا يتصيد به لغير وانا اجزي به للصائم وغير الصائم قد يفوض جزاؤه للملائكة ام والخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة تغير رائحة فمه بسبب خلاء معدته اطيب عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الطيبة وهو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان لكان اطيب منه واستشكل بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب فيلزم منه ان الصائم افضل من الشهيد واجيب بان منشأ الطيبة دما يكون الطهارة لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المولف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه ولا بن ذرعن الحموي والمستملي ان يقول انا خير من يونس بن متى و

بفتح الميم والفوقية المشددة مقصورا ونسبه
الى ابيه جملة حالية اى ليس لاحد ان يفضل
نفسه على يونس او ليس لاحد ان يفضلني
عليه تفضيلا يودى الى تنقصه لا سيما ان
توهم ذلك من قصة الحوت فانها ليست حاطة
من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على
جميعهم وزادهم شرفا او قاله تواضعا او قاله
قبل علمه بسيادته على الجميع والدلايل
متظاهرة على تفضيله عليهم والحديث سبق
فى سورة النسا والانعام وليس فيه عن ربه
ولا ربه ٣ وكذا فى احاديث الانبيا عن حفص
ابن عمر بالسند المذكور قال فى الفتح وقد
اخرجه الاسماعيلى من رواية عبد الرحمن
ابن مهدى ولم ار فى شيء من الطرق عن شعبة
فيه عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسى ليس
فى اكثر الرويات يرويه عن ربه فان كان محفوظا
فهو من سوى النبى صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا احمد بن ابن سريج بالسين
المهملة المضمومة اخره جيم هو احمد بن
الصباح ابو جعفر بن ابن سريج النهشلى الرازى
قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف
الموحدة الاولى ابن سوار بفتح المهملة وتشديد
الواو ابو عمرو الفزارى مولاهم قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة
بضم القاف وتشديد الرا المفتوحة المزنى
عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
المعجمة وتشديد الفا المفتوحة ولابن ذى المغفل

المزنى

رضى الله عنه

رضى الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له
يقرا سورة سورة الفتح او من سورة الفتح
بالشك من الراوى قال فرجع فيها بتشديد
الجيم اى ردد صوته بالقراة قال شعبة
ثم قرا معاوية يحكى قراة ابن مغفل وقال
معاوية لولا ان يجتمع الناس عليكم
لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكى النبى صلى
الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراة
بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس
الى الاصغا اليه وتشمئلها بذلك حتى
لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب
بلذة الحكمة المهيمة قال شعبة فقلت
لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آ آ آ ه
ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف
وهو محمول على الاشباع فى محله وسبقت
مباحثه فى فضائل القران وفيه جواز القراة
بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب بحسن
الصوت ووجه دخول هذا الحديث فى هذا
الباب انه صلى الله عليه وسلم كان ايضا
يروى القران عن ربه وقال الكرمانى الرواية
عن الرب اعم من ان تكون قرانا او غيره بالواسطة
او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول
على الالسنة ما كان بغير الواسطة باب
ما يجوز من تفسير التورة وغيرها من
كتب الله عز وجل كالانجيل باللغة العربية
وغيرها من اللغات لقول الله تعالى كل

فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
ووجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية
وقد امر الله ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون
العبرانية فيه الاذن فى التغيير عنها بالعربية
وقال ابن عباس رضى الله عنهما اخبرنى بالا
فراد ابو سفيان صخر بن حرب ان هرقل
ملك الروم قيصر دعا ترجمانه وكان يقرأ
بكتاب النبى صلى الله عليه وسلم فقرأه
فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
عبد الله ورسوله الى هرقل واهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية وجه
الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى
هرقل باللسان العربى ولسان هرقل رومى و
ففيه اشعار بانه اعتمد فى ابلاغه ما فى الكتاب
على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه
والمترجم المذكور هو الترجمان والحديث سبق
مطولا فى اول الصحيح وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان
ابو بكر العبدى مولاهم المعروف ببندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس
البصرى قال اخبرنا على بن المبارك الهنائى
عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة الطائى مولاهم
عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كان
اهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية
بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل
الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقى فيه دليل
على ان اهل الكتاب ان صدقوا ما قرءوا من
كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم
على طريق التفسير عما انزل وكلام الله واحد
لا يختلف باختلاف اللغات فما ترجم لسان قرأ
فهو كلام الله ثم اسند عن مجاهد فى قوله
تعالى لانذركم به ومن بلغ يعنى ومن اسلم
من العجم وغيرهم قال البيهقى وقد لا يكون
يعرف العربية فان ابلغه معناه بلسانه
فهو له نذير وقوله امنا بالله وما انزل
الاية والمراد القرآن وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية
عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن
عمر عن عمر رضى الله عنه عنهما انه قال
انى بضم الهمزة وكسر الفوقية النبى صلى الله
عليه وسلم برجل وامراة من اليهود
قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود
ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون
وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة هم
المشددة نسود وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاى
اى نركبهما على حمار معلوسين وندورهما
فى الاسواق قال صلى الله عليه وسلم لهم
فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين

فجاوا بها فقالوا لرجل ممن يرضون هو عبد
الله بن صوريا الاعور اليهودي يا اعور منادى
ولابن ذر عن الكشميهني اعور مجرور بالفتحة
صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على
اصل المنادى مع حذف الاداة اقرا فقرا حتى
انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع
يده عليه على الموضع ولابن ذر عن الكشميهني
عليها على اية الرجم قال له ابن سلام ارفع
يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع
الذي وضع يده عليه اية الرجم تلوح بالحا
المهملة فقال يا محمد ان عليهما ولابوي
الوقت وذر وان بينهما الرجم ولكنا نكاتمه
بيننا بضم النون بعدها كاف وللاصيلي
وابن ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح
النون والفوقية والتذكير اي الرجم ايضا
ولابن ذر ايضا عن الكشميهني نتكاتمها بالتا
نيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه
وسلم فرجما قال بن عمر رضي الله عنهما
فرايته يعني اليهودي المرجوم يجانى بضم
التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة فهمزة
مضمومة يكب عليها على اليهودية يقيها
الحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة
وفي باب الرجم بالبلاط من المحاربين باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم
الماهر بالقران الجيد التلاوة مع الحفظ مع
الكرام وللاصيلي وابن ذر
عن الكشميهني مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة

باضافة سفرة للكرام

الكرام من باب اضافة الموصوف للصفة
والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا
ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح
المحفوظ والكرام المكرمون عند الله تعالى
والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب
واصل هذا حديث تقدم موصولا في التفسير
لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ
له مع السفرة الكرام البررة قال الهروي
والمراد بالمهارة بالقران جودة الحفظ وجودة
التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله
تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها
في الحفظ والدرجة وقوله عليه الصلاة
والسلام زينوا القران باصواتكم بتحسينها
ومراد المولف اثبات كون التلاوة فعل العبد
فانها يدخلها الترتيل والتحسين والتطريب
وهذا التعليق وهو زينوا الخ وصله ابو داود
وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة
والزاي ابو اسحق الزبيري الاسدي قال
حدثني بالافراد ابن ابن حازم بالحا المهملة
والزاي سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة
ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابن اسامة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ما اذن الله لشيء اي ما
استمع الله لشيء ما اذن ما استمع لنبي

حسن الصوت بالقرآن حال كونه يجهر به
ولابد من تقدير مضاف عند قوله لنبي
لصوت نبي والمراد بالقرآن القراءة ولا يجوز ان يحمل
الاستماع على الوصف اذ هو مستحيل على الله
تعالى بل هو كناية عن تقريبه واجزاله ثوابه
لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام وسعيد بن المسيب بن حزن
سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث
عائشة رضي الله عنها حين قال لها
اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل
من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من
الحديث اي بعضه فجمعته عن مجموعهم
لان مجموعه عن كل واحد منهم قد كتب
الحديث بطوله الى ان قالت ولكن قلت لكم
اني بريئة والله يعلم اني بريئة لاتصدقوني
بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني منه بريئة لتصدقني بذلك والله ما اجد
لي ولكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر
جميل والله المستعان على ما تصفون قالت

فاضطجعت

فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم
اني بريئة وان الله مبرئي ولكن والله ما
الوقت وذكر عن الكشميهني ولكني والله
ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل ولا ب
ذر منزل في شأني وحيا يتلى يقرأ ولشأني
في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز
وجل في بشديد الياء بامر يتلى بالاصوات
في المخاطبين والمحافل وغير ذلك وانما كنت
ارجو عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم
العشر الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر
والله يعلم وانتم لا تعلمون اهـ قلت قد سبق
في تفسير سورة النور انها الى رؤوف رحيم
وليراجع وبينت قوله عصبة منكم لابن ذر
وبسط الخبر وقد اورد الحديث من طرق
اخر في المولف في خلق افعال العباد ثم قال
فبينت عائشة رضي الله عنها ان مما انزل من
الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
ابن كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري
اراه بضم الهمزة اظنه عن البراء ولابن ذر
والاصيلي قال سمعت البراء ابن عازب
رضي الله عنه قال ولابن ذر والاصيلي يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في
صلاة العشاء والتين ولابن ذر عن الكشميهني
بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن
صوتا وقراءة منه وغرض المولف من ايراده

هذا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة من وجهه
النغم والله اعلم وبه قال حدثنا حجاج
ابن منهال الانماطي البصري قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا
ايضا الواسطي السلمي عن ابن سلمة بكسر الميم
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن
سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة
من المشركين في اول بعثته وفي باب واسروا
قولكم مختفين عملة وكان يرفع صوته بالقراءة
في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا
القرآن ومن جاء به فقال الله عز وجل
لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر
بصلاتك اي بقراءة صلاتك ولا تخافت
بها فاذا في باب قوله واسروا قولكم عن
اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك امام بن انس
اصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله
انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله
عنه قال له لعبد الله بن عبد الرحمن انك
اراك تحب الغنم وتحب البادية فاذا كنت في غنمك
او باديتك فاذنت للصلاة فارفع

صوتك

صوتك بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى
بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابن
ذر عن الحموي والمستملي فدا صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شيء من الحيوان والجمادات
يخلق الله تعالى له ادراكا الا شهد له يوم
القيامة قال ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي قوله فانه لا يسمع الى آخره
قد ذكر البادية والغنم موقوف قال في الفتح
مراد المولف هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع
والخفض وقال في الكواكب وجه مناسبته
ان رفع الاصوات بالقرآن احق بالشهادة
له واولى وسبق الحديث في باب رفع الصوت
بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد
المهملة بن عقبة ابو عامر السوائي قال
حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو
ابن عبد الرحمن التيمي عن امه صفية بنت
شيبة الحجبي المكي عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ القرآن ورأسه في حجري
بفتح الحاء المهملة وانا حائض حملة حالية
والحديث مر في الحيض باب قول الله
تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن ولابي
ذر عن الكشميهني ما تيسر منه
قيل المراد نفس القراءة اي فاقرؤا فيما تتلوا
بالليل ما خف عليكم قال السدي مائة آية

وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرانا
قال الله تعالى وقران الفجر اى صلاة الفجر
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة
الى جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهرى
انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير
ان المسور بكسر الميم بن مخرمة بفتحها
وسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن
ابن القارى بتشديد اليا نسبة الى القارة
حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله
عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرا
سورة الفرقان لا سورة الاحزاب فى حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت
لقراته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة
لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكدت اساوره بالسين المهملة اخذ براسه
فى الصلاة فتصبرت فتكلفت الصبر حتى
سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى
وتخفف وهو الذى فى اليونينية وسكون
الثانية بردائه جمعتها عليه عند لبته
خوف ان ينفلت منى فقلت له من اقراك
هذه السورة التى سمعتك تقراها قال
ولابوى الوقت فقال اقرانيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اقرانيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير
ما قراتها فانطلقت به اقوده واجره

له صح

براوته

برادته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا يقرا
سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها
فقال ارسله بهمزة قطع وبكسر السين
اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقراء
يا هشام قال عمر رضى الله عنه فقرا القراة
التى سمعته يقرا بها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلى كذا
انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرا يا عمر فقرات القراة التى
اقرانى بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك
وللاصيلى كذا انزلت ثم قال ان هذا القران
انزل على سبعة احرف اى لغات فاقروا
ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة
الى ما يستحضره القارى من القراات فالذى
فى اية المزمل للكمية والذى فى الحديث للكيفية
قال فى الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها
للابواب السابقة من جهة التفاوت فى الكيفية
ومن جهة جواز نسبة القراة للقارى وسبق
الحديث فى الفضائل والخصومات باب قول
الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر اى
سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من مدكر
متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا
عليه من اراد حفظه فهل من طالب لحفظه
لعيان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان
كالتورات والانجيل لا يتلوها اهلها الا نظرا
ولا يحفظونها ظاهرا كالقران وثبت قوله

فهل من مدكر لابن ذرو الاصيلى وسقط لغيرهما
وقال النبى صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له وصله هنا يقال ميسر قال
المولى اى مهيأ وزاد هنا ابوذر والوقت
والاصيلى وقال مجاهد المفسر سرناه القرآن
بلسانك اى هونا قراءته عليك وهذا وصله
الفريابى وزاد النسيهنى وقال مطر الوراق
ابن طهمان ابو رجاء الخراسانى ولقد يسرنا
القرآن للذكر فهل من مدكر قال من طالب
علم فيعان عليه وصله الفريابى وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنورى قال
يزيد من الزيادة ابن ابن يزيد واسمه هرمز
سنان المشهور بالرشك الصبعى حدثنى
بالافراد مطرف بن عبد الله بن الشخير
العامرى عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما
انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العا
ملون سبق فى كتاب القدر يا رسول
الله ايعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم
قال فلم يعمل العاملون اى اذا سبق العلم
بذلك فلم يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير
الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد يد
السين المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف
ان يداب فى اعمال الصالحة فان عمله
امارة الى ما يؤول اليه مرة غالبا ومطابقة
للترجمة ظاهرة وسبق فى القدر وبه
قال حدثنى بالافراد ولابن ذر

بالجمع

بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور
هو ابن المعتمر وعن الاعمش سليمان بن مهران
كلاهما عن سعد بن عبيدة بسكون
العين فى الاول وضمها فى الثانى وفتح الموحدة
ابى حمزة بالمهملة والزاى السلمى بالضم
الكوفى عن ابن عبد الرحمن عبد الله بن
حبيب الكوفى السلمى عن علي اى ابن ابى
طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه كان فى جنازة زاد فى الجنا
ئز فى بقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت
بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب
به فى الارض فقال ما منكم من احد الا
كتب بضم الكاف اى قدر فى الازل مقعده
من الجنة او من النار من بيانية قالوا سبق
تعيين القابل فى الجنائز وفى البر من رواية ابن
عمر بن الخطاب الا نتكل اى نعتمد ونترك العمل
على كتابنا ونذع العمل قال اعملوا صالحا
فكل ميسر اى لما خلق له ثم قرأ صلى الله
عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الآية
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ميسر
وسبق فى الجنائز باب قول الله تعالى فاما من
هو قراءة مجيد اى شريف عالى الطبقة
فى الكتب وفى نظمه واعجازه فليس كما زعم من
انه مفترى وانه اساطير الاولين فى لوح
محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله

تعالى والطور الجبل الذى كلم الله عليه موسى
وهو بمدين وكتاب مسطور وقال قتادة
فيما وصله المولف فى كتاب خلق افعال العباد
اى مكتوب يسطرون اى يعطرون رواه
عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة
فى ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه
عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة
ما يلفظ من قول اى ما يتكلم من شيء الا
كتب عليه وصله ابن ابى حاتم من طريق
شعيب ابن اسحق عن سعيد بن ابى عروبة
عن قتادة عن الحسن ومن طريق زائدة بن
قدامة عن اشعث عن جميع قال الملك مداده
ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضى
الله عنهما فى قوله تعالى ما يلفظ من قول
تكتب الخير والشر وقوله يحرفون فى قوله
تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اى يزيلون
وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله
عز وجل وكتبهم يحرفونه يبدلونه
على غير تاويله يحتمل ان يكون هذا من كلام
المولف ذيل به على تفسير ابن عباس وان لم
يكن من تفسيره كلام ابن عباس فى تفسير الاية
وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا
الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل واتوا
بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من
المعانى بتاويلها على غير الوجه ومنهم من
قال انهم بدلوهما كلهما ومن ثم قبل بامثلتها
هما وفيه نظر لان الايات والاخبار كثيرة فى انه

بقى

بقى منهما شيء كثير لم يتناول منها اية الذين
يتبعون الرسول النبى الامى وقصة رجم
اليهوديين وقيل التبديل وقع فى السير منهما
وقيل وقع فى المعانى لا فى الالفاظ وهو
الذى ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد فى الكتابين
ما لا يجوز ان يكون بعض الفاظ من عند
الله اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه
لا يجوز الاستقال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما
ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من
حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة
بالعربية فجاء به الى النبى صلى الله عليه وسلم
فجعل يقرا ووجه النبى صلى الله عليه وسلم
يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن
الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم
لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا
بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى
بين اظهركم ما حل له الا اتباعى وروى فى
ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها
يقتضى ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر فى
الفتح ومنه حضت ما ذكرته والذى يظهر ان
كراهة ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى فى هذه
المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصرس
الراسخين فى الايمان فلا يجوز له النظر فى
شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما
عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له

نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والراهم
التصديق محمد صلى الله عليه وسلم بما
يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتخريم
بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام
فمردود بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن
فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق
به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة بالقراءة
اهـ وقوله دراستهم فى قوله تعالى وان كنا
عن دراستهم لغافلين هى تلاوتهم وصله
ابن ابى حاتم من طريق على ابن طلحة عن ابن
عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها
اذن واعية اى حافظة وتعيها اى تحفظ
وصله ابن ابى حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله
تعالى واوحى الى هذا القرآن لانذركم به
قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم ايضا
يعنى اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له
نذير وصله ابن ابى حاتم عن ابن عباس ايضا
قال البخارى وقال لى خليفة بن خياط اى
فى المذاكرة حدثنا مفتمر قال سمعت ابن
سليمان ابن طرخان عن قتادة عن ابى رافع
نفيع الصائغ البصرى عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق
اى امضه كتب كتابا عنده
والمشيئة المكانية مستحيلة
فى حقه تعالى فتحمل على ما يليق
به او تفوض اليه ولابد من ذلك التنبيه

للخلق

لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال
سبقت رحمتى غضبى فهو عنده فوق العرش
واستشكل بان صفات الله قديمة والقدم عدم
المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب
بانهما من صفات الافعال والمراد سبق
تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد
عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من
مقتضيات صفاته قال المهلب وما ذكر من سبق
رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من
خلقه لم يحيه فى الدنيا من رحمته وقال غيره
ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين
من الكفار اذ فى قدرته تعالى ان يخلق لهم
عذابا يكون عذاب النار يومئذ لا هلها مع
رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك بالعذاب
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع
محمد بن ابن عالد بالعين المهملة وكسر اللام
ابو عبد الله القرشى بالقاف والميم والد
المهملة نزل بغداد ويقال له الطيالسى وكان
حافظا من اقران البخارى قال حدثنا محمد
ابن اسمعيل البصرى ويقال له ابن ابن سمينة
بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم
يتقدم له فى البخارى ذكر قال حدثنا مفتمر
قال سمعت ابن سليمان بن طرخان التيمى
يقول حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا رافع
نفيعا الصائغ المدنى ٣ حدثه انه سمع ابا
هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله

عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن كتاب اللوح
المحفوظ اى خلق صورته فيه او امر بالكتابة
قبل ان يخلق الخلق ان رحمتى سبقت غضبى
فهو مكتوب عنده فوق العرش وفى الحديث
السابق لما قضى الله الخلق كتب ففيه ان الكتابة
بعد الخلق وقال هنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد
من الاول تعلق الخلق وهو حادث فجاز ان
يكون بعده واما الثانى فالمراد منه نفس
الحكم وهو ازلى فبالضرورة يكون قبله
والحديث سبق مرارا والله الموفق والمعين
باب قول الله تعالى والله خلقكم اى
اتعبدون من الاصنام ما تنحتونها وتعملونها
بايديكم والله خلقكم وما تعملون اى وخلق
عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصائغ
السوار اى صاغه فجوهرها بخلق الله وتصوير
اشكاله وان كان من عملهم فبخلقه لقالى
اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية
على ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف
والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم
فى خلقكم وقيل هى موصلة بمعنى الذى
على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف
والميم من خلقكم ايضا اى تعبدون الذى
تنحتون والله خلقكم وخلق ذلك الذى
تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذى
ما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون
توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من
الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه

من الاوضاع

من الاوضاع والحركات والمعاصى والطاعات
وغير ذلك فان المراد بافعال العباد المختلف
فى كونها بخلق العبد او بخلق الرب عز وجل
هو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل
الصوم والصلاة والاكل والشرب والقيام
والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية
منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام
توبيخ وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة
حكمها حكم الموصوف وقيل نافية اى ان
العمل فى الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعملون
ذلك لكن هو الله هو خالقه والذى ذهب
اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال
المعتزلة انها موصولة محاولة لمعتقدهم
الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة
تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التى
تعملونها قال السهيلى فى نتائج الفكر ولا يصح
ذلك من جهة النحو اذ ما لا يصح ان تكون
مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالاية
ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول
اهل السنة ابدع فان قيل قد تقول عملت
الصحفت وصنعت الحفنة وكذا يصح عملت
الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة التى هى
التركيب والتاليف وهى الفعل الذى هو
الاحداث دون الجواهر بالاتفاق والان
الاية وردت فى اثبات استحقاق الخالق
العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة
على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال

اتعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم
وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان عما زعموا
لما قامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم
خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس لهم
لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم
وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى
ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان
والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا
لله شركا خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم
قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار
فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون بشيء
سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير
مخلوقة له لكان خالق بعض شيء وهو
بخلاف الاية ومن الافعال المعلوم ان الافعال
اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان
والناس خالق الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر
من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال الشمس
الاصفهاني في تفسير قوله وما تعملون اي عملكم
وفيه دليل ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى
وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا
فابطلت هذه الاية مذهب القدرية
والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء
كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام
الا لعملهم لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه
قبل النحت فكانهم عبدوا العمل
فانكر عليهم عبادة المنحوت
الذي لم ينفك عن عمل المخلوق

وقال

وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا انها موصولة
لكن لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله
تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم
وهذا اذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه
ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون
المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت
ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده والى الله
خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت
انه المراد خالق ما تولد من فعلهم ففي الاية
دليل على انه تعالى خلق افعالهم القائمة بهم
وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين
ابن كثير كل من قولي المصدر والموصول
متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري
في كتاب خلق افعال العباد من حديث
حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع
وصنعته واقوال الائمة في هذه المسئلة
كثيرة والحاصل ان العمل يكون مسندا الى العبد
من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب
ومسندا الى الله تعالى من حيث ان وجوده
بتاثيره فله جهتان باحداهما ينفي الجبر
وبالاخرى ينفي القدر واسناده الى الله حقيقة
والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها
الامر والنهي والفعل والترك فكل ما اسند
من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر
الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند
الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال
له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المثوبة

الوجه ويبيد الجميل الصورة واما الثواب
او العقاب فهو علامة والعهدة عما هو ملك
لله يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى
انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا
على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح
المحفوظ معلوما ما قبل كونه قد علمنا حاله و
زمانه وكل شيء منصوب على الاستغال
وقرأ ابو السمال بالرفع ورجح الناس النصب
بل اوجبه ابن الحاجب محتجا بان ليس المفسر
بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد
اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا
وخلقناه صفة لكل او لشيء ويقدر خبره
وحينئذ يكون له مفهوم ما لا يخفى على متامل
فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس مخلوقا لله
تعالى لا بقدر وقال ابو البقاء وانما كان النصب
اولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل
على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق فهو
بقدر احد وانما دل النصب في كل على العموم
لان التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر
فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقناه المفسر الناصب
لكل واذا حذفته واظهرت الاول صار هكذا
التقدير انا خلقنا كل شيء بقدر فخلقناه
تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل شيء
فهذا لفظ عام يعم جميع المخلوقات ولا يجوز
ان يكون خلقناه صفة لشيء لان الصفة
والصلة لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول
ولا يكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلها فاذ المريق

خلقناه

خلقناه صفة لم يبق الا انه تاكيد وتفسير
للمضمر الناصب وذلك يدل على العموم وقد
نازع الرضي بن الحاجب في قوله السابق فقال
المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا م
او صفة وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء
كل مخلوق نصب كل او رفعته سواء جعلت
خلقناه صفة كل مع الرفع او خبرا عنه وذلك
ان قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد به ه
خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم
يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع تحت كل
واحد اسم شيء فكل شيء في هذه الاية
ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير
لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه
فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى كل شيء خلقناه
بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق
مخلوق بقدر وعلى ان خلقناه صفة كل شيء
مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ
كل شيء في الاية مختص بالمخلوق سواء
كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع
التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثاني
كما في مثالنا ويقال بضم اوله للمصورين
يوم القيامة ولابن ذرعن الكشميهني يقول
اي الله او الملك بامره تعالى احيوا بفتح الهمزة
ما خلقتم اسند الخلق اليهم على سبيل
الاستهزا والتعجيز والتشبيه في الصنعة
فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم
تقريعا لهم لمضاهتهم الله تعالى في خلقه

فبكتهم بان قال اذ شابهتم بما صورتم مخلوقات
الله تعالى فاحيوها كما احيا هو جل وعلا
ما خلق وقال في الكواكب اسند الخلق اليهم
صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم
فاطلق لفظ الخلق عليهم استهزاء او ضمن
خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق
بنا على زعمهم فيه ان ربكم الله الذي خلق
السموات والارض في ستة ايام اي في ستة
اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف
زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ
وفي خلق الاشيا تدريجا مع القدرة على ايجادها
دفعة دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث
على التاني في الامور ثم استوى على العرش
الاستوا افتعال من السوا والسوا يكون بمعنى
العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله
الهروي عن الفرا وتبعه ابن عرفة وبمعنى
الاستيلاء وانكره ابن الاعرابي وقال العرب
لا تقول استولى الا لمن له مضادد وفيما
قاله نظر فان الاستيلا من الولا وهو القرب
او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه لمضا دد
وبمعنى اعتدل وبمعنى علا واذا علم هذا
فينزل على ذلك الاستوا الثابت للباري
تعالى على الوجه اللائق به وقد ثبت عن الامام
مالك انه سئل كيف استوى فقال كيف غير
معقول والاستوا غير مجهول والايمان
به واجب والسوال عنه بدعة فقوله كيف غير
معقول اي كيف من صفات الحوادث

وكل ما كان

وكل ما كان من صفات الحوادث فاثباته في صفات
الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم
بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستوى غير
مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة
والايمان به على الوجه اللائق به تعالى واجب
لانه من الايمان بالله تعالى وكتبه والسوال
عنه بدعة اي حادث لان الصحابة رضي الله
عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بحسب اللغة
فلم يحتاج للسوال عنه فلما جا من لم يحط
باوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم يهديه
لنور صفات الباري تعالى شرع يسال عن
ذلك فكان سواله سببا لاشتباهه على الناس
وزيغهم وتعين على العلما حينئذ ان يهملوا
البيان وقد مر ان استوى افتعل واصله
العدل وحقيقة الاستوا المنسوب الى الله
تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل
واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله
الا هو الى قوله قائما بالقسط والعدل هو
استواوه ويرجع معناه الى انه اعطى بعزته
كل شيء خلقه موزونا بحكمته البالغة في التعر يف
لخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله
الا هو العزيز الحكيم والاستوا المذكور في القران
استوا ان سماوي وعرشي فالاول معدى
بالى قال تعالى ثم استوى الى السما والثاني بعلى
لانه تعالى قام بالقسط معترفا بوحدانيته
في العالمين عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم
التدبير فكان استواوه على العرش للتدبير

بعد اتمها عالم الخلق وبهذا يفهم سر تقدية الاستوا
العرش بعلى لان التدبير للامر لا بد فيه من
استعلاء واستيلاء والعرش جسم كباقي
الاجسام سمي بهذا الارتفاعه او للتشبيه
بسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه
يغشى الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه
للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب
له لا يفصل بينهما شيء والحثيث فعيل من الحث
وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل
بمعنى حاثا او مفعول بمعنى محثوثا والشمس
والقمر والنجوم مسخرات بامره بقضائه هـ
وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات هـ
ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والا
فانه الموجود والمتصرف تبارك الله رب
العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية
وتعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابن در
قوله في ستة ايام الى اخر الاية وقال بعد
قوله والارض الى تبارك الله رب العالمين
قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن
ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية بين الله
الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى
في الاية السابقة الا له الخلق والامر حيث
عطف احدهما على الاخر فالخلق هو المخلوق والا
مر هو الكلام فالاول حادث والثاني قديم
وفيه ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصر
علو ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدا
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا

مر

قال

قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله
المولف في العتق وابو هريرة رضي الله عنه
فيما وصله في الايمان والحج سئل النبي صلى
الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان
بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى جزاء
بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من
الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله هـ
في جملة الاعمال وقال وفد عبد قيس
للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف
بعد مرنا بجمل امور كلية مجملة منها مر
انا عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان
اي بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام
فيما علم مجيئه بالضرورة والشهادة هـ
بالوحدانية لله تعالى واقام الصلاة المفروضة
وايتا الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه
وسلم ذلك كله ومن جملته الايمان عملا
وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر
السختياني الامام عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم
التميمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن
زهدم بفتح الزاي وبالدال المهملة بينهما هاء
ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة
والراء المشددة المكسورة من التضريب انه
قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم
وسكون الراء وبين الاشعريين جمع اشعري

نسبة الى اشعر ابن قبيلة من اليمن ود بضم
الواو وتشديد الدال محبة واخاه بكسر الهمزة
وتخفيف الخاء المعجمة ممدودا مؤاخاة فكنا
عند ابن موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه فقرب اليه الطعام بضم القاف
مبنيا للمفعول والطعام معرف وللاصيلي
طعام كذا رايته في اصل معتمد وهو الذي
في اليونينية والذي في الفرع بالتنكير فقط
غير مفرق فيه لحم دجاج مثلث الدال
يقع على الذكر والانثى وعنده وعند ابن موسى
رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون
التحتية قبيلة من قضاة كانه وللاصيلي
مما ليس في الفرع كان من الموالي فدعاه
ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال الرجل
ان رايته ياكل شيا من النجاسة وثبت
شيا للكشميهني وسقط لغيره فقذرته
بكسر الذال المعجمة اي فكرهته فحلفت لا اكله
وللكشميهني ان لا اكله واختلف في الجلالة
فقال مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج
وغيره انما جا النهي عنها للتقذر ولابن داود
والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير
لحمها باكل النجاسة وصحح النووي انه اذا
ظهر تغير لحم الجلالة من نعم او دجاج بالرائحة
والنتن في عرقها وغيره كره اكلها وذهب
جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة الى ان

النهي

النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحق
المروزي وامام الحرمين والبغوي والغزالي
ولم يسم الرجل المذكور في الحديث وفي سياق
الترمذي انه زهدم وكذا عند ابن عوانة
في صحيحه ويحتمل ان يكون كل من زهدم والاحمر
امتنعا من الاكل فقال ابو موسى له هلم
تعال فلاحدثك عن ذاك اي فوالله لاحدثك
اي عن الطريق في حل اليمين وفي اصل اليونينية
فلاحدثك بسكون اللام والمثلثة ولابن ذر
عن الحموي والمستملي فلا احدثنك بنون
التاكيد عن ذلك بالام قبل الكاف ان اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعر
يين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال
نستحمله نطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا
في غزوة تبوك على شيء من الابل قال
صلوات الله وسلامه عليه والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم اي عليه فاتي النبي
بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه
وسلم بنهب ابل من غنيمة فسال عنها
فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامر
لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو بعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين
الثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاثة الى
العشرة واللفظة مؤنثة لا واحد لها من
لفظها كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث
دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة ابعرة
وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود ولا تنافي

في ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس
بالتنوين وفي رواية بغير تنوين على الاضافة
واستنكره ابو البقا في غريبه وقال والصواب
تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس
فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد
المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس
خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه
الحافظ ابن حجر فقال ما ادري كيف حكم
بفساد المعنى اذا كان العدد كذا ولكن عدد
الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت
في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين
القرينين الى ان عد ست مرات والذي قاله
انما يتم ان لو جات رواية صريحة انهم لم يعطهم
سوى خمسة ابعرة غر الذرى بضم الغين
المعجمة وتشديد الرا والذرى بالذال المعجمة
المضمومة وفتح الرا جمع ذروة وهي اعلا كل
شيء اي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن
وكثرة شحومهن ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا
بسكون العين خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يحملنا ولابن ذر ان لا يحملنا
وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام في الا
خيرة تغفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمينه بسكون اللام اي طلبنا غفلته
وكنا سبب ذهوله عما وقع والله لا نفلح ابدا
فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه م
فقلنا له ذلك فقال لست احملكم ولكن
الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد

وهذا

وهذا مناسب لما ترجم به وقال ابن المنير الذي
يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم
فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال ما انا حملتكم
ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت
فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحنث وكفر
ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال
الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه وهذا مع
قصده عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم
على ما لا يملك بقرض يتكلفه ونحو ذلك واما
قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف
على يمين الخ فتاسيس قاعدة مبتداة كانه
يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت
عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن
يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا
فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان
حينئذ لا يملك شيا من ذلك اهـ ووجهه
البدر الدماميني في مصابيحه بان مكارم
اخلاقه صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين
ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم
يحلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذي
يظهر لي ان قوله وعندي ما احملكم جملة حالية
من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا
احملكم في حالة عدم وجداني لشيء احملكم
عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره
لما راه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ
فحمله لهم على ما جاه من مال الله لا يكون
مقتضيا لحنثه واجيب بان المعنى ازالة

المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم
يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك
ما قال بعد انى ولابن ذر وانى والله لا احلف
على يمين اي على محلوف يمين وسماه يمينا مجازا
للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون
محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا
عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على
قبره بعد ما دفن اي صلى على صاحب القبر واطلق
القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التاويل رواية
مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على امر
فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة
المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها
بالكفارة وفي الايمان والنذور فارى غيرها خيرا
منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير
فقدم الكفارة على الاتيان ففيه دلالة على
الجواز لان الواو لا تقتضي الترتيب وقد ذهب
اكثر الصحابة الى جواز تقدم الكفارة على اليمين
واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد
الا ان الشافعي استثنى الصائم فقال
لا يجزي الا بعد الحنث واحتجوا له بان
الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز
تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق
والكسوة والاطعام فانها من حقوق
الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة وقال
اصحاب الراي لا تجزي قبله والحديث سبق
في المغازي والنذور والذبائح وغيرها وبه
قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين م

وسكون

وسكون الميم ابن يحيى الصيرفي قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ المولف
روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة
ابن خالد بضم القاف وتشديد الرا السدوسي
قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال
قلت لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا
مطلقا او عن قصة عبد القيس فحذف مفعول
قلت وعند الاسماعيلي من طريق ابن عامر
عبد الملك ابن عمرو العقدي عن قرة قال
حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان لي
جرة انتبذ فيها فاشربه حلوا لو اكثرت منه
فجالست القوم لخشيت ان افتضح فقال
قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر
رجلا بالاشج وكانوا ينزلون بالبحرين على
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة
فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر
بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية
والتانيث وانا لا نصل اليك الا في اشهر
الحرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يمتنعون
عن القتال فيها وللحمى والمستملي في اشهر
الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو
من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون
يمنعونها ويوولون ذلك على حذف مضاف
اي اشهر الاوقات الحرم فمرنا بوزن علم
واصله اؤمرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت

الهمزة الاصلية للاستئناف فصار امرنا فاستغنى
عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا بجمل من
ان عملنا به اى بالامر وللكلام يهمنى ان عملنا بها
اى بالجمل دخلنا الجنة وندعو اليها ولابن ذر
عن الحموى والمستملى اليه الى الامر من وراءنا
من قومنا فما امركم بهمزة ممدودة بدل
من الجمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان
بالله زاد فى كتاب الايمان وحده ومل تدرون
ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله
زاد فى الايمان وان محمدا رسول الله ويجوز
خفض شهادة على البدلية واقام الصلاة
المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة وتعطوا
من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع ان لا
تشربوا فى الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة
ممدود اليقطين والنقير ما ينقر فى اصل
النخلة فينبعى فيه والحنتم المزفتة
المطلية بالزفت ولابن ذر عن المستملى والمزفتة
والحنتمة بالحاء المهملة المفتوحة والتاء
الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة
الخضراء نهى عن الانتباذ فى هذه المذكورات
خصوصها لانه يسرع اليها الاسكار فربما
شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة
فى الانتباذ فى كل وعام النهى عن كل مسكر
وهذا الحديث سبق فى الايمان وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفى قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع العدوى
المدنى مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن

ابى بكر الصديق عن عائشة رضى الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان اصحاب هذه الصور اى المصورين والمراد
بالصور هنا التماثيل التى لها روح يعذبون
يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم
والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم
اى اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح فلا يقدرون
على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل بان
استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم
واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد
بعقاب الكافر ليكون بلغ فى الزجر وظاهره
غير مراد وهذا فى حق العاصى بذلك انما
فعله مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق
لفظ الخلق على الكسب استهزا او ضمنه
خلقتم معنى صورتم ثم شبهها بالخلق
او اطلق بناء على زعمهم فيه قال فى الفتح
والذى يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين
للترجمة من جهة ان من زعم انه يخلق فعل
نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلا
المصورين فلما جاء امرهم بنفخ الروح فيما
صوروه امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما
هى على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب
خلق فعله اليه استقلالا له اهـ وهذا الحديث
اخرجه النسائى فى الزينة وابن ماجه فى
التجارات وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد
اى ابن درهم عن ايوب السختيانى عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور
المصورين لها يعذبون يوم القيامة بفتح ذال
يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل
به على ان افعال العباد مخلوقة لله للحوق
الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله
ليس بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد وقع
على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق
باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر
وبه قال حدثنا محمد بن العلا الهمداني
ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابو فضيل هو محمد
ابن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن
غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن
عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن
القعقاع عن ابي زرعة هرم بكسر الزاء ابن
عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم
ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي ولا احد
اظلم ممن قصد حال كونه ان يصنع ويقدر
كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني
كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه
واستشكل التعبير باظلم لان الكافر اظلم قطعا
واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا
فهو هو او يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح
كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او الهبا
او ليخلقوا حبة بفتح الحا اي حبة منتفعا بها

كالحنطة

كالحنطة او شعيرة هو من باب عطف الخاص
على العام او هو شك من الراوي والمراد
تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان واخرى
بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة
ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى
الهبا فهو يخلق ما ليس له جرم محسوس
تارة وبما له جرم اخرى وحكي انه وقع
السوال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة
الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب
الشيخ تقي الدين الشمني بديهة بان صنع الا
شيا الدقيقة فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز
فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه
الحافظ ابن حجر وزاد في الزام الشيخ تقي الدين
واشتهار فضيلته رحمهما الله واخرجه المولف
في نقض الصور من كتاب اللباس واخرجه
مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراة الفاجر
والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد
هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث
الباب قسيما للمومن ومقابلا له قال في فتح
الباري ووقع في رواية ابن ذر قراة الفاجر
او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم
فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم
وتلاوتهم مبتدا ومعطوف عليه والخبر قوله
لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
وهو مجرى النفس كما ان المرئ مجرى الطعام
والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث
وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء

وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس
هو ابن مالك عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قال مثل المومن الذي
يقرا القران كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما
فوقية ساكنة وتشديد الجيم ويقال الاترنجة
بالنون والترنجة وترنج طعمها طيب وريحها
طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذهب
صفرا فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين
تتوق اليها النفس قبل تناولها تفيد اكلها
بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ
معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الاربعة
البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها
ثم انها في اجزائها تنقسم الى طبائع فقشرها حار
يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار
رطب وحماضها بارد يابس وتسكن غلمة النساء
وتجلو اللون والكف وبزرها حار مجفف وفيها
من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم
فهي افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان
وقال المظهري المومن الذي يقرا هكذا من حيث
الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث
انه يقرا القران ويستريح الناس بصوته وينا
بون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل
الاترجة يستريح الناس برائحتها والمومن
الذي ولابن الوقت ومثل الذي لا يقرا القران

كالتمرة

كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها
طيب ولا ريح لها وقوله يقرا القران على صيغة
المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد
منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما
الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دابه
وعادته وليس من مجيراه كقوله فلان يقري
الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق
الذي يقرا القران كمثل ريحانة ريحها طيب
وطعمها مر شبهه بالريحانة لانه لم ينتفع
ببركة القران ولم يقر بحلاوة اجره فلم يجاوز
الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل
بالقلب وهولاء الذين يمرقون من الدين
قال ابن بطال ومثل الفاجر اي المنافق
الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة هي معروفة
وتسمى في بعض البلاد ببطيخ ابن جهل
طعمها مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قال ابن
بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لا ترفع الى
الله ولا تزكوا عنده وانما يزكو عنده ما اريد
به وجهه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون
وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق
في فضائل القران وبه قال حدثنا علي هو ابن
عبد الله المديني قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب ولفظ طريق علي بن المديني سبقت
في باب الكهانة من الطب ح للتحويل السند
قال المولف وحدثني بالافراد والواو احمد

ابن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا وللا
صيلى مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بفتح
وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة بن
خالد الايلي يزيد بن اخي يونس قال حدثنا يونس
ابن يزيد الايلي وهو عم عنبسة عن ابن
شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد
يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع اباه
عروة بن الزبير ابن العوام يقول قالت
عائشة رضي الله عنها سأل اناس النبي
صلى الله عليه وسلم بهمزة وهم ربيعة
ابنا كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم
عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء
جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار
بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب
والاصل فيه استراق الجني السمع من كلام
الملائكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال الخطابي
الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة
وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من
التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل
ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية
خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه
الصلاة والسلام ليسوا بشيء اي الكهان ليسوا بشيء
اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول
الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا
اورده السائل اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام
انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون
اصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم

مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق
ان يصدق لم يتركه خالصا بل يمزجه بالكذب
تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح
الخاء المعجمة والطاء المهملة بينهما خاء معجمة اي
يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابن
ذر والوقت عن الكشميهني يحفظها بحاء
مهملة فقاف فظاء معجمة من الحفظ قال الخطابي
ابن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها
اي يردد بها في اذن وليه الكاهن حتى
يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث الدال
اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا او قر
او قرقرت قرقرة ولابن ذر عن المستملي الرجاجة
بالراء المضمومة وانكرها الداودي قطني وعدها
من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة
من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه كما تقر القارورة
اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت على
شيء او التي فيها شيء وقال القابسي المعنى انه
يلوك لما يلقيه الجني الى الكاهن حس كحس
القارورة اذا حركت باليد او على الصفا وقال
الطيبي قرقرة الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى
التشبيه فلما يصح ان يشبه ايرادها اختطفه
من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء في القارورة
يصح ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد
الدجاجة صوتها في اذن صواحبتها وباب
التشبيه واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان
في اختطاف مستفاد الكلام من فعل الطير كما قال
تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا

انسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الا
ستعارة فيخلطون اي الاوليا وجمع بعد الافراد
نظرا الى الجنس فيه في المخطوف اكثر من مائة
كذبة بسكون المعجمة وفتح الكاف وحكي الكسر
وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس
هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث
مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة انه
لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه
ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد
عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب
وقال في الفتح او الذي يظهر لي من البخاري
ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن
فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو عين
التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن
في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يخبرها بها
الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ
الجني مغاير لتلفظ الملك فتغايرا وسبق
الحديث في باب الكهانة اواخر الطب وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت
محمد بن سيرين ابا بكر احد الاعلام يحدث
عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون
العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة
فدال مهملة عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يخرج ناس من قبل المشرق اي
من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم

الخوارج

الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله
عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع
التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على
علي وكفروه ويقرؤون بالواو ولابن ذر يقرون
القرآن لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية
جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم
القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر
والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون
بضم الراء يخرجون من الدين كما يمرق السهم
من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد
التحتية اي المرمي اليها ثم لا يعودون فيه
اي في الدين وسقط ثم بعض النسخ حتى يعود
السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر
من السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه
قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة مقصورا
ما علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله
والسائل لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة
والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق
اي ازالة الشعر او ازالة شعر الراس قال
الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة
في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم
وان كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا
الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون
روسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق
الراس واللحية وجميع الشعور او قال الشبيد
بالفوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد
الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فدال مهملة

وهو ممنوع التحليق او هو الخ منه وهو استئصال
الشعر او تركه غسله وترك دهنه والشك
من الراوي ولعل اخر الامور التي يظهر بها الفلح
من الخاسر لثقل الموازين وخفتها جعله للمؤلف اخر
تراجم كتابه قد احدث الله اعمال بالنيات ودلله
في الدين وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة
اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة
لله تعالى فقال **باب قول الله تعالى**
ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب
على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد
واجيب بانه في الاصل مصدر والمصدر يوصف
مطلقا او انه على حذف مضاف اي ذوات القسط
والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القران
بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز
بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الاية ان يكون
ثم موازين للعامل الواحد توزن بكل ميزان
منها صنف واحد من اعماله قال الطاهر
ملك تقوم الحادثات لاجله فلكل حادثة لها ميزان
والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر
عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله تعالى كذبت
قوم نوح المرسلين وانما هو رسول
واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع
الموزنات اي ونضع الموازين العادلات
ليوم القيامة وبنت قوله كيوم القيامة
لابن ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في والية ذهب
ابن قتيبة وابن مالك ويقوي الكوفيين
ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو اوه

اوهى

وهى للتقليل ولكن على حذف مضاف اى لحساب
يوم القيامة او بمعنى عند كقوله جيتك لخمس
خلون من الشهر وقول النابغة مله مله مله
توهمت ايات لها فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع
وان بفتح الهمزة وقد تكسر **اعمال بني ادم**
وقولهم يوزن بالافراد والقياس واقوالهم
يوزن ميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة
المنكرين لذلك الا ان منهم من احاله عقلا
ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف
وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد
عدمت فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها
يستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف
بخفة ولا ثقل والقران يرد عليهم قال الله
تعالى والوزن يومئذ الحق اى وزن اعمال
يومئذ الحق ممن ثقلت موازينه فهو في عيشة
راضية فسلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة
ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان
والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده
وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فكل
علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة
في اثباتها عند اهل الحق انها ممكنة في نفسها
اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته
مع اخبار الصادق عنها فاجمع المسلمون عليها
قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على
ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم يوم
القيامة باى طريق شاء اما بان يجعل الاعمال
والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روى

بعض المتكلمين عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان الله تعالى يقلب الاعراض اجسادا فيزنها
او يوزن صحفها ويويد هذا حديث البطاقة
المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن
ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي
من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الله يستخلص رجلا من امتي على روس الخلائق
يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا
كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا
شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب
فيقول افلك عذر فقال لا يا رب فيقول الله
تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك
فتخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر
وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه
السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع السجلات
في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة
فلا يثقل مع اسم الله شيء وقال ابن ماجه بدل
قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح
برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة
وهذا يدل على الميزان الحقيقي وان الموزون
صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب
فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان
كميزان الشعر وفائدته اظهار العدل والمبالغة
في الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل
الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على

الارواح

الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح
وهذا كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق
على ما لا يخفى فان قلت اهل القيامة اما ان يكونوا
عالمين بكونه تعالى عادلا لا غير ظالم او لا
فان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فائدة
في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم تحصل
الفائدة في وزن الصحائف وحينئذ فلا فائدة
في وضعها اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله
تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا
لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظمة قدرته
في ان كل كفة طباق السموات والارض ترجح
بمثقال الحبة من الخردل وتخف وايضا فانه
سبحانه وتعالى لا يسئل عما يفعل وقد روي
عن سلمان انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل
بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله
صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال او بالله
حاجة الى وزن الاشياء وهو العالم بمقدار كل
شيء قبل خلقه اياه وبعده في كل حال قيل له
وزان ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه
في الكتب من غير حاجة الى ذلك لانه سبحانه
لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك على حال
وقت قبل كونه بعد وجوده وانما يفعل ذلك
تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى
كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون ما كنتم
تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا
نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه
تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم

اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل
والتتميم واظهار لعفوه وكرمه وعفوه ومغفرته
وحلمه مع قدرته بعد الاطلاع على احد منا
على مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله
اياه الجنة بعد معصيته وحكى الزركشي عن
بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود
الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك
الى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الاية
وهو غريب مصادم لقوله تعالى فاما من
ثقلت موازينه الاية وقد جاء ان كفة الحسنات
من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع
عن يمين العرش والنار عن يساره ويؤتى
بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل
كفة الحسنات عن يمين العرش مقابلة الجنة
وكفة السيئات عن يسار العرش مقابلة النار
ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم
اللالكائي في سننه وعن حذيفة موقوفا ان
صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام
وعند البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت
موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك
حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر
ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على
شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم اني لا ادخل
منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى
هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد

تفرد به

تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان
مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة فيقول الله
فلو اوى فيه السموات والارض لوضعت فتقول
الملائكة يا رب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى
لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك
ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس
وابنه ابن منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا
خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل اومك السموات
والارض فقالت الملائكة يا ربنا من تزن بهذا
قال اذن به من شئت من خلقي وقيل سال داود
عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه
اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر
على ملء كفة هذا الميزان حسنات فقال الله
تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملاته
بتمرة واحدة يا داود املؤها بكلمة لا اله الا الله
ثم ان ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم
يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل
الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في
البخاري فانه لا يرفع لهم ميزان ولا ياخذون
صحفا وانما هي براءات مكتوبة كما قال الغزالي
وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة
فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان
وفي البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم
السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح
بعوضة واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة
وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب
فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة

له فهو في النار وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى
وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله الفرابي
القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية
اى بلغة اهل الروم ففيه وقوع المعرب في القرآن
واما قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه لفاظ
نادرة او هو من توافق اللغتين كقوله تعالى
انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشين لان المعنى
انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا باعتبار
الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي ان تكون
كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القران
على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز وردد للمولى سعد
الدين التفتازاني بان ذلك يفضي الى تسليمه
الجهل والعجز الى الله تعالى عن ذلك واعترضه
الوبري احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله
تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة هي
اما ان دلالته على المراد اوضح من الفصيح او غير
ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا يلزم منه شيء من الجهل
والعجز والجهل قال وعرضته على الشيخ فاستحسنه
وقال القسط مصدر للقسط اعترضه
الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لا
رباعي واجيب بان المراد للمصدر المحذوف اي
الزوائد نظرا الى اصله فهو مصدر مصدر
اذ لا خفاء ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط
قاله هي الامع والمصابيح كالكوكب ونحوه اى
المقسط العادل قال الله تعالى ان الله يحب
المقسطين واما القاسط فهو الجائر قال
تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا

احد تلامذة

وقسط

قسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي
بمعنى عدل وحكى الزجاج ان الثلاثي يستعمل
كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي
ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول
فيّ قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين
فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا واحملني جائرا كافرا
اولم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم
يعدلون وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر
حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها
وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة
غير منصرف وقيل منصرف الصفار الكوفي
ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح الضاد المعجمة مصغرا الضبي بالمعجمة
والموحدة المشددة عن عمارة بن القعقاع
بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع
بعينين مفتوحتين بينهما عين مهملة ثم
ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم
بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة
عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده صفة
بعد صفة اى كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة
على الكلام كلمة الشهادة حبيبتان الى الرحمن
سميت حبيبة اى محبوبة بمعنى المفعول هو
لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي
فيه المذكر والمونث اذا ذكر الموصوف نحو رجل

قتيل وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق
بينهما نحو قتيل و قتيلة وحينئذ فما وجه لحق
علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جايزة
لا واجبة وقيل انما لحقتها لمناسبة الخفيفة
والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة ه
والمراد محبوبية قايلها ومحبة الله لعبده ه
ارادة ايصال الخير له والتكريم وخص اسمه ه
الرحمن دون غيره من اسمائه الحسنى لان كل اسم
منها انما يذكر في المكان اللايق به وهذا من
محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره
من الفصيح كقوله تعالى استغفروا ربكم
انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان حرا من سبح
بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها اسم المناسب
لذلك وهو الرحمن **خفيفتان على اللسان**
للين حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق
بهما سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف
الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة
والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والدال
والطاء المهملتان والقاف والكاف ولامنت حروف
ه مستقلا ايضا وهي الحاء المهملة والصاد والفاء
والطاء والظاء والعين المهملة والكاف سو سحرفين
الباء الموحدة والطاء المهملة ومما يستثقل ايضا
من الحروف التاء المثلثة والسين المهملة وليستا
فيهما ثم ان ه افعال انثقل من ه اسما وليس
فيهما فعل وفي الاسما ايضا ما يستثقل ارتكابا
كالذي لا ينصرف وليس فيهما شيء من ذلك
وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الواو

والواو والياء والجملة فالحروف السهلة الخفيفة
فيهما الكثير من العكس **ثقيلتان في الميزان**
حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلهما والحسنات
المضاعفة للذاكرهما وقوله حبيبتان وخفيفتان
وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية
تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان وقوله ه
سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال
سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد
اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم والتكريم
وقيل ان سبحان مصدر لانه سبح له فعل
ثلاثي وقول الشاعر ه ه ه ه ه
سبحانه ثم سبحانا يعود له ٭ وقبلنا سبح الجودي والجمد
يساعد من قال ان سبحان مصدر لكونه
منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض
الكبراء فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي
كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله
تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى
المفعول ومعنى اسبح الله اي انظم نفسي ه
في سلك الموقنين بتعديه عن جميع ما لا يليق
بجنابه سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا والثاني
ان يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي
على مثال ما يقال عظم السلطان تعظيم
السلطان اي تعظيما يليق بجنابه وينا سب
من يتصف بالسلطنة والمعنى اسبحه سبحا
مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما سبح الله به
نفسه فهو صفة لمصدر محذوف وقد حذف
المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة

في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر
اريد به الفعل مجازا لكمال الفعل يذكر ويراد
به المصدر مجازا كقوله تسبح بالمعيدي
وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر
البعض وارادة الكل مجاز كعكسه ولما كان
المراد منه الفعل الذي اريد به انشاء التسبيح
من هذا المصدر على الفور فلذا دخل له من لام
غراب وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون مبنيا
وذلك لان الشبه الذي به اعرب المضارع
منعدم في الانشاء فمثله كمثل لا فعال وهذا وجه
نحوي يمكن ان يقال به فافهم قال وما ذكرناه
لا يبطل كون هذا اللفظ مصدرا في الاصل فلا
يضرنا ما جا في شعر امية منونا واما ما يتعلق
بمعناه ومغزاه فهو انه قد فهم من هذا
ايضا تقدس الاسما والصفات لان الدائم
الاسما والصفات يستلزم انتفا تقديس
الذات ومقتضيلتها متلازمان في الوجود
والعدم بالتخفيف ولان انتفا تقديس الاسما و
يستلزم انتفا تقديس الذات ومقتضيا تها كيف
انتفا تقديس الذات منتف واذا حصل الاعتراف
بانه منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان يثبت الله
ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد
الربوبية وثبت التقديس عن كل كمال عن المشابهة
والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق فثبت
انه الرب على الاطلاق للانفس والافاقم فهو
المستحق لان يشكر ويعبد بكل ما يمكن
على الانقياد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة ملزمة

الصفات

ق

وبرهان

وبرهان موجب توحيد الالوهية فتضمن
هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما تتضمن اثبات
الكمالين وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح
ممكن فيما يرجع الى الله تعالى ولما كان الاتصاف
بالكمال الوجودي مشروطا بخلوه عما ينافيه
قدم التسبيح على الحمد في الذكر كما تقدم م
التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي
على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو في
قوله وبحمده للحال اى اسبحه متلبسا بحمدي
له من اجل توفيقه لي لذلك للتسبيح ونحوه
وقيل عاطفة اى اسبح واتلبس بحمده واما
الباء فيحتمل ان تكون سببية اى اسبح الله
واثني عليه بحمده وقال ابن هشام في مغنيه
اختلف في الباء من قوله فسبح بحمد ربك
فيقال انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول
اى سبحه حامدا له اى نزهه عما لا يليق به
واثبت له ما يليق به قال البدر الدماميني
في شرحه للمغني قصد اى ابن هشام تفسير
التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثابت بالصفات
الجلية فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو
انما وقع حالا مقيدة للتسبيح ولا يلزم من
امر شيئ الامر بحاله المقيدة بدليل اضرب
هندا جالسة واجاب بانه انما يلزم ذلك
اذ لم يكن الحال من نوع الفعل المامور به ولا من
فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما
اذا كانت بعض انواع الفعل المامور به نحو حج
مفردا او قارنا او كانت من فعل المامور به نحو

ادخل مكة مع ما فيها من ما موريها وما تكلم فيه في
المفف من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل
الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه
بما حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى
ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفا
وقال الخطابي المعنى وبحمدك التي هي نعمة
توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي بريد
انه ما اقيم فيه السبب مقام السبب ثم ان جنس
الحمد كما قاله بعض العلماء لما وقع ذكره بعد التقد
يس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص بعض
الحامد تضمن الكلام واستلزم اثبات جميع
الكمالات الوجودية الجائزة له مطابقة ولزوما من
التقديس عن كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها
ولا يخامسها هذا مع ان كلمة الحال لة تدل على
الذات المقدسة المستجمعة للكمالات اجمع
وكذا الضمير في وبحمده الى الهوية الخاصة
السبوحية القدسية الجامعة لجميع خاصيات
الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت
على اسمي الذات اللذين لا اجمع منهما احدهما باعتبار
دلالته على احكام الشهادة والغيب والاخر
باعتبار دلالته على احكام الغيب وغيب الغيب وايضا
تشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات
وعلى جميع الاسماء والصفات وعلى كل توحيد
وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين
مقامي الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع
الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع
الى الخوف من مهيبته تعالى وقوله سبحان الله

الى اخره مبتدا او ما بينه وبين الخبر صفته
له بعد صفة وقد اورد صاحب المصابيح
سوالين فقال فان قلت المبتدا امر فوجه
وسبحان الله في المحلين منصوب فكيف وقع
مبتدا مع ذلك واجاب بان لفظهما محكي
وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر
عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثم حرف
عطف يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك زيد
عمرو قائمان واجاب بانه على حذف العاطف
اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم
كلمتان خفيفتان على اللسان الى اخره
وقد نص اهل المعاني على انه من جملة
اسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق
السامع الى المبتدا بان يكون في المسند المقدم
طول يشوق النفس الى ذكر المسند اليه
فيكون اوقع في النفس وادخل في القبول
لان الحاصل بعد الطلب اعز من المنساق بلا
تعب ولا يخفى ان ماء كره القوم متحقق في هذا
الحديث بل هو احسن من المثال الذي اورده
بكثير وهو قول الشاعر
ثلاثة تشرق الدنيا بهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر
ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر
من تقديم الخبر على المبتدا لكن المرجح المحقق
الكمال بن الهمام رحمه الله ان سبحان الله
هو الخبر قال لانه موخر لفظا وحاصل عدم مخالفة
الفظ اللفظ يحمله الا لموجب يوجبه قال وهو
من قبيل الخبر المفرد بلا تقدد لان كلا من سبحان

الله مع عامله المحذوف والثانى مع عامله
الثانى انما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد
لفظها فهى من قبيل المفرد العلم ولذا لا تشمل
ضميرا ولانه يحط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان
فانه انما يكون محط الفائدة باعتبار وصفه بالخفة
على اللسان والثقل فى الميزان والمحبة للرحمن
الا ترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه ليس
متعلق الغرض الاخبار منه صلى الله عليه وسلم
عن سبحان الله الى اخره انهما كلمتان بل ملاحظة
وصف الخبر بما تقدم اعنى خفيفتان ثقيلتان
حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الى اخره
خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين خبرية
سبحان الله الى اخره ووجهه بوجهين احدهما
ان سبحان الله لزم الاضافة الى مفرد فجرى مجرى
الظروف والظروف لا تقع الاخبار فانبهما ان
سبحان الله الى اخره كلمة اذ المراد بالكلمة فى الجملة
اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار بما
هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه لا يخفى على سامع
ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان
الله العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يعبر عنه
بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه
بكلمة غير انه لما كان كل من الجملتين اعنى سبحان
الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل
ذكرا تاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما
بكلمتين على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل
سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله
مبتدا لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه

كلمتان

كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة
انتهى وفى هذا الحديث من علم البديع المقابلة
والمناسبة والموازنة فى السجع اما المقابلة
فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل فى الميزان
واما الموازنة فى السجع ففى قوله حبيبتان
الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنة على
اللسان وفيه نوع من الاستعارة فى قوله
خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ويسرتا
قال الطيبى فيه استعارة لان الخفة مستعارة
للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل
الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة جريهما
على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الاثقال
ولا تتعبه كالشئ الثقيل فحذف ذكر المشبه
به وابقى شيأ من لوازمه وهو الخفة واما الثقل
فعلى الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تجسم
كما مر وفيه حث على المواظبة عليهما وتحريض
على ملازمتهما وتقريض بان سائر التكاليف
صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه
خفيفة سهلة عليها مع انها ثقيلة والسيئة
تخف فى الميزان وقد روى فى الاثار ان عيسى
عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة
تخف فقال ان الحسنة حضرت مرارتها وغابت
حلاوتها فثقلت فلا يحملك ثقلها على تركها
والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها
فلذلك خفت عليكم فلا يحملك على فعلها
خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة
ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع

قلتهما

جائز وان المنهي عنه في قوله صلى الله عليه وسلم
سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا
لباطل لا ما جا من غير قصد او تضمن حقا وفيه
من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس
بشعر فلا يوزن وان جا على وفق البحور ه
في الجملة هذا ضميمة قوله تعالى وما علمناه
الشعر وما ينبغي له وقد جا في الكتاب والسنة
اشيا على وفق البحور فمنها ما جا على وفق
الرجز نحو ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن
السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا
اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد
لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي سنده من اللطائف
القول في موضعين والتحديث في موضعين ه
والعنعنة من غير المدلس محمولة على السماع
فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة
على السماع كما تقرر في المقدمة اولى هذا الشرح
وفي الحديث ايضا الاعتنا بشان التسبيح اكثر
من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة
تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم وقد جات السنة به على انواع شتى
ففي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل
الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها
على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد
ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا لان ه
الناظر المتدرج في المعارف يعرفه اولا بنعوت
الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا

وهي في البخاري صح

ثم بصفات

ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي ه
يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله
غيره ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له من
ذلك انه اكبر اذ كل شي هالك الا وجهه وفي
الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح
نصف الميزان والحمد لله تملؤه ولا اله الا الله
ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وفيه
وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح
والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان
فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي
ام العبادات البدنية الغرض الاصلي من شرعها
فحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد
والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد ه
يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل
الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب
التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد ه
وحده يملوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه
من كان مبرا عن النقائص منعوتا بنعوت الجلال
وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين
واعلى القسمين والى الوجه الاول اشار عليه
الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على
اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا
الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه
والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم
جعله من جنس اخر لان الاولين دخلا في معنى
الوزن والمقدار في الاعمال وهذا احصل منه القرب

الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع وفي مسلم
من حديث جويرية انه صلى الله عليه وسلم خرج
من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها
ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت
على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي
صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات
ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن
سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة
عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد
وفي الثالثة بالزنة وترك الثانية والرابعة
مبهما ليؤذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود
والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا
مجازا فيحصل الترقي حينئذ من عدد الخلق
الى رضا الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات
وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه
وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح
به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا
او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء
وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله
عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق
والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله
الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل
ذلك وقوله عدد ما هو خالق اجمال بعد
تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد
الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قال

من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة
حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه
الشيخان وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه
الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر
الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور
لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية
او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار
وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية
في اول النهار وهذه الفضائل الواردة في التسبيح
ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل
الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام
والمعاصي العظام فلا يظن ظان ان من ادمن
الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك
دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين
ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس
معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال
حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال
يا محمد اقرا امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة
طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
والقيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض
والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس
انما يصلح انما يصلح في التربة الطيبة وينموا
بالماء العذب اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث
قائلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع

سعيه لانها المغرس الذي لا يتلف ما استودع
فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وههنا
اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض
الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل
قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار
وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها غير خالية
عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة
المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة دائر
على معنى الستر وانها مخلوقة معدة
والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى
اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا
على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص
به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما
خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله
كالغارس لتلك الاشجار عمل العامل اسند
الغراس اليه والله اعلم بالصواب ولما كان
التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه
الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد
التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال تعالى
دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها
سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين
قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة
وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه ونعتوه
بنعوت الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة
من الآفات والفوز باصناف الكرامات فحمدوه
واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتوح الغيب
ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل

اكراما

اكراما لاهل الجنة وينصره قوله تعالى في سورة
يس سلام قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم
بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم
وذلك متمناهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين
بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة انواع من الكرامات
اولها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون
عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع
نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما افخم شان
اقتران اللهم بسبحانك في هذا المقام كانهم
لما راوا اشعة تلك الانوار لم يتمالكوا ان لا يرفعوا
اصواتهم واخرها اجل منهما ولذلك ختموا
الدعاء عند رؤيتها بالحمد لله رب العالمين وما هي
الا نعمة الرؤية التي كل نعمة دونها فكان الكرامات
الاول كالتمهيد للثالثة وما اشد طباق
هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجه عن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور
فرفعوا رؤوسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى
قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم
يا اهل الجنة وذلك قوله تعالى سلام قولا
من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه
فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون
اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل والله اعلم وقد اخبرني
الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن زيد
الدين السخاوي ابو عمرو عثمان الدعي ونجم
الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة ابو الحسن

ابو المعالي محمد بن الرضي الطبري المكيان
الشافعيون وقاضي القضاة ابو صح

علي بن قاضي القضاة ابو اليمين النويري المالكي
والعلامة المقرئ ابو العباس احمد بن اسد ﻫ
سيوطي اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام
والحافظ ابو الفضل بن ابن الحسن العسقلاني
كال قرات على امام الائمة عز الدين محمد بن المسند
ﻫ صيل شرف الدين ابن بكر بسماعه على جده
قاضي القضاة عز الدين ابن عمر عبد العزيز بن
قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة ح واخ
لي ايضا مسند وقته ابو العباس احمد بن محيي
الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين
عبد الرحيم بن الحسين العراقي اخبرنا القاضي
ابو عمر عبد العزيز عز الدين بن القاضي بدر
الدين بن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو
العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا موسى
ابن خليل الحافظ بحلب اخبرنا محمد بن احمد بن
نصر السلفي باصبهان اخبرنا يوسف بن خليل
الحسن بن احمد الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن محمد
الله السفياني حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي
حدثنا اسمعيل بن عبد الله العبدي حدثنا
سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي
ابو سليمان حدثني خالد بن ابي عمران عن
عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما جلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ه
ولا تلى قرانا ولا صلى الاختم ذلك بكلمات فقلت
يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو
قرانا ولا تصلي صلاة الا اختمت بهؤلاء
الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له

على ذلك

على ذلك الخير ومن قال سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن محمد بن سهل بن عسكر
عن سعيد بن الحكم بن مريم به فوقع لنا بدلا
عاليا وابنانا الشيخ شهاب الدين عبد القادر
الشاوي وام حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب
الدين السنوبكي وام كمال سمالية ابنة ﻫ امام
نجم الدين المرجاني المكيتات بها قالوا انبانا
الحافظ الدين بن الحسين العراقي قال اخبرنا
القاضي ابو عمر عن الدين سماعا عليهم بجامع
ﻫ اقمر في القاهرة سنة احدى وستين
وسبعمائة قال قرات على موسى ابن ابي الحسن
المقرئ بالقاهرة اخبرك ابو الفرج بن عبد
المنعم بن علي قراءة عليه وانت تسمع عن احمد
ابن محمد بن محمد التيمي فاقر به اخبرنا الحسن
ابن احمد الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله بن
اسحق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد
ابن عبد الرحيم بن دحيم حدثنا عمرو ﻫ اودي
حدثني ابي عن سليمان عن ابن حمزة النحالي
ثابت بن ابي صفية عن ﻫ اصبغ وهو ابن
نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب ه
ان يكتال بالمكيال ﻫ اوفى فليقل اخر مجلس
او حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وقد ان ان اثني عنان القلم واستغفر الله
مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح من الذلل

والخطل ملتمسا ممن وقف عليه من الفضلاء ان يسد
بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل فالمتصدي
للتاليف والمعتدي بالتصنيف ولو بلغ السها
في النهى اذا صنف فقد استهدف ومن
اصنف اسعف ولله در بعض الاكياس حيث
قال من صنف فقد وقع عقله في طبق وعرضه
على الناس لا سيما من كان مثلي قليل البضاعة
في كل علم وصناعة على ان والله عز وجل
في اكثر مدة جمعي له في كرب ووجل مع قلة
المعين والناصر والمنبه والمذاكر فان تصفح
الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من اناس
بالاغاليط يفرحون وليصلح ما يجده
فاسدا فان الله تعالى ذم رهط قال فيهم
يفسدون في الارض ولا يصلحون والله
اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة
الى رضاه والجنة ويحول بيننا
وبين النار باوثق جنة
وكما من به يتم
بالقبول حسنة
تلك المنة

قال مؤلفه وقد فرغت من تاليفه وكتابته
في يوم السبت سابع عشري ربيع الثاني
سنة ست عشرة وستمائة حامدا مصليا
مسلما ومحوقلا ومحسبلا

هذه النسخة
في حوز افقر الورى
واحقر ما يرى
محمد بن علي بن محمد بن احمد
البيوني
البياني
المالكي
الازهري

